

مَقَالَةُ الْعَمَلِيَّةِ

مكتبة
مركز الدراسات والبحوث الإسلامية
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
الرياض - المملكة العربية السعودية

إعداد: د. محمد سعيد كبيسي
ادب منزل - باكستان جوک - کراچی

مکتبہ کتب گم

آبودو بازار گوجرانوالہ ۱۹۲۰۰۰ ۲۱۹۷۹۱

مَدَنِيَّاتُ الْكُوَيْتِيِّ

بِمَقَامِ الْعَلَامَةِ

الشيخ محمد زاهد الكوثري

لمتوفى سنة ١٣٧١

كان وكيل المشيخة الإسلامية في دار الخلافة العثمانية
وأستاذ العلوم القرآنية في (معهد التخصص في التفسير والحديث)
وأستاذ الفقه وتاريخه في القسم الشرعي من الجامعة العثمانية
وأستاذ العربية في دار الشفقة الإسلامية

الطبعة الأولى
سنة ١٣٧٢ هـ
مكتبة دار الشفقة الإسلامية
بدمشق

أبي - أيمن - سعيد كيتبي

أديب منزل باكستان جوک - کراتشي

قد طبع في "ايجو كيشنل بريس" کراتشي،

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الأستاذ الجليل الشيخ محمد يوسف البنوري
أستاذ الحديث بدار العلوم الإسلامية بباكستان

الحمد لله رب العالمين وحده ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم
النبيين من لآبي بعده ، وعلى آله وصحبه الذين حفظوا الإسلام عزه ومجده ،
وعلى حملة العلم الذين ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل
الجاهلين فبلغ فيه كل جهده .

أما بعد فكانت قرأت كلمة في طبقات ابن سعد (ج ٢ ص ١٠٥) بإسناد
صحيح إلى مسروق ذلك التابعي الكبير من رجال الكوفة في حق حبر
الكوفة وحبر القادسية وأقربهم إلى الله زلفى عبد الله بن مسعود قال : لقد
جالست أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فوجدتهم كالإخاذا ، فالإخاذا يروى
الرجل والإخاذا يروى الرجلين والإخاذا يروى العشرة والإخاذا لو نزل به
أهل الأرض لأصدرهم ، فوجدت عبد الله بن مسعود من ذلك الإخاذا .
هذه كلمة كنت قرأتها ، رأيتها صدقت في عهدنا هذا على محقق العصر ،
الجهيد الناقد البحاثة الخبير ، الشيخ محمد زاهد بن حسن الكوثري المتوفى في
ذى القعدة سنة ١٣٧١ هـ . سواء بسواء . فكان رجلا يتجلى فيه بعصره هذه
المزية بأجلى منظرها . رجل جمع بين غاية سعة العلم والاستبحار المدهش ودقة
النظر ، والحافظة الخارقة للعادة والاستحضار المحير ، والجمع بين علوم الرواية
على اختلاف فروعها وشعبها ، وعلوم الدراية على تفنن مرامها ومقاصدها ،
وبين رقة الشمائل ومكارم الأخلاق ، من التواضع والقناعة بالكفاف ،
والورع والتقوى ، والصبر على المكاره ، وكرم النفس ، والسماحة بخزائن
معارفه ودفائن علمه ، مع علم واسع بنوادير المخطوطات في أقطار الأرض

وخزانات العالم ، ثم الغيرة على حفظ سياج الدين ، وإبداء وجه الحق إلى الأمة ناصع الجبين ، كل هذا مع جمال منظر وسيماه ، وقوة هيكل وأعضاء ، فصدق فيه قول الله عز وجل (وزاده بسطة في العلم والجسم) وعلى الرغم من كل حاسد أذعنّت القلوب لفضله ونبله ، وسعة علمه وإطلاعه ، ولا تزال هذه الأمة تباهى بأفراد وأفذاذ في كل قرن من القرون المزهرة بجمال العلم ، بيد أن الله سبحانه يخص قرنا بعد قرون بمن يكون نظير نفسه ، ونسيب وحده ، لا يشق له غبار ولا يساجله أحد ، وأرى أن الكوثري بمن من الله به بعد دهور متطاولة في بلاد الأتراك ، نشأ في بيت العلم ، في مركز العلم ، ورزق قريحة وقادة ، وطبيعة نزوعة إلى التوسع ، ونشيطه في المكابدة لا يحول دونها ملل ولا سامة ، وتلقى العلوم من جهابذة عصره ، وغرر وقته ، وكانت بلاد الآستانة ينابيع فياضة بنفائس المخطوطات ، وعيوننا ثرة متدفقة بنوادير الكتب ، ففتح عينيه ، وشاهد عن يمينه وشماله وخلفه وأمامه مكاتب طافحة بالجواهر الثمينة ، فترعرع فيها شابا ومكتهلا يتضلع من منابعها الصافية بكل رواء ، ثم غربل مكاتب دمشق والقاهرة شيخا مجربا ، وفوق كل ذلك إنه طلب العلم للعلم أولا ، ثم طلبه للحق ثانياً . وأرى أن العلم كماله وجماله لا يحصلان إلا بهذا المنحى البديع .

است أريد الخوض في غمار خصائصه ومميزات علمه ، فإن أمامنا مقالاته وأبحاثه وهي شهود مقانع على ما أشرت إليه من مزاياه ، فترى فيها ثروة علمية فياضة ، يتدفق تيارها في كل ناحية من مناحي التحقيق والبحث ، روايتها ودرايتها ، فقهها وحديثها ، كلامها ومعقولها ، أدبها وتاريخها ، بكل دقة وبكل نصفة وبكل ديانة وبكل أمانة ، ثم كل ذلك بكل صراحة لا يشوبه نفاق ولا مداهنة ولا مولاربة ، قياما لخدمة الحق بما يقتضيه الحق ، ونصيحة للدين بما يستدعيه الدين . قرأت الكوثري من قريب وقرأت للكوثري كثيرا من قريب ومن بعيد ، وأرى أن الحق - والحق يقال - أن القوم لم يقدرُوا الكوثري بما

يستحقه من تقدير وإجلال ، ذلك المحقق ، وذلك البحاثة الناقد ، وذلك الخلق الجميل ، والنبيل الجزيل بمعنى الكلمة .

بين يديك أيها القارئ الكريم ، مقالات الكوثرى ، أجل فيها قداح نظرك العاثر تر كل مقالة وكل موضوع يترقرق فيه علم غزير فياض . ولا أرى بأساً أن أذكر أمهات خصائص مقالاته وكتاباتهِ فيما يلي إجمالاً ليكون القارئ بصيراً خبيراً ، يتذوقه ذواقاً قبل تعاطيه ، وتأخذه الأريحية قبل أن يرشح الإناء بما فيه :

١ - كل ما كان يكتب أو أراد أن يكتب يكون الحامل عليه الذب عن حوزة الدين الإسلامي والانتصار للحق ، دون أن يكون مرماه إبداء تحقيق فقط ، أو مغزاه رجاء ثناء الناس عليه . فترى تأليفاته وتعليقاته ومقدماته ومقالاته كلها لا يشذ عن ذلك ذرة .

٢ - كل موضوع كتب فيه لا نجد نقلاً من غرر النقول في بابه من قرب أو بعد إلا تشاهده هناك بين يديك من مظانه وغير مظانه ومن بطون المجلدات ومن بطون الخزانات الدولية أو الشخصية ، فتجد غرر النقول مما لا يتلقى إلا بشق الأنفس ماثلة أمامك بكل حسن وجمال .

كفى وشفى مافي الصدور ولم يدع لذي إربة في القول جداً ولا هزلاً
٣ - كل موضوع ترى في تحليله آراء ناضجة ، وأفكاراً صائبة ، وعلالاً للبحث شافية وافية ، هي نتيجة للبحث الطويل ، والتفكير العميق ، والعلم الوافر ، والسعي المتواصل مما لا يقوم بمثله إلا جهابذة العلم وصيارفة النقد .

٤ - أسلوبه في الكتابات مع تجليه بأجلى مظهر الأدب والنزاهة يغيّر أسلوب عامة المتأنقين . وربما يحس بعض المستأنسين بلين القول ورفق اللهجة ، خشونة في الرد ، وقسوة في الدفاع ، وإنما هي نتيجة حرارة دليية ، وحماسة طبيعية ، الحق عنده أحب إليه من كل شيء باطل ، والصدق أقرب

إليه من كل زور ، فطبعاً تتغير لهجة الرد على الكلام المردود بما يقتضيه قربه
وبعده من الحق ، فهو سمح هين لين مع كل من ضاع صوابه خطأ ، وأما من
أراد التلبيس في الحق أو التدليس في الدين فهو معذور في ذلك لا يستطيع
اللين معه . فانظر يارعاك الله : رجل يذكر أبا حنيفة الإمام في المسجد الحرام
بأبي حنيفة فكيف هو يقدر أن يلين معه القول . أنظر كتابه والنكت الطريفة
في التحدث عن ردود ابن أبي شيبه على أبي حنيفة ، وانظره تأنيب الخطيب
فيما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب ، تجد في أسلوبهما فرقا بينا ،
تجده في الأول موادعا سمحا لينا ، في حين تراه في الثاني هزبرا مزيرا .
وقصارى القول أن أسلوبه يتفاوت في الشدة واللين بمبلغ الخطورة في الكلام
المردود . وايت شعري إذا لم يكن هذا من قبيل الحب في الله والغضب في
الله فماذا يكون ؟ ترى الناس يستشيطنون غيظا إذا كانوا هم أهدافا لللام
والظعن ، وتراهم أرحب صدورا إذا فوقت السهام إلى دين الله وسنة رسوله
فذاك التحامل وهذا التحالم والتحمل كل في غير موضعه أمر شنيع أو يعجبني
قول الكوثري في (ص ٣٣٦) أما الكوثري فهو - والله الحمد - ناصع الجبين
جبان رعديد ، لا يجترئ على تخطى حدود ما أنزل الله في ذاته وصفاته
وأحكام شريعته ، لكنه بطل كرار ، حنفي حنفي يهد الأصنام كبيرها
وصغيرها ، ويسحق رءوس عبادها بمقامع الحجج من الكتاب والسنة
والمعقول مادام له عرق يلبض... الخ .

ه - كل كتاب أو مقالة لأحد ممن يحمله ويحترمه إذا ظهر له فيه بعد من
الصواب من أية ناحية لا يحول دون الرد عليه صلته بالمؤلف الكريم
بالإجلال والتعظيم ، فإن الحق أحب إليه من كل شيء ، أنظر كتابه
الاستبصار في الجبر والاختيار ، حيث رد به مزلق الشيخ مصطفى
صبري ، متكلم عصره ، وكذلك رده في عرض كلامه في بعض كتاباته على

فضيلة المغفور له الشيخ محمد بن حيت المطيعي .

٦ - لا تجد في كل ما يكتب كلمات جوفاء ، ولا تمهدا فارغا ، ولا بسطا مستغنى عنه في الموضوع ، وإنما يكتب حينما يكتب صفوة ولبابا ، وروحا وجوهرا ، لا يمكن لاحد أن يلخص كلامه .

هـ وما محاسن شيء كله حسن هـ

فليس هو يأتي بحشو في البين ، ولا هو يخرج من الموضوع ، وهذا أسلوب متين كالبلديان المرصوص يخضع له كل ذوق سليم .

٧ - هو محتاط مثبت في النقل ، متيقظ لكل مدلول الكلام مطابقة والتزاما بكل صنوف الدلالات ، أنظر أبلغ كتابة له في الرد على نونية ابن القيم وأقصى لهجة في كتبه هل تجد فيه مغمزا ؟ وكان سيفاصقيلا ، وصارما مسلولا ، ومهدا مشهورا ، لم يستطيعوا فلة فيه رواية ولا دراية في عشرين سنة مع غاية عدائهم إياه في هذا الموضوع .

٨ - لا يأتي في الاستدلال بأمور ذوقية أو وجدانية لا تقوم بمثلها حجة على الخصم ، وإنما يأتي بينات واضحة تقوم بمثلها حجة على رءوس الأشهاد .

٩ - هو متصلب في المعتقد كصخرة صماء ، منتصر للتريدية غاية الانتصار ، حارس متيقظ ، يذب عن حريم الحنيفية كل حملة شنعاء ، ولا تجد لصارمه نبوة ، ولا لجواده كبوة في هذا الصدد ، وهذا غاية ما يؤخذ عليه ، ولكني أقول متمثلا :

وعيرني الواشون أني أحبها وتلك شكاة ظاهر عنك عارها
أو أقول :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتاب
وبالجملة فهذه أممات خصائصه ، ومميزات مقالاته وكتاباته وتأليفاته ،

ويطول بنا القول لو أخذنا في سرد شواهد وبيّنات من غضون رسائله ومؤلفاته . وقد حان لي أن أشير إلى قطيرات ورشقات من بحر مقالاته بما يكون دليلا للسالك ، وابتهاجا للقارىء الكريم ، كل ذلك بإيجاز واختصار :

هذه المقالات وصل إلى منها إلى (ص ٣٣٨) ولها بقية فيما أرى لكن لا أدري كم بقي منها ، مبدؤها بمقالة في المصاحف ومنتهاها بمقالة في الصراع بين الوثنية والإسلام ، وهذه خمس وخمسون مقالة بين طويلة وقصيرة كلها شاهد صدق على طول باع صاحبها في جميع علوم الإسلام ، ومشاركته في الفنون سائر علماء الإسلام ، وبراعة يترقرق خلالها مهارته البديعة ، وحسن تصرفه في التعبيرات ، والتبنيه على مقاصد الشرع بكلام إمام محقق خبير بما في الزوايا ، بصير بما في الخبايا ، حكيم متغلغل في غايات الدين ومبادئه وأصول الدين الأساسية : عدة مقالات منها كلامية ، وطائفة منها حديثة ، وبعضها في التفسير والقراءات ، وبعضها في الفقه وأصوله ، كلها يرمى إلى غاية سامية في دين الإسلام ، ويصادف الناظر في كل منها شيئا طريفا بديعا . فدونك قولا ملخصا في حقائقها والإشارة إلى أمثلتها :

فقوله في (ص ٨) في مقالة مصاحف الأمصار : وتردد الصديق باديء بدءه (أي في كتابة القرآن الكريم) إنما كان بملاحظة أن ذلك ربما يكون سببا للتراكل في حفظه ، والتكاسل في استظهاره ، لا باعتبار التخرج في الكتابة ، قال الله تعالى : (رسول من الله يتلو صحفا مطهرة) فأني يتصور التخرج من كتابة آيات السور في الصحف مع وجود هذه الآية الكريمة الخ . كلام متين . وكلامه في مصاحف البلاد وتوارثها في القرون كلام في غاية التحقيق . وتحقيقه في وجود الممؤذين والفاثحة في مصحف ابن مسعود وقراءته تحقيق بارع يسكن إليه القلب . وكلامه في (ص ١٦) و (ص ١٧) في التبنيه على

دخائل مستشرقى الغرب مع قيامهم بلشر المؤلفات كلام حاذق خبير يعلم ماوراء الآكفة ، والمقالة هذه كلها فى غاية التحقيق ، وفى غاية الحسن والجمال .
والمقالة الثانية فى الأحرف السبعة كلها يدل على تغلغل فى علوم القراءات والتفسير ، وفىها تلبیهات ونفائس لا يستغنى عنها محقق باحث ، وقوله الفيصل فى هذا المعترك الضنك بما يقضى لصاحبه بالبراعة ، وسكونه إلى قول الإمام الطحاوى فى ذلك ثمرة بحثه الواسع وفكره الناضج . والمقالة الثالثة فى تحقيق الصوت على قصرها متينة جيدة منقحة وأكثر النقول فيها بعيدة عن متناول أهل العلم . والرابعة فى كعب الأخبار والإسرائيليات ورأيه فيها فى (ص ٢٤) بقوله : وهذا منهج سديد إلى قوله : وهذا اعتذار وجيه . فى غاية الحسن والوجاهة . وفى الخامسة قوله فى (ص ٣٩) ثم إن قول النقاد فى الحديث إنه لا يصح الخ تلبیه مهم . والسادسة فى الأحاديث الضعيفة المقالة كلها كالمقدمة المهمة المشتغلين بالحديث .

وفى أسطورة قتل المرتدة تجد نموذجاً من مهارته برواة الحديث ، وبراعته فى النقد بذوق فقهى وحديثى . ومقالته فى حديث معاذ بن جبل فى حجية القياس مقالة فى غاية الجودة ونموذج صحيح من علومه فى الحديث ورجاله ، والفقه وأصوله فى وقت واحد . ومقالته فى حديث « لا وصية لوارث » ، فيها من غرر النقول على أن مضمون الحديث مسألة إجماعية . وفى حديث التشبه (ص ٦٩) نقله لكلام ابن تيمية من « اقتضاء الصراط المستقيم » ، يدل على رحابة صدره وأن عداه لابن تيمية إنما هر فى شواذه ومعتقداته الخاصة . ومقالته فى أحاديث الأحكام (ص ٧١) تحدثنا بما آتاه الله من الإطلاع الواسع ، والبصيرة النافذة . وكلمته عن موطأ مالك ورواياته نتيجة علم منخول مغربل فى الرجال والطبقات . وكلمته عن دفتح الملاهم فى شرح مسلم ، تدل على تقديره لرجال العلم ورحابة صدره للثناء على أهل عصره من غير منافسة ولا منافرة .

ومقالاته فى الدين والفقہ ، وفى شرع الله فى نظر المسلمين ، وفى عدم استثناء الإمام من قوانين الشرع وأنه ليس لغير الله حق فى التشريع. ومقالته حول فكرة التقريب بين المذاهب. ومقالته فى أن اللامذهبية قنطرة اللادينية ، وكلمته فى خطورة التسرع فى الإفتاء. كل هذه المقالات لها قيمتها العلمية من تحقيقات رصينة وأفكار متينة، وتلبي من ناحية أخرى عن غيرته على صميم الدين، وحفظه حوزة الإسلام وسياج الشريعة الغراء ، والصراحة بالحق والاجلال للأئمة المتبوعين ، والسلف الصالحين، مع ما يلمع من خلالها من تلك الثروة الهائلة العلمية التى تفرد بها الشيخ فى أفاضل عصره بكل وضوح وجلال ، والله يختص برحمته من يشاء .

ومقالته فى عدم سقوط الجمعة عن صلى العيد فيها بحث مستفيض من كل جهة ، وهى من خصائص الكوثرى. ومقالته فى الصلاة فى النعال مقالة لم يترك لشفرة محزا وأجاد فيها كل الاجادة. والمقالات الثلاث فى الوقف قيمة جدا من جهة التمهيد والتنقيح وإبداء حكمة التشريع ، وحسن المجادلة لأراء الخصم . وكنت أود أن لو دخل الشيخ المحقق فى عدة من مسائل الوقف بما يحتاج إلى تنقيح وتمحيص ، ولو كان ذلك لملأ الفراغ الملموس ، ولكنه رحمه الله على عادته اكتفى بما طالبت الظروف . ومقالة تعدد الزوجات على اختصارها متينة ، والمقالة التالية لها دققة يتنبه لمثل الكوثرى. ومقالته فى بيان ملشا لإلزام أهل الذمة بشعار خاص مقالة علمية فقهية حديثة تاريخية، ثم فوق كل ذلك أدبية فى غاية الحسن والانسجام تتجلى فيها أفكاره النقية بكل جلاء، ومقالته فى الحجاب تعطيك صورة صحيحة من خبرته الواسعة وعلمه الصحيح، ومعلوماته المنخرلة، وقد جاء فيها بحل شاف لما اشتبه على كثير من الناس من أهل العلم فى مسألة كشف المرأة الوجه واليدين ، وعدم الفرق بين عورة المرأة ومسألة الحجاب، وكلمة العلامة أحمد باشا العثمانى

في قباحة السفور وحسن الحجاب لأنهن لا يرغبن في أن يلدن من غير أزواجهن كلمة حكيمة طريفة توازي مقالة .

ومقالاته في نظر المرء إلى شرع الله ، ومقالته في تحقيق المصلحة في الحكم فيها أبحاث أصولية وكلامية بديعة، وتنقيح جيد في الفرق بين المصالح المعتبرة والمصالح المرسله ، وبيان معاني الدليل والأمانة والعلة والسبب والشرط ، ومقالته في العقيدة المتوارثة وما بعدها من المقالات صورة صحيحة لعلمه الصحيح ، وغيرته على حريم الدين الاسلامي، وتوجيهه في (ص ٢٧٧) لحديث : كانت الثلاث تجعل واحدة ، الخ توجيهه في غاية القوة واستناده بقول الله عز وجل (أجعل الآلهة لها واحدا) ، وبقول النبي صلى الله عليه وسلم : من جعل همومه هما واحدا ، الخ استناد في غاية المتانة والاحكام يكاد يلطم حجرا في أفواه المجادلين .

ومقالاته في الرد على من أنكر نزول عيسى عليه السلام ، وفي الرد على نقض الدارمي ، وفي خطورة القول بالجملة ، والرد على الحشوية المجسمة مقالات كلها تلي عن حمية دينية على حراسة معتقد أهل الحق من صولات أهل الزبغ ، وصيانة لها عن تلاعب أيدي رجال سفهاء الاحلام ، يسيئون إلى الاسلام وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، وفيها لفت أنظار أرباب الحل والعقد من أهل إدارة الأزهر الشريف إلى إصلاح شئون الأزهر من جهة تربية الناشئة الحديثة ، وكلها في غاية الأهمية عند من رزق بصيرة في الدين وحمية على الشرع المبين ، وغيره على معتقد السلف الصالحين . فرحم الله الشيخ وضاعف أجره ، فقد كافح وناجح وناضل عن الحق أي نضال ولا شك أن الاعتقاد بمثل هذه المخازي في دين الاسلام يجعله غرضا لكل طعن وهدفا لكل ملام ، ويجعله عرضة للنبذ والاحتقار في نظر الباحثين عن الأديان . ولا ريب أنه إعانة على هدم أساس الدين ونقض لعرى الدين الوثيقة من أناس متسمين بسمه الاسلام ، فإننا لله وإنا إليه راجعون .

ومقالاته في الرد على القصيمي ، ومقالته في تحذير الأمة من

دعاة الوثنية، ومقالته في أسطورة الأوعال، ثم مقالته البديعة التاريخية في فن
المجسمة، وورده على كتاب السنة لابن أحمد، ومقالته في الصراع الأخير بين
الإسلام والوثنية، كل ذلك مما دمج به يراع عالم متغلغل في حقائق الدين، بكل
حماسة وصرامة حرصا لصيانة وجه الإسلام عن هذه الفظائع والمنكرات،
جزاه الله عنا وعن الإسلام خيرا.

فيأبها القارئ الكريم هذه إيماضات إلى قيمة هذه المقالات القيمة
التيمة لا حاجة بنا إلى إنهاء البيان بأكثر من هذا فإنها مائة أمامك، طف
بين أغوارها وأنجادها فالعيان أكبر شاهد.

كنت أتمنى منذ زمن غير قصير في حياة الشيخ الكوثري جمع مقالاته
ومقدماته في صعيد واحد حرصا على إبراز هذه النفائس القيمة من معادنها
البعيدة حتى يستفيد منها كل مشتاق يقدر هذه الجواهر الغالية بين حنايا
ضلوعه، حتى عرضت اقتراحي هذا على حضرة الشيخ نفسه، ووجهت المجلس
العلمي بالهند إلى القيام بطبعها، ولكن كانت هذه السعادة محتومة لصديقنا
الفاضل الغيور على الدين فضيلة الشيخ رضوان محمد رضوان فقام بطبع تلك
المقالات البديعة بترتيب جيد في غاية الحسن، فجزاه الله عن العلم والدين
خيرا، وأود أن لو طبع مقدمات الكوثري على كتب شتى على هذا المنوال،
فإني أرى فيه خدمة للعلم ونفعا لأهل العلم، فقدمته على كتاب والأسماء
والصفات للبيهقي، ومقدمته على « التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية
من الهالكين لأبي المظفر الأسفرايني، ومقدمته على « تبين كذب المفترى
لابن عساكر، ومقدمته على « نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية
للزبلي، وما إلى ذلك من مقدماته وتقدماته على عشرات من الكتب فإن
فيها من الفوائد والمغانم ما يساوي بعضها رحلة وظالما اشتاقت لمثلها الأفكار
وابتمجت بطلعتها الأبصار.

هذا إذا غاب أو هذا إذا حضرا

لكن أحلاهما ما وافق النظرا

حديثه وحديث عنه يعجبني

كلاهما حسن عندي أسر به

هذا والله ولي التوفيق والهداية إلى سواء الطريق، وصلى الله على
صفوة البرية سيدنا وسيد العالمين، خاتم الأنبياء والمرسلين، محمد وآله وصحبه
وبارك وسلم.

كتبه الفقير إليه تعالى

محمد يوسف البنوري عفا الله عنه

بمنزله في قرية من مديرية حيدرآباد

السند - باكستان

يوم السبت

٦ ربيع الأول

١٣٧٣



الإمام الكوثري

بقلم الأستاذ الكبير الشيخ محمد أبو زهرة
وكيل كلية الحقوق وأستاذ الشريعة بجامعة القاهرة

١ - منذ أكثر من عام فقد الإسلام إماما من أئمة المسلمين الذين علوا بأنفسهم عن سفساف هذه الحياة ، واتجهوا إلى العلم اتجاء المؤمن لعبادة ربه ، ذلك بأنه علم أن العلم عبادة من العبادات يطلب العالم به رضا الله لا رضا أحد سواه ، لا يبغى به علوا في الأرض ولا فسادا ولا استطالة بفضل جاه ، ولا يريده عرضا من أعراض الدنيا ، إنما يبغى به نصرة الحق لإرضاء الحق جل جلاله . ذلكم هو الإمام الكوثري ، طيب الله ثراه ، ورضى عنه وأرضاه . لا أعرف أن عالما مات فخلا مكانه في هذه السنين كما خلا مكان الإمام الكوثري ، لأنه بقية السلف الصالح الذين لم يجعلوا العلم مرتزقا ولا سلما لغاية ، بل كان هو منتهى الغايات عندهم وأسمى مطارح أنظارهم ، فليس وراء علم الدين غاية يتغياها مؤمن ، ولا مرتقى يصل إليه عالم .

لقد كان رضى الله عنه عالما يتحقق فيه القول المأثور العلماء ورثة الأنبياء ، وما كان يرى تلك الوراثة شرفا فقط ليفتخر به ويستطيل على الناس ، إنما كان يرى تلك الوراثة جهادا في إعلان الإسلام وبيان حقائقه وإزالة الأوهام التي تلحق جوهره ، فيبديه للناس صافيا مشرقا منيرا ، فيعشو الناس إلى نوره ويهتدون بهديه ، وأن تلك الوراثة تتقاضى العالم أن يجاهد كما جاهد النبيون ويصبر على البأساء والضراء كما صبروا وأن يلقى العنت بمن يدعوهم إلى الحق والهداية كما لقوا ، فليست تلك الوراثة شرفا إلا لمن أخذ في أسبابها وقام بحققها وعرف الواجب فيها ، وكذلك كان الإمام الكوثري رضى الله عنه .

٢ - إن ذلك الإمام الجليل لم يكن من المنتحلين لمذهب جديد ولا من الدعاة إلى أمر بدى لم يسبق به ، ولم يكن من الذين يسمهم الناس اليوم

بسمه التجديد ، بل كان ينفر منهم ، فإنه كان متبعا ولم يكن مبتدعا ، ولا كنى مع ذلك أقول إنه كان من المجددين بالمعنى الحقيقي لكلمة التجديد ، لأن التجديد ليس هو ما تعارفه الناس اليوم من خلع للربقة ورد لعهد النبوة الأولى ، إنما التجديد هو أن يعاد إلى الدين رونقه ويزال عنه ما علق به من أوهام ، ويبين للناس صافيا كجوهره نقيا كأصله ، وإنه إن التجديد أن تحيا السنة وتموت البدعة ويقوم بين الناس عمود الدين .

ذلك هو التجديد حقا وصدقا ، ولقد قام الإمام الكوثرى بإحياء السنة النبوية فكشف عن المخبوء بين ثنايا التاريخ من كتبها ، وبين مناهج رواياتها ، وأعان للناس في رسائل دونها وكتب ألفها سنة النبي صلى الله عليه وسلم من أقوال وأفعال وتقريرات ، ثم عكف على جهود العلماء السابقين الذين قاموا بالسنة ورعوها حق رعايتها فنشر كتبهم التي دونت فيها أعمالهم لإحياء السنة ، والدين قد أشربت النفوس حبه والقلوب لم ترنق بفساد والعلماء لم تشغلهم الدنيا عن الآخرة ولم يكونوا في ركاب الملوك .

٣ -- لقد كان الإمام الكوثرى عالما حقا ، عرف عليه العلماء ، وقليل منهم من أدرك جهاده ، ولقد عرفته سنين قبل أن ألقاه ، عرفته في كتاباته التي يشرق فيها نور الحق ، وعرفته في تعليقاته على المخطوطات التي قام على نشرها ، وما كان والله عجبى من المخطوط بقدر إعجابى بتعليق من علق عليه ، لقد كان المخطوط أحيانا رسالة صغيرة ، ولكن تعليقات الإمام عليه تجعل منه كتابا مقروءا وإن الاستيعاب والاطلاع واتساع الأفق تظهر في التعليق بادية العيان ، وكل ذلك مع طلاوة عبارة واطف إشارة وقوة نقد وإصابة للهدف واستيلاء على التفكير والتعبير ، ولا يمكن أن يحول بخاطر القارىء أنه كاتب أعجمى وليس بعربى مبين ، ولقد كان لفرط تواضعه لا يكتب مع عنوان الكتاب عمله الرسمى الذى كان يتولاه في حكم آل عثمان ، لأنه ما كان

يرى رضى الله عنه أن شرف العالم يناله من عمله الرسمي وإنما يناله من عمله العلمي، فكان بعض القارئین - لسلامة المبني مع دقة المعنى ولاشراق الديباجة وجزالة الأسلوب - لا يجول بخاطره أن الكاتب تركي بل يعتقد أنه عربي ولد عربيا وعاش عربيا، ولم تظله إلا بيئة عربية. ولكن لا عجب فإنه كان تركيا في سلالاته وفي نشأته وفي حياته الإنسانية في المدة التي عاشها في الآستانة، أما حياته العلمية فقد كانت عربية خالصة، فما كان يقرأ إلا عربيا وما ملأ رأسه المشرق إلا النور العربي المحمدي، ولذلك كان لا يكتب إلا كتابة نقية خالية من كل الأساليب الدخيلة في المنهاج العربي، بل كان يختار الفصيح من الاستعمال الذي لم يجر خلاف حول فصاحته، بما يدل على عظم اطلاعه على كتب اللغة متنا ونحوا وبلاغة، ثم هو فوق ذلك يقرض الشعر العربي فيكون منه الحسن.

٤ - لقد اختصر رضى الله عنه بمزايا رفعته وجعلته قدوة للعالم المسلم. لقد علا بالعلم عن سوق الاتجار، وأعلم الخائفين أن العالم المسلم وطنه أرض الإسلام، وأنه لا يرضى بالدنية في دينه، ولا يأخذ من يذل الإسلام بهوادة، ولا يجعل لغير الله والحق عنده إرادة، وأنه لا يصح أن يعيش في أرض لا يستطيع فيها أن ينطق بالحق ولا يعلى فيها كلمة الإسلام وإن كانت بلده الذي نشأ فيه وشدا وترعرع في مغانيه، فإن العالم يحيا بالروح لا بالمادة، وبالحقائق الخالدة لا بالأعراض الزائلة. وحسبه أن يكون وجيها عند الله وفي الآخرة وأما جاه الدنيا وأهلها فظل زائل وعرض حائل.

٥ - وإن نظرة عابرة لحياة ذلك العالم الجليل ترينا أنه كان العالم المخلص المجاهد الصابر على البأساء والضراء. وتنقله في البلاد الإسلامية والبلاء بلاء، ونشره النور والمعرفة حيثما حل وأقام. ولقد طوف في الأقاليم الإسلامية فكان له في كل بلد حل فيه تلاميذ نهلوا من منهله العذب وأشرقت

في نفوسهم روحه المخلصة المؤمنة ، يقدم العلم صفواً لا يرثقه مرأه ولا التواء ،
يمضي في قول الحق قد ما لا يهمله رضى الناس أو سخطوا مادام الذى بينه وبين
الله عامراً .

ويظهر أن ذلك كان فى دمه الذى يجرى فى عروقه ، فهو فى الجهاد فى الحق
منذ نشأ ، وإن فى أسرته لتقوى وقوة نفس وصبر واحتمال للجهاد ، إنه من
أسرة كانت فى القرقاز حيث المنعة والقوة وجمال الجسم والروح وسلامة
الفكر وعمقه .

ولقد انتقل أبوه إلى الآستانة فولد على الهدى والحق ، فدرس العلوم
الدينية حتى نال أعلى درجاتها فى نحو الثامنة والعشرين من عمره ، ثم تدرج
فى سلم التدريس حتى وصل إلى أقصى درجاته وهو فى سن صغيرة ، حتى إذا
ابتلى بالذين يريدون فصل الدنيا عن الدين لتحكم الدنيا بغير ما أنزل الله ،
وقف لهم بالمرصاد ، والمواد أخضر والآمال متفتحة ومطامح الشباب متحفزة
ولكنه أثر دينه على دنياهم وأثر أن يدافع عن البقايا الإسلامية على أن يكون
فى عيش ناعم ، بل أثر أن يكون فى نصب دائم فيه رضا الله ، على أن يكون
فى عيش رافه وفيه رضا الناس ورضا من بيدهم شئون الدنيا ، لأن إرضاء
الله غاية الإيمان .

٦ - جاهد الاتحاديين الذين كان بيدهم أمر الدولة لما أرادوا أن يضيقوا
مدنى الدراسات الدينية ويقصروا زمنها ، وقد رأى رضى الله عنه فى ذلك
التقصير نقصاً لأطرافها فأعمل الحيلة ودبر وقدرة حتى قضى على رغبتهم وأطال
المدة التى رغبوا فى تقصيرها ليتمكن طالب علوم الإسلام من الاستيعاب
وهضم العلوم ، وخصوصاً بالنسبة لأعجمى يتعلم بلسان عربى مبين .

٧ -- وهو فى كل أحواله العالم الزه الأنف الذى لا يعتمد على ذى جاه
فى ارتفاع ولا يتملق ذا جاه لنيل مطلب أو الوصول إلى غاية مهما شرفت ،

فانه رضى الله عنه كان يرى أن معالى الأمور لا يوصل إليها إلا طريق سليم
ومنهاج مستقيم ، ولا يمكن أن يصل كريم إلى غاية كريمة إلا من طريق
يصون النفس فيها عن الهوان ، فإنه لا يوصل إلى شريف إلا شريف مثله ،
ولا شرف فى الاعتماد على ذوى الجاه فى الدنيا فإن من يعتمد عليهم لا يكون
عند الله وجيهاً .

٨ - سعى رضى الله عنه بجده وعمله فى طريق المعالى حتى صار وكيل
مشيخة الإسلام فى تركيا ، وهو ممن يعرف المنصب حقه ، لذلك لم يفرط
فى مصلحة إرضاء لذى جاه مهما يكن قوياً مسيطراً ، وقبل أن يعزل من
منصبه فى سبيل الاستمساك بالمصلحة . والاعتزال فى سبيل الحق خير من
الامتثال للباطل .

٩ - عزل الشيخ عن وكالة المشيخة الإسلامية ، ولكنه بقي فى مجلس
وكالتها الذى كان رئيساً له ، وما كان يرى غضاً لمقامه أن ينزل من الرئاسة
لأن العضوية مادام سبب النزول ربيعاً ، لأنه العلو النفسى لا يمنع العامل من
أن يعمل رئيساً أو مرؤوساً ، فالعرة تستمد من الحق فى ذاته ويباركها الحق
جل جلاله .

١٠ - ولكن العالم الأبى العف التقي يمتحن أشد امتحان ، إذ يرى بلده
العزیز وهو دار الإسلام الكبرى ومناط عزته ومحط آمال المسلمين يسوده
الإلحاد ، ثم يسيطر عليه من لا يرجو لهذا الدين وقارا ، ثم يصبح فيه القابض
على دينه كالقابض على الحجر ، ثم يجد هو نفسه مقصوداً بالأذى وأنه إن لم ينج
ألقى فى غيابات السجن وحيل بينه وبين العلم والتعليم .

عندئذ يجد الإمام نفسه بين أمور ثلاثة : إما أن يبقى مأسوراً مقيداً
يطفىء عليه فى غيابات السجن ، وإن ذلك لعزیز على عالم تعود الدرس

والإرشاد وإخراج كنوز الدين ليعلمها الناس عن بيئته ، وإما أن يتملق ويداهن ويمالء ، ودون ذلك خرط القتاد بل حز الأعناق ، وإما أن يهاجر وبلاد الله واسعة ، وتذكر قوله تعالى (ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) .

١١ - هاجر إلى مصر ثم انتقل إلى الشام ، ثم عاد إلى القاهرة ، ثم رجع إلى دمشق مرة ثانية ثم ألقى عصا التسيار نهائياً بالقاهرة ، وهو في رحلاته إلى الشام ومقامه في القاهرة كان نورا ، وكان مسكنه الذي كان يسكنه ضؤل أو اتسع مدرسة بأوى إليها طلاب العلم الحقيقي لا طلاب العلم المدرسي ، فيتهدى أولئك التلاميذ إلى ينابيع المعرفة من الكتب التي كتبت وسوق العلوم الإسلامية رانجة ونفوس العلماء عامرة بالإسلام ، فرد عقول أولئك الباحثين إليها ووجهم نحوها ، وهو يفسر المغلق لهم ويفيض بغزير علمه وثمار فكره .

١٢ - وإن كاتب هذه السطور لم يلق الشيخ إلا قبل وفاته بنحو عامين ، وقد كان اللقاء الروحي من قبل ذلك بسنين عند ما كنت أقرأ كتاباته وأقرأ تعليقه على ما يخرج من مخطوط ، وأقرأ ما ألف من كتب ، وما كنت أحسب أن لي في نفس ذلك العالم الجليل مثل ماله في نفسي ، حتى قرأت كتابه « حسن التقاضى في سيرة الإمام أبي يوسف القاضى ، فوجدته رضى الله عنه خصنى عند الكلام في الحيل المنسوبة لأبي يوسف بكلمة خير . وأشهد أنى سمعت نداء من كبراء وعلماء فما اعتزرت بثناء كما اعتزرت بثناء ذلك الشيخ الجليل لأنه وسام علمى من يملك إعطاء الوسام العلمى .

سمعت إليه لألقاه ، ولكنى كنت أجهل مقامه ، وإنى لأسير في ميدان العتبة الخضراء فوجدت شيخا وجيها وقورا ، الشيب يلبثق منه كنور الحق يلبس لباس علماء الترك ، قد التف حوله طلبة من سورية ، فوقع في نفسى أنه

الشيخ الذي أسعى إليه . فما إن زایل تلاميذه حتى استفسرت من أحدهم :
من الشيخ ؟ فقال إنه الشيخ الكوثري ، فأسرعت حتى التقيت به لأعرف
مقامه فقدمت إليه نفسي ، فوجدت عنده من الرغبة في اللقاء مثل ما عندي ،
ثم زرته فعلمت أنه فوق كتبه وفوق بحوثه ، وأنه كنز في مصر .

١٣ -- وهذا أريد أن أبدي صفحة من تاريخ ذلك الشيخ الإمام لم يعرفها

إلا عدد قليل :

لقد أردت أن يعم نفعه وأن يتمكن طلاب العلم من أن يردوا ورده
العذب ويتفهموا من منهله العزيز : لقد اقترح قسم الشريعة على مجلس كلية
الحقوق بجامعة القاهرة أن يندب الشيخ الجليل للتدريس في دبلوم الشريعة
من أقسام الدراسات العليا بالكلية ، ووافق المجلس على الاقتراح بعد أن
علم الأعضاء الأجلاء مكان الشيخ من علوم الإسلام وأعماله العلمية الكبيرة
وذهبت إلى الشيخ مع الأستاذ رئيس قسم الشريعة إبان ذلك ولـكـننا فوجئنا
باعتذار الشيخ عن القبول بمرضه ومرض زوجته وضعف بصره ، ثم يصر على
الاعتذار ، وكلما ألحنا في الرجاء لج في الاعتذار ، حتى إذا لم نجد جدوى رجونا في أن
يعاود التفكير في هذه المعاونة العلمية التي نرغبها ونتمناها ، ثم عدت إليه منفردا
مرة أخرى أكرر الرجاء وألحفت فيه ولكنه في هذه المرة كان معي صريحا ،
قال الشيخ الكريم ... إن هذا مكان علم حقا ولا أريد أن أدرس فيه إلا وأنا
قوى ألقى دروسي على الوجه الذي أحب ، وإن شيخوختي وضعف صحتي
وصحة زوجي ، وهي الوحيدة في هذه الحياة ، كل هذا لا يمكنني من أداء هذا
الواجب على الوجه الذي أريده .

١٤ -- خرجت من مجلس الشيخ وأنا أقول أي نفس علوية كانت تسجن

في ذلك الجسم الإنساني ، إنها نفس الكوثري .

وإن ذلك الرجل الكريم الذي ابتلى بالشدائد فانتصر عليها ابتلى بفقد الأحبة
ففقده أولاده في حياته ، وقد اخترتهم الموت واحدا بعد الآخر ، ومع كل
فقد لوعة ومع كل لوعة ندوب في النفس وأحزان في القلب . وقد استطاع
بالعلم أن يصبر وهو يقول ^{بمقاله} يقولنا بالله يعقوب ، فصبر جميل والله المستعان ، ولاكن
شريكته في السراء والضراء أو شريكته في بأساء هذه الحياة بعد توالي النكبات
كانت تحاول الصبر فتصبر ، فكان لها مواسيا ولاكلومها مداويا ، وهو هو
نفسه في حاجة إلى دواء .

واقدمضى إلى ربه صابرا شاكرا حامدا كما يمضى الصديقون الأبرار ،
فرضى الله عنه وأرضاه .

محمد أبو زهرة

صاحب السباحة والفضيلة الشيخ الكوثري^(١)

بقلم الشيخ محمد اسماعيل عبد
واعظ القاهرة

في يوم الأحد (في التاسع عشر من ذي القعدة سنة ١٣٧١) وبجى
العباسية من ضواحي مصر ، توفي إلى رحمة الله العالم العالمى ، والبحـ
اللوذعى ، والمؤلف المحقق الراسخ فى العلم الواسع الأفق ، والمفكر العبقري ،
والمناظر الذى لم يقهر قط فى حياته ، وسيف الله المسلول على رقاب الملاحدة
والفرق الضالة ، وأقدر ناصر ومناضل عن السنة النبوية ، وأبرع محام وحارس
للمقائد الدينية الصحيحة ، وصاحب المؤلفات القيمة الممتعة فى كل علم ،
والتعاليق البارعة فى شتى الفنون ، والذى انتهت إليه الزعامة فى علوم
السنة المحمدية - ولا سيما - فن الجرح والتعديل ، ومعرفة أحوال الرجال
وتراجم العلماء وتاريخ الفرق الإسلامية ، ومناشئ اختلافها وأسباب
تعددتها وتطورها .

ذلكم هو العلامة صاحب السباحة والفضيلة الأستاذ الشيخ محمد زاهد
ابن حسن الكوثري وكيل المشيخة العثمانية سابقا .

كان - رحمه الله رحمة واسعة - دمث الخلق ، كريم الطبع ، يزيد التواضع
العلى الساحر رفعة ، والانصاف الأدبى مكانة ، أشهد أنه كان يحب فى الله
ويبغض فى الله ، وكان يمثل جلال العلم ووقاره أروع تمثيل ، وكان لبق
الحديث يديره بمهارة فائقة .

(١) نشر فى (مجلة نور الاسلام) . ونشرت مجلات (النذير) و (المسلم)
و (الوسيلة) و (الرسالة) و (الثقافة) و (الاسلام) و (الكتاب) وغيرها كلمات
وقصائد فى رثائه ونعيه ، رضى الله عنه .

وإذا ما سئل في معضلة ، أخذ يكشف الغامض من جوانبها ، ويشرح حقيقتها شرح الخبير بأصولها وفروعها ، العليم الملم بخوافيها وقوادمها ، في بيان فياض وقوة حجة ، حتى إنه لا يرغم السَّماع على الانصات التام ، ويجتذب قلوب الجلاس نحو بيانه وحديثه .

وكان - قدس الله روحه - مهيب الطلعة كامل الرجولة حسن الصورة جميل المعاشرة هائما باشا عند اللقاء ، كان يقول فلا يداجي ، وينطق فلا يحاجي ، وكان شجاعا في الجهر بالحق لا تأخذه في الله لومة لائم ، بل كانت شجاعته منقطعة النظير في هذا العصر ، وكان أمينا ثبتا في العلم والنقل .

وأشهد أنه - رضى الله عنه - قد علمني بالفعل والقول صفة التثبت والتحري في كل شيء ، ولقد التمتت من فضيلته إجازة في رواية الأحاديث النبوية وعلوم السنة ، فتفضل وشرفني وأجازني إجازة عامة شاملة ، أن أروى عنه جميع ما يصح له وعنه روايته من حديث وتفسير وفقه وأصول ، وتوحيد ومصطاح وحكمة ، وعربية الخ ، وخلد تلك الإجازة بخط يده الكريمة في صلب (ثبته) الشهير الموسوم بالتحريير الوجيز فيما يتغنيه المستجيز .

وما ذهبت إلى منزله العامر بالعباسية لزيارة أو طلب علم ، أو استطلاع رأيه في كل نازلة أو حادثة ، إلا وجدت زوارا وطلبة علم ، وأكابر العلماء من كل قطر ، هذا يسأله ، وذلك يستنصحه ، وأولئك يسألون عن المشكلات والمعضلات ، ومصادر الكتب النفيسة المطبوعة والمخطوطة ، فكنت تراه بحرا فياضا وسيلا متدفقا ، وكل يرتشف من معين علمه الدفاق الذي لا يفيض فكان بيته المعمور كعبة للقصاد من جميع الشعوب .

وكان - عليه سبحانه الرحمة - يجيد أربع لغات . وأذكر جيدا أن الحكومة أجرت مسابقة في الترجمة منذ زمن بعيد ، فنقدم لها عدد كبير ، فإذا باستاذنا الكوثري - سقاه الله من الكوثر - هو الأول في الناجحين .

ولفضيلة الأستاذ حساد - كما لكل موهوب ونابهة - وعلى قدر فضل المرء
يكون حساده . ولقد سمعت غرا أو مفتونا يرميه بالتعصب لمذهب الحنفية ،
وهى فرية يكذبها الأمر الواقع ، وسببها أن أستاذنا الكوثرى كان قوى
العارضة ، لا يرحم كل من يتهم على الحنفية بالباطل ، أو يتجنى على الإمام
أبي حنيفة النعمان زورا وبهتانا ، شأنه فى كل دفاع عن الملة أو الأئمة أو الحق
أو العلم .


وصفوة القول : أن أستاذنا الكوثرى كان عالما عالميا قام بواجبه فى
خدمة الاسلام ، وأدى رسالته العلمية على أكمل وجه . وفتح فى مصر
مدرسة علمية فكرية ، وترك من المؤلفات ثروة خالدة .

فكانت هجرته من تركيا إلى مصر أروع هجرة فى العزة والكرامة
وجلال العلم والنفع العام لعموم المسلمين والتضحية المثالية .
رحم الله الفقيد وأسكنه فسيح جناته وأنزله منازل الأبرار مع الأنبياء
والصديقين والصالحين .

الابن البار والتلميذ الوفى

محمد اسماعيل

واعظ القاهرة



الاقلام الكريمة

للفقيه اليماني

المعري

الاهداء

إلى الذين يُكَلِّمُونَ في سبيل الله فلا يتكلمون - ويتألمون فلا
يتعملون - ويذوبون عن شرع طهه ولا يتذبذبون - أهدى هذه السيرة
للعظة والذكرى - إنصافاً للمروءة والدين وإرضاء للحق واليقين .

أحمد خيري

تحريراً بروضة خيري باشا - يوم الخميس

خامس المحرم سنة ١٣٧٢ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الحكيم العليم القائل: (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ملك الأرض والسماء ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله ، خاتم الرسل وسيد الأنبياء . اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه أهل الصفاء والوفاء صلاة وسلاماً يكونان لنا في هول المحشر نعم الأمل والرجاء . وبعد : فهذه سيرة رجل له على من الفضل ما لا يحصر إذ أفدت من علمه وتجاربه ونصحه الثمر وكان في كل ذلك عزوفاً عن الدنيا ألباً عن أن أعرضه شيئاً من دنياي المادية مقابل ما نلته منه لصالح دنياي الروحية من علمية ودينية ، حريصاً على أن يكون كل ما يمنحه من علومه خالصاً لوجه الله تعالى لا يرجو فيه الجزاء إلا من ربه الأعلى وسوف يرضى .

ومما لا شك فيه أن الإسلام رزى رزواً فادحاً وأن الأحناف نكبوا نكبة واضحة بوفاة إمام العصر ، وشيخ علماء مصر النقي النقي - اللوذعي الأملئ - الأديب الأريب - الشاعر الفائر - الموحّد المورخ - العقيد الجدلي المحقق - والمحدث المفصل المدقق - مولانا حجة الله الأستاذ محمد زاهد أفندي^(١) الكوثرى المنتقل إلى رحمة الله تعالى بعد عصر يوم الأحد ١٩ من ذي القعدة سنة ١٣٧١ هـ إحدى وسبعين عن خمس وسبعين سنة ودون الشهر .

(١) أفندي كلمة تركية معناها السيد وكانت تطلق على أفراد البيت المالكي الثماني وعلى كبار العلماء - ولا تزال في مصر تستعمل كلمة (أفندي) ومعناها (سيدي) - في مجال الأدب والتكريم .

وقد قسمت هذه السيرة إلى ثمانية فصول :

الفصل الأول : في سرد تاريخ حياته من المولد إلى الوفاة

الفصل الثاني . ذكر أهم الأحداث في حياته على ترتيبها الزمني

الفصل الثالث : وصفه وصفاً دقيقاً

الفصل الرابع : قصيدتي فيه وهي ٧٥ بيتاً مع شرحها

الفصل الخامس : في بيان مؤلفاته وتقدماته وتعاليقه ومقالاته

الفصل السادس : في أمور خاصة بينه وبينه

الفصل السابع : بيان بعض شيوخه وبعض مآثور كلامه من منظوم ومنثور

الفصل الثامن : تلامذته مرتبة أسماء من تعيه الذاكرة منهم على

حروف المعجم .

وليس من عادتي أن أكيل المدح جزافاً كما أني أطبع هذه الترجمة ولا يزال عارفو الرجل والناهلون من فضله أحياء يرزقون — ولذلك أقرر أن كل ما سيرد في هذه الترجمة هو دون حقيقة فضائل الرجل ومناقبه — ومهما يتوهم الجاهل أو الحاسد فيها من الغلو والمبالغة فإن العارف المنصف سيرى فيها قصوراً وتقصيراً .

الفصل الأول

في سرد تاريخ حياته من المولد إلى الوفاة

هو محمد زاهد بن الحسن الحلبي المتوفى في دوزجه يوم الأربعاء ثانی عشر ربيع الآخر سنة ۱۳۲۵ عن مائة سنة ، وكان انتقل إليها من قريته سنة ۱۳۰۳ وهو ابن علي الرضا المتوفى بموضع قرية الحاج حسن قبل بنائها وعقب وصولهم مهاجرين من القوقاس سنة ۱۲۸۰ وهو ابن نجم الدين خضوع المتوفى بالقوقاس في حدود سنة ۱۲۴۵ وهو ابن باي المتوفى بالقوقاس حوالي سنة ۱۲۲۰ وهو ابن قنيدت المتوفى بالقوقاس في حدود سنة ۱۱۸۰ وهو ابن قانص المتوفى بالقوقاس حوالي سنة ۱۱۴۰ وينحدر من أصل چركسي من فخذ يعرف جدم باسم كوثر ومن هنا كانت النسبة ويرجح أن يكون بين قانص وكوثر نحو سبعة آباء .

ولد يوم الثلاثاء ۲۷ أو ۲۸ من شوال سنة ۱۲۹۶ ست وتسعين مع أذان الفجر في قرية الحاج حسن أفندي^(۱) وتلقى مبادئ العلوم من شيوخ دوزجه وغادرها سنة ۱۳۱۱ للآستانة ونزل عند وصوله في مدرسة دار الحديث التي بناها قاضي المسكر حسن أفندي المتوفى سنة ۱۰۴۴ حيث كان ينزل عمه موسى الكاظم^(۲)

(۱) هي قرية أنشأها والد المترجم فعرفت باسمه (حاج حسن قريسي) وتقع قبلي قضاء دوزجه بنحو ثلاثة أميال وشرق الآستانة بنحو خمس مراحل
(۲) هو موسى الكاظم الكوثر السيروزي المتوفى سنة ۱۳۵۳ في أطله بازار بالاناضول بين الآستانة ودوزجه عن حوالي تسعين سنة .

وطلب العلم في جامع الفاتح على الشيخ إبراهيم حقي الأيبي إلى أن توفي سنة ١٣١٨
فتم على الشيخ على زين العابدين الألبونى المتوفى سنة ١٣٣٦ إلى أن تخرج عليه
سنة ١٣٢٢ ، وكان الامتحان للعالمية في ذلك الوقت يجرى مرة كل خمس سنوات
وتصدر به إرادة سلطانية ، وكان امتحان المترجم سنة ١٣٢٥ ببلجنة رئيسها وكيل
الدرس أحمد عاصم المتوفى سنة ١٣٢٩ - وأعضاؤها محمد أسعد الأخصوى الذى
ولى مشيخة الإسلام فيما بعد ومصطفى بن عظم الداغستانى المتوفى سنة ١٣٣٦
وإسماعيل زهدى الطوسيوى المتوفى سنة ١٣٢٧^(١) وله مشايخ غير هؤلاء ذكر
أغلبهم وترجم لبعضهم في ثبته المسمى (التحرير الوجيز)

ولما نال إجازته العلمية سنة ١٣٢٥ اشتغل بالتدريس في جامع الفاتح إلى
أوائل الحرب العظمى الماضية التى بدأت في سنة ١٣٣٢ ولما كان ممن قاوموا
التغيير الذى أراد أن يقوم به الاتحاديون القائمون بالحكومة العثمانية وقتئذ ذلك
التغيير الذى أرادوا به القضاء على العلوم الدينية تحت ستار الإصلاح^(٢) فقد أصبح
عرضة لاضطهادهم .

وتفصيل الأمر أن النظام القديم كان يقضى بأن الطلبة يختارون شيخاً يحضرون
عليه العلوم جميعها من مبدئها إلى غايتها لمدة خمس عشرة سنة فأراد أصحاب النظام

(١) انظر ص ٣٦ من ثبت المترجم (التحرير الوجيز) وقد ولى كل من الآخرين
مصطفى وإسماعيل رتبة قضاء العسكر وهى المعروفة بصدارة الروملى التى هى أرقى
الرتب العلمية ويعرف أصحابها بالصدور العظام ومنهم كان يختار شيخ الإسلام عادة
فيمسلف من تلك الأيام .

(٢) والإصلاح دائماً هو الدعوى التى يلجأ إليها الملاحدة إذا أرادوا محاربة الدين
الذى يرونه مانعاً لهم من بلوغ مآربهم الفاسدة .

الجديد إدخال العلوم الحديثة الغربية وتخصيص المدرسين بأن يدرس كل منهم ما يختار له من العلوم لعدة فصول وجعلوا مدة الدراسة ثمانى سنين وعقدوا لذلك مجعاً وكان شيخنا من أعضائه فرأى فى ذلك قضاء على الدين لقصر مدة الدراسة وكثرة العلوم خصوصاً وأن الطلبة أتراك والعلوم الدينية تستلزم دراسة اللغة العربية فما زال يحقّال ويمكر حتى جعل مدة الدراسة اثنتى عشرة سنة غير البدء بسنتين تحضيريتين ، وبعد ذلك ثلاث سنوات لتتخصص فأصبحت المدة سبع عشرة سنة وذلك بمعاونة بعض الصالحاء من أعضاء اللجنة مما أثار حفيظة صنائع الاتحاديين من أعضاء اللجنة فسمعوا فى عزل شيخ الإسلام فى ذلك العهد محمد أسعد بن النعمان الأخصخوى وتعيين خيرى أفندى الأزكوبى الذى كان على بغضه للتقديم وصرامته ذا ورع ودين إلى حد ما فلم ينل الاتحاديون مشتهام وصدر قانون الإصلاح محققاً لرغبات المجمع وهادماً لشهوات المتطرفين فلما شمّرت الحرب عن ساقها وكان شيخنا اختير له علوم البلاغة والوضع والعروض والتدريس فى معاهد نظامية يومياً ما عدا يوم الجمعة ، أشارعايه بعض أصدقائه من الاتحاديين بأن وجوده فى الآستانة أثناء الحرب قد يجعله عرضة لبعض الاضطهاد : فقال : إنه يود القيام بافتتاح المعهد الفرعى الذى أنشأته الحكومة فى قسطنونى بوسط الأناضول فصدر الأمر بنقله حيث بقى هناك ثلاث سنوات استقال عقبها وعاد إلى الآستانة .

ومما حدث له قبل ذهابه إلى قسطنونى أن الجامعة أرادت تعيين أحد أساتذتها لتدريس الفقه وتاريخه فتنافس فى ذلك الأساتذة الاتحاديون فرأت الإدارة عقد امتحان وأخبره بالنبا أحد زملائه فقدم طلب الدخول فى الامتحان آخر يوم وأصبح فادى الامتحان ، وكان الأول فى النجاح ، ولكن الاتحاديين غاظهم هذا الأمر ، فقام أحد كبار نوابهم وكان زميلاً للشيخ فى التدريس بالفاتح واسمه

فاضل عارف المتوفى سنة ١٢٤١ وطلب من وكيل^(١) المعارف المدعو محمد شكرى بك أن يوقف تبليغ موافقته للجامعة ففعل — فلما علم الشيخ بذلك زاره وقال له والآخر يعجب من زيارة خصمه —: علمت من الصحف نبأ تعيينى ولما كنت زميلى فى التدريس ومن ذوى الجاه الآن فلا بد أن ذلك كان بمساعدتك — واضطر عارف إلى مجارة الشيخ وقبول شكره وتناسى معا كفته السالفة .

ولما رأى الاتحاديون أنه لا مناص من تعيين خصومهم ا كتفوا بانتداب أحد الأساتذة لهذه الوظيفة ولم يعينوا فيها أحداً حتى لا يتعرضوا للنقد بتعيين أحد أعوانهم وتخطى الناجح الأول — وحتى يتفادوا تعيين عدوم فى وظيفة جديدة ذات مرتب حسن .

وعاد الشيخ من قسطنطينى إلى الآستانة ، وفى طريقه غرق فى أفنشه شهر وتفصيل ذلك فى الفصل الثانى ، وكان وصوله إلى الآستانة عقب الهدنة مباشرة فعين فى دار الشفقة الإسلامية وهى مدرسة ليالية كبيرة تحت إشراف جمعية خاصة . وساعده نجاحه فى الامتحان السابق الذكر على أن يلى تدريس التخصص مع صغر سنه بالنسبة إلى زملائه فى تدريس التخصص وذلك بعد نحو شهر من اشتغاله بدار الشفقة الإسلامية — واستمر فى ذلك حتى انتخب عضواً فى مجلس وكالة الدرس نائباً عن معهد التخصص وبعد ذلك عين وكيلاً للدرس ورئيساً للمجلس المذكور^(٢) إلى أن عزل واستمر بعد عزله عضواً بمجلس وكالة الدرس لأنه لما عين رئيساً لم يعين بدله فى العضوية فلما عزل عن الرياسة بقى فى العضوية والتدريس إلى أن

(١) أى الوزير وكانت تطلق عليه كلمة الوكيل وقتئذ باعتبار أن كل وزير نائب عن السلطان فى وزارته فهو فى حكم وكيله .

(٢) انظر معنى وكيل الدرس وسبب عزل الأستاذ فى الفصل الثانى —

غادر الآستانة^(١) فاصداً مصر على الباخرة العباسية من بواخر شركة البوسنة
الحديوية فوصل الإسكندرية يوم الأحد ١٣ من ربيع الآخر سنة ١٣٤١ الموافق
٣ ديسمبر سنة ١٩٢٢ م ونزل بالقبارى أياماً ثم سافر إلى القاهرة ونزل بفندق
دار السلام بالحى الحسينى أياماً ثم انتقل إلى شبرا وسكن منزلاً بجوار قسم شبرا
أشهرًا ثم سكن بمصر الجديدة لمدة أشهر أيضاً ثم عاد إلى الإسكندرية ومنها رحل
رحلته الأولى إلى الشام قبل انقضاء عام على يوم وصوله من الآستانة فسافر بالبحر
من إسكندرية إلى بيروت ومنها بسكة الحديد إلى دمشق حيث مكث بها ما يزيد
على سنة ثم عاد بالسكة الحديدية إلى مصر عن طريق فلسطين والقفطرة فنزل
بجلوان ثم تحول إلى مدرسة محمد بك أبى الذهب المتوفى سنة ١١٨٩ وهى المعروفة
بين العامة باسم تكية الأتراك . وتقع شمال جامع أبى الذهب الكائن فى شمال
الجامع الأزهر والمطل على ميدان الأزهر ثم رحل الرحلة الثانية إلى الشام سنة ١٣٤٧
عن طريق فلسطين بسكة الحديد وأقام بدمشق حوالى سنة وعاد بنفس الطريق
إلى مصر سنة ١٣٤٨^(٢) فنزل بفندق الكلوب المصرى بالحى الحسينى فلما التحق

(١) انظر سبب مغادرته الآستانة فى الفصل الثانى

(٢) من أهم من لقيهم فى الرحلة الأولى السيد أبو الخير الحنفى المتوفى سنة ١٣٤٣
والترجم بدمشق قبل عودته وهو السيد محمد أبو الخير بن أحمد المتوفى سنة ١٣١٧
ابن عبد الغنى شقيق العلامة ابن عابدين المتوفى سنة ١٢٥٢ - ولقى أيضاً السيد محمد
ابن جعفر الكتانى المالكى المتوفى سنة ١٣٤٥ - والشيخ محمد بن سعيد بن أحمد
الفراء الحنفى المتوفى سنة ١٣٤٥ وهو ابن بنت محمد علاء الدين بن عابدين المتوفى
سنة ١٣٥٦ - وعلاء الدين هذا هو الذى أكل حاشية والده على الدر . ولقى
فى رحلته الثانية محمد صالح الآمدى الحنفى المذكور فى ص ١٦ من التحرير الوجيز -
كما لقى فى رحلته الأولى والثانية كلاماً من محمد توفيق الأيوبى الحنفى وكذا محدث
الشام السيد بدر الدين الحنفى سمع منه ولم يستجزه .

بدار المحفوظات المصرية لتعريب الوثائق التركية بعد اختباره نقل سكنه إلى القلعة ليكون قريباً من عمله وهناك حضرت عائلته حيث رآها لأول مرة منذ مغادرته الآستانة ، ثم انتقل بعائلته إلى شبرا فحلوان فشارع حسن الأكبر فشارع الزهدة بالسكاكيني فشارع سوق العباسية بالمنزل رقم ١٧ فأخر شارع العباسية بالمنزل رقم ١٣٠ حيث زرته لأول مرة سنة ١٣٥٦ ثم انتقل إلى رقم ٦٠ من شارع العباسية في سنة ١٣٥٧ وفي أوائل سنة ١٣٥٨ انتقل إلى المنزل رقم ٦٣ من شارع العباسية حيث بقي به عشر سنوات ، وفي أواسط سنة ١٣٦٨ انتقل إلى المنزل رقم ٣ حارة الروم المتفرعة من شارع الملك وانتقل منه بعد أشهر يوم الاثنين ٢٠ من شوال سنة ١٣٦٨ إلى المنزل رقم ١٠٤ بشارع العباسية على يسار السالك من مصر إلى مصر الجديدة بجوار قسم الوايلي وبه توفي .

وكان قد تزوج بعد اشتغاله بالتدريس وذلك قبيل الحرب العالمية الأولى بالسيدة الفاضلة التقية التي شاركته أفراحه وأتراحه وساكنته في هجرته وغربته وهي لانشكو ولا تتذمر بل كانت مثال المؤمنة الصالحة التقية على الرغم مما نالها من بلاء يؤود الجبال وما نزل بها من أحزان نثط منها الجمال ولم يبن على غيرها طول حياته ، وورزق منها ولداً وثلاث بنات مات الولد وإحدى البنات بالآستانة قبل هجرته وماتت البنتان بمصر .

فأما الآسة سنيحة فماتت أثناء إقامته الثانية بحلوان في ٢٠ من شوال سنة ١٣٥٣ بحى التيفوئيد، وأما السيدة مليحة فقد تزوجت ثم طلقت لسبب صحى وتوفيت ليلة الأحد ٧ من رجب سنة ١٣٦٧ وصلى عليها بالحرم الحسينى يوم الأحد ودفنت مع شقيقتها وكانت وفاتها نتيجة ضعف عام من تسلط مرض السكر على الرغم من صفرسها وظلت تصلى إلى ظهر الجمعة ثم أحست بانهيار فأشهدت والدها أن عليها

أداء الصلاة من عصر الجمعة فانظر إلى هذه المؤمنة التي تخرج من الدنيا وعليها صلاة يوم واحد بسبب وطأة المرض وشدة الاحتضار وقس هذه الحالة على كثير ممن يدعون الإسلام ويزعمون الانتساب إليه ثم لا يعرفون ما هي الصلاة .

وانظر قبل ذلك كله إلى ذلك الرجل الصالح الذي ربي أولاده تربية إسلامية صحيحة ثم احتسبهم عند الله صابراً راضياً واذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من مسلم تدرك له ابنتان فيحسن إليهما ما صحبتهما إلا أدخلتاه الجنة » (الجامع الصغير للسيوطي وحسنه) .

وكان المترجم رضى الله عنه يشكو في سنواته الأخيرة تارة من السكر وتارة من الضغط وآونة من الأملاح وغيرها من أمراض الشيخوخة على أن ذلك لم يكن ليقعده عن التأليف ولقاء تلامذته وتعليمهم والرد على الأسئلة التي كانت تأتيه من المسلمين في مختلف البقاع وفي السنة الأخيرة من عمره شعر بضعف في بصره فأجريت له جراحة في إحدى عينيه ثم أصيب باحتباس البول ودخل مستشفى الجمعية الخيرية الإسلامية - بالأجر - وغادره في آخر ربيع الآخر ولما زرتة لآخر مرة وأفطرت عنده يوم الجمعة ٢٧ من رمضان كانت تبدو عليه آثار الضعف ولكنه كان سليم الحواس حديد الذكرة وأملى على بعض فوائده عن مكتبة طوبى بقبو بالاستاذة التي غادرها منذ أكثر من ثلاثين سنة وفي شوال عارده احتباس البول فدخل المستشفى الإيطالي وغادره بعد شفائه ، وقد أكد لي الأخ الشيخ عبد الله عثمان أن المترجم ظل متمماً بحواسه إلى آخر لحظات حياته . ولذا فإن من يزعم أنه كلف قبيل موته يكذب على الله ويكذب على الأحياء من عباد الله ، وفي يوم السبت السابق على وفاته شعر بأعراض الحمى فأحضره الشيخ عبد الله عثمان وكان يلزمه في المدة الأخيرة - طبيباً قرر بعد فحصه أنه مصاب (بالأنفلونزا) وأمر له بدواء ، وفي ليلة الأحد اشتدت

الحرارة وزاد الضعف ، وبعد ظهر يوم الأحد المذكور رأى الشيخ عبد الله أن الحالة
تستدعى حضور بعض الإخوان لمعارفته على ما قد يحدث فنزل قبيل العصر ولما
عاد في الساعة الخامسة إلا ثلثاً وجده انتقل إلى رحمة الله تعالى منذ خمس دقائق
أى في الساعة الرابعة والدقيقة الخامسة والثلاثين من بعد ظهر يوم الأحد تاسع عشر
ذى القعدة سنة ١٢٧١ إحدى وسبعين ولم يحضره إلا زوجته التى أوصاها المترجم
أن تقرأ الفاتحة عند خروج روحه وقد نفذت وصيته وصلى عليه قبل ظهر الاثنين
٢٠ منه في الجامع الأزهر وأم الناس الشيخ عبد الجليل عيسى شيخ كلية اللغة العربية
— كان — ودفن في قرافة الإمام الشافعى في حوش صديقه الشيخ إبراهيم سليم بشارع
الرضوان وهو شارع يتفرع من الشارع الرئيسى الموصل إلى البساتين ويتجه شرقاً
إلى الجبل فإذا دخل فيه السائر مستديراً شارع البساتين مستقبلاً جبل المقطم وجد
الحوش عن يمينه ، فإذا دخله وجد حوشاً صغيراً غير مسقوف ويواجه الداخل قبر
مكتوب عليه الفاتحة لروحى صليحة ومليحة بنتى الكوثرى فى ٢٠ شوال
سنة ١٢٥٣ هـ — ٧ رجب سنة ١٣٦٧ هـ وإلى يمين الداخل دفن المترجم فى قبر
خاص لم تكن عليه كتابة يوم زرته بعد عصر الأربعاء ١٣ من ذى الحجة
سنة ١٢٧١ — وقد رأيت عند السيد حسام الدين القدسى لوحة من الرخام أعدت
لتوضع على القبر مكتوب عليها ما يأتى :

الفاتحة لروح محمد الزاهد الكوثرى وهو القائل :

يا واقفاً بشفير اللحد معتبراً قد صار زائراً مس اليوم قد قبرا
فالموت حتم فلا تنفل وكن حذراً من الفجاءة وادع للذى عبرا
فالزاهد الكوثرى ثاب بمرقده مسترحماً ضارماً للعفو^(١) منتظراً

(١) يلاحظ أنه أملى على (لاصفح) بدلا من (للعفو)

توفى في ۱۹ (ذا) من سنة ۱۳۷۱ عن ۷۵ سنة .

وكان رضى الله عنه أملى على هذا الشعر في ۲۷ من رمضان سنة ۱۳۷۱ وقال
إنه يود أن يكتب على قبره فكأنه كان يؤذنى بأن هذا هو آخر لقاء بيننا
في هذه الدنيا الفانية .

وقبره قريب من قبر أبى العباس الطوسى المتكلم المشهور رضوان عليهما .
هذا هو الرجل الذى فقد الإسلام وخسر الأحناف ورزى نيه العلم
وشكلته المروءة واستوحش لغيابه الزهد وشفر مكانه بمصر رضى الله عنه وأرضاه
وأعلى فى جنان الخلد منازلته ومشواه .

الفصل الثاني

ذكر أهم الأحداث في حياته على ترتيبها الزمني

فأولها : حادث الفرق بأقششهر وتفصيل ذلك أنه عقب الهدنة استقال من عمله في قسطنطيني وأراد العودة إلى الآستانة وكان الوقت شتاء ويستحيل السفر بالبر لكثرة الثلوج وصعوبة السير — وليس إلا طريق البحر الأسود فسار من قسطنطيني إلى إينابولي وهي ميناؤها على البحر وتبعد عن قسطنطيني نحو مرحلة إلى الشمال وهناك بعد أن طال انتظاره اضطر إلى ركوب باخرة صغيرة قديمة كانت تسير حيناً وتتلف آخر حتى وصل إلى ميناء أريلي وهناك فضل تركها واستقل قارباً يقصد أقششهر وهي ميناء بلدته دوزجه وتبعد عنها نحو خمس ساعات بالعربة التي تجرها الخيل على نية أن يبقى ببلدته حتى تيسر له سبيل العودة إلى الآستانة وكانت مغادرة أريلي مع الفجر وقبيل العصر بدت له ولمن معه من الركاب مدينة أقششهر وبدأ اضطراب البحر واشتداد هياجه وما أن أشرفوا على الساحل عن بعد حتى انقلب بهم الزورق ولكنهم ظلوا متمسكين به ورآهم من كان على الشاطئ فهموا بإنزال زورق آخر ولكنهم اضطروا إلى المدول لشدة هياج البحر واضطراب أمواجه فما كان من اثنين منهم إلا أن نزلا إلى الماء وسبحا ومعهما حبال طويلة ربطتا بها الزورق وعادا لمن في البر لجذبه وأثناء الجذب اشتدت الأمواج المثلثة : وهي بأن تأتي الموجة تعقبها ثانية ثم ثالثة متتاليات . وأدى ذلك إلى أن أنفت من في البر الحبال وعاد الزورق إلى وسط البحر كما كان ، كل هذا والفرق متمسكون بالزورق غير شاعرين بما يبذل لإنقاذهم فلما اشتدت الأمواج المثلثة أرغمتهم على إفلات الزورق وهنا بدأ الشيخ يفرق ، وكان مما دار بخله عند انقلاب الزورق أن لو كان غرق

بعيداً لكان أجدى من غرقه هنا حيث يعثرون على جثته فيترتب على ذلك إزعاج والده وأهله ، فلما بدأ يفرق قال لنفسه أهكذا الموت غرقاً بهذه السهولة كنت أظنه أشد من ذلك ثم غاب عن وعيه - ولم يفق إلا على طنين في أذنيه ثم بدأت حواسه تعود إليه حتى أفاق ثم ألزمه منقذوه أن يجرى حتى لا يهلك مما تحمله من شدة البرد ومقاومة الأمواج ومع وجود كثير يعرفونه لم يعرفه أحد إلا بعد مدة حين تمت إفاقته وعاد الدم إلى وجهه - وعلم بعد ذلك أن الرجلين اللذين ربطا الزورق بالحبال كانا في شبابهما ممن يعمل في البحر ثم أثريا وتركوا تلك الصناعة لعمال تحت أيديهما ، فلما شاهدوا الحادث - واتفق عدم وجود أحد غيرهما يحسن الإنقاذ - نزلا وربطوا الزورق ، ولما اضطرت الأمواج المنقذين إلى إفلات الزورق عادوا إلى النزول وأنقذا جميع الفرق الذين خرجوا أحياء ولم يمض أحد منهم والله الحمد - ولما أراد شيخنا مكافأة الأخوين مادياً - وذلك لأن الرجلين المنقذين كانا أخوين - قيل له مها تكافئهما فان تؤثر مكافأتك عليهما لأنهما من الثراء بمكان عظيم ، ولكن لو توسطت لدى الحكومة فشكرت لهما هذا الصنيع لكان أجدى فلما عاد إلى الآستانة وسط بعض أصدقائه لدى الصدر الأعظم فأنعم عليهما بنوط وأشير إلى أن ذلك لشهامتهما - وعلم الشيخ أنهم عند إخراجهم ظنوه قدماء ولكن أحد الشيوخ قال : اعملوا الواجب بأن تضربوه على رجليه وتستفرغوا الماء منه إلى آخر ما يعمل لإنقاذ الفرق - وما هي إلا هنيهة حتى أفاق وعاد إليه شعوره وكان معه عند الفرق مجموعة من أنفس المخطوطات - بلغ الحرص به عليها - أن نقلها معه من الآستانة إلى قسطنطيني - ولم يرد تركها هناك فحماها معه حيث غرقت فيما غرق من متاعه - وكان بينها مخطوط - كان من ضمن ما فيه أن كاتبه ذكر أنه رأى (الأمالى) لأبي يوسف القاضي صاحب المتوفى سنة ١٨٢ في قطر (دولاب)

خاص وأن الكتاب المذكور في ثلثمائة مجلد . وكان هذا الحادث في سنة ١٣٢٧ .
وكانت المخطوطات سالفة الذكر ، منها ما هو من مخطوطات القرن السادس ،
ومنها ما هو من القرن السابع أي أنها كانت من عيون الذخائر ، أما المخطوط الذي
ذكر الأملى فقد كان مخطوطاً بعد الألف ، وليس له تاريخ ولا اسم مؤلف ولكن
الشيخ يرجح أن مؤلفه هو العلامة (نوح القونوي) مُحَشَّى درر الأحكام شرح
غرر الأحكام المتوفى سنة ١٠٧٠ — والمدفون بمصر قرب قبر عقبة بن عامر —
وكانت الكتابة مبتدئة في كل صفحة من الزاوية ثم تسير في أسطر مائلة حتى
تنتهي في الزاوية المقابلة ، وكان هذا المخطوط يحتوي على مجموعة رسائل نادرة من
ضمنها رسالة لابن حجر الهيتمي الشافعي المتوفى سنة ٩٧٤ في مناقب أبي حنيفة غير
(الخيرات الحسان) وكان فيه أيضاً رسالة جاء بها أن مؤلفها رأى في مخطوط قديم رواية
عن أبي عاصم العامري القاضي أن الأملى بالوصف السابق ذكره — ولأبي عاصم
هذا (المبسوط) في الفقه الحنفي في ثلاثين مجلداً وذكر عبد القادر القرشي المتوفى
سنة ٧٧٥ أنه موجود بمكتبة نور الدين الشهيد بالشام — وكان هذا المخطوط مما
اشتراه شيخنا من تركة شيخه محمد خالص الشرواني المتوفى سنة ١٣٣١ — ومما غرق
أيضاً يومئذ كتاب عقيدة الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١ بخط ابن العديم صاحب
تاريخ حلب المتوفى سنة ٦٦٥ وعليه سماعات وغير ذلك من الذخائر والنفائس —
ولما أنقذ الشيخ لجأ إلى دوزجه ليستجم بها بضعة أيام وفي أثناء ذلك وردت له
برقية من الآستانة بتعيينه في دار الشفقة الإسلامية فتوجه إلى الآستانة كما مر ذكره
في الفصل الأول .

وثانيها : عزله المشرف من منصب وكالة الدرس ويحسن أن نذكر معنى الكلمة وسببها وذلك أن السلطان بايزيد^(١) الثاني بنى مدرسة وأمر بأن يدرس فيها شيخ الإسلام ومع تطورات الزمن عين مشايخ للإسلام يجيدون السياسة أكثر من العلم فكانوا ينيبون عنهم وكيلا لأداء هذا الدرس عرف باسم وكيل الدرس أو (درس وكيلى) كما يقول الترك ثم انتهى الأمر بأن أصبح لشيخ الإسلام ثلاثة وكلاء أحدهم للفتوى ويسمونه (فتوى أمينى) أى أمين الفتوى ، والثانى : له الإشراف على العلم والعلماء والمدارس ، وهو وكيل الدرس ووظيفته تقابل منصب شيخ الأزهر بمصر - والثالث : رئيس التحقيقات الشرعية ، ووظيفته ضبط أعلام القضاة والإشراف على الشئون القضائية - أما تعيين القضاة وعزلهم فكان بأمر السلطان بناء على اقتراح شيخ الإسلام وتقرير مجلس القضاة ، وكان سبب عزل الأستاذ عن منصب وكيل الدرس أن لجنة مساعدة منكوبى الحرائق بالأستانة أرادت هدم مدرسة أنشأها السلطان مصطفى الثالث المتوفى سنة ١١٨٧ والمشهور باسم لاله لى - لقبنى عليها داراً للإسعاف المنكوبين تكون بمثابة مأوى لهم وكانت اللجنة برئاسة شرف السلطان محمد وحيد الدين^(٢) السادس ورياسة توفيق باشا فعارض الأستاذ فى هدمها وطلب من شيخ الإسلام^(٣) أن يعارض فلم يعمل شيئاً

(١) المتوفى سنة ٩١٨ وهو ابن السلطان محمد الثانى فاتح مدينة قىصر المتوفى

سنة ٨٨٦ ووالد السلطان سليم الأول فاتح مصر سنة ٩٢٣ والمتوفى سنة ٩٢٦

(٢) هو آخر سلطان عثمانى وخلفه ابن عمه عبد المجيد الثانى خليفة فقط بينا

تولى السلطة الفعلية عدو الله كمال رئيساً للجمهورية ثم عزل الخليفة وزالت تلك الدولة وسبحان من يرث الأرض ومن عليها .

(٣) واسمه نورى أفندى وهو آخر قاض أرسلته الدولة العثمانية إلى مصر وبعده

انفصلت مصر عن تركيا كما أنه آخر شيوخ الإسلام بالأستانة وبعده ألقى المنصب .

فما كان من الأستاذ إلا أن رفع دعوى لدى المحكمة لمنع هدم المدرسة لأنها مستكالة
شرائطها ولا يجوز هدمها إلا بحكم ووكيل عنه محاميين ورفعها أمام أحد القضاة
المطربشين (أى لابسى الطربوش) لعدم ثقته بالمعممين وأثناء سير الدعوى ولى
توفيق باشا منصب لصدر الأعظم وحاولوا ثنى الأستاذ عن عزمه فلم يفلحوا فاحتجوا
بأن صاحب الحق فى رفع الدعوى هو شيخ الإسلام فأخرج لهم الأستاذ نصاً بأن
المدارس تابعة لوكيل الدرس فلم يروا بداً من عزله وتعيين سواه على أنه بقى عضواً
فى مجلس وكالة الدرس الذى كان رئيسه كما مر ذكره فلم يسكت بل ذهب لمن خلفه
وقال له إن سكت فيها ونعمت وإن لم نسكت وتنازلات عن الدعوى بعزل المحاميين فثق
بأبى مهاجمك فقال له : أنا أسكت والدعوى تأخذ سيرها ثم انقابت الأمور ودخل
الكاملون الأستانة وقبيل دخولهم غادرها الأستاذ وهدمت المدرسة بعد ذلك فعلا
و بنى مكانها بناء سلم لإدارة الهلال الأحمر وهذه الدار الآن^(١) هى مركز الكفر
والإلحاد والعياذ بالله بينما كانت المدرسة المهذومة مسكناً للطالبة الذين حصلوا على
إجازات علمية وأصبحوا علماء ، ولكن لم يتزوجوا فكان يسكنها كل صالح
وكان لشيخنا صديق من حاشية السلطان وحيد الدين وكان ذلك الصديق صالحاً
ومتألماً لهدم المدرسة ، فقال له الشيخ أخبر السلطان أن السلطان مصطفى لاله لى
وإن عرف عنه أنه كان مجنوناً إلا أنه بنى هذه المدرسة المباركة وفى زمنه احترق
جامع الفاتح فجدد بناءه ووقف عليه خيرات جمة وله عدة أوقاف وصدقات جارية
بالأستانة فهدم هذه المدرسة المباركة يكون مشئوماً خصوصاً وقد بلغنى أن السلطان
قال هذا عمل جدى ولا بد قبل هدمه من بناء سواه .

(١) المراد من (الآن) وقت التدوين فى المحرم سنة ١٣٥٩ أما الآن أى فى المحرم
سنة ١٣٧٢ فربما يكون الوضع تغير خصوصاً وقد ألفت الحكومة التركية كثيراً من
القيود التى كانت موضوعاً لمحاربة الدين الإسلامى .

والآن أفـ برهة أسائل فيها نفسى كم من علماء الإسلام يستطيع ـ فى سبيل مايعتقده حقاً ـ أن يقف فى وجه من بيده أدنى سلطان فضلاً عن الوقوف فى وجه (جلالة) السلطان. أظن أن العدد يكون قليلاً جداً ـ والكوثرى كان من هذا القليل النادر.

وكان مرتب منصب وكيل الدرر خمسة وسبعين جنينها عثمانيا ذهباً فى كل شهر وهو مبلغ طائل فى تلك الأيام .

وثالثها : اضطراره إلى مغادرة بلاده فارأ بدينه ، وسبب ذلك أن الأستاذ كان من المستمسكين بدينهم واستلزم ذلك كراهته الانحاديين لنزعتهم الإلحادية فلما ولى الأمر الكماليون وكانوا أشد إلحاداً ولا دينية و بغضاً للإسلام وعلماؤه وكل ما يتصل به كما ظهر منهم فيما بعد ، فقد رأى أن الخير فى مغادرة البلاد مؤقتاً حتى تهدأ الفتنة خصوصاً وقد أخبره بعض المخلصين أن هناك مؤامرة لاعتقاله فخرج من السوق إلى الميناء دون الرجوع إلى منزله حيث استقل الباخرة من الآستانة إلى الإسكندرية كما صر فى الفصل الأول .

ويجمل بى أن أعرض فى هذا المقام للإصلاح الفاسد الذى زعمه الكماليون وفساده أتى من فصلهم الدين عن الدولة ، فالدين الإسلامى كما يعلم كل من له أقل إلمام به ليس بقاصر على صلاة وصوم ولكنه دين سياسة وتنظيم للمجتمع فبكتب الفقه تبدأ بالعبادات ، ولسكنها تشمل المعاملات العامة والخاصة والمعقوبات والحظر والإباحة ، وكتب السير تبحث فى الحرب وأحكامها وما يترتب عليها والغنائم ومعاملة غير المسلمين مع مراعاة حقوقهم وحفظ ذمتهم ، وإجمالاً أقول : إن الدين الإسلامى فيه كل مايراد من تحقيق مجتمع إنسانى مثالى سعيد ولا يطلب فصل الدين عن الدولة إلا الذى لايعرف ما هو الدين الإسلامى .

ومما لا شك فيه أن هذا الحدث أهم أحداث حياته فقد انتقل فيه من سعة دنيوية فانية إلى ضيق ، ولكن العكس حدث فيما يتعلق بالآخرة وهي خير وأبقى ففضلاً عن أجر مهاجرته إلى الله ورسوله ، فقد انتقل من أفق تركي قاصر على دولة واحدة إلى أفق عالمي يشمل كل المسلمين — وذلك أن وجوده في مصر هياً له الاتصال بعلماء الإسلام في كثير من البلاد وهياً له حرية القول والتأليف وهياً له أن يكون له تلامذة من مختلف الأجناس والبلدان .

فأما الدنيا فقد غادرها . وقد مضى ضيقها الزائل وعسرها القاني — وأما الآخرة فقد قدم عليها حيث يلقي جزاء ما أفاد عباد الله وما علمهم وما نصح لهم به .

وهكذا ترك هذا العالم الجليل وطنه غضباً لدين الله ولو نافق الكمالين لعاش معهم كما عاش سواه ، ولكنه فر بدينه إلى مستقبل غامض وتلقفته الأحداث بمصر فهو حيناً يعيش من ترجمة الوثائق التركية بدار المحفوظات وآونة يعيش مما تجريه عليه وزارة الأوقاف من الخيرات وفي كل ذلك تراه صابراً راضياً يشكر الله تعالى الذي حفظ عليه دينه . ولا يشكو مما كان يتعرض له أحياناً من نفر لا خلاق لهم من الأخلق يحاربونه في مرتبه الضئيل و يشنون عليه غارات شعواء انتهت كلها إلى أن أصبحت هباء وبقى الشيخ راسخاً رسوخ الطود ماضياً فيما عاهد الله تعالى عليه من ذب عن دينه وحفظ لدعائم تنزيهه فلا يخرج من الدنيا حتى يكون سجل تعاليمه الخالدة النافعة الرائعة الناصعة في سطور نأيفه وصدور تلاميذه .

الفصل الثالث

وصفه وصفاً دقيقاً

كان رحمه الله طويل القامة ضخيم الهامة ممتلي الجسم في غير بدانة خفيف العارضين قصير اللحية أشيب الشعر جميل الصورة حديد السمع والبصر بديع الذاكرة جميل الخط ، فقد كان خطه يقرأ بسهولة لضبط قواعده وحرصه على مواضع النقط من الحروف فكان دقته في تحقيقانه وعلمه كانت تنعكس على الأوراق حين يرسم عليها حروفاً ظاهرة جلية . وكان يجيد اللغات العربية والتركية والفارسية والجرسية ، وكان إذاتكلم بالعربية تبدو عليه مسحة طفيفة من الالكنة الأجمية ، ولكن كلامه كان واضحاً في عامية العربية وفصيحتها ، وإذا تكلم بالفصحى أقام الإعراب وفي بعض الأحيان كنت آخذ عليه تعبيراً أو جملة فيقول : (أجمي يا شيخ سيك من نقده) حتى إذا ظننت أني ظفرت به أتى بشاهد عربي يؤيد وجهة نظره ومن ثم أصبحت أنا وكثير من تلامذته لا نعارضه في تعبير لثقتنا بأنه مستند فيه إلى شاهد لغوي متين . وبالجملة فقد كان عالي الأسلوب دقيق العبارة متين التركيب يختار من الألفاظ ما يحسن به أداء المعنى ، كما أنه كان يقول الشعر ولكنه لم يكن مبرزاً فيه تبرزه في النثر ، وذلك لأنه لم يشغل نفسه به واهله على حنفيته اقتدى في هذا المقام بالإمام الشافعي^(١) رضي الله عنه في قوله — :

ولولا الشعر بالعلماء يزرى لكنت اليوم أشعر من لييد^(٢)

(١) هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس المتوفى بمصر في سلخ رجب سنة ٢٠٤ وعلى قبره قبة يستجاب فيها الدعاء .

(٢) لييد شاعر جاهلي مشهور أسلم وترك الشعر وهو من أصحاب العلاقات توفى سنة ٤١ .

وكان ذا ذاكرة فذة ولا سيما في حفظ الأسماء فكان إذا سمع شيئاً أو رأى
أحداً مرة واحدة ذكره ولو بعد سنوات وهياً له ذلك مع كثرة اطلاعه على
المخطوطات النادرة في الآستانة ومصر والشام أن يصبح حجة لا يبارى في علم الرجال
وجمع إلى براعته في الحديث ورجاله مهارة فائقة في علم الكلام وتنزيه الله سبحانه
وتعالى ، كما كان أستاذ العصر في علمي الأصول والفقه ، وكان على عبقريته
المدهشة يسره أن يتعقبه العلماء — والمراد بالعلماء المدلول الصحيح لهذه الكلمة —
وقد ظل يذكر السيد أحمد رافع الطهطاوي المتوفى سنة ١٣٥٥ بخير دائماً مع أنه
تعقب بعض تعاليقه في ذيول تذكرة الحفاظ بمؤلفه (التنبيه والإيقاظ)^(١) ولم ينضبه
أبداً تأليف السيد أحمد لأن شيخنا كان يقصد من تعليقه النفع والإفادة وتعقب
السيد أحمد كان كذلك .

وكان يرد على مهاجميه رداً يتفاوت بين جملة في ثنايا كتاب وبين مؤلف
خاص فقد اكتفى في الرد على مؤلف تنبيه الباحث السري^(٢) بقوله في ص ٤٨
من حسن التقاضى (يأتي في فصل ذكر مؤلفاته) — : (فمن يشتبه في شيء مما
سطرناه . . . إلى قوله ويرثي لمن يطلق لسانه بكل عدوان في أقدم مكان غير
متصون مما يوجب تضاعف السيئات والله ولي الهداية) ٥١ . يشير بذلك إلى أن
مؤلف تنبيه الباحث السري من سكان البلد الحرام والواقع أن مؤلفه أراد أن
يعاتب شيخنا على تعصبه للأحناف فتعصب في تنبيهه للمالكية تعصبا شديداً
ظاهراً في مؤلفه .

(١) اسمه الكامل التنبيه والإيقاظ لما في ذيول تذكرة الحفاظ مطبعة الترقى
بدمشق سنة ١٣٤٨ في ١٦٦ صفحة غير التصويبات .

(٢) طبع بمطبعة مصطفى الحلبي بمصر سنة ١٣٦٧ في ٢٠٣ صفحة .

كما أنه لما أراد أن يرد على طليعة التنكيل^(١) رد بمؤلفه الترحيب بنقد
التأنيب — فلما رد معاق الطليعة على المترجم بكتابه (حول ترحيب الكوثري
بنقد تأنيبه)^(٢) وحشا كتابه سباً وشتاً ترفع المؤلف عن الرد عليه تنزهاً عن
مجاراة المهاترة والسباب . ويلاحظ أن المؤلف لم يكتب بسب شيخنا فحسب ،
ولكنه سب المصريين عموماً الذين يزورون مقام الإمام الحسين عليه السلام بمصر ،
والسباب ليس من شأن العلماء والسفه أولى بالجهلاء ، وقد مضى الكوثري وسيمضى
شأنه بل سنمضى جميعاً ويبقى علم الكوثري وسب شائئه لتقارن الأجيال القادمة
بينهما ، وحينئذ يتبين الغث من السمين ويتضح التافه من الثمين ، فأما الزبد
فيذهب جفاء ، وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض .

وقد عاش المترجم طول حياته خصماً لابن تيمية^(٣) ومذهبه وسرد آراء
الأستاذ يخرج بالترجمة عن القصد وهي مبسوسة في كثير من تأليفه وتعاليقه ، وعلى الرغم
من أن لابن تيمية بعض المشايخين الآن بمصر فإنه سيتبين إن عاجلاً وإن آجلاً
ولو يوم تعرض خفايا الصدور ، أن ابن تيمية كان من اللاعبيين بدين الله ، وأنه
في جل فتاواه كان يتبع هواه وحسبك فساد رأيه في اعتبار السفر لزيارة النبي
صلى الله عليه وسلم سفر معصية لا تقصر فيه الصلاة^(٤) —

(١) طبع بمطبعة الإمام بمصر سنة ١٣٦٨ في ١١٢ صفحة .

(٢) طبع بمطبعة الإمام بمصر في ٧٢ صفحة .

(٣) هو تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام الحراني ثم
الدمشقي الحنبلي المتوفى بدمشق سنة ٧٢٨ .

(٤) انظر عبارته الوقحة بهذا النص في ص ١١٨ من الجزء الأول من مجموع
فتاواه طبع مطبعة كردستان العلمية بمصر سنة ١٣٢٦ ولابن تيمية عجائب غير هذه
منها وقوعه في الخليفة العادل عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكأنه أراد الجمع بين
غلاة النواصب في بغض على عليه السلام ومتطرفي الشيعة في بغض عمر رضى الله عنه .

وقد كان المترجم في كل ناحية تعرض لها بتأليف أو تعاليق يفيد ويجيد وقد يكون هذا ميسوراً لغيره إذا راجع وبحث ، ولكن عبقرية المترجم كانت في سرعة رده وحضور ذهنه في كل ما يوجه إليه من أسئلة أثناء المحاورات العلمية المختلفة فكان دائماً إما يقطع بالجواب الشافي أو يحيل إلى المرجع الوافي ، وكان إذانكلم في موضوع علمي تدفق كالنيل في فيضانه — وحينئذ لست ترى المتكلم عالماً واحداً بل ولا جماعة من العلماء ، وإنما هو دار كتب قيمة تعرض على روادها تفائسها في دقة وترتيب وإبداع وأمانة .

تعصبه المزعموم

دعاني إلى جلاء هذه النقطة ما نسب إلى الشيخ من التعصب . والتعصب لا يعدو أن تكون غايته الاستمسك باليقين والذب عن الدين ، فهذا : فرض لازم على كل مسلم لدينه وعتيدته أو أن يكون تعصباً مذموماً للهوى ونزغ الشيطان ، وهذا ما عصم الله تعالى أستاذنا منه . وكتبه وتآليفه شاهدة جمة بأن تعصبه كان لله ورسوله — ونعم التعصب هذا فإن أبا حنيفة وأتباعه لم يخرجوا عن كونهم من الأمة ومن خير من دافعوا عن الدين الإسلامي — ورمى المترجم بالتعصب من خصومه مردود بأن مذمة الخصم معلة وتجرىحه محجوج لخصومته وبفضه — والحالة الوحيدة التي قد يرتكز عليها بمض ذوى الهوى هي أن أحد تلامذته أشار إلى ذلك في بعض مطبوعاته ولكن حتى هذه الحججة منهارة فإن ذلك التلميذ حرص بعد ذلك على التودد إلى المترجم والإفادة من علمه والتفاخر بالانتساب إليه إلى يومنا هذا مما يدل على اعتذاره مما قال والفعل يجب القول ؛ والآخر ينسخ الأول ؛ والحسنة تمحو السيئة .

وقد يقول متورع - وما أكثرهم حين لا يلزمون وأقلهم إذا ادلهم الخطب -
قد يقول هذا المتورع المتزهّد أفلا نمسك عن قوم مضوا ولعل لهذا السم المعسول
بعض الوجه إذا كان أذى المؤذى مات بموته ولكن الطاعنين على أبي حنيفة
لا تزال كتبهم موجودة على توالى القرون بل زاد انتشارها بطبعها وقد تجد من
يميل إلى زيفها فالرد عليها كفيلاً بقمع المفسد المتهور ونفع القائه المتحير - والفضب
لله لا يكون تعصباً فإن رؤى بعد هذا أنه كذلك فنعم التعصب هذا لأن السفية
إن لم يغلظ له في القول لا ينفك مصراً على سفاهته ولا يفتأ سادراً في حماقته .

وأى ورع يكون في الإمساك عن يقول إن إمام ثلثي الأمة فتان هذه الأمة
وإن جنازته ترى في النوم عليها ثوب أسود وحوها قسيون^(١) - أو أن يلبس
جلد كلب ويتوضأ بنبيد و يقول إن هذه هي صلاة لأحناف^(٢)

وأى ورع يكون فيمن يقف ملجماً اللسان من أجل - واد عيني الخطيب
البغدادي^(٣) أو إمام الحرمين^(٤) اللذين لم يتورعا عن ذكر هذه المثالب القدرة

(١) انظر ص ٤٥٣-٤٥٤ من الجزء الثالث عشر من تاريخ بغداد طبع مطبعة
السعادة بمصر سنة ١٣٤٩ .

(٢) انظر ص ٥٦ و ٥٨ من كتاب مغيب الخلق لإمام الحرمين، المطبعة المصرية
بمصر سنة ١٣٥٢ .

(٣) هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الشهير بالخطيب البغدادي توفي في بغداد
سنة ٤٦٣ وله تاريخ بغداد طبع بمصر في أربعة عشر مجلداً وقع في الجزء الثالث
عشر منه وقية بذيئة في إمامنا أبي حنيفة رضى الله عنه .

(٤) هو أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني المعروف بإمام الحرمين له
كتاب مغيب الخلق في ترجيح القول الحق جرح فيه مذهب الأحناف تجريحاً كاذباً
سخيفاً -

التي لا تليق روايتها بحق عوام الناس وفسادهم فكيف بالإمام الجليل الذي تواضع
الناس على إجلاله واتباعه جيلاً بعد جيل .

وَيُعْذِرُ مُضْطَرَّهٖ إِذَا ضَاقَ ذَرْعُهُ فِجْرَدٍ صَمَّصَاكَ بِهِ يَتَذَرَعُ
فَإِنَّ الَّذِي تَعَيَّا بِهِ مِنْ سَحَابَةٍ سَتُقْنِعُهُ حَتْمًا إِذَا تَتَذَرَعُ

زهيد الفريد وعفاه البادر

كان الكوثري في زهده مثلاً حياً لاسمه زاهد وكان في عفاه مترفعاً عن الدنيا
وعن أهلها إلى حد قد لا يتصور -- ولا أستسيغ أن أذكر هنا بعض ما أعرف من نوادر
عفاه لأنه كان يستحي من ذكرها ويتأذى من الكلام عن عسره -- ولذا يكفيني
والله سبحانه وتعالى يعلم صدق أن أقول إن المترجم كان على قلة ذات يده
أعف من رأيت -- وإذا كان التعفف عن الدنيا في هذا الزمان أضحى متعسراً
على اليسورين مستحيلاً في حق المملقين فإن الله سبحانه وتعالى أراد خرق هذه
الاستحالة فأوجد لنا مُعْسِراً عفيفاً -- هو الزاهد الكوثري .

ومن فضائله الجملة عزوفه التام عن المأكسة وقد كتب لي السيد حسام الدين
القدسسي يقول ضمن كتابه عن الأستاذ لما لقيه عند قدومه لدمشق أول مرة --
في دار الكتب الظاهرية (وعاشرته فرأيت من خلقه أنه لا يساوم بائعاً ولا يكتن إذا
تحقق لمن غشه تركه ولم يعامله . وأخبرني الشيخ عبد الله الحمصي أنه كان
في مستشفى الجمعية الخيرية الإسلامية يعطى ثلاثة من المرضى ثلاثين قرشاً يومياً
ويعطى اثنين يساعده في الحمام للفصل كل أسبوع مائة قرش لمرة واحدة يغتسل
فيها في الأسبوع ويساعده على تنظيف جسمه ؛ ويقول للشيخ عبد الله جرت
عادة بعض المنتهين إلى سلك المشايخ أو العلماء على التقدير والشح والمساومة و...

فيجب أن نقتلع من رؤوس الناس هذه الفكرة عنهم اهـ) . قلت : وبهذه المناسبة أذكر أن سبب حرصى على التعرف إليه والتلمذ عليه هو أنى إقبيته بمكتبة المرحوم السيد محمد أمين الخانجى المتوفى سنة ١٣٥٨ وهو يلح على الخانجى فى أن يأخذ أكثر مما طلب ويقول له الكتاب يساوى أكثر وإنما أنت تحط من السعر لأجلى وهذا أمر لا تقبله والخانجى يصمم على الرفض ويقول إن الثمن الذى أطلبه فيه ربح لى . فعجبت من هذه المحاوره التى ينذر حدوثها قديما وينعدم حديثا وأحيت أن تكون لى صلة بهذا العالم الفاضل الذى لا يريد استغلال علمه فى أى ناحية مادية وقد نم لى ذلك بحمد الله وكنت أنا الفائر بتلقى العلم على علامة عصره .

وما هو مشهور بين عارفيه أنه كان لا يقبل أجراً على تعليمه أحداً ولا على تصحيحه كتاباً بل كان يقول ما قاله للسيد حسام الدين القدسى لما عرض عليه مائة نسخة من كل كتاب صححه من مطبوعاته (هل يجتمع هذا مع الأجر فى الآخرة) فسكت القدسى .

ولما اشتدت به العلة فى أخريات أيامه وأرهقته أسباب العلاج شرع فى بيع كتبه وامتنع بتاتا من قبول المعاونات المادية التى عرضها عليه بعض الفضلاء من تلامذته .

وقد عرض عليه فى السنة الأخيرة من حياته أستاذان من أساتذة الجامعة هما أبوزهرة والخنيف أن يلقى بعض الدروس فى الشريعة بجامعة فؤاد الأول فاعتذروا بالحاقص ؛ فلما عاتبته فى ذلك قال : إن هذين الفاضلين عرضا ما عرضاه لاطمئنانهما بأنى سأقوم بواجب التدريس كما ينبغي وصحتى لاتسمح لى بذلك الآن ولا أستعمل لنفسى وقد أوشك الأجل على الانتهاء أن ألزم القيام بأمر أثق بأنى

عاجز عنه اه . قلت : ولو أن كل مسلم امتنع من أخذ أجر ما لا يقوم به
لامتلأت خزائن الدول الإسلامية ولا سبها الحكومة المصرية مما يتوفر لها
من ذلك .

وقد ظل طول إقامته بمصر يؤلف ويدرس وينصح ويرشد ما وجد إلى ذلك
سبيلاً . وكان يشير على تلامذته بطبع النافع من الكتب ونشرها . وكان ممن سمع
له السيد عزت العطار فطبع كثيراً من نفائس المخطوطات بإشارته .

وكان المغفور له الصديق النبيل الشيخ مصطفى عبد الرازق يجلب أستاذنا
ويجعله ولاغرو فالفضل يعرفه ذوهه . ولما رأى شيخنا حرص شيخ الأزهر على
الإفادة من توجيهاته كتب تقريراً ضمنه ما يراه لإصلاح الأزهر وإحياء علم
الحديث الذي اندثر من الديار المصرية بعد أن كان فيها أشهر حفاظه . ولكن
موت الشيخ مصطفى في ربيع الأنور سنة ١٣٦٦ جعل هذا التقرير يحفظ ضمن
المهمات التي يحفظ فيها كل مشروع نافع في مصر . ولا يزال التقرير موجوداً
ولعل شيخ الأزهر الحالي وهو ممن يعرفون فضل شيخنا يعمل على بعثه والإفادة
مما فيه والله ولي التوفيق .

الفصل الرابع

قصيدتي فيه وهي ٧٥ بيتاً مع شرحها

- | | |
|---|---|
| ١ - رُزْءٌ أَنَا فِ بَقْسُوَةٍ وَتَجَبُّرٍ | فَفَقَدْتُ مِنْهُ تَجَلُّدِي وَتَصَبُّرِي |
| ٢ - لَمْ يَقْضِ رَبِّي أَنْ يُخَلِّدَ كَائِنٌ | فِي هَذِهِ الدُّنْيَا فَفِيمَ تَكْدِيرِي |
| ٣ - وَالْمَوْتُ خَاتِمَةُ الْحَيَاةِ وَكُلُّنَا | بِحَيَاتِنَا إِيَّاهُ حَتْمًا نَشْتَرِي |
| ٤ - لَكِنَ فَقْدَانِ الْأَحِبَّةِ كُرْبَةٌ | مِنْهَا تَتِطُّ النَّفْسُ مِمَّا يَعْتَرِي |
| ٥ - وَيَخْتَفِ الظَّنُّ الْجَمِيلُ بِرَبِّنَا | وَقَعِ الْأَمْسَى مِنْ لَهْفَةٍ وَتَحَشَّرِ |
| ٦ - وَيَهْوُونَ الْحُزْنَ الْيَقِينُ بِأَنْهَمُ | فِي جَنَّةٍ بِشَفَاعَةِ الْمَدْرِ |
| ٧ - مَنْ مَاتَ يُؤْمِنُ بِالْإِلَهِ وَأَحْمَدِ | شَمَلْتَهُ رَحْمَةً رَبِّهِ الْمُتَكَبِّرِ |

- | | |
|---|---|
| ٨ - اللَّهُ فِي سَمْعٍ تَلَقَّى نَاعِيًا | يَأْتِي بِمَكْرُوهِ الْحَدِيثِ مُنْفَرِّ |
| ٩ - يَنْعَى الْأَعِزَّةَ لِلْفَوَادِ بُدَيْبُهُ | فَتَخَالَهُ كَالْوَالِدِ الْمُتَحَدِّيرِ |
| ١٠ - يَنْعَى الْمَرْوَةَ إِذْ نَعِيَ لِي (زَاهِدًا) | يَنْعَى التَّقِيَّ أَخَا الرِّجَالِ الْأَبْحَرِ |
| ١١ - يَنْعَى الشَّهَامَةَ وَالْكَرَامَةَ وَالْوَفَا | وَالصَّدْقَ وَالتَّحْقِيقَ غَيْرَ مُعَذِّرِ |
| ١٢ - يَنْعَاهُ الْإِسْلَامُ أَخْلَصَ مُسْلِمٌ | فِي عَهْدِنَا وَلسَامِعٍ أَوْ مُبْصِرِ |

- (١) أناف على الشيء أشرف عليه . (٤) تَطُّتْ تصوت من الثقل - ويعتري
يعشى ويحشى . (٥) الأمسى هنا الحزن . (٧) صرف أحمد ضرورة .
(٩) فتخاله فتظنه - والواله من ذهب عقله من شدة الوجد .
(١١) قصر الوفاء ضرورة - معذر بكسر الدال المشددة اسم فاعل من عذر
في الأمر قصر بعد جهد .

المنشأ

- ١٣ - يا ابن الألي هجر والققاز بدينهم واستوطنوا الأناضول حين الههجر
١٤ - فولدت فيه بين قوم جاهدوا وورثت منهم دين طه الأقر
١٥ - ودرست في دار السعادة طالبا ونهلت منها الصفو غير مكر
١٦ - ونشأت فيها عالماً ومعلماً وحييت مثل الشمس بين الأنهر
١٧ - ووليت خير مراتب بجدارة ووقفت فيها وقفة الحر الجزى
١٨ - ونشرت علماً طول عمرك داعياً كل الأنام إلى الصراط الأنور
١٩ - أشرقت شمساً في مدينة قيصر وأتيت تغرباً في محيط الأزهر

جهاده وآلامه

٢٠ - يا من حيث مجاهداً بمقيدة لا تستخف بزخرف ومقنطر

(١٣) الققاز أو القوقاز أو القفقاس بلاد في جنوب شرق أوربة كانت للمسلمين ثم غلبهم عليها الروس في القرن الماضي فغادرها المسلمون بعد حروب طويلة وكان والد المترجم ورهطه فيمن هاجروا واستوطنوا الأناضول ويعرف بآسيا الصغرى ويشغل الآن معظم الجمهورية التركية أو كلها الآسبوى والكلمة يونانية الأصل ومعناها مطلع الشمس لأنها تقع في شرق بلاد اليونان ويفصل بينهما بحر إيجه .
(١٤) الأقر الأبيض وهو كناية عن حسنه صلى الله عليه وسلم
(١٥) دار السعادة من أسماء الآستانة وفيها تعلم المترجم وعلم - ونهلت من الهل وهو الشرب الأول . (١٦) الأنهر جمع نهار وفيه تكون الشمس (١٧) الجزىء بلاد والحمزة التي حذف للضرورة . (١٩) مدينة قيصر من أسماء الآستانة وصرف قيصر ضرورة ومحيط الأزهر كناية عن القاهرة التي فيها الأزهر وفيها توفي المترجم - وأشرقت كناية عن أشرقت الشمس أي أضاءت خلافاً لأشرقت أي طلعت وذلك لأن المترجم لم يولد في الآستانة وإنما اشتهر فيها بعد تخرجه (٢٠) الزخرف - الذهب . والمقنطر المكمل والمضعف والمراد بهما زينة الدنيا الزائفة .

- ۲۱۔ والناس لادنيا عبید قلمًا
 ۲۲۔ والزهد مزهود وممظم اهلہ
 ۲۳۔ ولذاک کنت الفذ قل مَثِيلُهُ
 ۲۴۔ فارمت کل منافق بنزاهة
 ۲۵۔ وظللت ترذع من یحیف بشدّة
 ۲۶۔ کم آلموک وعذبوک لجهنم
 ۲۷۔ فترکتها لما رأبت هواهم
 ۲۸۔ وفررت تبغی وجه ربک راضیا
 ۲۹۔ وحللت أرض النيل ضیفًا مکرما
 ۳۰۔ والنیل بُکرّم ضیفه وبلادہ
 ۳۱۔ فوجدت أقواما یرونک قدوة
 ۳۲۔ ولقد أساءک فی الکفانة معشر
 ۳۳۔ فاترک لثام الحاقدين بغيظهم
- یرضی لانام بقلّة وتغشیر
 یحیون فی الإملاق دون تخیر
 فی زهده من معرب أو عبقری
 فی قوة وحماة ونسیطر
 عن کلّ إفساد وکل تجبر
 لما رأوک الشهم غیر مسیر
 أضحی به الإسلام شبه مکفر
 عما نضاه بقسمة ومقدر
 وغدا نزیل النيل سبط الکوثر
 کم رحبت بالضيف دون تعیر
 فندوتهم فضلا بنصح مشر
 وأبی کرامهم هوان معمر
 واذ کرماثر (مصطفى) الشهم الثری

(۲۲) الإملاق الافتقار . (۲۳) الفذ الفرد . والعبقری : الجید القوی العجیب فی حدقه . (۲۵) یحیف یجور ویظلم . (۲۷) الکفر بضم أوله وفتح الکاف وفتح الفاء المشددة المجهود النعمة مع إحسانه وكذلك أصبح دین الإسلام فی نظر الدولة التركية الحديثة حيث أحلوا محلہ القوانين الغربية .

(۲۹) الکوثر هنا هو جد المترجم وفيه تورية بنهر الجنة المشهور .
 (۳۰) التعبر بالعين المهملة اقتراض الماعون والأمتعة ونحوها . (۳۲) الکفانة کنایة عن مصر للحديث المشهور وهو وإن لم یصح عند المحدثین إلا أن المأمول فی کرم الله تعالی تحقیق ما فيه . (۳۳) هو الشیخ مصطفى عبد الرازق شیخ الجامع الأزهر المتولی فی ربيع الأنور سنة ۱۳۶۶ وکان يعرف فضل المترجم وینزله منزله ویمنع عنه أذى معاكسیه سواء یوم کان وزیراً للأوقاف أو حیثما کان شیخاً للأزهر غفر الله لهم .

- ٣٤ - واذا كرسوا من الألى نالوا العلاء ففدت محامدُهم حديث مُذَكَّرٍ
٣٥ - واللهُ لن ينسى مرُوءةَ (يوسف) وشهامةَ (اللِّبان) يومَ المحشر

فضله وعلمه

- ٣٦ - قد خَلَدَتْهُ على الزمانِ مآثرُ وأخلدُ ايس على الورى بِمَيْسِرِ
٣٧ - رَفَعَتْهُ فوقِ مناكبِ بجداريةِ وسمتُ به فازدان بين المعشر
٣٨ - رَغِمَتْ أنوفُ الحاسدين بعلمه وبحسن سيرته وصدق الخبر
٣٩ - قد عاش آية ربه في عقله سبجانه الوهاب فاسمع وانظر
٤٠ - في فقهه كالبرزدوى محمدي أو مثل (عبدالله) أو كالكردرى
٤١ - وإذا تكلم في الرجال فإنما (يحيى) يُحَدِّثُ بِالغزير الأوفر
٤٢ - وإذا تعرّض للعقائد فاحصاً فحمدُ إن شئتَ أو كالأشعري

(٣٥) صرف يوسف ضرورة وهو الشيخ يوسف الدجوى المالكي المتوفى في صفر سنة ١٣٦٥ - واللِّبان هو الشيخ عبد المجيد السنديوني الشافعي المتوفى في ذى القعدة سنة ١٣٦١ ومروءة الدجوى هي أنه شاطر المترجم منزله في عزبة النخل وأصر على أن ينزله عنده إبان اشتداد الغارات الجوية في غضون الحرب العالمية الأخيرة إذ كانت العباسية حيث يقطن المترجم هدفا للغارات الجوية ، وأما شهامة اللبان فقد كان يحول دائما بين المترجم وبين شائتيه الذين كانوا يحاربونه في مرتبه ويسعون في إخراجه من مصر نخاب فألمهم ومروءة اللبان وبنيه يشهد بها كل من يعرفهم .
(٣٦) الورى الخلق (٣٧) المناكب جمع منكب وهو مجتمع عظم العضد والكتف وحبل العاتق . (٤٠) البرزدوى هو الصدر أبو اليسر محمد المتوفى سنة ٤٩٣ وعبدالله هو أبو البركات النسفي المتوفى سنة ٧٠١ وقيل ٧١٠ والكردرى هو محمد بن عبد الستار المتوفى سنة ٦٤٢ وثلاثتهم من عيون فقهاء الأحناف (٤١) يحيى هو ابن معين المتوفى سنة ٢٣٣ بالمدينة حاجا وكان أعلم الناس برجال الحديث (٤٢) محمد هو أبو منصور الساري المتوفى سنة ٣٣٣ - والأشعري هو أبو الحسن المتوفى سنة ٣٢٤ وكانا ولا يزالان إمامي أهل السنة في علم التوحيد .

- ٤٣- أُلْفَتَ فِي نَصْرِ الشَّرِيعَةِ صَادِقًا كُتِبَ أِفَادَتُ فِي انْقِمَاعِ الْمُجْتَرِي
- ٤٤- نَزَّهَتْ رَبِّكَ حَسْبَمَا أَمَرْتَ بِهِ آيُ الْكِتَابِ وَسَنَةِ الْبَدْرِ السَّرِيِّ
- ٤٥- سَجَلْتَ عَمَلِكَ فِي الطَّرُوسِ مَخْلَدًا مَا بَيْنَ مَخْطُوطٍ وَبَيْنَ مُنْشَرٍّ
- ٤٦- أَحَقَّقْتَ فِي (الِإِشْفَاقِ) شَرَعَ مُحَمَّدًا وَغَلَبْتَ فِي (الِإِحْقَاقِ) كُلَّ مُظَفَّرٍ
- ٤٧- ثُمَّ انْبَرَيْتَ مَبِينًا كَذِبِ (الْخَطِيبِ) فَفَدَوْتَ نَعْمَ الْمُنْبَرِيِّ
- ٤٨- وَجَلَوْتَ زَيْفَ زَعَمٍ فِي (نَظَرَةٍ) عَبَّرْتَ فِيهَا الْحَقَّ خَيْرَ مُعْبَرٍ
- ٤٩- وَأَبْنَتَ فِي (النَّكْتِ الطَّرِيفَةِ) مُنْصِفًا آرَاءَ شَيْخِكَ صَادِقًا لَا تَمْتَرِي
- ٥٠- وَحَوَيْتَ فِي (الْحَاوِي) مَنَاقِبَ صَالِحٍ وَهَدَيْتَ (بِالنَّبْرَاسِ) هَدَى غَضَنْفَرٍ
- ٥١- وَمَحْتَتَ فِي (مَحَقِّ التَّقْوَلِ) بَاطِلًا وَأَضَاتَ (الِاسْتِبْصَارِ) لِلِاسْتَبْصَرِ
- ٥٢- وَنَشَرْتَ فِي (حُسْنِ التَّقَاضِي) سِيرَةَ أَرَجَتُ كَجَوِّ بِالْعَبِيرِ مُعْطَرٍ
- ٥٣- أَنْصَفْتَ فِي (الِإِمْتَاعِ) شَيْخِي أُمَّةً وَجَعَلْتَ مِنْ (زُفَرٍ) الشَّدَا كَالْأَذْفَرِ
- ٥٤- وَبَلَغْتَ قَبْلًا بِالْإِمَامِ مُحَمَّدًا أَمَدَ (الْأَمَانِي) مِنْ وَكُورِ الْأَنْسَرِ
- ٥٥- فَاهْنَا بِمَا خَطَّتْ يَمِينُكَ مَخَاصِمًا فِي مِصْرٍ أَوْ فِي الشَّامِ أَوْ أَقْشَشَهْرٍ

(٤٣) المجترى، بالهمزة وحذفت للضرورة، والانقماع التهر والإذلال .
(٤٤) السرى السخى فى مروءة . (٤٥) الطروس جمع الطرس وهو الصحيفة
التي يكتب فيها والمنشر كناية عن المطبوعات لانتشارها (٤٦) هذا البيت والآيات
التالية له لغاية البيت ٥٤ يرد فيها بعض أسماء مؤلفات الأستاذ - انظرها وسواها
فى الفصل التالى . (٤٩) تمترى تشك . (٥٠) الهدى بفتح فسكون السيرة -
والغضنفر الأسد والمراد الدمرداش المحمدى . (٥٢) أرجت توهج ربح طيبها والعبير
أخلاق تجمع بالزعفران وقيل هو الزعفران وحده . (٥٣) الشدا حدة ذكاء الرائحة -
والأذفر المسك والمراد الإشارة إلى مؤلف الأستاذ لمحات النظر . (٥٤) الأنسر جمع أنسر
طائر معروف من الجوارح يعيش فى رؤوس الجبال . (٥٥) أقششهر أو أقشه شهر
مبنياء دوزجه وهى مدينة فى الأناضول بجوارها قرية الحاج حسن التى ولد فيها المترجم .

- ٥٦- واعلم بأن الله جل جلاله ارضاه ما أبدعته من أسطر
٥٧- فافرح بميرة من نصرت كتابه وامرح بجنته وفز واستبشر
٥٨- وهناك حتى المصطفى وصحابه وارفل هنيئاً في الحرير الأخضر

حبه لمذهبه

- ٥٩- أُحْيَيْتَ عِلْمَ أَبِي حَنِيْفَةَ فِي الْوَرَى وَجَلَوْتَ مَا أَخْفَاهُ مِنْهُ الْمَتْرَى
٦٠- بَيَّنَّنْتَهُ بَيْنَ الْأَنَامِ مَجَاهِدًا وَمَوْضِحًا فَضَلَ الْفَقِيهَ الْأَشْهَرَ
٦١- أَلْقَمْتَ خُصْمَانَ الْإِمَامِ حِجَارَةَ فِي شِدَّةٍ وَنَفَاسَةٍ كَالْجَوْهَرَ
٦٢- وَرَدَدْتَ كَيْدَهُمْ وَرَبَّ مَعَانِدٍ ظَلَّتْ سَفَاهَتُهُ طَوَالَ الْأَعْصَرِ
٦٣- حَتَّى أَنْبَرَيْتَ لَهُ بِأَقْوَى حِجَّةٍ وَجَعَلْتَ قَوْلَهُ حَدِيثَ الْمَزْدَرِيِّ
٦٤- أَمْسَيْتَ بَيْنَ رِجَالِ مَذْهَبِكَ السَّنِيِّ كَالْبَيْهَقِيِّ الشَّافِعِيِّ الْمَسْفَرِ
٦٥- أَحْبَبْتَ اتِّبَاعَ الْإِمَامِ بِأَسْرَمٍ وَنَفَحْتَ بَيْنَهُمْ شِدًّا كَالْعَنْبَرِ
٦٦- وَلَطَّلَا عَلَيَّ وَنَصَحْتَ لِي وَأَمَرْتَنِي بِالْعُرْفِ دُونَ الْمَنْكَرِ
٦٧- وَلَنْ رَثَيْتُكَ مَا حَيَّيْتُ فَأِنَّمَا بَعْضُ الْجَمِيلِ أَرْدُ غَيْرِ مُزَوَّرِ

(٥٧) المرح بالميم شدة الفرح بالفاء (٥٨) رفل في ثيابه أطلها وجرها متبخترا -

(٥٩) الوري الخلق كما مر - والمترى المشكك . (٦١) خصمان بضم أوله جمع

مخاصم مثل خصماء (٦٣) انبريت له اعترضت له (٦٤) البيهقي هو أبو بكر أحمد بن

الحسين المتوفى سنة ٤٥٨ وفيه إشارة إلى ما قيل من أنه ما من شافعي إلا وللإمام

الشافعي عليه منة ما عدا البيهقي فإن له منة على الشافعي بما ألف في اللب عنه والدفاع

عن مذهبه وكذلك كان المترجم يدافع عن مذهبه والضرورة توجب تخفيف ياء السق

(٦٥) نفع الطيب فاح والشذا حدة ذكاء الرائحة (٦٦) العرف بضم العين المعروف

الخاتمة

- ٦٨ - يا معشر الأحناف مات فقيهمكم
٦٩ - إني لأخشى أن يعز شبيهُهُ
٧٠ ويُطيفُ بي حزني فأذكر حكمة
٧١ - (حَلَفَ الزمان لياتين بمثله)
٧٢ - إني وإن أوتيتُ كلَّ فصاحية
٧٣ - لَمَغْلَبٌ عن وصفٍ ما شاهدتهُ
٧٤ - كيف الإحاطة بالفضائل والحجبا
٧٥ - ولذاك أُحْصِرُ في الكلام وإنما
من كان يدفع عنكم من يفترى
في الدين والتقوى وطيب العنصر
نُظِمَتْ وكررها حديث السمرِ
(حنثت يمينك يا زمان فكفّر)
وبلاغة فرثيتُ غير مُقَصَّر
وعرفته من طيبٍ ومطهرٍ
والعلم والإخلاص دون تعثرٍ
حسبي إذا أنا قلت (مات الكوثري)

(٧٠) يطيف بضم أوله يقارب ويلم - السمر الدين يتحدثون بالليل ويلاحظ
أن غالب اجتماعات الناس يكون ليلا لاشتغالهم بالنهار . (٧١) هذا البيت ليس من
نظمي وإنما هو مضمن ولا أُصرف قائله . (٧٣) المغلب بفتح اللام المشددة المغلوب
مراراً (٧٤) الحجبا - العقل - تمت القصيدة وشرحها .

الفصل الخامس

في بيان مؤلفاته وتقدماته وتعاليقه ومقالاته

تنقسم مؤلفات الأستاذ إلى قسمين رئيسيين ، أولهما : ما ألفه قبل هجرته من الأستانة ، والثاني : ما ألفه بعدها والغالب على القسم الأول أنه مخطوط ، والثاني على العكس : كما أن مؤلفات القسم الأول لا ندرى عنها شيئاً سوى إرغام المرید الذي أهدى منه نسخاً لتلامذته —

القسم الأول

- ١ - نظم عوامل الإعراب (باللغة الفارسية) وهو أول مؤلفاته . مخطوط
- ٢ - إزاحة شبهة المعصم عن عبارة المحرم . مخطوط
- ٣ - الجواب الوفي في الرد على الواعظ الأوفى . مخطوط

(٢) لشيخ يدعى المحرم شرح على شرح عبدالرحمن الجامي على كافية ابن الحاجب في النحو فيه عبارة في باب الندبة في المنصوبات رأى أحد زملاء الشيخ شطب أسطر منها ليستقيم المعنى في نظره وكان رأى الشيخ إبقاء العبارة كما هي بتأويل مستساغ تصح معه العبارة فألفها رسالة في نحو عشر صفحات .

(٣) في ساحل البحر الأسود بلد يسمى أوف معروف بكثرة الوعظ فقصد أحدهم بلدة الأستاذ واشتهر بحسن الإلقاء وكان يقسو على الصوفية وفي يوم أوغل في وعظه بعد الظهر وكان الشيخ وقتئذ يناصرهم فاختم في غرفته حتى أتته رسالة في الرد عليه في نحو ٢٠ صفحة وقدمها قبيل ظهر اليوم التالي إلى الواعظ فكانت ألقمه الحجر وأقلع عن الكلام في الصوفية .

- ٤ - تفريخ البال بجل تاريخ ابن الكمال . مخطوط
- ٥ - الصحف المنشورة في شرح الأصول العشرة لنجم الدين الطامة الكبرى . مخطوط
- ٦ - ترويض القرية بموازين الفكر الصحيحة في المنطق . مخطوط
- ٧ - قرة النواظر في آداب المناظر . مخطوط
- ٨ - النظم العتيد في توسل المرید طبع بآخر تاليه في ٦ صفحات
- ٩ - إرغام المرید في شرح النظم العتيد لتوسل المرید طبع في الآستانة
سنة ١٣٢٨ في ١١٤ صفحة غير الفهرس والتصويبات
- ١٠ - إصعاد الراقى على المراقى . مخطوط
- ١١ - النقد الطامى على العقد النامى على شرح الجامى . مخطوط

-
- (٤) لابن الكمال لغز تاريخى اخترعه يذكر فيه الأسداس والأربع ونحو ذلك كان يقول في الربع الثانى من العام الثالث من العقد الرابع من الثلث الثالث وهكذا ورسالة الأستاذ هي حل لذلك اللغز ببيان ووضع جداول لشرح المقصود .
 - (٦) نشر اسم هذا الكتاب في ترجمة الأستاذ في تأنيب الخطيب (بمناهج) بدل (بموازين) كما أملى على ولما سألته عن الصحيح قال إنه لا يستطيع الجزم بذلك الآن وإنما كل ما يذكره أنه ترجمة كتاب معيار سداد الذى ألفه بالتركية الوزير جودت باشا في المنطق .
 - (٧) هو ترجمة كتاب آداب سداد الذى ألفه بالتركية جودت باشا أيضا في المناظرة
 - (٨) ألفه سنة ١٣١٨ وهو في ٣٤ بيتا . (٩) ألفه سنة ١٣٢٠
 - (١٠) يتضمن تخريج أحاديث مراقي الفلاح ومواضع الإشكال في الكتاب المذكور .
 - (١١) للشيخ محمد رحى الأكنى من علماء الآستانة (العقد النامى) في مجلد في التعليق على الفوائد الضيائية شرح الكافية لعبد الرحمن الجامى نفذه الأستاذ وصمى . نقده (النقد الطامى) . في النحو .

- ١٢ الفوائد الكافية في العروض والقافية . طبع وايس عليه اسم المؤلف
١٣ - تدريب الوصيف على قواعد التصريف . مخطوط
١٤ - تدريب الطلاب على قواعد الإعراب . مخطوط
١٥ - حنين المتفجع وأنين المتوجع تصيدة في ويلات الحرب العظمى الأولى طبعت
١٦ - إبداء وجوه التعدي في كامل ابن عدى . مخطوط
١٧ - نقد كتاب الضعفاء للمقبلي . مخطوط
١٨ - التعمق الحثيث لما ينفيه ابن تيمية من الحديث . مخطوط
١٩ - البحوث الوفية في مفردات ابن تيمية . مخطوط
٢٠ - الروض الناضر الوردي في ترجمة الإمام الرباني السرهندي المتوفى سنة ١٠٢٤
ألفه بقسطموني وهو الكتاب الوحيد الذي ألفه باللغة التركية . مخطوط
٢١ - المدخل العام لعلوم القرآن مخطوط في مجلدين ألفه بالآستانة وهو أهم
مؤلفاته مطلقاً لما فيه من التقصي والمقارنة والبحث سواء من ناحية
الموازنة بين المفسرين بالرواية والمفسرين بالدراية ومسالكهم وفيما يتعلق
بجمع القرآن في أدواره الثلاثة (النبي عليه الصلاة والسلام - وأبي بكر
- وعثمان رضي الله عنهما) وما يتعلق برسم القرآن وقراءاته الأربع عشرة
وطبقات قرائه والإمام العام بما ألف في القراءة والرسم وتراجم المفسرين
وذلك على توالي القرون ، ولم يكن الشيخ يأسف على شيء أسفه على

(١٢) هكذا أملى على (الكافية) ولكن جاءت الكلمة في آخر الاستبصار
(ص ٣٧) (الوافية) .

(١٨) تعقبه فيما نفاه في كتابه منهاج السنة من ورود أحاديث في بعض المواضع
مغالطة مع ورود أحاديث فيها .

ضیاع هذا الكتاب الذي لا يدري مآله ، ولعل الله يسهل العثور عليه فقد أخبرني الأستاذ محمد سامي الخانجي أن كتب الشيخ التي كان يملكها ظهرت أخيراً في الأستانة بعد انقضاء ثلاثين سنة على اختفائها عقب هجرته مما يدل على أنها كانت محفوظة ولعل المدخل يظهر يوماً — ويلاحظ : أن ما ذكر ألف بعضه بالأستانة والبعض بدوزجة أثناء العطلة المدرسية والبعض بقسطموني .

القسم الثاني

- ١ — رفع الريبة عن تخطات ابن قتيبة . مخطوط
- ٢ — صفحات البرهان على صفحات العدوان طبع في دمشق بمطبعة الترقى سنة ١٣٤٨ في ٥٤ صفحة
- ٣ — الإشفاق على أحكام الطلاق طبع في مطبعة مجلة الإسلام في ١٠٤ صفحة
- ٤ — بلوغ الأمان في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني طبع ضمن الرسائل النادرة التي كان يطبعها الخانجي سنة ١٣٥٥ في ٧٢ صفحة غير الفهارس والنصويبات
- ٥ — التحرير الوجيز فيما يثبت فيه المستجيز طبع بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٠ في ٤٧ صفحة

- (١) رد به على ابن قتيبة في مؤلفه مختلف الحديث الذي وقع فيه في التشبيه والظن في أبي حنيفة والنقل عن كتب أهل الكتاب واصفاً إياها بالصحة كقوله التوراة الصحيحة والإنجيل — ألفه أوائل مجيئه مصر .
- (٢) نقض به ما كتبه السيد محب الدين الخطيب في مجلة الزهراء .
- (٣) رد به على نظام الطلاق للشيخ أحمد شاكر .
- (٥) وهو ثبته ذكر فيه أسانيد وشيوخه وشيوخهم وترجم لكثير منهم وفيه على صفه فوائد جمة .

- ٦ — تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب
طبع سنة ١٣٦١ في ٢٠٠ صفحة غير مقدمة حافلة في ترجمة الأستاذ
- ٧ — إحقاق الحق بإبطال الباطل في مغيث الخلق طبع بمطبعة الأنوار
سنة ١٣٦٠ في ٦٦ صفحة
- ٨ — أقوم المسالك في بحث رواية مالك عن أبي حنيفة ورواية أبي حنيفة
عن مالك طبع في آخر إحقاق الحق في الصفحات ٦٧ - ٧٢
- ٩ — تذهيب التاج اللاجيني في ترجمة البدر العيني المتوفى سنة ٨٥٥ لخصها
طابع شرحه للبخاري وطبعها بأوله .
- ١٠ — الاهتمام بترجمة ابن الهمام المتوفى سنة ٨٦١ لم يطبع
- ١١ — عتب المغترين بدجاجلة المعمرين . مخطوط
- ١٢ — تحذير الخلف من مخازي أدياء السلف . مخطوط
- ١٣ — قطرات الغيث من حياة الليث المتوفى سنة ١٧٥ مخطوط
- ١٤ — الحاوي في سيرة الإمام أبي جعفر الطحاوي المتوفى سنة ٢٢١ طبع بمطبعة
الأنوار سنة ١٣٦٨ في ٤٣ صفحة

(٦) رده على مفتريات الخطيب البغدادي في الجزء الثالث عشر من تاريخ بغداد
عند ترجمته إمامنا أبا حنيفة مع تذييل في الرد على ما جاء في حق أبي يوسف ومحمد
ابن الحسن والحسن بن زياد اللؤلؤي .

(٧) رد به على مطاعن إمام الحرمين في مؤلفه مغيث الخلق التي افتردى فيها على
الأحناف . (١١ و ١٢) ملخصها دحض المزاعم المنتشرة بين بعض أرباب الأثبات
بخصوص معمر بن أعماراً وهمية تبلغ المئات من السنين واستعارها منه الأيوبي بالشام
في رحلته الثانية وبقيت عنده .

- ١٥ - فصل المقال في بحث الأوعال ثم سماه فصل المقال في تمحيص
أحدوث الأوعال . مخطوط
- ١٦ - البحوث السنية عن بعض رجال أسانيد الطريقة الخلوتية . مخطوط
- ١٧ - نظرة عابرة في مزامم من ينكر نزول عيسى عليه السلام . مطبعة أمين
عبد الرحمن سنة ١٢٦٢ في ٦٧ صفحة غير التصويبات
- ١٨ - نبراس المهتدى في اجتلاء أنباء العارف دمرداش المحمدي المتوفى
سنة ٩٢٩ مطبعة الأنوار سنة ١٢٦٤ في ٣١ صفحة
- ١٩ - الفتك الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة
مطبعة الأنوار سنة ١٢٦٥ في ٢٧٣ صفحة
- ٢٠ - رفع الاشتباه عن مسألتى كشف الرؤوس ولبس النعال في الصلاة
طبع سنة ١٣١٦ في ٢٤ صفحة
- ٢١ - ترجمة العلامة محمد منيب العنتاقي المتوفى سنة ١٢٣٨ مخطوطة

(١٥) يتضمن الكلام على الحديث الخرافي القائل بأن حملة العرش أوعال
وكانت قامت له ضجة في مصر منذ نحو ١٢ سنة

(١٦) ألفه في ربيع الآخر سنة ١٣٦٢ بإشارة الشيخ عبد الخالق الشبراوي
المتوفى في سنة ١٣٦٦ وترجم فيه لثلاثة عشر شيخاً خلوتياً في ١٠ صفحات كبيرة
وعندي الأصل الذي بخط المؤلف ونسخت له صورة أرسلتها إليه

(١٩) ادعى ابن أبي شيبة مخالفة أبي حنيفة لأحاديث صحيحة في ١٢٥ مسألة
من أمهات المسائل الاجتهادية فقام هذا الكتاب بتمحيص أدلة الطرفين كاشفاً عن
كثير من الحقائق في تفاوت مدارك الفقهاء وأطوار الفقه الإسلامي مما له خطره
عند الباحثين .

(٢١) ألفها في رمضان سنة ١٣٦٧ بناء على طلب الفقير .

- ٢٢ — من عبر التاريخ طبع سنة ١٣٦٧ في ٣٢ صفحة نشره السيد عزت العطار
- ٢٣ — حسن التقاضى فى سيرة الإمام أبى يوسف القاضى المتوفى سنة ١٨٢
مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ فى ١٠٣ صفحة
- ٢٤ — لمحات النظر فى سيرة الإمام زفر المتوفى سنة ١٥٨ مطبعة الأنوار
سنة ١٣٦٨ فى ٣٠ صفحة
- ٢٥ — الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد المتوفى سنة ٢٠٤ وصاحبه
محمد بن شجاع المتوفى سنة ٢٦٦ مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ فى ٧٠ صفحة
- ٢٦ — الترحيب بنقد التائب نشرته مكتبة الجانجى سنة ١٣٦٩ فى ٥٢ صفحة
- ٢٧ — محق القول فى مسألة التوسل مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٩ فى ١٨ صفحة
- ٢٨ — تعطير الأنفاس بذكر سند ابن أركاص طبع ضمن مجموعة سنة ١٣٦٩
مطبعة الأنوار من ص ٩ إلى ص ١١
- ٢٩ — الإفصاح عن حكم الإكراه فى الطلاق والنكاح طبع ضمن المجموعة
السابقة من ص ١٢ إلى ص ١٦
- ٣٠ — الاستبصار فى التحدث عن الجبر والاختيار طبع بمطبعة الأنوار

(٢٢) تضمنت بحث ٨ مسائل تاريخية .

(٢٦) رجب فيه بالنقد الذى هدد به مؤلف طليعة التنكيل وقدم ذكر ذلك .

(٢٧) نفي فيه الشرك المزعوم عن يتوسلون برسول الله صلى الله عليه وسلم
وآل بيته وهم الوسيلة الحققة .

(٢٨) ألفه بناء على طلب الأخ الفاضل الحاج ابراهيم الحنفى من علماء المدينة
النورة ولم يحتفظ المؤلف بصورة فلما استنسخت صورة من الأصل بالمدينة للنورة
نقلت له صورة طبع عليها .

(٣٠) رد فيه على الشيخ مصطفى صبرى التوقادى نزيل مصر والذى كان
شيخا للإسلام بالدولة العثمانية .

في ذي القعدة سنة ١٣٧٠ وهو آخر ما نشره من مؤلفاته رضي الله عنه . ولعله آخرها تأليفاً .

فجملته مؤلفاته التي أفردتها هي ٥١ مؤلفاً كما مر ذكره ^(١) . على أن هناك مؤلفات سماها ولكنها طبعت ضمن المكتب التي كانت مؤلفات الأستاذ بمثابة التعليقات والحواشي لها وأذكر من ذلك :

١ — لفت اللحظ إلى ما في الاختلاف في اللفظ وهو مقدمة وتعليق على كتاب الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة طبعه القدسي بمطبعة السعادة بمصر في ٨٦ صفحة بما في ذلك الفهارس سنة ١٣٤٩

٢ — تبديد الظلام الخيم من نونية ابن القيم وهو مقدمة وتعليق على كتاب السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للسبكي الكبير . مطبعة السعادة سنة ١٣٥٦ في ١٩٢ صفحة غير الفهارس والتصويبات وكلمة الناشر .

تقدماته وتعليقه

لأستاذنا الكوثرى رضي الله عنه تقدمات وتعليق على كثير من الكتب النافعة وسأكتفي بالكلام على ثلاث منها ثم أورد أسماء الباقي نقلاً عن آخر مؤلفاته الاستبصار حيث سردتها في آخره :

(١) جاء في ترجمته في أول طبقات ابن سعد ذكر مؤلفين هما : —

١ — تاريخ مذاهب الفقهاء وانتشارها .

٢ — تاريخ الفرق وتأثيرها على المجتمع .

ولم يذكرها المترجم لي ولذا لا أدري أين ألفا ولا أعلم شيئاً عنهما .

١ — مقدمته الحافلة القيمة على نصب الراية لأحاديث الهداية للحافظ الزيلعي المتوفى سنة ٧٦٢ طبع بمصر سنة ١٣٥٧ وتقع من ص ١٧ إلى ص ٤٩ ثم من ص ٥٧ إلى ص ٦٠ من الجزء الأول وتعتبر تاريخاً للفقهاء ومنشأ تطوراتهم . فقد استهلها بكلمة عن فقه أهل العراق ثم استطردها إلى الرأي والاجتهاد ثم تكلم عن الاستحسان وانتقل إلى شروط قبول الأخبار ثم استعرض منزلة الكوفة من علوم الاجتهاد وذكر ٣٣ حبراً من أصحاب علي عليه السلام وابن مسعود بالكوفة ثم انتهى إلى طريقة أبي حنيفة في التفقيه وذكر ٩٦ حافظاً من كبار المحدثين الأحناف وانتهى بكلمة في كتب الجرح والتعديل والواقع أن هذه المقدمة تعتبر دستوراً جليلاً ومدخلاً مضيئاً للفقهاء الإسلاميين .

٢ — مقدمته لكتاب المقدمات الخمس والعشرون من دلالة الخائرين لابن ميمون الفيلسوف الإسرائيلي المتوفى سنة ٦٥٥ طبع مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٩ . ومقدمة الأستاذ تقع من ص ٣ إلى ص ٢٣ وفيها عدة أبحاث نفيسة خصوصاً عن الشخصيات الإسرائيلية في تاريخ الإسلام مع استطرادات مفيدة نافعة .

٣ — تعليقة قيمة على مادة (الجركس) في تعريب دائرة المعارف الإسلامية وتقع تعليقة الأستاذ في المجلد السادس ص ٣٤٥ إلى ٣٥٠ - أراد بها تصحيح ما ورد في الدائرة المذكورة عن الجركس فأجاد وأفاد على عادته . أما باقي تقدماته وتعليقه فقد ذكر في ص ٣٨ من مؤلفه الاستبصار بعد سرد أسماء مؤلفاته ما نصه : - وما قدم له وعلاق عليه - :

- ١ - الغرة المنيفة للسراج الغزنوي الهندي في تحقيق نحو مائة وسبعين مسألة رداً على الطريقة البهائية للفخر الرازي .
- ٢ - دفع شبه التشبيه لابن الجوزي .
- ٣ - رسالة أبي داود السجستاني في وصف سننه
- ٤ - مناقب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن للذهبي ومعها أيضاً تعليق الأستاذ أبي الوفاء .
- ٥ - ذبول طبقات الحفاظ للحسيني وابن فهد والسيوطي .
- ٦ - تبين كذب المفترى في الذب عن الإمام الأشعري لابن عساكر .
- ٧ - التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق المملكين لأبي المظفر الإسفرائيني .
- ٨ - العالم والمتعلم رواية أبي مقاتل عن أبي حنيفة .
- ٩ - رسالة أبي حنيفة إلى البتّي إمام أهل البصرة في الإرجاء .
- ١٠ - الفقه الأبسط رواية أبي مطيع .
- ١١ - الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي مع ملء الخروم من كلامه وكلام أصحابه .
- ١٢ - التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين الملقب .
- ١٣ - اللمعة في الوجود والقدر وأفعال العباد لإبراهيم بن مصطفى الحلبي المذارى .
- ١٤ - كشف أسرار الباطنية لمحمد بن مالك الحمادي .
- ١٥ - الروض الزاهر للبدر العيني في سيرة الملك الظاهر (ططر) .
- ١٦ - الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح لسبط ابن الجوزي .
- ١٧ - شروط الأئمة الستة لمحمد بن طاهر المقدسي والخمسة للحازمي والتعليقات عليهما مسماة بالتعليقات المهمة على شروط الأئمة .

- ١٨ - مراتب الإجماع لابن حزم ونقده لابن تيمية .
- ١٩ - النبذ في أصول المذهب الظاهري لابن حزم .
- ٢٠ - اختلاف الموطآت للدارقطني .
- ٢١ - كشف المنطى من فضل الموطا لابن عساكر .
- ٢٢ - العقل وفضله لابن أبي الدنيا .
- ٢٣ - الحدائق في الفلسفة العالية للبطلينوس .
- ٢٤ - حقيقة الإسان والروح للجلال الدواني .
- ٢٥ - العقيدة النظامية لإمام الحرمين .
- ٢٦ - الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلاني .
- ٢٧ - خصائص مسند أحمد لأبي موسى المديني .
- ٢٨ - المصعد الأحمد لابن الجزري .
- ٢٩ - زغل العلم للذهبي .
- ٣٠ - الأسماء والصفات للبيهقي .

ومما قدم له وكتب فيه كلمة : —

- ١ - شرح مقامة (الحور العين) لنشوان الحميري .
- ٢ - نثر الدر المكنون في فضائل اليمن الميمون للسيد محمد الأهدل شيخ رواق اليمن .
- ٣ - الدر الفريد الجامع لمتفرقات الأسانيد للسيد عبد الواسع اليماني .
- ٤ - بيان مذهب الباطنية وبطلانه من كتاب قواعد عقائد آل محمد لمحمد بن الحسن الديلمي .
- ٥ - طبقات ابن سعد من الطبعة المصرية .

- ٦ - فتح الملهم في شرح صحيح مسلم لمولانا العلامة شبير أحمد العثماني رحمه الله
 - ٧ - ترتيب مسند الإمام الشافعي للمحافظ محمد عبد السندی .
 - ٨ - أحكام القرآن جمع البيهقي من نصوص الإمام الشافعي رضي الله عنه
 - ٩ - مناقب الإمام الشافعي للمحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الشافعي
 - ١٠ - ذيل الروضتين للمحافظ أبي شامة .
 - ١١ - فهارس البخاري لفضيلة الأستاذ الشيخ رضوان محمد رضوان .
 - ١٢ - إشارات المرام لكamal الدين البياضی .
 - ١٣ - كشف الستر عن فرضية الوتر لعبد الغني النابلسي
 - ١٤ - العالم والمتعلم لأبي بكر الوراق الترمذي
 - ١٥ - الأعلام الشرقية للأستاذ زكي مجاهد
 - ١٦ - انتقاد المغني عن الحفظ والكتاب للأستاذ حسام الدين القدسي
 - ١٧ - النهضة الإصلاحية للأمة الإسلامية للأستاذ الكبير مصطفى الحماي
رحمه الله
 - ١٨ - منتهى آمال الخطباء له أيضاً
 - ١٩ - براهين الكتاب والسنة للعلامة العارف بالله الشيخ سلامة العزامي
 - ٢٠ - قانون التأويل لحجة الإسلام الفزالي
 - ٢١ - النمرة البهية للصحابة البدرية لمحمد سالم الحفناوي
 - ٢٢ - كتاب بغداد لابن طيفور .
 - ٢٣ - الروض النضير في شرح المجموع الفقهي الكبير للسياحي الصنعاني .
- قلت : وأزيد على ما مر ذكره ما يأتي : -
- ١ - منية الأمل في فيات من تخرج أحاديث الهداية للزيلعي للمحافظ

ابن قطلوبغا ، قدم له وحققه ونشر مذيلا بتعليقات الحافظ قاسم بن قطلوبغا على النصف الثاني من الدراية مطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٦٩

١ — إيضاح الكلام فيما جرى للعز بن عبد السلام في مسألة الكلام بقلم ولده الشيخ محمد عبد اللطيف طبعه الأستاذ من نسخته بمطبعة الأنوار سنة ١٣٧٠ وصححه وعلق بأوله تعليقة .

٣ — الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء علق عليه لغاية ص ٨٨ والكتاب طبع سنة ١٣٥٠ في ١٩٠ صفحة بما في ذلك مقدمة الناشر والفهارس .

وهذه أشياء من هذا القبيل أخفى الأستاذ فيها نفسه أذكر منها الآتي :

١ — تعليقاته النفيسة على تاريخ القوقاز الذي طبع تعريبه بمطبعة عيسى الحلبي سنة ١٩٤٠ م . وذكرت منسوبة إلى عالم جر كسي جليل

٢ — مذكرات الأمير محمد علي توفيق عربها وطبع التعريب في مطبعة عناني سنة ١٣٦٦ في ٥٧ صفحة ولم يذكر فيها اسمه

٣ — بيان الخطوط الجميلة المحفوظة في المتحف الذي أنشأه الأمير محمد علي في سراي منيل الروضة المطبوع بمطبعة مصر سنة ١٢٧٠ في ٣٢ صفحة

٤ — بعض وثائق تاريخية من عهد ساكني الجنان إسماعيل باشا وتوفيق باشا انقأها وأمر بترجمتها الأمير محمد علي وطبعت بمطبعة عناني سنة ١٣٦٧ في ٩٣ صفحة غير التصويب وذكر بأولها أنها ترجمة الأستاذ رضي الله عنه وكان الإفصاح باسمه هنا مخالفاً لما سبق .

وإني أشكر مزيد الشكر كل من يتفضل فيرشدني إلى ما أكون غفلت عنه من مؤلفاته خاصة ومن تقدماته وتعاليقه عامه .

وقد عثر في أوراق المترجم رضى الله عنه على رسالة بخطه في ١٦ صفحة اسمها (المنتقى المفيد) انتقى فيها أشياء من (العقد الفريد في علو الأسانيد) تأليف العلامة سيدي الشيخ أحمد بن سليمان الأروادي المتوفى سنة ١٢٧٥ فرغ منها المترجم في خامس جمادى الثانية سنة ١٣٥٤ . وهي مخطوطة بخطه كما ذكر .

كما عثر على نسخة من (حنين المتفجع) طبع قسطنطين سنة ١٣٣٧ وقد مر ذكرها ويأتي ذكر بعض أبياتها في الفصل السابع الخاص بذكر شعره ونثره بمشيئة الله تعالى . وعلى قدر ما بذلته من جهد لحصر مؤامات أستاذنا رضى الله عنه وتعاليقه وتقدماته فإنى أمتشعر أن منها ما فاتنى مضطراً وقد نبهنى السيد حسام الدين القدسى إلى أن الترجمة الموجودة في صدر الجزء الأول من فتاوى السبكي الذى طبعه سنة ١٣٥٦ والواقعة في ص ١٣ - ١٥ هى من صنع الأستاذ رضى الله عنه ولكنه لم يرد أن تذكر باسمه لصغرها وقلة الجهد المبذول فيها ونخلو الكتاب المطبوع من أى مجهود الأستاذ رضى الله عنه - ومن يطالع هذه الترجمة ولا سيما فى أواخر ص ١٤ يستشف منها روح الكوثرى ومقدرته وعلمه وسعة أفقه وأخيراً أرجو قبول عذرى فى ما فاتنى وتكرار شكرى لمن يذنبى إليه .

مقالاته

للمترجم رضى الله عنه مقالات كثيرة فى فنون متشعبة وفى كل مقالة منها من الدروس ما يفيد جماعة وقد كان ينشر فى معظم المجلات التى تتمشى مع نواحي مقالاته على أنه اختص مجلة الإسلام ثم الشرق العربى بمعظم ما نشر وقد حرص بعض فضلاء تلاميذ، على جمع مقالاته ونشرها فى مجلد مستقل رأوا أن تكون هذه الترجمة فى صدره والله المستعان وختاماً أحب أن أسجل أن للمترجم عدة

رسائل علمية وهذه لا يسهل جمعها لأنها منتشرة في بقاع الأرض حيث كان يرسلها
رداً إلى من يسألونه ولا أدري إذا كان احتفظ بصورها في أوراقه -- أما مراسلاته الخاصة
معي فمحافظة بفضل الله ويأتي الكلام عليها في الفصل التالي إن شاء الله .

ويحسن التنويه بأن للأستاذ ترجمة نفيسة للسيد عزت العطار في صدر تانيب
الخطيب وأخرى للأستاذ السراوي في أول الطبقات الكبرى لابن سعد طبع مصر
وقد كتب لي السيد عزت العطار بأن آخر ما كتبه شيخنا بخطه الكريم من
تقدمات لاكتب مقدمة كتاب جذوة المقتبس الذي طبعه السيد عزت ونشره .

هذه هي صفحة فخار من سجل حياة مجيدة لرجل عاش يرغب عن دنياه
ويرجو من الله أخراه رجل نقاه الله تعالى من الخطايا كما نقى الثوب الأبيض من الدنس
والله المستول أن يغسله بالماء والتلج والبرد وأن يكرم نزه بمنه وفضله .

الفصل السادس

في أمور خاصة بينه وبينى

أكتفى في هذا الفصل بذكر بعض ما قرأته على الأستاذ رضى الله عنه مما يكون في بيانه فائدة عامة - كما أشير إلى بعض ما جاء في مراسلاته - ما يناسب ذلك.

فما قرأته عليه - كتاب منار الأنوار في أصول الأحناف لأبي البركات عبد الله بن أحمد النسفى المتوفى سنة ٧٠١ ، نسخة مخطوطة سنة ٩٠٤ ذيلها بالإجازة بخطه وهى عندى برقم ١٢ أصول ، وهذا بعض ما قاله الأستاذ :-

(ا) تقسيات التربيعات التى فى أول كتب الأصول من عمل أبى زيد الدبوسى من كبار فقهاء الحنفية ومن يضرب به المثل توفى ببخارى سنة ٤٣٠ ومن جاءوا بعده تابعوه على تقسياته لسرورهم بها .

(ب) عدم الجمع بين قطع يد السارق وضمان ما سرقه عند الأحناف أمر لوفظن له الذين بشرعون اعلما أن مسألة قطع اليد التى يجعلونها سبباً لتفكيكهم الشرع وانكبابهم على القانون الفرنسى ليست جزافاً وإنما هى مع ضماناتها الشرعية لازمة . وقليل بل نادر من لا يفتدى يده برد ما سرق .

(ج) عدم ضمان المنافع يخالفه الأستاذ ويرى وجوب دفع إيجار .

(د) عند الكلام على القسم الأول من أقسام الشئنة جملة (وهو ما كان من الأحادى فى الأصل ثم انتشر) قال الأستاذ كحديث إنما الأعمال بالنيات .

(هـ) عند ذكر جملة (وعند بعض المتكلمين لا يصح بيان الجمل والمشارك

إلا موصولاً (قال الأستاذ هذا هذيان وليس برأى فقهى فلا داعى إلى الوصل .

(و) عند جملة (والاستثناء متى تعقب كلمات معطوفه بعضها على بعض ينصرف إلى الجميع كاشترط عند الشافعى رحمه الله . وعندنا إلى ما يليه) قال الأستاذ مثل قوله تعالى فى سورة النور (وَأَوْلَائِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ - إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا) فالاستثناء يزىل الفسق ولكنه لا يزىل عدم قبول الشهادة عندنا .
خلافاً للشافعى

(ز) عند الكلام على حديث معاذ رضى الله عنه قال الأستاذ إنه يرى صحة حديث معاذ وله فى ذلك تعليق على كتاب النبذ لابن حزم الذى طبعه السيد عزت المطار .

(ح) عند الكلام على البتراء قال إنها الركعة الواحدة وفى الحديث أنه نسي عن البتراء .

ومما قرأته عليه قصيدة البردة المباركة ... ليلة الجمعة ٢٨ من شهر رمضان سنة ١٣٥٨ ثمان وخمسين وعند الوصول إلى الفصل الأخير قال بأنه يفضل تجلى بالجيم فى البيت :

وَأَنْ يَضِيقَ رَسُولَ اللَّهِ جَاهُكَ بِي إِذَا الْكَرِيمُ تَجَلَّى بِاسْمِ مُنْتَقِمِ
وذلك لأن الانتقام لا يكون حلية ولكنه من تجليات الحق سبحانه وتعالى لإقامة العدل وتنفيذ القصاص وكتب الإجازة بخطه الشريف وبسند فيه هبة الله البعلى المتوفى سنة ١٢٢٤ ومحدث الشام صالح الجنينى المتوفى سنة ١١٧٠ وعبد الغنى النابلسى المتوفى سنة ١١٤٣ ونجم الدين الغزى المتوفى سنة ١٠٦١ والذى كان يتعسر عليه الطواف عند حجته الأخيرة من انكباب الناس عليه لاستجازته - ووالده بدر الدين الغزى المتوفى سنة ٩٨٤ والقاضى زكريا الأنصارى المتوفى سنة ٩٢٦ وغيرهم

أفيه قل أن هؤلاء العلماء الأعلام كلهم أشركوا من أجل سواد عيني ابن عبد الوهاب النجدي . وهل لأنه لم يفهم روائع المعاني التي في البردة نرمى عقولنا ونسب سلفنا المنصف ونطيع النجدي المتعسف . وماذا في قول البوصيري :

يَا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَالِي مَنْ أُوذِيَ بِهِ سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الْحَادِثِ الْعَمِيمِ

وأى شرك في هذا البيت المترع باليقين والإيمان . إن البوصيري يتكلم عن يوم القيامة ، وحديث الشفاعة الطويل المتواتر الذي اتفق عليه البخاري ومسلم صريح في أن الناس يموجون يوم القيامة ويترددون على الأنبياء رجاء الشفاعة وأن كل نبي يقول لست لها . فإذا جاءوا النبي صلى الله عليه وسلم يقول أنا لها ويحمد ربه ويسأله ساجداً فيحمله حداً فيخرجهم من النار ويدخلهم الجنة وهكذا عدة مرات حتى لا يبقى في النار إلا من وجب عليه الخلود وينجو كل مؤمن - والبوصيري لم يقل غير ما جاء في الحديث وجملته يا أكرم الخلق فيها إشارة لمن يتدبر إلى الاعتراف بخالقي هؤلاء الخلق وكلمة سواك في البيت مرجعها الأنبياء الذين يعتذرون من عدم الشفاعة يومئذ بنص الحديث . والتوجه إلى النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا) فجعل توبته ورحمته متعاقبتين بالتوجه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم واستغفاره للمتوجهين فإن قيل إن ذلك في حياته تمهيناً مع القائل وتركنا جانباً حياة النبي صلى الله عليه وسلم في قبره التي نوقن بها وقلنا للمعترض هل تنكر حياة النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة وأنه سيكون في وسطنا كما كان بين صحابته يوم نزلت آية سورة النساء - فأين خطأ البوصيري إذا - ومقام النبي صلى الله عليه وسلم الذي يوجب على المسلم أن يسلم عليه بصيغة المخاطب الحاضر في كل جلسة عقب ركعتي الصلاة - والمرء بين يدي الله تعالى -

هذا المقام لا يتعرض له بسوء إلا من ضاق عقله أو ضاع عدله .

فالبوصيرى مؤمن ورميه بالشرك بلاء يوقع قائله في مآزق تجعلهم يهتمون
بسفساف الكلام ويففلون عن المصائب والكلام . التي ستنتهي بتسليم آخر
معاقل الإسلام إلى الكفار باسم الاتجار وما هو إلا نوع من أنواع الاستعمار والاشتغال
بدرء هذا البلاء أولى من المهاترة والإسفاف . ولكن أين الإنصاف

ومما قرأته عليه أيضاً متن القدورى وهو كتاب مبارك تواتر عند الأحناف أنه إذا
قرىء على شيخ صالح كان سبباً لتيسير الرزق ولما لم أجد أصلح من الأستاذ بمصر
وذلك لأنى لم أكن عرفت يومئذ الأخ الصالح السيد محمد إبراهيم أبى العميون شيخ
معهد المنيا حالا فقد قرأته عليه سنة ١٣٥٩ ودعى لى فى ختامه وكتب الإجازة بخطه
فيسر الله تعالى رزقى تيسيراً لم يكن على بالى من حل مبارك لا شبهة فيه ولا ريبه
فلله الحمد والشكر والمنة .

والكتب التي قرأتها على الأستاذ كثيرة وكنت أحرص دائماً على أن يكتب
الإجازة فى آخرها بخطه وسردها يطيل الترجمة .

وقد كتب الأستاذ نقداً بخطه لمؤلفى إزالة الشبهات يوجد فى آخر
الكتاب المذكور .

كما أجازنى بعدة إجازات منها ما لم يدخل فى ثبته (التحرير الوجيز) وكلها
بخطه الجميل المبارك .

وقد كتب بعض فوائد وتصحيحات بخطه على نسخة الفقه الأكبر المنسوخة عن
مكتبة شيخ الإسلام بالمدينة المنورة وقد جلدت تصحيحات الأستاذ مع فوائد أرسلها
الشيخ عبد القادر الشلبى الطرابلسى المتوفى سنة ١٣٦٩ من المدينة المنورة بآخر
النسخة المذكورة المحفوظة عندى برقم ٧٥ توحيد .

ومن أعز ما أعتز به مجموعة مراسلاتنا وقد بلغ عددها ٢٥٩ من ذلك ١٥٠ صادرة عني و ١٠٩ واردة من الأستاذ ويوجد بعض خطابات برقم مكرر لخطاب سابق تعلق المكرر به وجميع مراسلات الأستاذ جليلة مفيدة وأكتفى هنا بالكلام على خمسة أشياء هي ضمن ماورد في خمسة خطابات منها :

ففي الخطاب رقم ١٧ المؤرخ ٢٦ من رجب سنة ١٣٥٨ قال وأما حديث رد الشمس فهو صحيح باعتبار الصناعة وحكمه حكم أخبار الآحاد الصحيحة واست من يجعل لقدرة الله حداً انتهى - قلت والفقير يؤمن به أيضاً ويرثي لحضرات الذين يتشككون فيه وفي انشقاق القمر لتعارض ذلك مع نوااميس الطبيعة لأن الاشتغال بالجاذبية وجعلها مما يعارض قدرة الله يؤدي إلى مذاهب النشوء والارتقاء والتطور ورد الإنسان إلى قرد ورد القرد إلى سمكة ورد السمكة إلى ما تتسع له عقولهم الفاسدة وعلومهم الجاحدة والله الذي خلق الكون على ما يشاء وأجرى الكواكب كما يشاء قدير على أن يرد الشمس ثم يعيدها وعلى أن يشق القمر ثم يعيده دون أن يتأثر شيء من نظام الكون لأن الكون لا يقوم بنفسه وإنما هو قائم بالله الفعال لما يريد وفي الخطاب رقم ٤٤ المؤرخ ٢٤ من جمادى الآخرة سنة ١٣٦١ أن الإنارة في طرق حديث الزيارة لابن حجر هي في حديث زر غباً وليست في زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم كما ظن السكتاني .

وفي الكتاب رقم ١٤١ المؤرخ ٧ من ربيع الآخر سنة ١٣٦٥ أن الكتاب الذي طبعه الشيخ راغب الطباخ الحلبي المتوفى سنة ١٣٧٠ باسم الإفصاح هو في الحقيقة كتاب الإشراف على مذاهب الأئمة الأشراف الذي هو قطعة من الإفصاح وفي الكتاب رقم ٢٠٢ المؤرخ ١٥ من ذي الحجة سنة ١٣٦٧ شرح معنى أرطغرل وأن أر بفتح الهمزة وسكون الراء الذكر والرجل وأن طغرل بضم الطاء المهمله

وسكون الفين المعجمة وضم الراء وسكون اللام هو الصقروان كلمة الطغراء مأخوذة من هذا لأنها على رسم صقر مفتوح الجناحين اه . قلت . وهذه فائدة هامة فإن أحد أساتذة الجامعة نشر في هذه السنة سنة ١٣٧٢ كتاباً ذكر فيه نقلاً عن أحد الأجانب أن للطغراء قصة طريفة تفسر نشأتها فقد اضطر السلطان مراد الأول العثماني إلى أن يعقد معاهدة مع أحد أعدائه وكتبت المعاهدة وقرئت عليه ثم قدمت له لكي يوقع عليها ولما كان أمياً لا يعرف القراءة ولا الكتابة فقد دهن يده اليسرى بالخبر ثم طوى إبهامه ومد أصابعه الثلاثة التالية إلى أعلى وترك خنصره منفرجاً قليلاً عنها ثم ضغط بيده على المعاهدة فإذا صورة قريظة من صورة الطغراء التي نعرفها قد ظهرت على الورقة وتناول كاتبه هذه الورقة وكتب في داخل الصورة اسم السلطان واسم أبيه ثم لقب خان وعبارة عز نصره - والأستاذ الجامعي مشكور في نشر المصدر ومعذور في تصديقه الأجانب لأن ثقافتنا الأخيرة تكاد تكون مستمدة منهم ولكنه معذور لعدم رد هذه الفرية الصادرة عن قلب مغيب من السلطان مراد الذي كان هو وأسلافه وبعض من خلفوه قذى في عين كل أوربي وهذه العبارة مردودة من أربعة أوجه .

الأول : أنه كان يكفي السلطان التوقيع بأصبع واحد لأن أخذ البصمات لتحقيق

الشخصية لم يكن عرف بعد في تلك الأيام .

والثاني : أن السلطان مسلم والمسلم يعاهد بيده اليمنى لا باليسرى .

والثالث : أنه كان يمكن للسلطان أن يأمر أحد أتباعه بالتوقيع نيابة عنه دون أن

يلوث يده بالمداد كما يفعل صبيان المكاتب .

والرابع : أن الطغراء معروفة قبل ظهور العثمانيين بنحو مائتي سنة وكان الذي

يكتبها يعرف باسم الطغرائي . والطغرائي الشاعر المشهور توفي سنة ٥١٣ وأول سلطان

عثماني وهو عثمان ولي الملك سنة ٦٩٩ . ومراد الأول ولي سنة ٧٦١ وبذلك يثبت

استحالة القصة نقلاً وعقلاً كما يتبين أن الطغراء أقدم من العثمانيين وأنها كما قال الأستاذ نسبة إلى الصقر في اللغة التركية واللغة التركية قديمة واختلاط العرب بالأتراك أقدم من ظهور العثمانيين بعدة قرون

وفي الكتاب رقم ٢٢٣ المؤرخ ٢٤ من شعبان سنة ١٣٦٩ ذكر أن سودوب بالباء الموحدة في آخره تصحيف متوارث . وأن الصواب سودون بالنون في آخره ومعناه (فتى الدون) والدون نهر معروف في شمالي مروج شمالي القوقاز والاسم المركب علم جركسي .

وبهذا يتبين أن مراسلات الأستاذ كانت دائرة معارف عامة فيها من كل بحر قطرة وأنه كان كالنحلة تجمع رحيق الزهور المختلفة . ثم تخرجه عسلاً حلواً فيه شفاء للناس وكما أن النحلة يؤذيها الزنبور فكذلك لم يسلم الأستاذ من زناير البشر . وفي البشر من هم كالزناير لا يعملون شيئاً ولا يفيدون أحداً ويعتدون على العاملين النافعين وقد تفضل رضى الله عنه فكتب تقريراً نافعاً جامعاً نقد فيه مؤلفي إزالة الشبهات وهذا التقرير مطبوع بنصه في آخر مؤلفي المذكور .

وكنت — مع إجلالى التام للأستاذ — أخالفه في أشياء — وكان رضى الله عنه لا يفضى من ذلك ولا تبرأ منى لأنه كان يحب أن يعتقد الإنسان ما يقتنع به مادام الأمر لا يمس أصول الإسلام المعروفة .

ولا بأس بأن أذكر هنا بعض ما خالفت فيه شيخى الجليل رضى الله عنه وأرضاه:
فأولا مخالفتى للمذهب الحنفى ومنها :

١ -- اعتقادى نجاة أبى طالب رضى الله عنه ولى فى ذلك مؤلف خاص سهل الله تعالى إمامه .

٢ -- اعتقادى أفضلية سيدنا على عليه السلام على سيدنا أبى بكر رضى الله عنه ولى فى ذلك (القول الجلى) وقد سبقنى بعض الحنفية إلى ذلك . وحسبك

قوله : ويجوز إمامة المفضول مع وجود الفاضل إلى آخر ذلك البحث المشهور وليس هنا مقامه .

٣ - حرصى على صوم الأيام الستة من شوال متتالية مبتدئة باليوم التالى لعيد الفطر مع أن الراجح فى المذهب صومها متفرقة ودليلى فى حرصى أن الحديث ورد بلفظ من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال . والإتباع مفهومه التوالى لا التفرق - كما أن خيفة توهم أن تظن مما فرض أمرأته نفسى عنه . فالعوام قبل الخواص يعلمون أن الله تعالى لم يفرض إلا صوم شهر رمضان .

٤ - مخالفتى المذاهب الأربعة فى الحامل المتوفى عنها زوجها فإنهم يقولون بأقرب الأجلين والمروى عن على عليه السلام وابن عباس رضى الله عنهما أبعد الأجلين وهو الوجه فإن الحامل التى يموت زوجها ظهراً وتلد عصرأ يصح لها على رأى الأول أن تزوج ولا يزال جثمان زوجها مسجى على سريره لما يدفن بعد - أما على رأى الثانى فإنها تنتظر أربعة أشهر وعشرأ مدة الحداد وهذا أحوط ولا ضرر منه خلافاً للرأى الأول لأنه فى بعض الحالات قد يتأخر وضع الحمل إلى أبعد من أربعة أشهر وعشرأ ومن الحتم انتظار الزوجة حتى تضع وقتئذ فلا ضرر عليها أن تنتظر بعد المولد إلى استيفاء أجل الحداد مراعاة لحرمة الزوجية وروابطها المقدسة . هذه بعض المسائل التى أخالف بها مذهبي وجملتها ثمان مسائل مبسوطه فى أول مؤلفى (أبوطالب) أما فيما عداها فأنا حنفى عن عقيدة وبمحث ماتريدى عن يقين وفحص والحمد لله رب العالمين .

وثانياً : كان رضى الله عنه يقطع بفساد نسب الفاطميين والذى أراه أن ذلك محتمل كما أن صحة نسبهم محتملة أيضاً والطمع فى الأنساب بلاء قديم . وزوال الفاطميين وقت أن كان أعداؤهم العباسيون لا يزالون ملوكاً مكن لمن يشاء أن

ينشر الطعن ويكتب المحاضر وإلا فكيف نرمي الأمة التي حكمها الفاطميون بالخضوع إلى يهودى زنيم وهي تتكون وقتئذ من مصر والشام والحجاز واليمن والمغرب فذاك بعض ما خالفته فيه

وأختم هذا الفصل بقولى إنه كان رضى الله عنه يرى الإسلام من وجهته الصحيحة ولما سأله أن يجب على العشر بينما أرضى خراجية ولا يجمع بينهما فى المذهب. والخراج هو الضريبة التى تؤديها للدولة باسم الأموال على الأرض الزراعية والعشر هو ما يجب على الزرع. أجبني بقوله : اعتبر الخراج زكاة وتصدق بالعشر مدخرا إياه عند الله فنحن فى وقت قست فيه القلوب ومعاونة الفقير مجلبة للبركة محفظة للرزق . والعامل يدخر من ماله لما يتوقعه من عسر محتمل مقبل فكن عاقلا وادخر عند الله تعالى ما تضمن حفظه ومضاعفته وما تجده فى وقت أنت أحوج ما تكون فيه إليه - وهى كلمات طاهرة تقية - صادرة عن نفس مطمئنة تقية .

الفصل السابع

بيان بعض شيوخه

و بعض مآثور كلامه * من منظوم و منشور

ذكر أستاذنا رضى الله عنه شيوخه وشيوخهم وترجم لهم في ثبته التحرير
الوجيز فيما يتبعه المستجيز، مطبعة الأنوار سنة ١٣٦٠ بالقاهرة وأكتفى هنا بنقل
ترجمة خمسة من شيوخه مع ترك الاستطرادات والاقتصار على ترجمة كل
شيخ منهم .

فأولهم والده الشيخ حسن بن على الكوثرى المولود في قوقاسية سنة ١٢٤٥
وتلقى العلم هناك من الشيخ سليمان الشرى الأزهرى المقرئ المتوفى شهيداً سنة ١٢٧٧
والشيخ موسى الصوبوصى المتوفى سنة ١٢٧٦ والشيخ موسى الحناشى المتوفى
سنة ١٣٠٠ والى بنح حسن الصححى المتوفى سنة ١٢٩٥ تلميذ الشيخ شامل المجاهد
الجركى المشهور المتوفى بالمدينة المنورة سنة ١٢٨٧ - ثم هاجر المترجم إلى البلاد
العثمانية مع طلبته سنة ١٢٨٠ وبنى قرية جنوبى دوزجة بنحو ثلاثة أميال وتدعى
باسمه إلى اليوم وبنى بها أيضاً مدرسة كثيرة الغرف لطلبة العلم سنة ١٢٨٤ .
واجتمع فيها الطلبة - فاستمر على تدريسهم إلى أن بنى أشراف مركز دوزجة
مدرسة فى جنب الجامع الجديد بها فطلبوه ليدرس بها فانتقل من القرية إلى دوزجة
سنة ١٣٠٣ فاشتغل بتدريس الطلبة بها إلى أن بنى خانقاها جنب المدرسة فانتقل
إليه متخلياً عن شئون المدرسة لأنجب تلاميذه - وتفرغ المترجم لإقراء الفقه

والحديث وإرشاد السالكين . ومن شيوخ المترجم أيضاً الشيخ دولت المتوفى سنة ١٢٨٤ والشيخ موسى الأسترخاني المكي المتوفى سنة ١٣٠٢ صاحب عبد الله الأرزنجاني المكي تلميذ مولانا خالد البغدادي اجتمع به سنة ١٢٨٧ في موسم الحج وبقي عنده مدة - ومن مشايخ المترجم أيضاً الشيخ أحمد ضياء الدين الكمشخاني المولود سنة ١٢٢٧ والمتوفى سنة ١٣١١ وهو عمدة المترجم - وكانت للمترجم رضى الله عنه يد بيضاء في الفقه والحديث ، وقد أقرأ أمهات كتب الفقه مرات وراموز الأحاديث مرات وكان له شغف عظيم بصحيح البخاري ، يهتمه مطالعة مع شرحى ابن حجر والبدر العيني ثم يعيده وهكذا - وقد تلقى شيخنا من المترجم الفقه والحديث وغيرها وأجازته بمروياته عامة ومنها دعاء الفرج المبارك المسلسل بقول رواه (كتبه وهاهو في جيبى) - توفى بدوزجه وشيخنا في بلاد الغربية مهاجراً . وذلك يوم الأربعاء ١٢ من ربيع الآخر سنة ١٣٤٥ عن مائة سنة رضى الله عنه .

وثانيهم - الشيخ إبراهيم حقي الأكني - كان آية في الذكاء ، وحسن الإلقاء ، ولم ير شيخنا مثله في ذلك بين من أدرك من أهل طبقتة - وكانت له يد بيضاء في علوم القراءة . والأدب العربي - وكان بارعا في الأصلين ، والمنطق والحكمة والفقه . تخرج في العلوم على الشيخ أحمد شاكر المتوفى سنة ١٣١٥ . وهو عمدة فيها . وقد تخرج عليه نحو مائتي عالم في الطبقة الأولى . وكان شيخنا يلازمه في الطبقة الثانية في عدد لا يقل عن ذلك . إلى أن مرض في شعبان واستمر مريضا حتى موته يوم السبت ٢٧ من شوال سنة ١٣١٨ عن ٥٧ سنة . وهو عمدة شيخنا ويمينه في العلوم من صرف ونحو وبلاغة وأدب وفقه وأصول وتوحيد ومصطلح وتفسير وحديث ومنطق وآداب وحكمة إلى غير ذلك مما كان يدرس في الآستانة وقتئذ - رضى الله عنه .

وثالثهم : هو الشيخ علي زين العابدين الأوصوني المولود سنة ١٢٦٨ في الأوصونيا حيث تعلم مبادئ العلوم في بلده . ثم رحل إلى إستانبول فحضر درس العلامة رجب الأرنؤوطي ولما توفي سنة ١٢٨٩ انتقل إلى درس الشيخ أحمد شاكر وبه تخرج في العلوم وأخذ الحديث عن الشيخ حسن القسطنطيني . وتلقى برهان الكلبوي وغيره من المحقق الشهير عبد الكريم النادر الألبصاني المتوفى سنة ١٣٠٠ ودرس العلوم في جامع الفاتح . وتخرج عنده طبقتان من أهل العلم الأولى نحو مائة عالم والثانية نحو مائة وأربعين عالماً . وكان آية في الورع . حتى إنه بعد أن أتم التدريس في الطبقة الثانية تخلى عن مرتبه لبيت مال المسامين مرتئياً أنه لم يعد يستطيع التدريس فلم يبق وجه لصلته من بيت المال فطار هذا الخبر كل مطار . فكثرت الزوار . فتوهم متوهمون مؤامرة سياسية في المترددين إليه . فأصابه بعض أذى إلى أن أذاع بين محبيه ألا يزوروه فامتنع من مقابلة الزوار لهذا العذر إلى الانقلاب الدستوري في الدولة العثمانية سنة ١٣٢٦ . ولما أحيل أمر إصلاح المعاهد الدينية إلى العلامة محمد خالص الشرواني المتوفى سنة ١٣٣١ بتعيينه وكيلاً للدرس . اختار المترجم في عداد من اختارهم لمجلس الوكالة فقبل بعد إلحاح شديد . وعاد إلى ساحة التوظيف بالحكومة . وفي سنة ١٣٢٩ ، عين وكيلاً للدرس . ومن نصائحه لشيخنا عند ما تخرج عليه (إن الدرهم لا يدخل محلاً إلا ويخرج منه الإخلاص) . ولما توفي الشيخ إبراهيم الأكني انتقل الأستاذ بوصية منه إلى الأوصوني حيث أكمل عليه العلوم . ونعته بأنه قدوته ومساعدته وشيخه وملاذه — توفي المترجم يوم الجمعة ١٨ صفر الخير سنة ١٣٣٦ ودفن بعد ظهر السبت في مقبرة السلطان محمد الفاتح رضي الله عنها .

ورابعهم : الشيخ حسن القسطنطيني المولود في بلدة طاطاي سنة ١٢٤٠ تخرج في العلوم على العلامة أحمد حازم الصغير النوشهري المتوفى سنة ١٢٨١ حفيد أحمد حازم

الكبير المتوفى سنة ١١٦٠ وأخذ الحديث والتصوف عن الكمشخانوى وهو من أقدم أصحابه . وشارك شيخه فى الأخذ عن السيد أحمد بن سليمان الأروادى المتوفى سنة ١٢٧٥ حين ماورد الأستانة سنة ١٢٦٦ . وأقام بها سنتين يدرس الحديث بآياصوفيا . كما أخذ المترجم عن الشيخ عبد الفتاح العقرى أحد أوصياء مولانا خالد البغدادى دفين صالحية الشام . كان من الموفقين فى الإرشاد ونشر الحديث وسمع شيخنا عليه راموز الأحاديث وغيره وأجازده سنة ١٣١٨ بماحوى ثبت شيخ المترجم وبمروياته عامة . توفى يوم الخميس ٢٣ من صفر سنة ١٣٢٩ . عن ٨٩ سنة ودفن قرب شيخه الكمشخانوى فى مقبرة السلطان سليمان رضى الله عنهم .

وخامسهم : الشيخ يوسف ضياء الدين التسكوشى المولود سنة ١٢٤٥ فى تـكـوـش بولاية سلانيك ورحل إلى الأستانة ولازم درس العلامة الحافظ سيد السيروزى . تلميذ محمد أسعد إمام زاده . ثم تخرج فى العلوم على المحقق على الفـكـرى بن بهرام الياقووى المتوفى سنة ١٢٩٣ تلميذ العلامة سليمان الكريدى المتوفى سنة ١٢٦٨ وتلقى المترجم المسلسل بالأولية من الشيخ محمد بن على التميمى المتوفى بالأستانة سنة ١٢٨٧ وأخذ منه المطول فى سنتين . وللمترجم غير ذلك من المشايخ — إلا أن الياقووى هو عمدته . وقد سمع شيخنا من المترجم حديث الرحمة المسلسل بالأولية وكان المترجم شيخا طويلا نير الوجه مهيباً على سيرة السلف الصالح . ومن مناقبه أنه كان لا يخاف لومة لأثم فى بيان الحق وذلك أن بعض المخذولين من كبار رجال المعارف فى حدود سنة ١٣٢٠ رفع تقريراً عن أن فى رد المختار لابن عابدين كلمة ماسة تثير الخواطر وهى قوله فى كتاب الأشربة من قال لسلطان زماننا عادل فقد كفر . فصدر الأمر بمصادرة الكتاب فنهض المترجم ومضى العلامة محمد فرهاد بن عمر الريزوى المتوفى سنة ١٣٤٣ عن ٨٨ سنة وكان

من الشيوخ الهرمين مثله . وقابلا السلطان عبد الحميد الثاني المتوفى بعد خلعه سنة ١٣٣٦ رحمه الله . وقال له ما خلاصته : إن العبارة المنسوبة إلى الكتاب موجودة تقريباً في كل كتاب فقهي وإن مصادرة الكتاب تدمى قلوب المخلصين ومثل هذا العرض كان يعد جرأة بالغة في ذلك العهد فأمر السلطان بإعادة الكتب إلى أصحابها ونفى ذلك الموظف الكبير صاحب التقرير إلى إحدى اوليات البعيدة على أن يكون شاويشاً خادماً بسيطاً في البلدية . قلت إن هذه الحسنة من السلطان الذي كان لاراد لأمره وقت ما كنه نزولاً على حكم عالمين جليلين تغمر في بحرهما كثيراً من سيئاته . هـ . وتوفى التكوشي في ٢٩ من صفر سنة ١٣٣٩ ، ودفن في مقبرة الفاتح رضى الله تعالى عنهما .

هذه صفحات ناصعة من سير رجال طلقوا الدنيا ورغبوا في الآخرة طمعا فيما عند الله تعالى من عظيم الأجر وخالد النعيم وقد اخترت هؤلاء الخمسة من شيوخ الأستاذ الكثيرين وكلهم كان عظيمًا جليلاً يجمع بين العلم والعمل والتقوى والصلاح واقتصر على هؤلاء عزوفاً عن الإطالة . والله سبحانه وتعالى ينفعنا بهم وبعلمهم التي كان لشيخنا الكوثرى فضل إيصالها إلينا .

وللشيخ الكوثرى كما ذكرت من قبل نظم ونثر . وطريقته في النثر يعرفها كل من طلب العلم عليه وكثيراً ما كنت أقرأ مقالا يخفى فيه نفسه فأستشفها من عباراته التي يلتزمها في نثره وكنت أكتب له بذلك فكان يوجب في أول الأمر ثم أخذ يسر بعد ذلك - وشعره كما قلت من قبل لا يليق بقدره خلافاً لنثره . فشعره دون المتوسط . ولكن نثره يعد من أبلغ وأجود ما كتب في العربية على الرغم من أنه لم يكن عربياً .

فن ماثور نثره قوله : (اللامذهبية قنطرة اللادينية) وهو قول لو تدبره
المنصف لوجده من جوامع الكلم فإن للشيطان تلبسات وهو يزين للمرء الوقوع في
اللم ولا يزال به حتى يجرثه على ارتكاب الكبائر . والمذاهب الإسلامية كلها
توصل إلى السعادة الدنيوية وإلى الجنة في الآخرة فهي أشبه بعدة طرق توصل
إلى مدينة فالسالك في أي طريق منها واصل . أما الذي يسير في هذا الطريق حينما
ثم يعرج إلى الآخر ثم يحاول تجربة الثالث ثم يسعى إلى سلوك الرابع ينتهي به الأمر
إلى التيه في الشعاب وتلتوى عليه المسالك والطرق فلا يصل أبداً . وكذلك اللامذهبية
مما تزينها الوسواس وتزيف بريقها الكاذب فإنها تؤدي إلى التهاون فلا يستخفاف
فالجحود . وذلك لأن الأئمة المتبوعين رضوان الله عليهم التزم كل منهم من قواعد
الكتاب والسنة ما فتح الله به عليه ولهم شروطهم في النسخ ودرجات الحديث
ومفهوم الحروف والإجماع والتمييز بين الصحابة وعمل أهل المدينة والقياس
والاستحسان وغير ذلك مما يعرفه أهله . فإذا اتبع الإنسان مذهباً فعنى ذلك أنه
رجح أداته فإذا عاج إلى آخر فمعناه أنه ارتاح إلى براهينه ، فإذا انتقل إلى ثالث
بدأ الخلط والوسواس يعتريه . أما إذا أراد أن يأخذ من كل مذهب ما يوافق
هواه ، فقد أصبح ممن يحتكون إلى الهوى ، وهوى النفس أعظم أسباب ترددها
وإتعاها ، والتشريع لا يكون عن هوى ، ومن المستحيل أن نكزن في خلق
السلف الصالح الذين شرعوا ، وأنا لا أريد التعرض لعلماء هذا الزمن ، ولا أنكر
أن منهم الصالح التقى ، والعامل النقي ، ولكن لا يمكنني ولا يمكن سواي أن
يتغافل عن انكباب معظمهم على الدنيا وحرصهم على زخرفها وتعلقهم بأسبابها ،
فإذا وجد بيننا اليوم من يضرب ليلى القضاء فيعتذر عزوفاً عن مناصب الدنيا ،
أو من يمشى في المدينة المنورة حافياً حتى لا يبطأ بنعليه موضعاً وطئه النبي صلى الله

عليه وسلم ، أو من يجلد لأنه امتنع عن مجاراة الخليفة على ما لا يعتقده في القرآن الكريم ، إذا وجد أمثال هؤلاء قبلنا منهم أن يضعوا لنا تشريعاً موحداً ومذهباً مفرداً ، أما والحال كما نرى في كل بلاد الإسلام فلننعض بالنواجذ على مذاهب السلف الصالح ولا نحاول خلطها ولا مزجها ، فكل مذهب منها فيه الغناء والكفاء لجميع التشريعات العصرية من غربية أو شرقية ويزيد عليها بسمو أصله وطهارة منبعه واستمداده من الله ورسوله - وليتمسك كل منا بمذهبه كما وصل إليه من سلفه الصالح ولنعلم أن في اختلافهم من التيسير والألطف الخفية ما يجعل الجملة الخالدة (اختلافهم رحمة) من روائع الحكم .

ومن مآثر قول الأستاذ أيضاً (نفي الوجود بعدم الوجدان ليس بجيد) ، وهذه حكمة نفيسة . لأن المرء قد يتعجل فيقطع بنفي ما لا يجده وقد يتابعه سواء فيشتهر الخطأ ويكون عليه وزره ، أما إذا قطع بما يعلم وتوقف فيما يجهل فإن ذلك يكون أولى بالباحث وأعود بالنفع عليه وعلى غيره .

ومن مآثر قوله أيضاً (والفقهاء صلح لكل زمان ومكان في أيام مجد الإسلام فلا يعقل ألا يصلح لهذا الزمان الذي ظهر فيه للعيان مبلغ الخلل في أنظمة الغرب حتى أصبحت المجتمعات عرضة للانحلال من فساد تلك الأنظمة) وذلك في مقدمة مؤلفه الإشفاق ثم قوله في الصفحة التالية عن مسامرة العابثين بالطلاق بتعبيد طرق لهم (بل هذه المسامرة تزيد في فتك المرض بهم وتوجب اتساع الخرق على الراقع وتزيل حكمة استباحة الأبخاع بكلمة الله سبحانه من حصول البركة في الحرث والنسل بإقامة كلمة بعض المتفهمين « المتمجهدين » الذين ليس لأهوائهم قرار مقام كلمة الله جل جلاله في ذلك وليس بالأمر الهين الخروج عما يفقهه الأئمة المتبوعون إلى أقوال شذاذ ما صدرت تلك الأقوال منهم إلا غلطا أو إلى

آراء رجال متهمين أظنهم بسعون في الأرض فساداً إذ زين الشيطان لهم سوء عملهم - وهذه المسيرة هي التي أدت إلى تخلي الفقه عن كثير من أبوابه في المحاكم بأيدي أبنائه الذين عقوه وامس ذلك ناشئاً من عدم صلاحية الفقه لكل زمان ومكان بدون تقويض دعائمه أو قص خوافيه مع قوادمه (اهـ)

ومن مآثور نظمه قوله ضمن قصيدته حنين المتفجع وأنين المتوجع التي طبعها في قسطنطيني في ١٢ من صفر سنة ١٣٣٧ أي بعد أسبوع من الهدنة التي أنهت الحرب العالمية الأولى وعدة القصيدة ٥٥ بيتاً . وفيها يقول :

أرض مقدسة عنا قد انتزعت آياتها انتبذت فالعيش مملول
أعلامها انتكست صلبانها ارتفعت تتلى بها اليوم توراة وإنجيل
بلا (صلاح) فهل ترجى استعادتها وما الصلاح لنا في الكون مأمول

وفي البيت الثالث تورية بين الصلاح ضد الفساد - وبين اسم السلطان صلاح الدين يوسف المتوفى سنة ٥٨٩ ومستعيد القدس من الصليبيين في رجب سنة ٥٨٣ وليت شعري ماذا عسى شيخنا قائله وقد أصبحت الأرض المقدسة حكراً لليهود . بعد أن طردوا منها العرب وبقي سكانها من مسلمين ونصارى ولله الأمر من قبل ومن بعد .

وقوله في مطلع قصيدته التي سماها النظم العتيد لتوسل المرید برجال الطريقة النقشبندية الخالدية الضيائية :

حمداً لمن أبدع الأكوان من عدم هو الغفور لعبد عاد بالندم
ثم الصلاة على مهدي طرائقنا محمد شمس رشد ضاء في الظلم
كذا على الآل والأصحاب قاطبة هم النجوم فنستهدى بهديهم

يارب سهل صعائب السلوك لنا
وجد بفيض ووصل غير منقسم
بجاه أحمدنا الهادي الشفيع غداً
وذا وسيلتنا في الحل والحرم

وأختم هذا الفصل بقولي إن أستاذنا رضى الله عنه بلغ قدره في بقاع الإسلام
مبلغاً جليلاً فكان العلماء ينقلون عنه - في مصنفاتهم كما فعل مولانا ظفر أحمد
التهانوي^(١) في كتابه إعلاء السنن . حيث قال في ص ٥١٦ من الجزء الهادي
عشر طبع الهند سنة ١٣٥٧ مانصه (و بعد فلما كان وقوع الطلاق في الحيض
ووقوع الطلقات الثلاث بلافظ واحد جملة واحدة ما قد كثر فيه الشغب واعتنى
بالبحث عنه كثير من أهل العلم أصحاب المعالي والرتب وكان من أحسن ما صنف
في الباب كتاب «الإشفاق على أحكام الطلاق» للعلامة محمد زاهد الكوثري
المصري أطال الله بقاءه ومتع المسلمين ببركات أنفاسه القدسية أحببت أن أذكر
هنا ما ذكره مما لم أذكره في الإعلاء ولا الحبيب في الإنقاذ) - ونلخص بعد ذلك
أكثر مباحث كتاب الإشفاق ونقل منه عشرات الصفحات - وقوله المصري
هو على اصطلاح المحدثين في ذكر آخر موطن للمترجم كأن يقال عن ابن منظور
الإفريقي ثم المصري - وقد سبق أن الأستاذ الكوثري جركسي الأصل أناضولي
المولد إستمبولي النشأة مصري المهجر والوفاة - وقوله في آخر كلامه ولا الحبيب
في الإنقاذ يقصد حبيب أحمد الكيرانوي مؤلف الإنقاذ من الشبهات في إنقاذ

(١) هو تلميذ حكيم الأئمة محمد أشرف على التهانوي المتوفى سنة ١٣٦٢ عن مائة
سنة وعن خمسمائة كتاب مطبوع وخمسمائة محاضرة مطبوعة وهو الذي أمر تلميذه
المذكور وهو ابن أخته أيضا بتلخيص كتاب الإشفاق كما أخبرني السيد حسام الدين
القدسي

المكروه من الطلقات ضمنه صاحب إعلاء السنن في مؤلفه في الجزء الحادى عشر
المذكور آنفاً (١).

والآن وقد فرغت من سرد سيرة رجل طلب العلم لله وعمل في دنياه بما
يسعده في أخراه وكان مثالا يحتذى في إخلاصه وتقواه . وإماماً يقتدى في دينه
وهده - لا يسعنى قبل أن أترك القلم لإسؤال الله سبحانه وتعالى له الرحمة والرضوان
وفسيح الفردوس وأعلى الجنان وأن يجزيه عن علمه وصبره وجهاده وهجرته خيراً
وأن يجزل لنا في فقدته ثواباً ويعظم لنا أجراً وأن يوفقنا لترسم خطواته والانتفاع بفتحاته
والإفادة من مؤلفاته وأن يفيض علينا من بركاته . بحمده النبي صلى الله عليه وسلم
وسيلة كل مؤمن في الدنيا . وشفيعه في الآخرة وإمامه إلى الجنة . وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والحمد لله رب العالمين .

(١) وأخبرني السيد حسام الدين القدسي أن شبير أحمد الله تبارك وتعالى المتوفى سنة
١٣٦٩ وضع جل مافي الإشفاق في مؤلفه (فتح الملهم في شرح مسلم) في باب الطلاق

الفصل الثاني

تلامذته مرتبة أسماء من تميته الذاكرة منهم

على حروف المعجم

أرى قبل سرد بعض الأسماء التي أعرفها الإشارة إلى أن الأستاذ رضى الله عنه درس في الآستانة وفي غيرها مدة طويلة وأنه كان لا يشاركه أو يقاربه أحد من أهل طبقة في عدد التلاميذ الذين كانوا يحضرون حلقات دروسه حيث بلغوا المئات وإني أشكر كل من يتفضل منهم فيكتب لي بأسماء من يعرف من زملائه في الحضور على الأستاذ وعنواني (روضة خيري باشا دسونس بحيرة القطر المصري) فإلى أستطيع سرد أكبر عدد منهم في طبعة مقبلة إن شاء الله تعالى .

هذا فيما يتعلق بتلامذته الذين حضروا عليه قبل هجرته .

أما الذين استجازوه فهم يبلغون المئات أيضاً وذلك لأن ثبته «التحرير الوجيز» طبع منه ٣٠٠ نسخة - ولم يبق منها نسخة واحدة تحت يده - بل كان ينوي إعادة طبعه قبيل موته لكثرة من كانوا يسألونه عن إجازته . كما أن كثيراً من طبع ثبته المذكور . وقد أجازني بأكثر من إجازة بخطه . كما أن الأستاذ أمين سراج نسخ نفسه بخط يده إجازة وقع له الأستاذ عليها كما أفاد السيد حسام الدين القدسي . فمن ذلك يتبين أن المستجيزين زادوا على ثلاثمائة ، وأظن أن آخر إجازة بثبته حررها للأستاذ فؤاد السيد عماره بدار الكتب المصرية

وقد أرايتها وتاريخها في شهر رمضان سنة ١٣٧١ . أى قبل وفاة الأستاذ رضى الله عنه بشهرين .

أما تلامذته بعد هجرته فإن عددهم قليل وذلك لأن الأستاذ اشتغل بعد الهجرة بالمطالعة والتعليق والتأليف ولم يتعرض للتدريس العام ولكنه كان لا يمتنع عن تدريس من يلجأ إليه كما حدث مع الفقير مؤلف هذه الرسالة ومع سواه من الإخوان .

وأنا إذا كتبت أسماء بعض التلامذة الذين تيسر لى إحصاؤهم أتبع كل اسم ببيان موضع تلامذته، واسم من أخبرنى به إلا إذا كان ذلك معروفاً لدى بمشاهدتى وهذه هى الأسماء : —

١ — حاجى جمال الألاصونى واعظ فى إصطنبول فى جامع السلطان بايزيد وهو من تلامذة الأستاذ قبل هجرته ، كما أفاد القدى .

٢ — السيد حسام الدين القدى صاحب مكتبة القدى بمصر وناشر الضوء اللامع فى ١٢ جزءاً ومجمع الزوائد فى عشرة أجزاء وشذرات الذهب فى ٨ أجزاء عرفه الأستاذ فى رحلته إلى الشام بعد هجرته ، وتلمذ عليه وأفاد منه ، ونشر بإشارته كثيراً من الكتب النافعة ، وقد اهتم بعد موت الأستاذ للقيام بمجمع مقالاته والمشاركة فى نشرها وهو الذى جمع لى بعض أسماء تلامذته .

٣ — الشيخ حسين بن إسماعيل أطاى بكلية الشريعة ببغداد تلمذ للأستاذ بعد هجرته . كما أفاده القدى .

٤ — البرنس حسين خير الدين ابن بنت السلطان عبدالعزيز العثمانى المتوفى سنة ١٢٩٣ — كان من تلامذة الأستاذ قبل هجرته — ورأيت به بمصر بمنزل الأستاذ

يقراً عليه دلائل الخيرات ليستجيزه بها حرصاً على دوام الصلة العلمية بينهما فيكون
من جمع بين الحسينين ، وقد جمع أيضاً بين حسن الخلق (بفتح الخاء) وحسن
الخلق (بضم الخاء) وعليه سمت العلماء وزبيهم - وهيبة الأمراء ووقارهم وخطه من
أجل ما رأيت .

٥ - الشيخ عبد الفتاح أبو غدة كان يطلب العلم بالأزهر واشتغل بعد
تخرجه بالتدريس في بلده حلب ، رأيتُه أكثر من مرة بمصر يسأل الأستاذ
ويستمليه ويكتب عنه - وبلغ من شدة تعلقه به أن نسب نفسه إليه فهو الشيخ
عبد الفتاح أبو غدة الحنفي الكوثري وهو من تلامذته بعد هجرته .

٦ - الشيخ عبد الله بن عثمان الحمصي الجركسي الأصل - وهو الذي لازم
الأستاذ في أواخر أيامه حتى موته ، ومن المهتمين لجمع ونشر مقالاته ، وكان
الأستاذ يزوره في غرفته بمدرسة محمد بك أبي الذهب في ميدان الأزهر - وهو
من تلامذته بعد هجرته .

٧ - السيد عزت العطار الحسيني ناشر الكتب النافعة ، كان يقرأ على
الأستاذ تجارب ما ينشره ونشر له من مؤلفاته تأنيب الخطيب ، وهو من تلامذته
بعد هجرته .

٨ - الشيخ علي آق صوي الواعظ في أزمير من تلامذة الأستاذ قبل هجرته
كما أفاده القدسي وزاد بأنه كان رئيس الوعاظ ثم صار مفتياً بأندرمه بقرب إصطنبول .
٩ - الشيخ محمد إبراهيم الختني ثم المدني الشهير باسم الحاج إبراهيم الختني
وهو الذي ألف الأستاذ من أجله رسالته في ابن أركاس كما مر في ص ٤٢ . حضر
مصر في أواخر أيام الأستاذ واجتمع به ، وكان ممن صلوا عليه وشيعوه ، كان
شديد التعلق بالأستاذ وتعلم له بالمكاتبة وهو في المدينة المنورة - ثم
أراد الله له أن يلقاه قبل موته فلقبه بمصر كما سلف القول .

١٠ — الشيخ محمد إحسان بن عبد العزيز من أقدم تلامذة الأستاذ بعد هجرته كما أفاده القدسي ، وهو الآن مدرس اللغة التركية في جامعة إبراهيم بالقاهرة وشيخ تكية السلطان محمود في درب الجمايز ومعرب كتاب (العاهل العثماني أبو الفتح السلطان محمد الثاني فاتح القسطنطينية وحياته العديدة) الذي طبع بمصر سنة ١٣٧٢ .

١١ — الأستاذ محمد أمين سراج بن مصطفى في كلية الشريعة بالأزهر الشريف بمصر تركي الأصل وهو من تلامذة الأستاذ بعد هجرته ، وأجازه الأستاذ كما أفاد القدسي .

١٢ — الأستاذ محمد رشاد عبد المطلب بالإدارة الثقافية التابعة لجامعة الدول العربية رأته أكثر من مرة بمنزل الأستاذ بقلبي منه ويستفيد - وهو من تلامذته بعد هجرته .

١٣ — الشيخ مصطفى عاصم كان بمصر وأجازه الأستاذ كما أفاده القدسي . فهو لاء هم تلامذة الأستاذ الذين وعثهم الذاكرة أو أرشيدت إليهم - ولم أذكر اسمي في هذا السجل لأني كرهت أن أتقدم عليهم بحكم حروف المعجم - وقد سبق في هذا المؤلف - أكثر من مرة - أني تعلدت للإمام الكوثري رضي الله عنه بعد هجرته وأفدت منه كثيراً لمدة سنوات طويلة .

على أن الكوثري كانت له رسالة نبيلة في الحياة ، هي أبقى أثراً وأدوم خلوداً من تلامذته ، وقد بينها في مؤلفاته ، وسيتبين للناس يوماً ما ، أن الرجل كان من المجاهدين الصادقين في صمت وإخلاص ويقين . وأنه كان ينشر العلم لوجه الله ، ويدافع عن الدين ابتغاء مرضاة الله .

وإذا كانت الظروف جعلت شهرة الرجل ، على انتشارها في حياته ، أقل

من حقيقته وفضله ودون خلقه وعلمه ونبله ، إلا أن الأيام كنفيلة بإصلاح هذا
وسياتي يوم إن شاء الله تعالى يعرف فيه الناس جميعاً من هو الكوثري ، وما هي
مؤلفاته القيمة النافعة ، المباركة الناجعة . فإن عَرَفَ العتر يَضُوع ولا يَضِيع ، وأريج
ارند مهما حصرتة فإنه ينتشر ويشيع ، وشذا الورد لم يخلق ليحبس وإنما
لينم ويذيع .

وإذا أنكر مزكوم نفتح العطور ، وطيب المسك والعبير ، وحاول تجاهل
ذلك . فإن الزكام سيزول يوماً ما ويبقى للطيب أثره الخالد وعبقه التالد .

والآن وقد تم ما التزمته في مقدمة هذا الكتاب . أرى من المناسب ذكر
سند الإمام الكوثري في الفقه إلى إمام المذهب رضى الله عنهما . ثم إلى إمام
الأمّة صلى الله تعالى عليه وسلم . لينتفع به من يتعسر عليه الحصول على نسخة
من التحرير الوجيز .

كما أنى رأيت أن أتبع هذا السند قصيدة نظمها يوم الخميس ١٩ من ذى القعدة
سنة ١٣٧٢ بمناسبة مرور سنة على انتقال الأستاذ رضى الله عنه إلى رحمة الله تعالى
ونعيمه وغفرانه وجواره وجناته ورضواته .

(سند الإمام الكوثري)

في الفقه — إلى إمام المذهب أبي حنيفة النعمان

ثم إلى إمام الأئمة وصيد سادات هذه الأمة صلى الله عليه وسلم

تفقه مولانا الكوثري المتوفى بمصر سنة ١٣٧١ على والده وعلى الأستاذين
الحافظ إبراهيم حقي الأكيني وعلى زين العابدين الأصبوني كما سلف القول —
فالأول — المتوفى سنة ١٣٤٥ كما مر — عن الشيخ أحمد ضياء الدين
الكوشخاوي المتوفى سنة ١٣١١ عن السيد أحمد بن سليمان الأروادي المتوفى
سنة ١٢٧٥ عن العلامة محمد أمين الشهير بابن عابدين المتوفى سنة ١٢٥٢ وسنده
مشهور في ثبته المطبوع وبهذا السند ساق المترجم إجازته لي بالقدوري —
وقد سلفت الإشارة إليها — وفيه هبة الله البعلبي المتوفى سنة ١٢٢٤ وصالح
ابن إبراهيم الجيني المتوفى سنة ١١٧٠ وغيرها من عيون المذهب الحنفي رضي الله
عنهم وأرضاهم .

والأخيران أي الأصبوني المتوفى سنة ١٣٢٦ والأكيني المتوفى سنة ١٣١٨
أخذا عن الحافظ أحمد شاکر المتوفى سنة ١٣١٥ عن الحافظ محمد غالب المتوفى
سنة ١٢٨٦ عن سليمان بن الحسن الكردي المتوفى سنة ١٢٦٨ عن إبراهيم
ابن محمد الإسبيري المتوفى سنة ١٢٥٥ عن علي الفكري بن محمد صالح
الأخيشخوي المتوفى سنة ١٢٣٦ عن محمد منيب العينتابي المتوفى سنة ١٢٣٨
عن إسماعيل بن محمد القونوي المتوفى سنة ١١٩٥ عن عبد الكريم القونوي

الأمدي المتوفى سنة ١١٥٠ عن محمد اليماني الأزهرى المتوفى سنة ١١٣٥ عن
عبد الحى الشرنبلالى عن أبي الإخلاص الحسن الشرنبلالى المتوفى سنة ١٠٦٩
عن عبد الله بن محمد النحريرى وشمس الدين محمد المحبى القاهرى المتوفى سنة
١٠٤١ كلاهما عن على المقدسى المتوفى سنة ١٠٠٤ عن أحمد بن يونس الشلبى
لمتوفى سنة ٩٤٧ عن عبد البر بن الشحنة المتوفى سنة ٩٢١ عن الإمام كمال الدين
ابن المهام المتوفى سنة ٨٦١ عن سراج الدين عمر بن على قارىء الهداية المتوفى
سنة ٨٢٩ عن علاء الدين السيرامى المتوفى سنة ٧٩٠ عن جلال الدين السكرلانى
شارح الهداية عن عبد العزيز البخارى صاحب كشف الأسرار المتوفى سنة ٧٣٠
عن حافظ الدين عبد الله بن أحمد النسفى المتوفى سنة ٧٠١ صاحب الكنز عن
شمس الأئمة محمد بن عبد الستار الكردى — ح — وأخذ قارىء الهداية أيضا
عن أكل الدين محمد بن محمود البارتى صاحب العناية المتوفى سنة ٧٩٦ عن
قوام الدين محمد السكاكى صاحب معراج الدراية المتوفى سنة ٧٤٩ عن الحسين
السفناقى صاحب النهاية المتوفى سنة ٧١١ عن حافظ الدين الكبير محمد بن محمد
ابن نصر البخارى المتوفى سنة ٦٩٣ عن محمد بن عبد الستار الكردى المتوفى
سنة ٦٤٢ عن صاحب الهداية على بن أبى بكر المرغينانى المتوفى سنة ٥٩٣ عن
النجم أبى حفص عمر النسفى المتوفى سنة ٥٣٧ عن الأخوين البزدوين فخر
الإسلام وصدر الإسلام — فالأول المتوفى سنة ٤٨٢ أخذ عن شمس الأئمة
المرخسى المتوفى سنة ٤٨٣ شارح السير الكبير وصاحب المبسوط المطبوع فى
ثلاثين جزءا عن شمس الأئمة الحلوائى المتوفى سنة ٤٤٨ عن الحسين بن خضر
النسفى المتوفى سنة ٤٢٤ عن محمد بن الفضل البخارى المتوفى سنة ٣٨١ عن
عبد الله بن محمد الحارثى المتوفى سنة ٣٤٠ عن محمد بن أحمد بن حفص المتوفى

سنة ٢٦٤ عن أبيه أبي حفص الكبير المتوفى سنة ٢١٧ كما في تاريخ بخارى
للرشدني عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحب المتوفى سنة ١٨٩ .
وأخذ صدر الإسلام المتوفى سنة ٤٩٣ عن إسماعيل بن عبد الصادق عن
عبد الكريم البزدوى المتوفى سنة ٣٩٠ عن إمام الهدى أبي منصور الماتريدي
المتوفى سنة ٢٣٣ عن أبي بكر أحمد الجوزجاني عن أبي سليمان موسى بن سليمان
الجوزجاني عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحب المتوفى سنة ١٨٩ عن
إمام المذهب أبي حنيفة النعمان المتوفى سنة ١٥٠ عن حماد بن أبي سليمان المتوفى
سنة ١٢٠ عن إبراهيم بن يزيد النخعي المتوفى سنة ٩٥ عن علقمة بن قيس المتوفى
سنة ٦٢ والأسود بن يزيد المتوفى سنة ٧٥ وأبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب
السلمي القاري، المقرئ، المتوفى سنة ٧٤ وقيل ٧٣ — فالأولان عن عبد الله
ابن مسعود المتوفى سنة ٣٢ رضي الله عنه — والسلمي عن سيدنا علي عليه السلام
المستشهد بالكوفة في شهر رمضان سنة ٤٠ — وسيدنا علي وابن مسعود عن
خاتم النبيين وقائد الغر المحجلين سيد الأولين والآخرين من ملائكة وجن
وإنس وأنبياء ومرسلين المنتقل إلى الرفيق الأعلى ضحى يوم الاثنين ١٣ من شهر
ربيع الأول سنة ١١ إحدى عشرة صلى الله وسلم وشرف وكرم وبارك عليه
وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الأصفياء المتقين وآخر دعوانا أن
الحمد لله رب العالمين ٥١ .

ذكري

مرور عام على وفاة فقيه الإسلام الإمام الكوثري بمصر

يوم الأحد ١٩ من ذي القعدة سنة ١٣٧١

رضي الله عنه

- ١ - مَضَى الْعَامُ مُذْعَادَ التَّقَى مُوَدَّعًا وَخَلَى فَرَاغًا خَلْفَهُ لَا نُطِيقُهُ لَهُ زَفَرَاتُ الْقَلْبِ حِينَ يَذُوقُهُ وَأُحْرَقَ أَكْبَادًا وَكَيْفَ حَرِيقُهُ وَحَلَّ نَحْلَ الرَّأْسِ فِي الْعِلْمِ سُوقُهُ حَدِيثٌ وَتَوْحِيدٌ وَفِقَهُ عَرِيقُهُ وَطَفَّ عَلَى مَوْجِ الْفَسَادِ غَرِيقُهُ وَلَا حَتَّ بِتَجْسِيمِ الْغَوِيِّ بَرُوقُهُ لِيُذْهِبَ زُورَ الْقَوْلِ عَنَا حَقِيقُهُ وَيَحْمِيهِ مِنْ زَيْفِ تَنَاهِى بَرِيقُهُ وَيَرْتَقُ مِنْهُ مَا نَشِئْتُ فُتُوقُهُ
- ٢ - فَرَاغًا تَجَلَّى فِي فِرَاقٍ تَرَدَّدَتْ
- ٣ - فَأَذْمَعَ أَمَاقًا وَأَجْزَعَ أَنْفُسًا
- ٤ - وَأَعْقَبَنَا بَعْدَ النَّاسِ وَحَشَّةً
- ٥ - وَغَابَ عَنِ الدُّنْيَا بِغَيْبَةٍ زَاهِدٍ
- ٦ - فَقَدْ كَانَ مِرْسَاةً إِذَا غَلَبَ الْهَوَى
- ٧ - وَكُنَّا إِذَا هَبَّتْ زَعَاذِرُ فِتْنَةٍ
- ٨ - فَرَعْنَا إِلَى الْأُسْتَاذِ نَرْجُو بَيَانَهُ
- ٩ - فَمَنْ يُرْتَجَى لِلدِّينِ يَحْرُسُ دُرَّهُ
- ١٠ - وَيَمْنَعُ عَنْهُ مُلْجِدًا وَمُشَبَّهًا

(٣) أدمع إناءه : ملاءه حتى يفيض - والآماق جمع مؤق العين . طرفها مما يلي الأنف

(٤) السوق هنا جمع ساق القدم - (٥) العريق : الأصيل العتيق -

(٦) طف : ارتفع وأشرف - (٧) التجسيم دعوى المجسمة الذين يقولون إن

الله تعالى جسم له حد ونهاية - (١٠) المشبه من يشبه الله تعالى بغيره - والرتق :

إلحام الفتق وإصلاحه - وتشت : تتفرق - والفتوق : جمع الفتق -

- ١١ - وَيَعْنِم بِالْبُرْهَانِ رَأَى أُمَّةً وَيَقْبِهِمْ شَرِّيراً تَفَشَى مُرُوقَهُ
١٢ - وَيُقْصِي عَنِ الدِّينِ الحَنِيفِ عِصَابَةً يَرْفُرِفُ طَيْرُ الشُّؤْمِ فِيمَا تَسُوقُهُ
١٣ - تَرَاهُمْ وَقَدْ عَجَّوْا بِمَدِينِ كَضْفِدِيعِ تَضَاءَلْ فِي ضَحَلٍ وَزَادَ نَقِيْقَهُ

- ١٤ - سَلَامٌ عَلَى الدُّنْيَا فَقَدْ زَالَ زَاهِدٌ وَغُيِّبَ بَدْرٌ لَا يَرْجَى شُرُوقَهُ
١٥ - وَنَامَ شَيْوْخُ الدِّينِ عَنِ بَيْضَةِ الْهُدَى وَقَامَتْ أَسَالِبُ النِّفَاقِ وَسُوقُهُ
١٦ - فَيَا رَبِّ أَرْشِدْنَا وَأَشْيَاخَ دِينِنَا لِيَبْعُدَ عَنَّا فَاجِرٌ وَفُسُوقُهُ
١٧ - وَيَا رَبِّ أَكْرِمْنَا بِحُرْمَةِ سَيِّدٍ لَهُ الْجَاهُ إِنْ جَاءَ المَخِيْفُ يَعْوقُهُ
١٨ - أَضَاءَتْ بِهِ شَرْقُ العَقِيْقِ مَدِيْنَةٌ إِلَيْهَا صَبَا قَلْبِي وَحَنَّتْ عُرُوقُهُ
١٩ - شَفَاعَتُهُ حِرْزٌ إِذَا نَالَ لِي بِهَا نَزَلَتْ بِفِرْدَوْسٍ يَجِلُّ خَلُوقُهُ

تمت بحمد الله تعالى

وبتمامها تم الكتاب ؛ والحمد لله الرزاق الوهاب .

(١١) المراد بالشريير ابن تيمية الذي يقول إن زيارة النبي صلى الله عليه وسلم سفر معصية لا تقصر فيه الصلاة ، وكان الأستاذ رضى الله عنه حرباً على ابن تيمية وعلى سواه مما حادوا عن جادة الدين -

(١٣) عجوا : رفعوا أصواتهم - والمين : بفتح الميم بعدها آخر الحروف ساكنة : الكذب - والضحل : الماء الرقيق ليس له عمق على وجه الأرض - والمراد أولئك الذين يكفروننا إذا قلنا يا رسول الله ثم هم يجسمون ويشبهون ويحاولون نشر ترهات ابن تيمية وإحلالها محل فتنة علماء الإسلام ومذاهبهم المتبوعة .

(١٩) نال له بالمعطية أعطاه إياها - والخلوق بفتح الخاء المعجمة : ضرب من الطيب .

❖ ما طبع من السلسلة ❖

ويطلب من المكتبات الشهيرة بمصر ومن مكتبة المثنى ببغداد

- ١ - دالية الحسين عليه السلام
- ٢ - قصيدة الأزهر تتضمن تاريخه في ألف سنة
- ٣ - القصائد السبع النبوية
- ٤ - الغرة المنيفة للإمام الفزنوي
- ٥ - إزالة الشبهات عن قول الأستاذ وكنا حروفاً حاليات ،
- ٨ - كشف الستر عن فرضية الوتر للناقلي
- ٩ - المدائح الحسينية
- ١٠ - لمعان الأنوار لسيدى عبد الغنى الناقلي
- ١١ - الإمام الكوثرى
- ١٢ - ذكريات

(تحت الطبع بمشيئة الله تعالى)

- ٦ - مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام صلى الله عليه وسلم
- ٧ - القول الجلى في ثبوت أفضلية سيدنا على
- ١٣ - تشريف السمع بتعدد السبع للسيوطى

مِفْتَاحُ الْإِسْلَامِ الْكَوْتَرِي

بِفَتْحِ الْعَلَامَةِ

الشيخ محمد بن زاهد الكوثري

المتوفى سنة ١٣٧١ رضى الله عنه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مصاحف الامصار

وعظم عناية هذه الامة بالقرآن الكريم

في جميع الادوار

لم يسبق لامة من الامم في تاريخ البشر ان تعتنى بكتاب من الكتب قدر اعتناء هذه الامة بالقرآن الكريم حفظا ودراسة وتدوينا لكل ماله به صلة من قرب أو بعد مدى القرون من فجر الاسلام الى اليوم والى ماشاء الله وقد صدق الله وعده في حفظه حيث قال : (انا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون (١)) .

فأين سبق في تاريخ البشر أن تحفظ أمة كتابا تستمر على حفظه على تعاقب القرون ، يستظهره الصغير والكبير ، والناشيء والكهل ، في المدن والقرى والأصقاع كلها بحيث لو سها تال في كلمة منه أو حرف في أبعاد المواطن عن العواصم يجد هناك من يرده الى الصواب ويرشده اليه سوى هذا القرآن الحكيم .

وقد حفظته الامة يوم أن نزل ، واستمرت على استظهاره وحفظه مدى الدهر في الاقطار الاسلامية كلها ، وهذا أمر لا يشك فيه إلا من يشك في شمس الضحى ، أو يتظاهر بالشك ، لحاجة في النفس ، في الحقائق المدبوسة .

وكان النبي صلى الله عليه وسلم في غاية من الاهتمام بتحفيظ كل ما نزل من القرآن لأثر نزوله ، يحض الصحابة على تعلم القرآن وتعليمه وحفظه واستظهاره قائلا لهم : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه ، وما ورد في هذا الصدد من الأحاديث الصحيحة يعد بالعشرات .

ونزول القرآن نجوماً سهلاً على الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين أمر حفظه وتعرف أحكامه ، واليه يشير قوله تعالى (وقرآناً فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ، ونزلناه تنزيلاً ^(١))

وكان للنبي صلوات الله وسلامه عليه من الكتاب ما يزيد عددهم على أربعين كاتباً ، يبادر كتاب الوحي منهم الى كتابة كل ما ينزل من الذكر الحكيم إثر نزوله بمحضر الصحابة ، والصحابة أنفسهم كانوا يسارعون إلى كتابته أو استكتابته كل على حسب استطاعته ومقدار مقدرته . وكانوا يتلونه على الرسول صلى الله عليه وسلم غدواً وعشيا لاستظهاره كما نزل ، ولهذا العناية البالغة في كتابته وحفظه وتلاوته ترى الكفار يتقولون ما حكى الله سبحانه عنهم حيث يقول : (وقال الذين كفروا إن هذا إلا إفك افتراه وأعانه عليه قوم آخرون . فقد جاءوا ظلماً وزوراً . وقالوا أساطير الأولين اكتتبها فهي تملى عليه بكرة وأصيلاً ^(٢))

وكان الذين لا أهل لهم من الصحابة الفقراء يأوون إلى صفة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم تحت رعايته عليه السلام يتلون كتاب الله ويتدارسونه حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم يحضهم على حفظه ومدارسته حتى كان لهم دوى بالقـرآن في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم وفيهم نزل قوله تعالى : (واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ^(٣))

وكانت الصفة مدرسة لتحفيظ القرآن وتدریس أحكامه لاملجأ للمعزة فقط . وكم كان النبي صلى الله عليه وسلم يرسل منهم الى القبائل لتعليمهم

(١) سورة الاسراء ١٠٦ (٢) سورة الفرقان آية ٥

(٣) سورة الكهف آية ٢٨

القوآن وتفقيهم في الدين . وكان في المدينة ، زادها الله تشريفا ، دار للقراء ينزلها الوافدون من أهل القراءة منذ عهد مصعب بن عمير رضي الله عنه الذي كان بعثه الرسول صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة ليعلم أهل المدينة القرآن . وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمر أفذاذاً من قراء الصحابة أن يقوموا بتعليم القرآن للجمهور ، كما أمر الجمهور بتعلم القرآن منهم حتى امتلأت المدينة المنورة بالقراء ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث منهم جماعات إلى الجهات التي أسلم أهلها لتعليمهم القرآن وتفقيهم في الدين ، وعدد هؤلاء في غاية من الكثرة . وقد ذكرت أسماؤهم في كتب السير المبسوطة وفي الكتب المؤلفة في الصحابة . والذين استشهدوا منهم غدرأ في بئر معونة فقط نحو سبعين قارئاً حتى استاء النبي صلوات الله عليه من هذا الغدر غاية الاستياء ، فاستمر يقنت في الفجر شهراً يدعو على رِعل وذكوان وخصية بسبب غدرهم هؤلاء القراء .

وبعد هذه الحادثة ازداد اهتمام الصحابة بحفظ القرآن . وكان من عادة الصحابة أن يعلموا القرآن آيات آيات يقرمون بتخفيف هذا سوراً وذاك سوراً آخر ليقوم كل منهم بنصيبه من الحفظ تكثيراً لعدد حفاظ القرآن بكل وسيلة ، فكان منهم من يحفظ القرآن كله ، ومنهم من يحفظ سوراً فقط يشاركه في حفظها آخرون ، وهكذا باقى القرآن موزعاً على جماعات . ومن لا يستظمر القرآن من الجمهور يكثر فيهم جدا من لا يقل عن أن يكون بحيث ينتبه إلى السهو إذا ما سماها التالى ، وذلك من كثرة تلاوتهم للقرآن وتوالى استماعهم اليه . وكان بينهم من يؤم القوم في الصلوات الجهرية لاسيما الفجر بقراءة السبع الطول ، بل كان بين الصحابة من يختم القرآن في ركعة واحدة كما فعل عثمان وتميم الدارى رضي الله عنهما ، وفعل مثل ذلك أبو حنيفة في عهد التابعين ، وليس بقليل بين السلف الصالح من كان يختم القرآن في كل رمضان ستين ختمة ، وأبطأ

أهل العلم في كل طبقة من يختتمه في كل شهر مرة ، والأغلبية العظمى في كل طبقة على ختمه في كل أسبوع مرة .

وسهل حفظ القرآن على الصحابة ما آتاهم الله من قوة الذاكرة وسرعة الحفظ وما حفظه العرب من القصائد والخطب والشواهد والأمثال بما يدهش الأمم ، ويقضى لهم بالتفوق البالغ في الحفظ إلا عند أهل القلوب المريضة والأضغان المميته ، فيظهر من ذلك كيف يكون حالهم في حفظ القرآن الذي أخذ بمجامع قلوبهم ، وبهر بصائرهم ببلاغته البالغة ، ومعانيه العالية بما ينادى بأنه تنزيل من حكيم حميد .

وقد صح عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه كان يعارض القرآن على جبريل مرة في كل سنة في شهر رمضان ، وفي عام انتقاله الى الرفيق الأعلى كانت المعارضة بينهما مرتين في شهر رمضان منه ، والمعارضة تكون بقراءة هذا مرة واستماع ذلك ثم قراءة ذلك واستماع هذا ، تحقيقاً لمعنى المشاركة فتكون القراءة بينهما في كل سنة مرتين ، وفي سنة وفاته أربع مرات ، فتفرس النبي صلى الله عليه وسلم من تكرير المعارضة في السنة الأخيرة قرب زمن لحوقه بالرفيق الأعلى ، فجمع الصحابة رضي الله عنهم فعرض القرآن عليهم آخر عرضه .

والقراءات الواردة في العرضة الأخيرة هي أبعاض القرآن المتواترة في كل الطبقات ، فيكفر جاحد حرف منها ، إلا أن من القراءات المتواترة ما هو معلوم تواتره بالضرورة عند الجماهير ، ومنها ما يعلم تواتره حذاق القراء المتفرغون لعلوم القراءة دون عامتهم ، فإنكار شيء من القسم الأول كفر باتفاق . وأما الثاني فإنما يعد كفراً بعد إقامة الحجة على المنكر وتعنته بعد ذلك ، فتُهوين أمر القراءات السبع أو العشر المتواترة خطر جداً وإن اجتراً

على ذلك الشوكاني وصديق خان القنوجي^(١) مع أن شيخ الصناعة الشمس الجزري يسرد أسماء رواة العشر طبقة بعد طبقة في كتابه «منجد المقرئين» بحيث يجلو لكل ناظر أمر تواتر القراءات العشر في كل الطبقات جلاء لا مزيد عليه فضلا عن السبع . وهذا مع عدم استقصائه رواة العشر في كل طبقة .

فن المضحك جدا دعوى الشوكاني والقنوجي استنتاج مزاعمهما السابقة من كلام ينسب الى ابن الجزري . ودونك نصه الصريح في «كتاب المنجد له» على التواتر . وأما كلام ابن جرير في بعض قراءات ابن عامر ونحوه فمفوة باردة من قبيل القسم الثاني ، وكذلك ما وقع للزمخشري في كشافه نسأل الله السلامة . ولم يكن ابن جرير من الخذاق في علم القراءة ولا من المتفرغين لدراسته وتدريسه . وهذا هو مصدر أخطائه كما نبه على ذلك الخذاق من أهل هذا العلم .

وترتيب السور والآيات في المصحف المتواتر ليس على ترتيب النزول بل هذا الترتيب المتواتر هو الترتيب المتأق من النبي صلوات الله عليه في العرض الأخير . بل كان الرسول صلى الله عليه وسلم يرشد الأمة كلما نزلت آية الى موضعها بين الآيات في السور ، كما كان يرشد هم الى ترتيب السور على ما في الحديث الصحيح عن تجزئة القرآن .

والحاصل أن الحجة قائمة على أن الترتيب بين السور توقيفي في التحقيق ، كما أن الترتيب بين الآيات في السور توقيفي .

وأني يتصور العرض المترتب في السمع بدون ترتيب في السور وآياتها وكان القرآن كله مكتوبا في رقاع وأكتاف وعسب ونحوها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وكانت تلك القطع المكتوبة بمحضه عليه السلام يحرسها الصحابة في بيوتهم مع استظهارهم لما فيها بل للقرآن كله ، بل كان القرآن يحفظه كله

(١) في تاج العروس : قنوج كسنور بلدة بالهند كبيرة .

من لا يخصصهم العد في عهدہ صلى الله عليه وسلم بالطريقة التي شرحناها (١) ،
والعدد المروى عن بعض الصحابة إنما هو بالنظر إلى علم الراوى وبالنظر
إلى قبيلة خاصة ، ولا يشك في ذلك من استعرض الروايات في هذا الصدد .
وقد توسعنا في بيان ذلك فيما أمليناه في علوم القرآن قبل سنين متطاولة (٢) .
ولم يمكن جمع السور وآياتها كلها في مصحف واحد في عهد النبي صلى الله
عليه وسلم لقصر المدة بين زمن نزول آخر ما نزل من القرآن وزمن انتقاله
صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى ، ولم يكن الجمع في مصحف متصوراً
في عهد استمرار النزول . وجمعت كل سورة في صحف خاصة وقراطيس
مرتبة الآيات بخط زيد بن ثابت رضى الله عنه في عهد أبى بكر الصديق
رضى الله عنه تحت إشراف جمهرة القراء من الصحابة ، وجروا على طريقة
الكتابة من عين ما كتب بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم بعد ثبوت
ذلك بشهادة شاهدين عداين بأن هذا هو المكتوب بعينه بمحضر النبي صلى
الله عليه وسلم مبالغة في المحافظة على رسم القرآن المتبع عند كتابته أمام
النبي صلى الله عليه وسلم بمحضر الصحابة ، ولم يكن المراد بالإشهاد الإشهاد
على نفس النظم الكريم أصلاً . فإن الصحابة الذين كانوا يحفظونه كانوا في
غاية من الكثرة . وحديث خزيمه ينادى بأن الإشهاد إنما كان على القطع المكتوبة
واستشهاد جماعة كبيرة من قراء الصحابة في اليمامة هو الباعث على اقتراح
عمر رضى الله عنه جمع القرآن في الصحف ، وتردد الصديق رضى الله عنه
بأدى بدء إنما كان بملاحظة أن ذلك ربما يكون سبباً للتواكل في حفظه .

(١) ذكر ابن حجر ٢٩ حافظاً ممن يحفظون القرآن كله ، الفتح ٩ - ٤٣ ،

(٢) للاستاذ الكوثرى رضى الله عنه مؤلف جليل في علوم القرآن بسط فيه أصول
التفسير وأسباب النزول ، والنسخ ، وجمع القرآن ، ودفع الشبه المثارة حوله ، ورسم
القرآن وكتب القراءات والتفسير والمقارنة بينها ، وطبقات القراء والمفسرين ،
ومسالك الرواية والدرابة .

والتكاسل في استظهاره لا باعتبار التحرج في الكتابة . قال الله تعالى :
(رسول من الله يتلو صحفاً مطهرة) (١) فأني يتصور التحرج من كتابة آيات
السور في الصحف مع وجود هذه الآية الكريمة !

ولم يكن الصحابة رضي الله عنهم يستصحبون شيئاً مكتوباً من القرآن في
حروبهم وأسفارهم مخافة أن يناله العدو بسوء ، وانقيادا لنهي النبي صلى الله
عليه وسلم عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو . وشهداء اليمامة من قراء
الصحابة ما كانوا استصحبوا شيئاً من القطع المكتوبة بمحضره عليه السلام
المحفوطة في بيوتهم لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، لكن إذا تكرر
مثل هذه الحادثة قبل جمع الآيات في الصحف بالنقل من تلك القطع فإنه
يحصل اضطرار إلى الجمع باملأه حفاظ القرآن من الصحابة عن ظهر القلب
فياسى الرسم الذي جرى عليه الصحابة بمحضر الرسول صلى الله عليه وسلم
فاقترح عمر ما اقترح ، ووافقه الصديق وسائر الصحابة رضي الله عنهم على
ذلك حتى تم جمع آيات كل سورة في صحف خاصة بيد زيد بن ثابت رضي
الله عنه تحت إشراف جمرة الصحابة ، فكتبت مئات من المصاحف
من تلك الصحف .

ولما اتسع نطاق الفتوح الإسلامية جدا ، وبدأت الأغلط في التلاوة
تذيع في البلاد الشاسعة أجمعت الصحابة في عهد عثمان رضي الله عنه على نسخ
مصاحف من صحف أبي بكر وإرسالها إلى أمصار المسلمين تحت إشراف قراء
معروفين ، ليقابل أهل كل قطر مصاحفهم بالمصاحف المكتوبة تحت إشراف
الصحابة المرسله إليهم ، وليتخذوها أئمة يقتدون بها في التلاوة والكتابة بلبد
ماسوى ذلك من المصاحف التي كتبها أفراد وغلطوا فيها ، ولم ياب ذلك أحد
من الصحابة حتى إن أبي بن كعب رضي الله عنه كان من المساعدين لزيد في أمر

٨ (١) سورة البينة آية ٢

اللسخ . وأما ما يصر عليه الذهبي من تقدم وفاته فوهم محض ، بل ابن مسعود
رضي الله عنه بعد أن أبدى بعض استياء من عدم توليته أمر الكتابة وافق
الجماعة على هذا العمل الحكيم ، حيث قال للذين فزعوا إليه في أمر المصاحف :
« إن القرآن أنزل على نبيكم من سبعة أبواب على سبعة أحرف ، . وكان
زيد بن ثابت رضي الله عنه هو الذي قام بكتابة القرآن ومعه رهط في عهد
عثمان ، كما كان هو القائم بها في عهد أبي بكر ، فليس لابن مسعود أن يستأمن
تولية عثمان زيدا أمر نسخ القرآن وكتابه ، لأنه هو الذي كان وليها في عهد
أبي بكر ، وقد وقع عليه الاختيار في العهدين بالنظر إلى أن زيد بن ثابت كان
أكثر كتاب الوحي ملازمة للنبي عليه السلام في كتابة الوحي ، على شبابه وقوته
وجودة خطه ، فيكون أجدر بذلك ، ولأبي بكر وعثمان أسوة حسنة برسول الله
صلى الله عليه وسلم في اختياره لكتابة المصحف الكريم ، على أن طول
مارسته لمهمة كتابة القرآن يجعله جاريا على نمط واحد في الرسم ، واتحاد الرسم
في جميع أدوار كتابة القرآن أمر مطلوب جدا ، وتحميل مثل هذا العمل
الشاق للشيوخ من الصحابة يكون فيه إرهاق ، وليس أحدهم الصحابة ينكر
فضل ابن مسعود وسبقه واتساعه في معرفة القرآن وعلومه ، لكنهم لا يرون
وجها لاستيائه من هذا الأمر وهو القائم بمهمة عظيمة في الكوفة ، يفقه أهلها
في دين الله ويعلمهم القرآن ، وابتعاده عن الكوفة سنين لم يكن من مصلحة
العلم الذي كان زرع بذوره هناك ، بل كان من الواجب أن يستمر على تعهد
غراسه لتؤتي أكلها بإذن ربه .

وقد استمر عمل الجماعة في نسخ المصاحف مدة خمس سنين ، من سنة
خمس وعشرين إلى سنة ثلاثين في التحقيق ، ثم أرسلوا المصاحف المكتوبة
إلى الأمصار ، وقد احتفظ عثمان بمصحف منها لأهل المدينة ، وبمصحف
لنفسه ، غير ما أرسل إلى مكة والشام والكوفة والبصرة ، وكانت تلك

المصاحف تحت إشراف قراء مشهورين في الاقراء والعارضه بها ، فشكرت
الامة صليح عثمان هذا شكرا عميقا ، وفي مقدمتهم علي بن أبي طالب كرم
الله وجهه ، بل كان يقول : لو وابت لفعت في المصاحف الذي فعله عثمان
كما روى ذلك أبو عبيد في فضائل القرآن عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة
عن عاقمة بن مرثد عن سويد بن غفلة^(۱) عن علي كرم الله وجهه .

فالقراءات الموجودة في العرصة الأخيرة هي أبعاض القرآن . فما أمكن
جمعه منها بالخط جمعوه بالخط في المصاحف المكتوبة حيث لم يكن في خط
الصحابة شكل ولا نقط ، بل كانوا يستغنون عن كتابة الألفات المتوسطة
في الكلمات ؛ ولذلك تمكّنوا من الجمع بالخط بين (فتبينوا) و (فتثبتوا)
وبين (يلشركم) و (يسيركم) الى نحو ذلك من القراءات المتواترة ، وأما
مالم يمكن جمعه بالخط فوزعوه على المصاحف .

وكيفية الرسم في تلك المصاحف مدونة تفصيلا في كتب خاصة من أول عهد
الى يومنا هذا ، ومن الكتب السهلة التناول في هذا الصدد كتاب المقنع ، للداني
وه المحكم ، له أيضا ، وقد لخصها من كتب الأقدمين في رسم القرآن ، ومئات
من القراء في كل طبقة يعرفون كيفية إملاء الكلمات في تلك المصاحف من
أول يوم إلى يومنا هذا . وهما كتبهم المدونة في كل طبقة في الرسم مائة
أمامنا بكثرة بالغة .

ومصحف الكوفة من بين تلك المصاحف - كما يذكره السجقلى - هو
المصحف الذي كان محفوظا بطرطوس^(۲) - أمام جزيرة أرواد - قرب طرابلس
الشام في عهد العلم السخاوى . ثم نقل إلى قلعة حمص ، ويصفه الناظمي في

(۱) في الخلاصة : بفتح الغين المعجمة والفاء واللام .

(۲) في (اللباب في الانساب) : بفتح الطاء وسكون الراء وضم الطاء الثانية

رحلته الكبرى سنة ١١٠٠ هـ ألف ومائة ، ولم يزل محفوظا بها إلى الحرب العامة ، فنقله أصحاب الشأن من هناك إلى عاصمة الدولة (١) .

وكذلك كان مصحف المدينة المنورة محفوظا بالروضة المعطرة مدى القرون إلى الحرب العامة ثم نقل إلى العاصمة أيضا في أثناء الحرب العامة ، ولعله أعيد إليها بعد أن وضعت الحرب أوزارها .

وأما مصحف الشام فهو الذي كان بطبرية ثم نقل إلى دمشق ، وكان محفوظا في مسجد التوبة في عهد ابن الجزري ، ثم استمر محفوظا في حجرة الخطيب بالجامع الأموي إلى الحرب العامة أيضا ثم نقل فيما نقل إلى العاصمة وكان الشيخ عبد الحكيم الأفغانى الدمشقى العالم المشهور من أهل عصرنا أهدى نسخة القرآن من المصحف الدمشقى على طبق رسمه قبل وفاته بسنوات قلائل وقبل الحرب العامة ، كأنه كان أحس أن المصحف الشامى ينقل من هناك ، فأتم نسخه على طبق رسمه بيده الكريمة . ومصحف عبد الحكيم هذا محفوظ عند بعض أصحابه بدمشق إلى اليوم . وفي الحقيقة والمجاز في رحلة الشام ومصر والحجاز لعبد الغنى النابلسى ، وصف ما شاهده في حمص ومصر من المصاحف الأثرية . وذكر في « مناداة الاطلال » (٢) ، أنباء المصاحف الشامية في العهد الأخير .

وأما مصحف عثمان الخاص به الذى اطلع عليه أبو عبيد فى بعض الخزان على ما فى العقيلة وشروحا فلا يبعد أن يكون هو المصحف الذى يذكره المقرئى فى الخطط عند الكلام على مصحف أسماء فى جامع عمرو - الذى كان عبد العزيز بن مروان وعد بجائزة كبيرة عن كل غلطة توجد فيه ،

(١) القسطنطينية .

(٢) مخطوط للشيخ عبد القادر بدران .

فوجد قارىء كوفي كلمة (نجمة) بدل (نعمة) غلطا فأخذ الجائزة - ثم نقل الى قبضة الملك الغورى^(١) بالقاهرة مع الآثار النبوية ، ثم نقل الى المشهد الحسينى بها مع الآثار المذكورة ، ويصفه العلامة الشيخ بخيت فى الكلمات الحسان .

وكثير من الماكرين يجترئون على تلطيخ بعض المصاحف القديمة بالدم ليظن أنه الذى كان بيد عثمان رضى الله عنه حينما قتل . وكم من مصاحف ملطخة بالدم فى خزانات الكتب والله يلتقم منهم .

وأما ما أرسله الملك الظاهر بيبرس الى ملك المغول فى الشمال فى دولجاء وما والاها أثناء سعيه الموفق فى إرشادهم الى الاسلام فليس هو بالمصحف العثمانى رغم ما شهر فى البلاد ، وإن كان من المصاحف القديمة المسوخة فى عهد الصحابة لان رسمه يخالف رسم مصحف عثمان الخاص فى بعض الكلمات كما حققه العلامة الشهاب المرجانى فى وفيات الاسلاف وتحيات الاخلاف ، بمعارضة رسمه برسم مصحف عثمان الخاص المدون فى كتب الرسم كالرائية وغيرها . ويظهر أن مصحف بيبرس هو المصحف الذى كان محفوظا بجامع عبيد الله الاحرار السمرقندى بسمرقند بعد انقراض دولة المغول الشمالية وحينما استولى الروس على سمرقند فى القرن المنصرم نقلوا المصحف المذكور الى خزانه قيصر روسيا ، ولم يزل محفوظا بها الى انقراض دولتهم . ويقال انه أعيد الى الجامع المذكور بسمرقند قبل نحو ١٥٥ سنة بعد انقراض دولتهم ، لكن جملة المسلمين هناك أخذوا أوراقا كثيرة منه من مواضع متفرقة خفية باسم التبرك ، فقضوا بذلك على هذا المصحف الاثرى العظيم القدر والله فى خلقه شئون .

(١) بفتح الغين نسبة الى طبقة الغور العسكرية بالقلمة التى تخرج منها ، على ما حققه العلامة الكوثرى .

وقد تمكن بعض أهل الفضل من أخذ صورة شمسية من البقية الباقية ،
ولتلك المصاحف قيمتها الاثرية العظيمة وإن لم يكن اليها حاجة في معرفة
الرسم لأنه مدون في كل طبقة كما ذكرنا .

وسمى قراء الصحابة المبعوثين إلى الأقطار النائية في تعليم القرآن
وتحفيظه فوق كل تقدير .

وقد اكتظت كتب التاريخ المؤلفات في أخبار الصحابة وأنباء الامصار
وتراجم قراء البلاد بمساعيهم الحميدة في ذلك ، وتجد مصداق ما ذكرناه في
« تاريخ دمشق ، لابي زرعة الدمشقي و « فضائل القرآن ، لابن الضريس
و « تاريخ دمشق ، لابن عساكر ، و « طبقات القراء ، للذهبي وغيرها من
الكتب المتداولة .

ولم يكن عدد المصاحف في البلاد الاسلامية في عهد الصحابة يقل عن
مائة ألف مصحف بالنظر الى سعة مساحة البلاد المفتوحة وعناية أهلها
بتعليم القرآن الكريم ، بل كان عمر الفاروق رضى الله عنه يفرض مراتب
من بيت مال المسلمين للذين يستظهرون كتاب الله الكريم إلى أن خشى
أن يشتغل الناس بحفظ القرآن ويهملوا أمر التفقه فيه . وكان من الذين
جمعوا بين التحفيظ والتفقيه ابن مسعود وابن عباس رضى الله عنهم أجمعين
والذين تخرجوا في القرآن والفقاه عند ابن مسعود بالكوفة لهم كثرة
بالغة ، حتى الذين قاموا ضد بني أمية مع عبد الرحمن بن الأشعث من القراء
فقط نحو أربعة آلاف قارىء هم خيار التابعين من تلاميذه وتلاميذ تلاميذه
وكان أبو موسى الأشعري رضى الله عنه يقسم تلاميذه حلقة حلقة ويجعل
لكل حلقة نقيباً يشرف عليهم ثم هو يشرف على الجميع تعليماً وتحفيظاً
كل يوم من طلوع الشمس إلى الظهر في جامع البصرة ، ويفعل مثل ذلك

سواء بسواء أبو الدرداء رضى الله عنه فى جامع دمشق كل يوم الى أن توفى بالشام
ومناقبتهم فى التحفيظ. والتفقيه لا تسعها هذه العجالة .

هكذا كان شأنهم فى تعليم القرآن والقراءات التى تعد أبعاض القرآن
وهى القراءات المتواترة تواتراً لا يتصور المزيدي عليه فى الطبقات كلها. وأما
ما يروى بطريق الآحاد من القراءات المنسوبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم
أو إلى بعض الصحابة أو التابعين فليس من القرآن أصلاً ، بل يدور أمره
بين أن يكون تفسيراً سمع منهم فى أثناء تعليمهم القرآن ثم دون فى عداد
القراءة ، وبين أن يكون سهواً جرى على لسان التالى وظنه السامع قراءة
ولمثل ذلك أشار مالك بن أنس إلى نافع القارىء. بالايوم القوم حينما استشاره
فى ذلك قائلاً له مامعناه : انك بارع فى القراءات فاذا سهوت فى القراءة
أثناء الصلاة ربما يظن بهذا السهو أنه قراءة مروية فيتلقى منك هذا السهو كقراءة.
وتلك القراءات الشواذ دونها العلماء فى كتب خاصة ، منها الجارى بجرى
التفسير ، ومنها السهو المحض .

وتوجد قراءات تروى بأسانيد ملفقة كاذبة وحقها أن لا تعد من القراءات
بالمرة ، والفرق بينها شأن العلماء الاختصاصيين بحجج ناهضة معلومة لأهلها
قال أبو عبيد فى فضائل القرآن ، عند ذكر ما جمع فى عهد عثمان تحت
إشراف جمهرة الصحابة : وهو الذى يحكم على من أنكر منه شيئاً بالحكم
على المرتد من الاستنابة فان أبى فالقتل ، ثم قال عند الكلام على الشواذ
والالفاظ الواردة بغير طريق التواتر فهذه الحروف وأشباهها كثيرة قد
صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن بعض التابعين فى التفسير
فيستحسن ذلك ، فكيف اذا روى عن كبار أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
ثم صار فى نفس القراءة فهو الآن أكثر من التفسير وأقوى. وأدنى ما يستنبط

من هذه الحروف معرفة صحة التأويل على أنها من العلم الذي لا يعرف العامة فضله ، وإنما يعرف ذلك العلماء ، ا هـ .

وظاهر جدا كون ما يروى عن أمثال ابن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس رضي الله عنهم من الألفاظ المخالفة للمتواتر تفسيراً على الوجه الذي سبق بيانه .

وقد تواترت عن ابن مسعود قرآته بطريق أصحابه من أهل الكوفة ، وقد تلقاها عاصم عن زر بن حبیش عنه رضي الله عنه ، وهي التي يرويها أبو بكر بن عياش عن عاصم ، وتواترها البالغ مما لا يتناطح فيه ، وليس فيها تلك الألفاظ الشاذة . ومن زعم أنه لم يكن في مصحفه الفاتحة والمعوذتان أو أنه كان يحك المعوذتين فكاذب قصداً أو وهم من غير قصد . والمعوذتان موجودتان في قراءة ابن مسعود المتواترة عنه بطريق أصحابه ، وكذلك الفاتحة ، وقراءته هي قراءة عاصم المتواترة التي يسمعونها المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها في كل حين وفي كل الطبقات . وأني يناهض خبر الآحاد الرواية المتواترة على أن العامة يحفظون عن ظهر القلب الفاتحة والمعوذتين لصلواتهم وتلويدهم في عهد ، فلا مانع من أن يكون استغنى عن كتابتها لكونها غير مظنة للنسيان ، ولا مانع أيضاً من أن يكون يحك اسم المعوذتين دون المسمى على طريقته المعلومة في تجريد القرآن من أسماء السور وعدد آياتها وأعشارها وغير ذلك مما لا يدخل في التنزيل . وقد أجاد ابن حزم الرد على تقولات المتقواين في هذا الصدد في كثير من مؤلفاته .

والعناية البالغة من الأمة باستظهار القرآن وحفظه من يوم النزول إلى اليوم وإلى قيام الساعة لا تحول دون وهم وإهم في لفظه وغلطه في كلمة لانه ليس في طبيعة البشر أن يكون جميع أفرادهم سواء في الحفظ والعلم والفهم

لكن الأوهام والأغلاط تذوب أمام ضبط الجماهير وحفظهم في كل طبقة ويستأنس أهل العلم بالفاظ تروى في صدد القراءة بتمييزهم بين ماهو من قبيل التفسير وبين ماهو سهو بحث وبين ماهو خبر صرف ظنه بعض مغفلي الرواة آية بين ماهو ملفق محض ، فيجعلون لكل منها حكمه الخاص به .

ونرى في المدة الأخيرة اهتماماً خاصاً لمستشرقى الغرب بنشر مؤلفات علماء الإسلام الأقدمين مما يتعلق بالقرآن الكريم وعلومه من كتب القراءة وكتب الرسم وشواذ القراءات وكتب الطبقات ، بل يواصلون سعيهم في ذلك وفي نشر ما للأقدمين من المؤلفات في الحديث والفقه واللغة . إلى غير ذلك من المشرقيات . ومسعى أغلبيتهم ينم عن قصدهم لإحياء عهد الصليبيين بطريقة أخرى في الحملات الممتلئة تعصباً وجهلاً نحو النور الوضاء الذى أشرق من القرآن الكريم على هذه الكرة المظلمة حتى استنارت البصائر بذلك النور الوهاج . فدخل الناس في دين الله أفواجا ، فتبدلت الأرض غير الأرض . وغاية هذا الفريق مكشوفة جداً مهما تظاهروا بمظهر البحث العلمى البرىء كذبا وزوراً وخداعا .

وبتلك الإمامة اليسيرة في تاريخ القرآن الكريم يظهر أن محاولتهم هذه ماهى إلا محاولة خائبة منكوسة ، وأنهم لو ابتغوا نفقاً في الأرض أو سلباً في السماء ليأتوا بماله مساس بكتاب الله المنزل على حبيبه المرسل - صلوات الله عليه وعلى سائر الأنبياء - من قرب أو بعد لما وجدوا إلى ذلك أدنى سبيل ولو كان الأزهر الشريف صرف شطراً من عنايته لنشر أمثال تلك الكتب مباشرة أو إعادة نشرها مع تعليق ما يجب التعليق عليه لقطع السبيل على الماكرين . وما ذلك على الله بعزيز

ماهى الاحرف السبعة؟

لم يسجل التاريخ لامة من الامم فى العناية بكتابتها تعليما و حفظا، مثل ما سجل لهذه الامة المحمدية من العناية البالغة بالقرآن الكريم، حفظا وتحفيظا، ودراسة وتدوينها لكل ماله به صلة من قرب أو بعد، مدى القرون من فجر الاسلام الى اليوم وإلى ماشاء الله. وقد صدق الله وعده فى حفظه حيث قال: (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)

يستظهره الصغير والكبير، والناشيء والكهل، فى المدن والقرى وأصقاع الاسلام كلها بحيث إذا سمها تال فى كلمة منه أو حرف أو حركة فى أبعد المواطن عن العواصم، يجد هناك من يرده الى الصواب ويرشده اليه. وكان النبي صلى الله عليه وسلم فى غاية الاهتمام بتحفيظ كل ما نزل من القرآن إثر نزوله، يحض الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين على تعلم القرآن وتعليمه قائلا لهم: « خيركم من تعلم القرآن وعلمه، وما ورد فى هذا الصدد من الأحاديث الصحيحة يعد بالعشرات

وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير رضى الله عنه فى العقبة الأولى الى المدينة ليعلم الأوس والخزرج القرآن قبل الهجرة ونزل دار القراء بها وعلمهم القرآن، وكانت صفة المسجد النبوى بعد الهجرة كدار للقراء يأوى اليها فقراء الصحابة من لأهل لهم، يتدارسون القرآن ويتعلمونه ثم يعلمونه لأهل البلاد المفتوحة على تجدد الفتوح.

وكان جماعة من كبار الصحابة تفرغوا لتعليم الناس القرآن فى المدينة المنورة بأمر النبي صلى الله عليه وسلم حتى امتلأت المدينة بالقراء. وكان لمعاذ بن جبل رضى الله عنه، ثم لابن عباس رضى الله عنهما عناية عظيمة بتعليم القرآن وعلومه لأناس لا يخصصهم العدى فى مكة المكرمة. وكان ابن

مسعود رضى الله عنه قد علم القرآن وعلومه لعدد عظيم من أهل الكوفة .
ويبلغ بعض ثقات أهل العلم عدد هؤلاء إلى نحو أربعة آلاف قارىء ما بين
متلق منه مباشرة أو أخذ عن أخذ عنه ، وأبو موسى الأشعري رضى الله عنه
كان يصنع صليعه أيضا بالبصرة .

وقد حدث الحافظ ابن الضريس أبو عبد الله محمد بن أيوب البجلي في
كتابه « فضائل القرآن » عن مسلم بن إبراهيم عن قررة عن أبي رجاء العطاردي
البصري أنه قال : كان أبو موسى يطوف علينا في هذا المسجد - يعني مسجد
البصرة - فيقعدنا حلقا حلقا يقرئنا القرآن اهـ . وكان أبو الدرداء رضى الله
عنه يعلم القرآن في كل يوم بجامع دمشق من طلوع الشمس إلى الظهر ويقسم
المتعلمين عشرة عشرة ويعين لكل عشرة عريفا يعلمهم القرآن ، وهو يشرف
على الجميع يراجعونه إذا غلطوا في شيء كما في تاريخ دمشق لأبي زرعة الدمشقي
وتاريخ ابن عساکر . وهكذا كان أصحابهم وأصحاب أصحابهم .

وهاهو الإمام ابن عامر رضى الله عنه أقدم القراء السبعة طبقة كان له
وحده بدمشق أربعمئة عريف يقومون بتعليم القرآن تحت إشرافه . وهو
الإمام الذي يجترى على قراءة مثله الشوكاني والقنوجي بدون وازع لهما مع
خطورة الكلام على القراءة المتواترة . وفي المجلد الثاني من النشر الكبير ،
لابن الجزري بحث ممتع يردع أمثالهما من الخاطئين أو المخطئين المتحاملين على
القراءات المتواترة ، كما توسعت في بيان ذلك في الأعداد (١١ و ٢٥ و ٢٦
لسنة ١٣٥٧ هـ^(١)) من مجلة الإسلام .

والقراءات المروية بطريق التواتر مدى القرون منذ آخر عرضة عرض
فيها القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم في آخر رمضان من عمره الكريم

(١) اى مقالة (مصاحف الأمصار) وقد تقدمت ، ومقالة (مولد خاتم رسل
الله عليه أزكى الصلوات) وستأتى .

هي أبعاض القرآن المروية بواسطة الأئمة السبعة بل العشرة تواتراً ، فيكون إنكار شيء من تلك القراءات في غاية الخطورة ، إلا أن من القراءات المتواترة ما يعلم الجماهير تواتره بالضرورة ، ومنها ما يعلم تواتره حذاق القراء المتفرغون لعلوم القراءة فقط دون عامتهم ، فإنكار شيء من القسم الأول يكون كفراً باتفاق ، وأما إنكار شيء من القسم الثاني فإنما يعد كفراً عند إصرار المنكر على الإنكار بعد إقامة الحجة عليه (١) .

ولولا هذا التحقيق لكان تطاول ابن جرير والزنجشري على بعض القراءات السبعية المتواترة عند حذاق القراء خطراً جداً . ولم يكن ابن جرير تفرغ لعلوم القراءة وإنما كان اكتفى بكتاب أبي عبيد في اختلاف قراء الأمصار الخمسة فيسهو فيما لا يسهو فيه الحذاق المتفرغون لهذه العلوم ، وأبو عبيد أيضاً غير متفرغ لعلوم القراءة ، بل مسعاه موزع على علوم شتى ، على أنه أول من ألف في اختلاف القراء فيعذر هذا وذاك في السهو ؛ لكن من يتابعهما بعد وضوح الحجة لا يكون معذوراً أصلاً .

وما في التيسير ، لأبي عمرو الداني ، وحرز الأمانى ، للشاطبي من قراءات الأئمة السبعة كلها متواترة إلا في مواضع يسيرة بينها أهل الصناعة ، وكذا القراءات الثلاث المسكولة للعشر كما في « منجد المقرئين » ، و« اللشر » ، الكبير . وفي « المنجد » بسط ما يحصل به تواتر العشر في كل طبقة مع أنه لم يستوف سرد قراء العشر في كل طبقة .

واختلاف هؤلاء القراء فيما وقع الاختيار عليه في نظر كل منهم بعد اعترافهم بتواتر قراءات الآخرين وتجويز القراءة بها سواء اعتبرناها وجوه قراءة واحدة أم اعتبرناها هي الأحرف السبعة محفوظة مدى الدهر ، والأول

(١) يكرر المؤلف بعض المباحث المهمة لأنها نشرت في مقالات متباعدة الزمن ، ولما طبعناها بمجموعة لم نر من الأمانة تغيير شيء فيها .

رأى القائلين بأن الأحرف السبعة كانت في مبدأ الأمر، ثم نسخت بالعرضة الأخيرة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلم يبق إلا حرف واحد، ورأى القائلين بأن عثمان رضى الله عنه جمع الناس على حرف واحد ومنع من الستة الباقية لمصلحة، وإليه نحا ابن جرير وتهيبه أناس فتابعوه، لكن هذا رأى خطير قام ابن حزم بأشد النكير عليه في الفصل، وفي الأحكام، وله الحق في ذلك، والثاني رأى القائلين بأنها هي الأحرف السبعة المحفوظة كما هي في العرضة الأخيرة، وفي جمع أبي بكر وجمع عثمان رضى الله عنهما بجمع الصحابة القراءات المختلفة في الخط فيما أمكن جمعه بالخط لعدم وجود الشكل والنقط والألفات المتوسطة في خطهم رضوان الله عليهم أجمعين، وبتوزيعهم ما هو من قبيل زيادة حرف أو نقصه على المصاحف في جمع عثمان، وعلى الهامش في جمع أبي بكر كما يظهر من المقنع، ومن شروح الرائية المعروفة وإليه ذهب الجمهور ومعهم ابن حزم وابن جبارة والجعبرى وغيرهم، ولا يتسع المقام لبسط أقوالهم في ذلك.

وقد تواترت الأحاديث في إنزال القرآن على سبعة أحرف، لكن اختلفوا في تفسيرها إلى نحو أربعين قولاً، لا تعويل إلا على أقل قليل منها، والواقع أن القرآن الكريم كان ينزل معظمه على لغة قريش على حرف واحد إلى أن فتحت مكة وبدأ الناس يدخلون في دين الله أفواجا، وأخذت وفود القبائل العربية المختلفة تتوافد، فأذن الله سبحانه على لسان نبيه أن يقرءوه على لغاتهم ولهجاتهم، تيسيراً لهم لصعوبة تحوّلهم من لغتهم إلى لغة النبي صلى الله عليه وسلم بمرة واحدة، كما يدل على ذلك حديث أبى بن كعب رضى الله عنه عند البخارى ومسلم والترمذى وغيرهم.

قال الطحاوى في مشكل الآثار: إنما كانت السعة للناس في الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن على غير لغاتهم، فوسع لهم في اختلاف الألفاظ

إذا كان المعنى متفقاً ، فكانوا كذلك حتى كثير منهم من يكتب ، وعادت لغاتهم إلى لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدروا بذلك على تحفظ ألفاظه ، فلم يسعهم حينئذ أن يقرءوا بخلافها هـ . قال القرطبي قال ابن عبد البر : فإن بهذا أن تلك السبعة الأحراف إنما كانت في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك ، ثم ارتفعت تلك الضرورة فارتفع حكم هذه السبعة الأحراف ، وعاد ما يقرأ به القرآن على حرف واحد هـ .

وقد أطال الطحاوي النفس في مشكل الآثار في الجزء الرابع منه (١٨١ - ١٩٤) في تمحيص هذا البحث بما لا تجد مثله في كتاب سواه ومن جملة ما يقول فيه بعد أن أخرج حديثه مالم تختم عذاباً برحمة أو رحمة بعذاب ، فكان في هذا الحديث ما قد دل على أن السبعة الأحراف هي التي ذكرنا وأنها بما لا تختلف معانيها وإن اختلفت الألفاظ التي يلفظ بها ، وأن ذلك توسعة من الله تعالى عليهم لضرورتهم إلى ذلك وحاجتهم إليه ، وإن كان الذي نزل على النبي صلى الله عليه وسلم إنما نزل بالفاظ واحدة هـ .

وقال الامام الشافعي رضي الله عنه في (اختلاف الحديث) عند كلامه في اختلاف ألفاظ التشهد في الصلاة : (وقد اختلف بعض أصحاب النبي في بعض لفظ القرآن عند رسول الله ولم يختلفوا في معناه فأقرهم وقال : وهكذا أنزل على سبعة أحراف فأقرموا ما تيسر منه ، فما سوى القرآن من الذكر أولى أن يتسع هذا فيه إذا لم يختلف المعنى .

وقال السخاوي في شرح ألفية العراقي (ص ٢٧٧) في بحث رواية الحديث بالمعنى ، قال الشافعي : إذا كان الله برأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحراف ، معرفة منه بأن الحفظ قد يزل لتحل لهم قراءته ، وإن اختلف لفظهم فيه ، مالم يكن في اختلافهم إحالة معنى ، كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف مالم يحل معناه ، هـ .

وسبقه لنحوه يحيى بن سعيد القطان فانه قال : القرآن أعظم من الحديث
ورخص أن تقرأه على سبعة أحرف . وأسند الخطيب في الكفاية (٢١٠)
إلى يحيى بن سعيد أنه قال : أخاف أن يضيق على الناس تتبع الألفاظ لأن
القرآن أعظم حرمة ووسع أن يقرأ على وجوه إذا كان المعنى واحداً هـ .
وفي فتح الباري عند شرح حديث عمر وهشام^(١) بن حكيم في اختلافهما
في قراءة سورة الفرقان وقول النبي صلى الله عليه وسلم : إن هذا القرآن أنزل
على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه ، أى من المنزل . وفيه إشارة إلى
الحكمة في التعدد المذكور ، وأنه للتيسير على القارىء . وهذا يقوى قول من
قال : المراد بالأحرف تأدية المعنى باللفظ المرادف ولو كان من لغة واحدة
لأن لغة هشام بلسان قريش ، وكذلك عمر ، ومع ذلك فقد اختلفت قراءتهما .
نبه على ذلك ابن عبد البر ، ونقل عن أكثر أهل العلم أن هذا هو المراد
بالأحرف السبعة .

وذهب أبو عبيد وآخرون إلى أن المراد اختلاف اللغات وهو اختيار
ابن عطية ، يعنون أفصحها ، وقد أنزل أولاً بلسان قريش ثم سهل على الأمة
أن يقرءوه بغير لسان قريش ، وذلك بعد أن كثرت دخول العرب في الإسلام
فقد ثبت أن ورود التخفيف بذلك بعد الفتح .

وحاصل ما ذهب إليه هؤلاء أن معنى قوله : أنزل القرآن على سبعة
أحرف ، أى أنزل موسعاً على القارىء أن يقرأه على سبعة أوجه ، أى يقرأ
بأى حرف أراد منها على البدل من صاحبه ، كأنه قال أنزل على هذا الشرط
أو على هذه التوسعة ، وذلك لتسهيل قراءته إذ لو أخذوا بأن يقرءوه على
حرف واحد لشق عليهم . ثم ذكر ابن حجر ما قاله ابن قتيبة في مشكل القرآن

(١) من مسجلة يوم فتح مكة ، ووقع نظير ذلك لجماعة من الصحابة ، راجع
فتح الباري (٩ - ٢١) (ز) .

من أن الهذلي يقرأ (عتي حين) ، والاسدي يقرأ (تعلمون) بكسر التاء ،
والتميمي يهمز ، والقرشي لا يهمز . ثم قال : ولو أراد كل فريق منهم أن يزول
عن لغته وما جرى عليه لسانه طفلا وناشئا وكهلا لشق عليه غاية المشقة ،
فيسر عليهم ذلك بمنه . ولو كان المراد أن كل كلمة منه تقرأ على سبعة أوجه
لقال مثلا : أنزل القرآن سبعة أحرف ، وإنما المراد أن يأتي في الكلمة وجه
أو وجهان أو ثلاثة أو أكثر إلى سبعة . وقال ابن عبد البر : أنكر أكثر أهل
العلم أن يكون معنى الأحرف اللغات لما تقدم من اختلاف هشام وعمر
ولغتهما واحدة وقالوا إنما المعنى سبعة أوجه من المعاني المتفقة بالألفاظ المختلفة
نحو أقبل وتعال وهلم اه .

ولاحظ ابن حجر أن الإباحة المذكورة لم تقع بالتشهي أي ان كل أحد
يغير الكلمة بمرادفها في لغته بل المراعى في ذلك السماع من النبي صلى الله
عليه وسلم ، ويشير الى ذلك قول كل من عمر وهشام في حديث الباب :
أقرأني النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم قال : لكن ثبت عن غير واحد من الصحابة أنه كان يقرأ بالمرادف
ولولم يكن مسموعا له اه . الى آخر ما توسع به في (٩ - ٢٢) .

فيتلخص من ذلك أن القراءات السبع المدونة في التيسير والشاطبية
قراءات متواترة تعد أبعاض القرآن إلا في بعض مواضع نبه عليها أهل الشأن
وأن إقامة المرادف مقام اللفظ المنزل كانت لضرورة وقتية نسخت في عهد
المصطفى صلى الله عليه وسلم بالعرضة الاخيرة المعهودة ، وأن القراءات
المختلفة المتواترة الى اليوم إما وجوه حرف واحد ، والسته - من أمثال تعال
أقبل - نسخت في عهد المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ، وأهى الأحرف
السبعة بعينها محفوظة كما هي في العرضة الاخيرة ، المعروفة بالجمع النبوي ،
وفي جمع أبي بكر رضي الله عنه ، وفي جمع عثمان رضي الله عنه الذي هو

عبارة عن تكثير عدد المصاحف بالاسخ عن صحف أبي بكر لتوزيعها على
أمصار المسلمين ، حتى اشتغلوا بلسخ المصاحف خمس سنين متوالية ،
شكر الله فضلهم ، وأعظم أجرهم . فيكون الخلاف في التسمية لافي تواتر
القراءات المتوارثة مدى الدهر طبقة طبقة ، فإنه لاخلاف في أنها متواترة ،
وأنها أبعاض القرآن كما سبق .

ولعل في هذا القدر كفاية في هذا البحث المتشعب ، ولا تسع المجلات
بسط القول في ذلك بأكثر من هذا ، والله سبحانه ولي التسييد .

بدعة الصوتية حول القرآن

يوجد بين البشر من يرضى لنفسه أن يقول : إن القرآن كلام الله بحرف
وصوت ومع ذلك فهو غير مخلوق . وفي هؤلاء يقول أبو بكر الباقلاني في
« النقض الكبير » : من زعم أن السين من بسم الله بعد الباء ، والميم بعد
السين الواقعة بعد الباء لأول له ، فقد خرج عن المعقول وجحد الضرورة ،
وأنكر البديهية . فإن اعترف بوقوع شيء بعد شيء فقد اعترف بأوليته ،
فإذا ادعى أنه لأول له فقد سقطت حاجته وتعين لحوقه بالسفسطة . وكيف
يرجى أن يرشد بالدليل من يتوابع في جحد الضرورى اه . راجع « الشامل » ،
لإمام الحرمين ، و « نجم المهتدى » ، لابن المعلم القرشى .

وقال الحلبي في « شعب الإيمان » : ومن زعم أن حركة شفثيه أو صوته
أو كتابته بيده في الورقة هو عين كلام الله القائم بذاته ، فقد زعم أن صفة
الله قد حلت بذاته ، ومست جوارحه ، وسكنت قلبه ، وأى فرق بين من
يقول هذا وبين من يزعم من النصارى أن الكلمة اتحدت بعبسى عليه الصلاة
والسلام اه .

وبعد إحاطة القارىء علماً بهذا وذاك لينظر قول الموفق بن قدامة
صاحب المغنى - الذى يقول عنه ابن تيمية إنه ما حل دمشق مثله بعد
الأوزاعى - فى مناظرته مع بعض الأشاعرة فى صدد نفي الكلام النفسى ،
المسجلة فى المجموعة المحفوظة تحت رقم ١١٦ بظاهرة دمشق : « قال أهل
الحق : القرآن كلام الله غير مخلوق . وقالت المعتزلة هو مخلوق . ولم يكن
اختلافهم إلا فى هذا الموجود دون ما فى نفس البارى بما لاندري ما هو ولا
نعرفه اه . . . وله أيضاً « الصراط المستقيم فى إثبات الحرف القديم » ، وفيه
عجائب . فىكون اعترف فى أول خطوة أن الحق بيد المعتزلة وهو لا يشعر ،

فإذا كان حال الموفق هكذا فماذا يكون حال من دونه؟ انسأل الله الصون .
وقد أجاد الآلوسى المفسر الرد عليه وعلى إخوانه من نفاة الكلام النفسى
فى مقدمة تفسيره ، فلستغنى بذلك عن الإفاضة فيه هنا .

والواقع أن القرآن فى اللوح وفى لسان جبريل عليه السلام وفى لسان
النبي صلى الله عليه وسلم ، وألسنة سائر التالين وقلوبهم وألواحهم مخلوق
حادث محدث ضرورة . ومن ينكر ذلك يكون مستفسطاً ساقطاً من
مرتبة الخطاب ، وإنما القديم هو المعنى القائم بالله سبحانه بمعنى الكلام النفسى
فى علم الله جل شأنه فى نظر احمد بن حنبل وابن حزم . وقد صح عن أحمد
قوله فى المناظرة : « القرآن من علم الله وعلم الله غير مخلوق » . أو بمعنى
صفة الكلام القائمة بالله سبحانه كقيام صفات العلم والقدرة ونحوهما به جل
شأنه على تقدير ثبوت إطلاق القرآن عليها ، فدلالة القرآن على المعنى القائم
بالله بالاعتبار الأول دلالة اللفظ على مدلوله الوضعى ، ويشمل وجوده
العلمى اللفظ والمعنى فى آن واحد ، لأن كليهما فى علم الله ، ودلالته على
الصفة القائمة به سبحانه بالاعتبار الثانى تكون دلالة عقلية كما لا يخفى . فقولهم :
« القرآن مكتوب فى مصاحفنا ، محفوظ فى قلوبنا ، مقروء بألسنتنا ، مسموع
بآذاننا » من وصف المدلول باسم الدال مجازاً كما نص على ذلك السعد العلامة
فى شرح المقاصد ، بل قال فى شرح اللسفية عند شرح قول اللسفى « غير
حال فيها » : أى مع ذلك ليس حالاً فى المصاحف ولا فى القلوب والألسنة
والآذان ، بل هو معنى قديم قائم بذات الله تعالى ، يلفظ ويسمع بالنظم الدال
عليه ، ويحفظ بالنظم الخيل ، ويكتب بنقوش وصور وأشكال موضوعة
للحروف الدالة عليه كما يقال : النار جوهر محرق . يذكر باللفظ ، ويكتب
بالقلم ، ولا يلزم منه كون حقيقة النار صوتاً وحرماً .

ثم توسع فى بيان الوجودات فى الأعيان والأذهان والعبارات

والكتابات بما يعد من مبادئ معارف المشتغلين بهذا العلم .
وبهذا تبين قيمة شهادة ابن تيمية في حق العلماء ، وليس عنده سوى
ألفاظ مرصوفة لا إفادة تحتمها في بحوثه الشاذة كلها ، وغير المفيد لا يعد
كلاماً ، ولم يصح في نسبة الصوت إلى الله حديث .

وقد أفاض الحافظ أبو الحسن المقدسي شيخ المنذرى في رسالة خاصة
في تبين بطلان الروايات في ذلك زيادة على ما يوجبها الدليل العقلي القاضي
بتنزيه الله عن حلول الحوادث فيه سبحانه، وإن أجاز ذلك الشيخ الحراني (١)
تبعاً لابن مالك اليهودي الفيلسوف المتمسك ، حتى اجترأ على أن يزعم أن
اللفظ حادث شخصاً ، قديم نوعاً . يعني أن اللفظ صادر منه تعالى بالحرف
والصوت فيكون حادثاً حتماً ، لكن ما من لفظ إلا وقبلة لفظ صدر منه إلى
ملا أول له فيكون قديماً بالنوع ، ويكون قدمه بهذا الاعتبار في نظر هذا
المخرف ، تعالى الله عن إفك الأفاكين . ولم يدر المسكين بطلان القول
بحلول الحوادث في الله جل شأنه وأن القول بحوادث لا أول لها هذيان ، لأن
الحركة انتقال من حالة إلى حالة ، فهي تقتضى بحسب ماهيتها كونها مسبوقه
بالغير ، والأزل يناهى كونه مسبوقاً بالغير ، فوجب أن يكون الجمع بينهما
محالاً ؛ ولأنه لا وجود للنوع إلا في ضمن أفراد ، فادعاء قدم النوع مع
الاعتراف بحدوث الأفراد يكون ظاهر البطلان . وقد أجاد الرد عليه
العلامة قاسم في كلامه على المسامرة .

وفتاوى أهل العلم في الرد على الصوتية مسرودة في تكملة الرد على نونية
ابن القيم . راجع السيف الصقيل (ص ٤١ - ٦٤) .
ونص فتيا العز بن عبد السلام : القرآن كلام الله صفته من صفاته ،

(١) يعني ابن تيمية . وفي مقالة (من عبر التاريخ) الآتية كلمة أوسع من هذه .

قديم بقدمه ، ليس بحروف ولا أصوات . ومن زعم أن الوصف القديم هو عين أصوات القارئ ، وكتابة الكاتبين ، فقد أُلحد في الدين ، وخالف إجماع المسلمين ، بل إجماع العقلاء من غير أهل الدين ، ولا يحل للعلماء كتمان الحق ، ولا ترك البدع سارية في المسلمين ، ويجب على ولاة الأمر إعانة العلماء المنزهين الموحدين ، وقمع المبتدعة المشبهين المجسمين . ومن زعم أن المعجزة قديمة فقد جهل حقيقةها . ولا يحل لولاة الأمور تمكين أمثال هؤلاء من إفساد عقائد المسلمين ، ويجب عليهم أن يلزموهم بتصحيح عقائدهم بمباحثة العلماء المعتبرين ، فإن لم يفعلوا أُلجئوا إلى ذلك بالحبس والضرب والتعزير ، والله أعلم . كتبه عبد العزيز بن عبد السلام .

ووجوب صون المجتمع الإسلامي من إفساد مفسد لعقيدتهم سيما في مساجدهم أمر لا يخص بلداً ولا زمناً . اللهمنا الله رشدنا . وتخيل حلول كلام الله في تلاوة التالي في كلام السالمية تخيل مبرسم .

وقد هفا ابن قتيبة هفوة باردة في كتابه ، الاختلاف في اللفظ ، في تفاسفه بشأن اللفظ المسموع فرددنا عليه رداً واضحاً مكشوفاً ، فلو علم أن أسماء الكتب من قبيل أعلام الأجناس ، فيتناول اسم ، أدب الكاتب ، له مثلاً ما تخيله هو في ذهنه أو كتبه بيده أو أملاه على مستمليه من أفاضله وعباراته وألفاظ سائر القراء لكتابه ، لعلم أن القرآن يشمل ما في اللوح وما في لسان جبريل عليه السلام ، ولسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والسنة سائر التالين ، وأن الكل محدث مخلوق سوى ما قام بالله قياماً علمياً أو قيام صفة كما سبق ، فيكون تصور تلقى القرآن من الله بحرف وصوت من فيه زيغاً مبيناً .

وقد كذب من عزا إلى أحمد بن حنبل أنه قال : (وكلام الله موسى

تكلماً (١) : من فيه وناوله التوراة من يده إلى يده ، كما نقله عبدالقادر بدران المسكين في كتابه المدخل ، إلى مذهب الإمام احمد بن حنبل رواية بطريق الاصطخري (٢) عنه (ص ٣٠) ، وتلك الرواية موجودة أيضاً في (طبقات الحنابلة) للقاضي أبي الحسين بن أبي يعلى في ترجمة الاصطخري . لكن المفروض أن يتورع مثل ابن بدران في مثل هذا العصر أن ينقل مثل ذلك بدون تزييفه . وترى هكذا الأمر أخطر مما يتصور ، ألهمنا الله السهر على معتقد جماعة المسلمين ، وجنبنا مسامرة المبطلين .



(١) آية ١٦٣ من سورة النساء .

(٢) في (اللباب) : بكسر الالف ومكون الصاد وفتح الطاء .

كعب الاحبار والاسرائيليات

رغب بعض أفاضل أهل العلم في بعض الأقطار الشقيقة في أن أدلى بدلوى في الجواب عن السؤال الآتى ، فأبدت ماعندى في هذا الموضوع وسقت هنا نص السؤال وجوابى عنه ، وإليكم نص السؤال :

ماذا كان تأثير كعب الاحبار (اليهودى - المسلم) على أفكار وتقاليد الإسلام بما يخص الجنة والنار ، كما أتت بقصة الاسراء والمعراج لمولانا ابن عباس المتداولة بين الشعب والمثبتة بالتفسير الحديث - الجزء الثانى ؟

وجوابى عنه : لم يبين السائل مراده بالتفسير الحديث ، ولا أوضح القصة المتداولة بين الشعب (...) ليمكن التحدث عنهما بجملاء ، فإن كان يريد بالقصة تلك القصة الطويلة التى يسردها ابن جرير وغيره فى تفسير سورة الاسراء فليس فى أسانيدها كعب ولا ابن عباس ، بل فيها أبو جعفر عيسى ابن ماهان الرازى المعروف بسوء الحفظ ، وأبو هارون عمارة بن جوين العبدى ، وخالد بن يزيد بن أبى مالك المتهمان بالكذب ، فلا تقوم بروايتهم الحجة ولا سيما فى مثل تلك القصة الطويلة ، وليس لتلك القصة صلة بكعب من قرب ولا بعد ، على أن الجنة والنار مما أهمل ذكره فى أسفار التوراة الموجودة اليوم عند اليهود حتى عد ذلك من أبرز الأدلة على التحريف فى التوراة ، لخلوها من أخص ما يدعو إليه رسل الله من الإيمان بالبعث بعد الموت ، فلا يتصور أن يلهج كعب بنقل قصة فى الجنة والنار عن كتب اليهود ، بل فى التلمود نص على التناسخ المناقض لدعوة رسل الله عليهم الصلاة والسلام . وأما كلام ابن عباس رضى الله عنهما مع كعب فى رؤية الله ليلة المعراج فقد أخرجه الترمذى فى جامعه فى تفسير سورة النجم لكن بسند فيه مجالد بن سعيد وهو سىء الحفظ مختلط ، ولفظ الشعبى فيه لفظ.

لا يفيد الاتصال ، ويعارضه أحاديث صحيحة .

وكعب هذا يقال له : كعب الأحبار ، وكعب الخبير ، وهو ابن مائع الحميري ، كان من أحبار اليهود ومن أوسعهم اطلاعاً على كتبهم ، وكان من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ، لأنه ولد في اليمن وأقام بها إلى أن هاجر وأسلم سنة اثني عشرة في زمن عمر رضي الله عنه ، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام ، وقال : كان على دين اليهود فأسلم وقدم المدينة ، ثم خرج إلى الشام فسكن حمص حتى توفي بها سنة ثنتين وثلاثين في خلافة عثمان اه . وفيها أرخه غير واحد .

وقال ابن حبان في الثقات إنه مات سنة أربع وثلاثين وقيل سنة اثنتين وثلاثين وقد بلغ مائة وأربع سنين اه . وقد ذكر ابن سعد بطريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن ابن المسيب أن العباس قال لكعب : ما منعك أن تسلم في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر حتى أسلمت في خلافة عمر ؟ قال : إن أبي كان كتب لي كتاباً من التوراة فقال اعمل بهذا وختم على سائر كتبه وأخذ علي بحق الوالد على الولد أن لا أفض الختم عنها فلما رأيت ظهور الإسلام قلت لعل أبي غيب عني علماً ففتحتها فإذا صفة محمد وأمة فجئت الآن مسلماً اه .

وفي سند هذا الخبر حماد بن سلمة وهو مختلط تحاماه البخاري وتحاماه مسلم أيضاً ، لكن في غير روايته عن ثابت لبقائها في ذهنه كما هي بعد الاختلاط في نقده ، وفيه أيضاً علي بن زيد بن جدعان ضعفه غير واحد . والجمهور على توثيق كعب ، ولذا لا تجرد له ذكراً في كتب الضعفاء والمتروكين ، وقد ذكره الذهبي في طبقات الحفاظ وترجم له ترجمة قصيرة ، وتوسع ابن عساکر في ترجمته في تاريخ دمشق ، وأطال أبو نعيم في الحلية الكلام في أخباره وعظاته ومجالسه وتخويفه لعمر وذكره للجنة والنار

باطالة بسند فيه فرات بن السائب من غير ذكر مصدره ، وترجم له ابن حجر في الإصابة وتهذيب التهذيب ، وقد اتفقت كلمة نقاد الحديث على توثيقه ، لكن البخاري روى في كتاب الاعتصام من صحيحه عن معاوية أنه ذكر كعباً وقال كنا نبلو عليه الكذب اهـ . ويروى في الإصابة تكذيبه عن حذيفة . وكذا ابن عباس نسبة إلى الكذب .

وقال علي القاري في الموضوعات الكبرى (ص ١٠٠) من الطبعة الهندية : لما أراد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أن يبني المسجد الأقصى استشار الناس هل يجعله أمام الصخرة أم خلفها ؟ فقال له كعب : يا أمير المؤمنين ابنه خلف الصخرة . فقال : يا ابن اليهودية خالطتك يهودية ، بل أبليه أمام الصخرة حتى لا يستقبلها المصلون . فبناه حيث هو اليوم اهـ .

هكذا حال عمر دون تمكن كعب من أن يصل إلى قبلة اليهود في مسجد المسلمين .

وقد استبطن كعب اتهام عمر إياه حتى رثى اتصاله بالمتأمرين في اغتياله رضي الله عنه مع سبق إنذار منه لعمر بأنه سيقتل ، متظاهراً بالنقل عن كتب أهل الكتاب ، وما لعمر ولا كتب أهل الكتاب ؟! فلو كان الشرع الإسلامي يبيح أخذ المتهم بالظنة لكان للقضاء الشرعي شأن مع كعب في قضية قتل عمر رضي الله عنه . ومن المعروف في التاريخ حمل أبي ذر إلى المدينة من دمشق بشكوى معاوية ، ورد كعب في مجلس عثمان على أبي ذر في رأيه في المنع من اقتناء المال وقول أبي ذر لكعب : يا ابن اليهودية ليست هذه من مسائلك ، ومن الثابت أيضاً منع عوف بن مالك كعباً من أن يقص إلى أن سمح له بذلك معاوية .

فتبين من تلك النبذ أن عمر وحذيفة وأبا ذر وابن عباس وعوف

ابن مالك ومعاوية ما كانوا يأتونون كعباً اثماً كاملاً مع رواية ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة عن كعب بعض روايات ، بالنظر إلى أن الأخبار الإسرائيلية تتبع القاعدة القاضية بتصديق ما صدقه الشرع الإسلامي وتكذيب ما كذبه والتوقف فيما سوى ذلك ، لحديث البخاري ، لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون .

وهذا منهج شديد لا تخشى معه غائلة الاسرائيليات لأن من ذكرها إنما ذكرها على أنها إسرائيليات خاضعة لذلك المعيار الصادق العيار ؛ فإذا لا كعب ولا غيره من رواة الاسرائيليات أثروا ولا يستطيعون أن يؤثروا على أفكار الإسلام وعقائد الإسلام وتقاليد المسلمين أصلاً مادامت رواياتهم تعرض على ذلك المحك الدقيق ؛ ولذا ترى كـشـيراً من المفسرين دونوا ما يظنون به أن له نفعاً لتبيين بعض النواحي في أنباء القرآن الحكيم من معارف عصرهم المتوارثة من اليهود وغيرهم ، تاركين أمر غربلتها لمن بعدهم من النقاد ، حرصاً على إيصال تلك المعارف إلى من بعدهم ؛ لاحتقال أن يكون فيها بعض فائدة في إيضاح بعض ما أجمل من الأنباء في الكتاب الكريم ، لالتكون تلك الروايات حقائق في نظر المسلمين يراد اعتقاد صحتها والاختصاص بها على علاقتها بدون تمحيص . فلا تريب على من دون الاسرائيليات مادام قصده هكذا .

وقد اعتذر سليمان بن عبد القوي الطوفي عن المفسرين في ملء تفاسيرهم بالاسرائيليات بحمل قصدهم على ذلك في كتابه ، الإكسير في قواعد التفسير ، المحفوظ في مكتبة قرا حسام الدين في الأستانة ، وضرب لذلك مثلاً بصليح رواية الحديث حيث عنوا بادىء ذي بدء بجمع الروايات كلها تاركين أمر التمييز بين صحاحها وضعافها لمن بعدهم من النقاد ، وهذا اعتذار وجيه .

وصفوة القول أنه لا ينخدع بالإسرائيليات الباطلة إلا من تعود أن يأخذ عن كل من هب ودب من غير رجوع إلى أهل العلم في البحوث المتشعبة، على أن كثيراً من أهل العلم قاموا بما يصون المجتمع من الأخبار الزائفة فجردوا التفسير من الإسرائيليات الباطلة كما فعل ذلك عبد الحق بن عطية في تفسيره المسمى «بالمحرر الوجيز» في تفسير كتاب الله العزيز، فلا يكون للإسرائيليات وسائر الخرافات تأثير سيء إلا على بعض العامة وبعض المتعلمين الذين يرون أنفسهم في غنية عن الرجوع إلى العلماء وإلى المصادر المتخيرة حتى في المهمات، والله ولي التسيّد.

حول حديثين

في حديث من أحاديث رمضان

في أحد أعداد جريدة الأهرام في أوائل شهر الصيام المبارك المنصرم، مقال فيه تحت عنوان (حديث رمضان : إياكم وخضراء الدمن) حديثان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو عرفهما المصريون وعملوا بهما لضمنوا أموراً أربعة ... وهذان الحديثان هما : تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس، و إياكم وخضراء الدمن ، - وهي المرأة الحسناء في المنبت السوء - يبين الرسول في هذين الحديثين . . . لهذا كله ألع في أن يعلم المصريون هذين الحديثين ويعملوا بهما .

ولو كان الحديثان من صحيحى البخارى ومسلم لما ألع على الأخذ بهما بأكثر من هذا الإلحاح ، فإذن هما حجتان عند الأستاذ صاحب المقال بحيث ينبغى باللائمة على العامة باعتبار أنهم يجهلونهما، ولست أدري أتجهلهما العامة أم لا ؟ ولكن الذى أدري أن الخاصة يعلمون منذ قدیم أنهما غير ثابتين عن النبي صلى الله عليه وسلم فضلاً عن أن يكونا فى مقام الحججة . ثم رأينا فى أحد أعداد الأهرام كلمة لبعض أهل العلم يقول فيها : إنهما موضوعان . فقام الأستاذ صاحب المقال بالجواب عن هذا الاعتراض قائلاً : إن أول هذين الحديثين ، وهو إياكم وخضراء الدمن ، قد رواه الدارقطنى فى الأفراد، والرامهرمزي والعسكرى فى الأمثال، وابن عدى فى الكامل، والقضاعى فى مسند الشهاب ، والخطيب فى إيضاح الملبس ، (هكذا) . والدبلى فى حديث الواقدى عن أبى سعيد ، وذكره السخاوى ، وقال القارى : لا يكون موضوعاً سواء كان موقوفاً أو مرفوعاً . أما الحديث الثانى

فقد روى بطرق مختلفة : رواه ابن ماجه والدارقطنى والحاكم والبيهقى عن عائشة مرفوعا . وقد روى « تخيروا لنطفكم ولا تضعوها في غير الأكفاء » وإذا كان قد قال فيه ابن الصلاح : له أسانيد فيها مقال فقد صححه الحاكم . وبالجملة لم يقل فيهما أحد إنهما موضوعان فيما علمت .

هكذا ينقل البحث في الحديثين من قمة مقام الاحتجاج بهما إلى حضيض : هل هما موضوعان ؟ ثم رأينا أخيرا في أحد أعداد الأهرام نفي الاعتراض من نشر باسمه . فوقع البحث في وضع غريب . فوجب صون الجمهور من الاعتراض بالباطل بتمحيص هذا الموضوع وإعادة الحق إلى نصابه . فأقول مستعينا بالله سبحانه :

إن صليح صاحب المقال في الحديثين ما هو إلا وهلة منه في المرحلتين : مرحلة الاحتجاج بهما ، ومرحلة قيامه بدفع الاعتراض . أما الخطأ في المرحلة الأولى فإن حديث « إياكم وخضراء الدمن » انفرد بروايته مرفوعا محمد بن عمر الواقدي . وهو غير مرضى عند جمهور النقاد ، حتى عدّه ابن المدينى - شيخ البخارى - من الوضاعين ، ولذا قال الدارقطنى في أفرادهِ : لا يصح من وجه . وحديث « تخيروا لنطفكم » فى سنده الحارث بن عمران الجعفرى عند الحاكم والبيهقى وابن ماجه وغيرهم . وهو كان يضع على الثقات فى نقد ابن حبان . ولذا قال الحافظ أبو حاتم الرازى عن هذا الحديث : لأصل له . وفى لفظ : باطل . وساقه البيهقى فى عداد ما لا تقوم به الحجة . ورد الذهبى على الحاكم قائلا : فى سنده الحارث بن عمران وهو متهم . يعنى بالكذب . ومن المعروف أن سنن ابن ماجه فيه أحاديث لا تقوم بها حجة . وفى سنده هذا الشخص بعينه .

وأما الخطأ فى المرحلة الثانية فإنه حذف فى نقله من مصدره ما يكشف

عن الحديثين ويمنع الاحتجاج بهما ، مع أن أول ما يجب على العالم الأمانة في النقل ، ومصدره الوحيد هو كشف الخفاء ، للعجلوني المتوفى سنة ١١٦٢ هـ بدليل ذكره ، إيضاح الملتبس ، للخطيب باسم ، إيضاح الملبس ، كما وقع فيه غلطا . فمن ذلك قول العجلوني (١ - ٢٧٢) في حديث خضراء الدمن : قال (ابن) عدى : تفرد به الواقدي . . وقال الدارقطني : لا يصح من وجه . وقال القاري : لا يكون موضوعا سواء كان موقوفا أو مرفوعا ، وذكره صاحب تحفة العروس ، عن عمر موقوفا . مع أن هذا مبنى كلام القاري في روايته موقوفا . وأما مستنده في كلامه في المرفوع فيظهر من تمام كلامه ، وهو ، وقال السيوطي رواه الديلمي عن أبي سعيد . قلت : فلا يكون موضوعا سواء كان موقوفا أو مرفوعا ، وذكره صاحب تحفة العروس ، عن عمر موقوفا ، وقد حذف العجلوني صدر هذا الكلام اختصارا لكن أدخل من جهة تعمية منشأ غلط القاري ، وهو أنه لما رأى السيوطي يقول في الدرر المنتثرة ، (ص ١١٢) - في هامش (الفتاوى الحديثية) - (إياكم وخضراء الدمن) أخرجه الديلمي عن أبي سعيد . ظن أنه بغير طريق الواقدي فيكون الواقدي لم ينفرد به مع أن سند الديلمي بطريق الواقدي نفسه كما يظهر من (المقاصد الحسنة) للسخاوي (ص ٦٥) والقاري لم يطلع على المقاصد الحسنة وإنما ينقل ما فيه من ملخصه لابن الديبع . وأما مصدر الموقوف على عمر رضي الله عنه فهو كتاب (تحفة العروس ونزهة النفوس) للأديب أبي عبد الله محمد بن أحمد البجاني وهو من كتب الباه فلا يكون مستندا لمثل هذا البحث ، فلا يكون صديق القاري في الشقين إلا مخالفا لعمل أهل نقد الحديث ، على أن البحث ليس في الموقوف بل في المرفوع ، فلو ورد حديث (إياكم وخضراء الدمن) في ألف كتاب بطريق الواقدي لا يتغير الحكم فيه عند أهل النقد ، فضلا عن أن يرد في كتب الأمثال وكتب

غريب اللغة التي ليست بمصادر للأحاديث الصحيحة المحتج بها عند أهل العلم. وكذا ذكره في كامل ابن عدى لأنه خاص بالضعفاء والمتروكين ورواياتهم المتروكة في نظره.

ويذكرني هذا ما شهدته في بعض الجوامع في غير هذا البلد في موسم من المواسم التي يحتفل بها، إذ رأيت خطيب الجامع يخطب على المنبر يوم الجمعة في فضل ذلك الموسم ويسرد أحاديث لا يحتج بها عند أهل العلم ويقول في آخر حديث تقوية لأمره: أخرجني ابن الجوزي في الموضوعات بصوت عال ينطوي على اغتباطه بهذا النقل، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

وأما حديث (تخيروا لنطفكم) فقد حذف الأستاذ في نقله من مصدره السابق (١ - ٣٠٢) قول العجلوني: قال ابن الجوزي في سنده مجاهيل، وقال الخطيب (البغدادي) كل طريقه ضعيفة. وفي (التحفة) و (النهاية) صححه الحاكم واعررض. وفي الشريبي على (المنهاج): وأما حديث (تخيروا لنطفكم) فقال أبو حاتم الرازي: ليس له أصل اه وحذف تلك الكلمات في النقل إخفاء لحال الحديثين على الجمهور بما لا يستسيغه عالم. ثم إن قول النقاد في الحديث إنه لا يصح بمعنى أنه باطل في كتب الضعفاء والمتروكين لا بمعنى أنه حسن وإن لم يكن صحيحا كما نص على ذلك أهل الشأن بخلاف كتب الأحكام كما أوضحت ذلك في مقدمة (انتقاد المغني). ثم إن تعدد الطرق إنما يرفع الحديث إلى مرتبة الحسن لغيره إذا كان الضعف في الرواة من جهة الحفظ والضبط فقط لا من ناحية تهمة الكذب، فإن كثرة الطرق لا تفيد شيئا إذ ذاك.

وقال السخاوي في حديث (تخيروا لنطفكم) مداره على أناس ضعفاء روه عن هشام، أمثلهم صالح بن موسى الطالحي والحارث بن عمران

الجعفرى اه. فأين يكون الحسن من رواية أمثالهم؟ والشارح بن عمران هو كما سبق وصالح بن موسى الطلحي يقول عنه الذهبي: قال يحيى ليس بشيء ولا يكتب حديثه. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الدسائي متروك. وقال ابن عدي: هو عندي ممن لا يعتمد الكذب. وقال ابن حبان عن عكرمة ابن ابراهيم عند الحاكم: كان ممن يقلب الأخبار ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به اه.

وفي علل الحديث (١ - ٤٠٣) لابن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن عمران الجعفرى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (تخيروا لنطفكم) قال أبي: الحديث ليس له أصل، وقد رواه مندل أيضا. قال أبي: الحارث ضعيف الحديث. وهذا الحديث منكر. وقال في حديث (انكحوا إلا كفاء واختاروا لنطفكم) قال أبي: هذا حديث باطل لا يحتمل هشام بن عروة هذا، ولا فرق بين تعمد الكذب والكذب نفسه، من جهة عدم جواز الاحتجاج بهما، وإنما الفرق بينهما من جهة إسقاط الراوى مطلقا وعدم إسقاطه فى بعض الأحوال، كما هو مبسوط فى موضعه.

قال الذهبي عن الحاكم: صدوق لكنه يصحح فى مستدركه أحاديث ساقطة فيكثر من ذلك فما أدري هل خفيت عليه؟ فما هو ممن يجهل ذلك، وإن علم فهو خيانة عظيمة وحمل ذلك ابن حجر على حصول تغير وغفلة له فى آخر عمره أثناء تأليفه المستدرك اه. ونص الذهبي على أن ربع الكتاب عبارة عن أحاديث ضعيفة وبينها نحو مائة حديث موضوع اه. وهذا أعدم الانتفاع بالكتاب لمن هو غير أهل للتمييز بين الروايات والأسانيد. وفى هذا القدر كفاية فى تعرف حال الحديثين عند أهل النقد من الأقدمين. والله سبحانه ولى التسييد.

كلمة حول الاحاديث الضعيفة

لا عجب في أن يقع اليوم عالم فيما وقع في مثله الغزالي قبل قرون من الاحتجاج على حكم من أحكام النكاح بروايتي « إياكم وخضراء الدمن ، و « تخيروا لنطفكم ، ولا في أن يذكره أحد لإخوانه بأنهما غير ثابتين عند أهل نقد الحديث بسوق نصوصهم فيرجع إلى الحق « وهو فضيلة ، وإنما العجب أن يقف ضد الحقائق الناصعة من يقرأ في ثنايا كلامه مبلغ الإمامه بمدخل الحديث ومخرجه ، فيصرح بما يجافي الحق من شتى النواحي ، وهذا مادعاني إلى كتابة هذه الكلمة الوجيزة إعادة للحق إلى نصابه . فأقول :

أولاً : إن الأستاذ المنتقد يسمى حذف ما يكشف عن وضع الخبرين من الأصل المنقول عنه كما سبق إيضاحه « أداء لآمانة العلم ، وإطلاق أداء الأمانة على مثل ذلك التصرف إطلاق مبتكر !! وتسمية للشئ باسم نقيضه . وثانياً : يجاهر بأنه كان يود لو وقف مقامه غيره بمن هو أولى به منه . وهذا يفيد أنه كان لا يرى في نفسه الكفاية في خوض هذا البحث المتشعب الكاشف عن الخائض فيه بسببه توسيعه لدائرة الكلام فيه فاذن ما هو الحامل له على الوقوف في هذا الموقف الحرج بعد هذا الاعتراف ؟

وثالثاً يقول : « لاشك أن الحديثين على كثرة ما قيل فيهما غير موضوعين وبعبارة أدق لم تجمع الأئمة على وضعهما ، فمن الذي قال إنهما غير موضوعين وقد ذكرنا ملشاً غلط على القارى فيما سبق . وقد قال أبو حاتم في : « تخيروا لنطفكم ، مع تعدد طرقه : « إنه لا أصل له ، وإنه باطل ، . لعدم خلوطرقه من كاذب أو منهم بالكذب أو فاحش الخطأ أو متلقن ، فكيف يكون الحكم في « إياكم وخضراء الدمن ، ؟ وقد انفرد بروايته من كذبه جمهرة أئمة النعمد

بخط عريض، ولما استشعر الاستاذ الناقد بطلان نفى الوضع منهما- لنصوص سبق ذكرها - تراجع سريعا ونفى الإجماع على وضعهما ، فكأنه يرى أنه لا اعتداد على الحكم بالوضع في حديث مالم يكن ذلك بالإجماع ، وهذا مالم يقله أحد ، وإنما انتزعه انتزاعا من قول السخاوي في شرح قول العراقي « واللساني يخرج من لم يجمعوا ، في صدد تعيين المراد بضمير الجمع ، ولفظ الأئمة ليس في كلام محمد بن سعد البلوردي المنقول عنه مذهب اللساني هذا لأن لفظه : « مذهب اللساني أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه ، كما في مقدمة ابن الصلاح ، ولم يذكر الباوردي من هم هؤلاء المجمعون ؟ ولا ذكر في كلامه لفظا عاما حتى يترك على عمومه ، وتركه على إطلاقه يكون توسعا لكنه يخالف نص اللساني نفسه المنقول في «النسكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر، كما في زهر الربى في شرح المجتبى للسيوطي ود الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ، لعبد الحى اللاكنوى وغيرهما ، الدال على أنه أراد إجماعا خاصا بين متشدد ومتوسط في النقد في طبقات خاصة . كاتفاق شعبة والثوري أو ابن القطان وابن مهدي أو ابن معين والحمد أو أبي حاتم والبخاري . على أن مذهب اللساني هذا في تخريج الحديث وروايته لا في العمل به ، هذا بحث وذاك بحث آخر وأين هذا من ذلك ؟ فمكنا مزدوج الأخطاء هنا ، فدعوى الحاجة إلى الإجماع في الحكم بالوضع على الحديث بدون مستند غير مذهب اللساني المغلوط في فهمه ، تزيل الحواجز بين صحاح الأخبار وموضوعاتها ، فتكون تلك القاعدة المبتكرة جنائية على السنة ، على غرابة محاولة إنقاذ رواية الواقدي من الحكم عليها بالوضع بقول الباوردي المغلوط في فهمه ، مع وجود نص من اللساني نفسه يعين أن مراده الإجماع الخاص بل مع وجود نص منه ومن رجال تلك الطبقات في تكذيب الواقدي نفسه فدعوى قول اللساني في الضعفاء : الكذابون المعروفون بالكذب على رسول الله

صلى الله عليه وسلم أربعة: الواقدي بالمدينة. وقول البخاري: قال احمد: الواقدي كذاب. وقول ابن معين: الواقدي ضعيف ليس بثقة. وقول أبي داود: لأشك أنه كان يفتعل الحديث. وقول أبي حاتم: إنه كان يضع. كما في تهذيب التهذيب وغيره؛ وجرح هؤلاء مفسر لا يحتمل أن يحمل التكذيب في كلامهم على ما يحتمل الوهم كما ترى. فلا يتصور أن يكون ما انفرد به الكاذب في نظرهم غير موضوع عندهم، فتنهار هكذا تلك القاعدة المبتكرة بين سمع واضعها وبصره، كما يزول إمكان التمسك بما يلبس إلى أحمد وأبي داود من الأخذ بالحديث الضعيف مطلقاً إذا لم يكن في الباب غيره، لظهور أن انفرد الكاذب في نظرهما بخبر يوجب الحكم عليه بالوضع عندهما، فلا يمكن إنقاذ خبر الواقدي من هذا الحكم بالنظر إلى تكذيبهما البات له، ولا قائل يقبول خبر الكاذب. على أن المراد بالضعيف في كلام أحمد هنا الضعيف غير المتروك لا الشامل للمتروك وغيره كما حققه ابن تيمية في منهاجه وابن القيم في إعلام الموقعين، فيزدوج خطأ الاستاذ هنا أيضاً.

ورابعاً يقول: «ان نفي الثبوت لا يستلزم الوضع، وهذا كلام في خارج الموضوع ككلامه في تعدد الطرق وفي عدم بناء الحكم على ما في نفس الأمر فمن الذي ادعى ذلك الاستلزام؟ ومن الذي يأخذ باللوازم مع وجود صرائح النصوص من أهل الفن؟ وإنما مدار الحكم على الخبر بالوضع أو الضعف الشديد من حيث الصناعة الحديثية هو انفرد الكذاب أو المتهم بالكذب أو الفاحش الخطأ به، لا النظر إلى ما في نفس الأمر لأنه غيب، فالعمدة في هذا الباب هي علم أحوال الرواة، واحتمال أن يصدق الكذاب في هذه الرواية مثلاً؛ احتمال لم يلبس من دليل فيكون وهماً منبوذاً.

وخامساً: استرساله في بيان أحكام الضعيف أوقعه في أغلاط لا تحجب

دونها ، ولو اقتصر على ماله صلة مباشرة بهذا البحث كان في إمكانه أن يتفادى منها ، فأوصيه أن لا ينازع الأمر أهله بدون ممارسة سابقة ولا معاناة لاحقة خصوصا بما يزيل الحواجز بين الحق والباطل من الروايات .

وسادساً يقول : « لم تجمع الأئمة على كذب الواقدي ، فكأن رد رواية الكاذب في حاجة إلى إجماع الأئمة على تكذيبه في نظره ، مع أنه لم يقع إجماع على تكذيب راو مطلقاً كما يعترف بذلك من له إلمام بكتب الرجال . وما من راو إلا وله قاذح ومادح ولكن العبرة بكلام ثقات المتفرغين لنقد الرجال فقط . فما هو الواقدي له قاذحون ومادحون لكن المعتمد في أحاديثه هو قول جمهرة نقاد الحديث ، وإن كان لا يستغنى عنه في الفتوح والمغازي وتراجم الرجال على أن تكون غريبة مروياته على عواتق من بعده من أهل النقد كما ذكرت في مقدمة طبقات ابن سعد وفيما علقته على (شروط الأئمة) ولا حديث الشريعة رجال ، وأسائر الأخبار والأسمار رجال ، فلترجع ترجمته في تاريخ الخطيب وتهذيب التهذيب وميزان الاعتدال .

وسابعاً : يسترسل في بيان وجوه اختلاف العلماء في الأخذ بالحديث الضعيف ، ويتمسك بأضعف الآراء فيه فيهدم مصراً لبني كوخا ، مع أن الواجب هو التمسك بالأقوى حجة لا اتباع أي رأى لا أي قائل ، فأعدل الآراء في الأخذ بالضعيف وأقواها حجة تقييد ذلك بشروط . قال السخاوي في خاتمة (القول البديع) : « وقد سمعت شيخنا - يعني ابن حجر - مراراً يقول وكتبه لي بخطه : إن شرائط العمل بالضعيف ثلاثة : الأول متفق عليه وهو أن يكون الضعف غير شديد فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غاطه . والثاني أن يكون مندرجاً تحت أصل عام فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً . والثالث أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته أصلاً ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقله ؛ قال والآخر ان عن ابن - بد السلام

وعن . احبه ابن دقيق العيد . والأول نقل العلائي الاتفاق عليه ، ا هـ .
هذا هو نص عبارة ابن حجر في المسألة فيظهر من ذلك أن هذا ليس برأى مبتكر
من ابن حجر بل الشرط الأول مما اتفق عليه نقاد الحديث في قول مثل الحافظ
أبي سعيد صلاح الدين العلائي الشافعي مع تضلعه وتظم اطلاعه في هذا
الفن فيسقط ما يحكى في عداد الآراء عن بعضهم من تجويز الأخذ بالضعيف
على الإطلاق . وإنما ذلك سوء فهم وغلط في التوليد والاستنتاج مع بعده
في ذاته عن الحجج ، فيكون تعويل الأستاذ على هذا الرأي في غاية السقوط
كإيهامه أن اشتراط هذه الشروط من عند ابن حجر مع أن الشرط الأول
متفق عليه عند أهل الفن وفيهم النووي وإن وقع إجمال فيما يحكى عنه .
ولو فرض ثبوت عدم اشتراطه لشيء سوى انتفاء كون الخبر موضوعا لسقوط
هذا الرأي لمخالفته لرأى الجماعة المتفق عليه . فيكون عدم الاشتراط غير
صالح للاعتداد أصلا ، وإن اعتد به صاحب المقال . والشرطان الآخران
من آراء مثل العزبن عبدالسلام وابن دقيق العيد المعروف مقامهما في التحقيق
بل النووي في أول صف المشترطين أن تكون صيغة رواية الضعيف صيغة
تضعيف وتمريض مثل ورد ويحكى ويذكر ويروى ، الحاظرين استعمال
ما يفيد الجزم من الصيغ مثل قال وبين وذكر كما وقع في كلام صاحب مقال
حديث رمضان . ويمر بذلك الأستاذ المدافع من غير أن ينطق بشيء ، مع
أن المنع من ذلك أمر متفق عليه بين النقاد . وقول النووي : «وأما الأحكام
كالللال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك ، فلا يعمل فيها إلا
بالحديث الصحيح أو الحسن ، لا يدع مجالاً للأستاذ أن يزعم أن تخير الأزواج
من الفضائل ، والمنع من الأخذ بالضعيف على الإطلاق مذهب البخاري
ومسلم وابن العربي - كبير المالكية في عصره - وأبي شامة المقدسي - كبير
الشافعية في زمنه - وابن حزم الظاهري ، والشوكاني ولهم بيان قوى في المسألة

لا يهمل . وأما ما يعطى ظاهر كلام النووي في العمل بالضعيف في الفضائل في قوله « ما لم يكن موضوعا ، فقد أثار جدلا عنيفا أجاد تحقيقه اللكنوي في (ظفر الأمانى) على أن الحديثين بما لا يجوز الأخذ بهما عند هؤلاء الطوائف جميعاً . لانتفاء الشروط عند الفريق الأول ولانتفاء الحججة في الضعيف عند الفريق الثاني ، ولانفراد الكذاب أو المتهم فيهما عند النووي ووهم من عزا إلى أحمد وأبي داود تجويز العمل بالضعيف مطلقاً . بل صح عنهما تكذيب الواقدي فلا يتصور أن يقبلا روايته في شيء حتى على تقدير صحة هذا العزو .

وثامنا يقول : « إن ظاهر كلام هؤلاء الأعلام العمل بالضعيف في الفضائل مطلقاً ، لكن الواقع أن كلام اللسائى وأبي داود ورواية البيهقي عن ابن مهدي وقول ابن عبد البر ، في رواية الحديث الضعيف وتخرجه لافي العمل به كما يظهر لمن ينظر في ألفاظهم .

وتاسعا : إنه يظن أن القول في الحديثين بالضعف في كلام العراقي ، يتنافى كونهما موضوعين ، وهذا غفلة عن أن الموضوع من أنواع الضعيف البالغة اثنين وأربعين نوعاً . وقال العراقي « شر الضعيف الخبر الموضوع ، فالموضوع قسم من الضعيف لا قسم له ، ومدار تعيين درجة الضعيف هو النظر في سنده فإن كان فيه كاذب أو متهم فهو ضعيف متروك فلا يؤخذ به أصلاً عندهم ، سواء سموه ضعيفاً متروكاً أو موضوعاً ، والعالم قد لا يشط لبيان درجة الضعف .

وعاشرا : إن ذلك المثل العربي « اياكم وخضراء الدين » غير واضح المدلول ، بل ربما يفهم منه ما يتنافى مع آية (وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي)^(١) فها هو ابن نوح عليه السلام لم ينفعه منبته الطيب .

(١) الآية ٢٧ من سورة آل عمران .

ولا ضرر عكرمة رضى الله عنه كون أبى جهل أباه . ومنابت
كثير من زوجات رجال الصدر الاثول من شتى النحل والاديان
والعناصر مائة امام كل علم بالحديث وعلومه والسير والتاريخ .
ثم موقع النطف هما ليس كموقع النطفة في القرآن الكريم عند
بيان أطوار الخلق البشرية وقدرة القادر الحكيم في النقل من طور إلى
طور إلى أن يصبح ذلك الماء بشراً سوياً، لأن التحدث عن ماء الشهوة بذلك
التصريح في باب بيان تخير الزوجات ليس من دأب النبي صلى الله عليه وسلم ولا
من أدبه عليه السلام ، وهو الذي يكفى عن النهي عن وطء الحبالى من السبايا
بنهى كل امرئ عن أن يسقى مائه زرع غيره ، وبيانه عليه السلام في تخير
الزوجات يكون في الوضوح كذلك الحديث المتفق على صحته الناهى عن
سوى ذات الدين ولو كانت من البيوتات فيما أخرجه البخارى ومسلم وأبو
داود واللسائى عن أبى هريرة مرفوعاً : « تنكح المرأة لا أربع : لما لها
ولحسبها ولجمالها ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك ، هكذا يكون بيان
الرسول صلى الله عليه وسلم في تخير الالفاظ ووضوح المعانى . وأما زج علم النفس
والاجتماع أو الوراثة في المسألة فمنزع أهل الطبيعة الذين يعزون الآثار إلى
القوى الطبيعية قاطعين صلتها بالصانع الحكيم ، ولا يتحدثون عن ذات الدين
أصلاً ، فليسأل السائل أولاً أئمة أصول الدين عن مدى ترتب الآثار على
غير قدرة القادر الحكيم ، وعن مبلغ تأثير القدرة الحادثة والنواميس
الكونية قبل أن يسأل علماء النفس والاجتماع الذين ما زالوا بعداء عن
إيصال علومهم إلى مستوى يصح معه التعويل على علومهم ، وبناء الأحكام
الباطنة عليها باعتراف أهل الذكر من الملين بتلك العلوم ، فنقول لمن يلفظ
بمثل ذلك : ليس هذا بعشك فادرجى ، ا .

وبهذا القدر أكتفى اليوم ، وعندنا مزيد - باذن الله سبحانه - لمن
يستزيد . والله ولى الهداية ، وهو الهادى لمن استهداه .

حول حديث الجمل

ذكر أحد الفضلاء في العدد (٣٥) من مجلة الاسلام الغراء ، بمناسبة التجاء جمل الى القصر الملكي ، حكاية التجاء جمل الى رسول الله وتحريره صلى الله عليه وسلم اياه .. لوجه الله بعد شرائه من صاحبه . بصيغة تنبيه عن ثبوت الخبر ، مع أن الخبر غير ثابت ، بل منكر متنا وسندا .

وقد قال ابن كثير في تاريخه (٦ - ١٤٢) بعد أن ساقه بسنده من كتاب (دلائل النبوة) لأبي محمد عبد الله بن حامد الاصبهاني الواعظ : وهذا الحديث غريب جداً لم أر أحداً من المصنفين في الدلائل أورده سوى هذا المصنف . وفيه غرابة ونكارة في إسناده ومنتنه أيضاً والله أعلم ، اهـ .

ووقع في تاريخ ابن كثير هنا من الخطأ المطبعي تحريف (تميم) الى (غنيم) في موضع . وتغيير (الداري) الى (الرازي) في موضعين .

ولولا أن عادة المحدثين التساهل في الفضائل والمناقب لقسا ابن كثير على الخبر المذكور بأكثر من هذا لأن في سنده مجاهيل ، كما أن فيه رواية سعيد بن زياد بن قائد بن أبي هند الداري عن أبيه عن جده . وثلاثتهم متهمون عند ابن حبان ، حيث يقول عند كلامه في حديث باطل ورد بهذا الطريق : لا أدري البلية من هي أمن سعيد ؟ أو من أبيه أو من جده ؟ اهـ . وقال أبو الفتح الازدى عن سعيد هذا : إنه منكر الحديث .

وفي الخبر تحرير النعم وتسييبه . وهذا مما أبطله الاسلام بعد أن كان من عادة الجاهلية ، فلا يتصور أن يصدر ذلك من حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه بعد إبطاله .

فظهر أن خبر الجمل بعيد عن الثبوت جد البعد فكنا نود أن لو أشار الاستاذ المفضل صاحب المقال الى مبلغ بعد الخبر عن الصحة . والله سبحانه هو الموفق .

ليلة النصف من شعبان

ليلة النصف من شعبان ليلة اعتادت الأمة إحياءها بصنوف العبادة ورفع الدعوات إلى قاضي الحاجات جل جلاله للآثار الواردة في فضلها ، وهي تبشرنا بقرب حلول شهر الصيام لاستعد له . وقد ألف أهل العلم قديما وحديثا في ذلك مؤلفات خاصة ، فللنجم الغيطي ، وابن حجر المكي ، وعلى القاري وسالم السنهوري وغيرهم رسائل معروفة في هذا البحث ، ومن أنفع ما ألف في فضل الليالي والأيام المباركة كتاب (اللطائف) لابن رجب الحنبلي وهو مطبوع متداول بالأیدی .

أما ما ذكره الثعلبي في تفسيره من حمل الليلة المباركة المذكورة في أول سورة الدخان على ليلة النصف من شعبان فسبق قلم لمخالفة ذلك لنصر القرآن القاضى بنزوله في شهر رمضان ، فلا يعرج عليه وإن تبعه بعض من بعده من المفسرين ، ولا مانع من أن تكون تلك الليلة زمن تسليم بعض سجلات الشقاء والسعادة السنوية لموكليها من الملائكة الكرام كما ورد في بعض الآثار ، وكما روى عن بعض السلف الرغبة في رفع طاعة له في تلك الليلة الفاضلة لتلك المناسبة فتكون المقادير السنوية موزعة بينها وبين ليلة القدر على هذا الرأي .

وأخرج الترمذي وابن ماجه واحمد وغيرهم خروجه عليه السلام إلى البقيع في تلك الليلة يدعو الله عز وجل . وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها كثرة مغفرة الله سبحانه في تلك الليلة المباركة للمذنبين التوابين ، إلا أنه نظر البخاري في سند الحديث لانقطاعه في موضعين من سند الحديث حيث لم يسمع الحجاج بن أرطاة من يحيى بن أبي كثير ويحيى من عروة لكن

الانقطاع بمجرد لا يدل على ترك الحديث إطلاقاً ، نعم في ابن أروطة كلام إلا أن الترمذى حسن بعض حديثه ، ولا سيما أن هذا الحديث له شواهد عند ابن ماجه والبيهقى وابن خزيمة وغيرهم ، فلا ينكر فضاهما وفضل الدعاء والاستغفار والعبادة فيها ، ولذا تجد في كتب لأهل الفقه عد إحياء تلك الليلة في عداد الليالى المندوب إحيائها في الشرع فيشتغل الشحيح بدينه الحريض على الليالى الفاضلة بصنوف العبادات المستجابة لرضا الله سبحانه وغفرانه كما هو الجارى فى جميع بلاد الاسلام .

وأما الصلوات الخاصة فلم يثبت منها شيء خاص ، وإن ذكرها أمثال قوت القلوب والاحياء والغنية ، وقد أطال المحدث عبدالحى اللكنوى النفس فى تبين وجوه الفساد فى رواياتها فى (الآثار المرفوعة فى الأخبار الموضوعة) ص ٣٠٧ - ٣١٤ ، وقال ابن رجب فى (لطائف المعارف) : فى فضل ليلة النصف من شعبان أحاديث متعددة ، وقد اختلف فيها فضعفها الأكثرون وصحح ابن حبان بعضها وخرجه فى صحيحه ، ومن أمثلها حديث عائشة عند احمد والترمذى وابن ماجه اه وهو حديث خروجه عليه السلام الى البقيع فى تلك الليلة ، وقد قسا ابن العربى عليه ، وتشدده معروف ، وغاية ما قال فيه الترمذى : حديث عائشة لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث الحجاج وسمعت محمداً (يعنى البخارى) يضعف هذا الحديث وقال : يحى لم يسمع من عروة والحجاج لم يسمع من يحيى اه . وذلك بعد أن قال : وفى الباب عن أبى بكر الصديق . يريد به ما أخرجه ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن عبد الملك (بن عبد الملك بن المصعب بن أبى ذئب الفهرى) عن المصعب بن أبى ذئب عن القاسم بن محمد عن أبيه أو عمه عن جده (أبى بكر الصديق) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما فى (التوحيد) لابن خزيمة ، وكتاب التوحيد له بعد قطعة من صحيحه ،

وأخرجه تلميذه ابن حبان أيضا في صحيحه لكن في سماع مصعب من القاسم وقفة . والله أعلم .

وأما حديث علي بن أبي طالب رضى الله عنه عند ابن ماجه مرفوعا ، إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها ، الحديث ، ففي سنده ابن أبي سبرة ولم يخرج عنه أحد من الأئمة الستة غير ابن ماجه ، وهو يرمى بالوضع لكن ابن جريج كان يروى عنه ويدخل أحاديثه في كتبه وكان تولى القضاء ببغداد قبل أبي يوسف ، وتمايم الحديث ، فإن الله ينزل فيها لغروب الشمس إلى سماء الدنيا فيقول ألا مستغفر فأغفر له ، ألا مسترزق فأرزقه ، ألا مبتلى فأعافيه ، ألا كذا إلا كذا حتى يطلع الفجر . .

ومعنى النزول فتحه لباب الإجابة لعباده وهو استعمال عربى صحيح ، وحمله على الانتقال من فوق إلى تحت جهل بما يجوز في الله ومالا يجوز فلا بد من حمل النزول على الإسناد المجازى بمعنى بعثه من ينادى هذا النداء كما يدل على ذلك حديث السائى ، أو على المجاز فى الطرف بمعنى أنه يقبل على المستغفرين كما ذهب إلى ذلك حماد بن زيد وغيره ، والغروب وثالث الليل نما يختلف باختلاف المطالع فيستمر هذا وذاك بالنظر إلى مختلف البلاد ، فلا يتصور أن يراد الهبوط الحسى فى مطلق أحاديث النزول فيكون على نمطها حديث ليلة النصف من شعبان بل حديث شعبان متكلم فيه ، فسوق ابن خزيمة له فى صدد الاحتجاج به على النزول الحسى باطل مردود بالمره .

قال ابن حزم فى الفصل (٢ - ١٧٢) : وهذا إنما هو فعل يفعل الله تعالى فى سماء الدنيا من الفتح لقبول الدعاء وأن تلك الساعة من مظان القبول والإجابة والمغفرة للمجتهدين والمستغفرين والتائبين ، وهذا معهود فى اللغة ، تقول : نزل فلان عن حقه بمعنى وهبه لى وتطول به على . ومن البرهان على أنه صفة فعل لا صفة ذات أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاق النزول

المذكور بوقت محدود فصح أنه فعل محدث في ذلك الوقت مفعول حيثئذ ،
وقد علمنا أن ما لم يزل فليس متعلقاً بزمان البتة ، وقد بين رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بعض ألفاظ الحديث المذكور ما ذلك الفعل ، وهو أنه ذكر
عليه السلام أن الله يأمر ملكاً ينادى في ذلك الوقت بذلك ، وأيضاً فإن
ثالث الليل مختلف في البلاد باختلاف المطالع والمغارب ، يعلم ذلك ضرورة
من بحث عنه ، فصح ضرورة أنه فعل يفعله ربنا تعالى في ذلك الوقت لأهل
كل أفق . وأما من جعل ذلك نقلة فقد قدمنا بطلان قوله في إبطال القول
بالجسم بعون الله وتأيدته ، ولو انتقل تعالى لسكان محدوداً مخلوقاً مؤلفاً شاغلاً
لـكان ، وهذه صفة المخلوقين ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . وقد حمد الله
إبراهيم خليله ورسوله وعبدته صلى الله عليه وسلم إذ بين لقومه بنقلة القمر
أنه ليس ربا فقال (فلما أفل قال لا أحب الآفلين ^(١)) وكل منتقل عن مكان
فهو آفل عنه . تعالى الله عن هذا اه .

هذا ما يقوله ابن حزم الظاهري في حديث النزول ، وأين هذا من جشوية
اليوم الذين يدعون الأخذ بالظاهر فيما يخرجهم من الملة والله ولي الهداية .

اسطورة قتل مرتدة شر قتلة !!

في عهد الصديق رضى الله عنه

ورد الى من أستاذ بحاثة له مقام إجلال في نفوس عارفي فضله خطاب يسألني فيه عن حديث ورد في «الناسخ والمسنوخ» لابن شاهين في مكتبة الاسكوريال ، وإليك نصه . . . ورد في الكتاب أثناء الحديث عن المثلة والنهي عنها والناسخ والمسنوخ فيما يتصل بها ما يأتي ورقة ٤٨ ،

« . . . وروى أن أبا بكر الصديق مثل بامرأة حيث ارتدت عن الإسلام كذلك حدثناه أحمد بن اسحاق بن البهلول ، قال نا أبي ، قال نا محمد بن عيسى عن الوليد بن مسلم ، قال حدثني سعيد بن عبدالعزیز أن أبا بكر قتل أم ورقة الفزارية في ردتها قتلة مثلة : شد رجلها بفرسين ثم صاح بهما فشقها ، ولا يعلم أن أبا بكر مثل غيرها ، ونهى أبو بكر عن المثلة ونسخ حديث المثلة ، اه . ونفسى ياسيدى لا تطمنن إلى هذا الخبر ، ولم أقرأه من قبل ، إلا أن مثل هذه الأمور لا يحكم فيها الهوى وإنما يرجع فيها إلى أهل الذكر والراسخين في العلم . ولا شك أن في النفس صورة عن رحمة أبي بكر تجعلني أتردد في قبول هذا الخبر ، ولاكننى لا أنسى أن الحكم على حادثة مر عليها أكثر من ألف وثلاثمائة عام ليس بالأمر الهين خاصة وأنا لا أعلم الظروف والملايسات التي وقعت فيها ، فما رأى سيدى في هذا الخبر ؟ وهل ورد في مصادر آخر ، ومامدى الثقة بناقليه ورواته ؟ والكتاب قد سقطت من أوله أوراق ، ولاكن يظهر أن المفقود قليل ، وأنه لا يزيد عن المقدمة وصفحة من متن الكتاب والله أعلم . والمؤلف تعليقات قليلة على ما يورده من ناسخ ومسنوخ ، ولاكنها تعليقات دقيقة طريفة ، مثال ذلك ما ورد في ورقة ٥٩ ب

عن شرب الماء وهأنذا ناقله لفضيلتكم مع تعليق المؤلف عليه : حديث آخر
في الشرب : حدثنا محمد بن علي بن حمزة الانطاكي ، قال نا أبو أمية الطرسوسي ،
قال نا عبيد الله بن موسى ، قال نا أبان بن يزيد العطار ، عن يحيى بن أبي كثير ،
عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد ، الخلاف في
ذلك : حدثنا عبد الله بن محمد البغوي قال نا محمد بن جعفر الوركاني ، قال نا
سعيد بن ميسرة البكري الموصلي ، عن أنس بن مالك أنه رأى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يشرب جرعة ثم قطع ثم سقى ثم جرعة ثم قطع ، ثم سقى
الثالثة ثم جرع ثم مضى حتى فرغ منه ، فلما شرب حمد الله . قال الشيخ :
والذي يحمل أن يكون هذا ناسخاً للأول لأنه أشبه بأخلاق رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، وإن كان إسناد الأول أجود ، وقد روى عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا شرب أحدكم فليتنفس ثلاثاً فإنه أهنا وأمرأ
أو كما قال ، اه . فتعليق المؤلف هنا يرد قول بعض المحدثين من أن المحدثين
القدماء لم يكونوا ياتفتون لمن الحديث ، وأنهم لم يعنوا بغير الإسناد ورجاله ،
انتهى ما كتبه الاستاذ السائل .

وهذا نص ما كتبه إليه جواباً عن سؤاله بعد التحية والسلام :

ومن المعلوم عند سيادتكم أن نقاد الحديث لا يقبلون خبراً ما لم يتصل
سنده ويعرف رجاله بالثقة والضبط ، وأحدوثة ابن شاهين لا مغمز فيها من
جمه شيخه وشيخ شيخه ، وإن كانا حنفيين (١) ، وقد وثقا حتى عند الخطيب
إلا أن ابن شاهين نفسه على كثرة مؤلفاته وسعة دائرة رواياته وكونه معدوداً
من الثقات يقع في مروياته ما لا يرضاه أهل النقد من زيادة ونقص واستبدال
لفظ بلفظ ؛ وقد شاركه عصره الدارقطني في رواية تلك الأحادوثة بسنده

(١) تنمكيت طريف .

في السنن ص ۳۳۶ لكن بلفظ «... نا محمد بن عيسى عن الوليد بن مسلم
عن سعيد بن عبد العزيز أن أبا بكر قتل أم قرقة الفزارية...» وانتهت
رواية الدارقطني عند «فشقاها» وزاد ابن شاهين بعد ذلك: «ولا يعلم
أن أبا بكر الصديق مثل غيرها» ونهى أبو بكر عن المثلة ونسخ حديث
المثلة «من كيسه!»

وإنما كان نسخ المثلة بحديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم عند مسلم
وغيره. ولا يتصور أن يكون نسخ المثلة إلى أبي بكر رضي الله عنه فيكون
هذا المزيد من ابن شاهين مختل العيار. وذكر ابن شاهين «أم ورقة» بدل
«أم قرقة» ودحدثني سعيد... بدل «عن سعيد...» عند الدارقطني.
فسعيد بن عبد العزيز ولد سنة تسعين، وتوفي سنة ۱۶۷ هـ. فيكون من تبع
التابعين، فيكون الساقط من رجال السند من سعيد إلى أبي بكر نحو ثلاثة
رجال ليكون الخبر موصول السند، والخبر المنقطع لا خير فيه عندهم؛
على أن سعيداً وإن كان من الثقات ومن رجال الأئمة الستة لكنه ما كان
يكتب الحديث تعويلاً على حفظه، ورواية مثله لا بد أن تقع فيها أخطاء.
لأن الحافظة كثيراً ما تخون. ثم إنه من اختلط قبل وفاته، والاختلاط
يدعو إلى التروى في قبول رواية صاحبه، فيكون من الرجال الذين يلتقي
بعض حديثهم عند الجماعة، فلا تكون هذه من نقاوة رواياته.

وأما الوليد بن مسلم فمدلس مشهور من رجال الجماعة أيضاً، وقد طال فيه
الكلام، وقد عنعن في لفظ الدارقطني كما ترى وهنئة المدلس مردودة عندهم
وابن شاهين دون الدارقطني في الضبط والإتقان، وكثير من الرواة يقع
في استبدال (عن) بالتحديث وبالعكس فيستفحل الشر عندما يكون الراوي
مدلساً كما هنا.

ومحمد بن عيسى الأموي الدمشقي مدلس أيضاً وقد عنعن عند الدارقطني
وابن شاهين معاً كما ترى. ثم ابن شاهين كان يرتعش خوفاً من الدارقطني

فيلزم السكوت في مجلسه خوفاً من الافتضاح في علمه الذي هو الحديث، فإذا
يفيد أن يكون مثله ألف ألف جزء في التفسير! ثم هو كان يدعى أنه محمدى
المذهب عند كلامه في مسائل الفقه سترأ لجهله وجه الجواب فيها على مذهب
من المذاهب المعروفة، كما نجد على هذا النمط لامذهبية هذا العصر

وأبو بكر الصديق الذي شهرت سيرته في قتل المرتدين وسبي نساءهم
لا يتصور أن يمثل بالمرتدة مع شهرة حديث النهي عن المثلة عند جماهير
الصحابة رضى الله عنهم، بل رواية قتل مرتدة في عصره قتلا عاديا رواية
فيها مغامر، ولو لم يكن فيها غير خالد بن يزيد بن أبي مالك مؤلف كتاب
الديات لكفى في سقوط الخبر، وإن كان قتل المرتدة قتلا عاديا بما اختلف
فيه الصحابة رضى الله عنهم، وأدلة الحنفية في الاكتفاء بحبسها ناهضة رغم
كل متهور، فأجارك الله من حملات الحنفية على القائلين بقتل المرتدة فضلا
عن أن يمثل بها .

ولسنا نعذر الدارقطنى في تدوين تلك الرواية في سننه مع السكوت عما
فيها من المغامر. وبعض من ضاق أفق تفكيره من شيوخ العلم يهيشون فرصاً
لأمثال غولد زيهير في الطعن في الاسلام وتاريخ الاسلام بسكوتهم عما
يحملونه من الروايات التالفة التي لا يجوز تدوينها إلا مع ذكر آفاتنا، والله
الامر من قبل ومن بعد .

وقد وصفتم كتاب « الناسخ والمندسوخ » لابن شاهين وصفاً دقيقاً
مشكوراً لكن حيث أعد مؤلفه من مشاهير الجماعين من غير تمييز بين الغث
والسمين لست راغباً في الاطلاع عليه وإن لم أره في مكتبة ماني الشرق .
وأبو أمية الطرسوسى - في خبر الشرب بنفس واحد - يذكر بكثرة
الأوهام فلا يصح خبره وإن كان من شيوخ الطحاوى، وكذا الخبر الذي

بعده لأن فيه سعيد بن ميسرة ، فالعمدة في هذا الباب هي الحديث الأخير من غير تصور نسخ في المسألة .

والواقع أن المحدثين يقتصرون في الغالب على نقد الحديث من جهة السند فلا يعنون بالاضطراب في متن الحديث قدر عنايتهم باضطراب السند، والنقد في المتن الذي يسميه أصحاب غولد زيهر نقداً داخلياً يقوم به أهل الفقه والاستنباط ، والفريقان تقاسما وجوه نقد الحديث. ونكتفى بهذا القدر في هذا البحث المتشعب .

لكالة بحث أم قرقة : - بعد الانتهاء من كتابة خطابي رأيت أن أشير إلى حكاية معروفة في كتب السير عن أم قرقة وفاطمة بنت ربيعة بن بدر العجوز ، عزيمة بنى فزارة ، فقد ذكر أصحاب السير في أنباء سنة ست من الهجرة قصد زيد بن حارثة إلى الشام في تجارة في رجب ، وتعرض بنى فزارة له في طريقه حتى جردوه من أمواله وجرحوه جرحاً بليغاً ، ولما التأم جرحه استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوهم فأذن له حتى غزاهم في شهر رمضان وانتصر عليهم في سرية ، قيل إنهم قتلوا أم قرقة وبليها الثلاثين الفرسان الذين كانت أمهم جهزتهم ، وكانت تحضهم على اغتيال محمد عليه الصلاة والسلام، وكانت العرب تضرب المثل بعزتها على بنى فزارة .

لكن اختلف أهل السير فيمن قتلها مباشرة ، والمشهور عندهم أنه قيس ابن مالك بن المحسروان لم يثبت قتلها في تلك الغزوة عند أهل الحديث. وفي عيون الأثر ، لابن سيد الناس (١٠٨/٢) بعنوان « وعن ابن إسحاق من طريق يونس بن بكير قال : حدثني عبد الله بن أبي بكر . ، ذكر قيس بن مالك ، بن المحسروان قتلها إيهاها بأمر زيد بن حارثة قتلاً عنيفاً بربط رجلها يبعيرين حتى شقاها ، لكن ليس في رواية ابن هشام ذكر للبعيرين »

وفي هذه الأقصوصة وقفات من جهة أن الراوى عن ابن إسحاق هو
يونس بن بكير ، وعنه يقول أبو داود : ليس بحجة عندى كان يأخذ كلام ابن
إسحاق فيوصله بالحديث ، وقد ضعفه العجلي واللساني ، وأخرج له البخارى
ومسلم لكن فى الشواهد لافى الأصول ، فانفراد مثله يكون موضع ريبة
بل لا يصعب على مثله ذكر (حدثى) بدل (عن) فيجعل المنقطع موصولا
بل وقع فى تاريخ ابن جرير عن ابن إسحاق لهذا الخبر عن ابن أبى بكر ،
فتعين الرد لكونه مدلسا ، وشيخ ابن جرير : ابن حميد ، وشيخه : سلمة بن
الفضل الراوى عن ابن إسحاق لا يحتج بهما عند كثيرين ؛ وقد أخرج ابن
جرير حديث سلمة بن الأكوع الموصول عن الحسن بن يحيى - يعنى العبدى -
نا أبو عامر - يعنى العقدى - ثنا عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن ابن
الأكوع ، فيكون عليه التعويل للاتصال وثقة رجاله وعدم معارضة
ماهر أقوى منه .

ثم إن عبد الله بن أبى بكر توفى سنة ١٣٥ هـ عن ٧٠ سنة ، فإسناده لنبا
مفروض وقوعه سنة ست فى حاجة إلى راويين ثقتين على الأقل فوقه ، فأين
يكون التعويل على مثل هذه الرواية المقطوعة المخالفة لرواية مسلم واحمد
وأبى داود ، وليس فيها ذكر لمثل ذلك القتل الفظيع على اتصال أسانيدهم
وثقة رجالهم ، بل فيها مجرد ذكر أن تلك السرية كانت تحت إمرة أبى بكر
رضى الله عنه وأنه نفل بلى أم قرفة لسلمة بن الأكوع واستوهبها منه
الرسول صلى الله عليه وسلم فبعثها إلى قريش استخلاصاً للأسرى من
المسلمين عندهم بدلها - وكانت عزيزة على المشركين - فيضرب بتلك الرواية
رواية ابن إسحاق عرض الحائط كما فعل ابن كثير فى (البداية والنهاية)
اعتماداً على الرواية الصحيحة لأحمد ومسلم وأبى داود فقط .

على أن الواقدي يذكر أن قتلها كان في بزاخة ولم يذكر أحد بسند يعتمد عليه قتلها في تلك الغزوة ، وزد على ذلك أن ابن حجر قال في (الاصابة) : وذكر ابن الكلبي أن قيساً هو الذي باشر قتلها ، قال : وقتلها قتلاً شليعاً ، فيكون مصدر التشليع هو ابن الكلبي المعروف .

ثم إنه على تقدير تهور قيس وقتله إياها هذه القتلة يكون ذلك منه ، لا من أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ولا من حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه لو فرض ثبوت هذا القتل الفظيع ، مع أن دعائم الثبوت لم تتحقق في الرواية كما أوضحناه ، كيف والرسول عليه السلام قد نهى عن المثلة نهياً باتاً في كثير من الأحاديث المخرجة في الصحاح والسنن ، فلا يتصور أن يرضى بفعل ما نهى عنه بل كان ينهى نهياً باتاً عن قتل النساء في الحروب (١) وكانت أم قرفة مشركة أصلية فلا يباح قتلها في شريعة محمد عليه السلام - إلا إذا كانت محاربة - فلا يتصور أن يقره ، ولم تكن مرتدة بعد الاسلام حتى يتصور الاختلاف في النهي عن قتلها .

وبهذا يظهر مبلغ التخبيط في رواية ابن شاهين كما يتبين سقوط محاولة البرنس كيتانو في (حولياته) استغلال الأقصوصة المروية وقوعها سنة ست في النيل من تاريخ العهد النبوي ، ولعل في هذا القدر من الاستطراد كفاية . والله ولي الهداية .

هذا ما كتبتة إلى ذلك الأستاذ البعثة قبل مدة . والآن منيح لي نشر السؤال والجواب بنصهما لما في ذلك من إزالة شبهة ، والله سبحانه ولي النفع .

(١) : وأما سب امرأة للنبي عليه السلام وعدم انتهائها من ذلك مع نهى زوجها من ذلك مراراً وقتل زوجها إياها غيره علي نبيه وإهدار دمها فليس من هذا الباب (ز) .

حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه في اجتهاد الراى

كثر التساؤل فى هذه الايام عن حديث معاذ فى الاجتهاد والقياس ،
فرايت التحدث عنه فى هذا المقال :

قد اخرج ابوداود والترمذى والدارمى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه
بالفاظ مختلفة ، انه لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن سأله النبي عليه
السلام قائلاً له : « كيف تقضى ؟ » قال : أقضى بما فى كتاب الله . قال :
« فإن لم يكن فى كتاب الله ؟ » قال : فبسنة رسول الله . قال : « فإن لم يكن
فى سنة رسول الله ؟ » قال : أجتهد رأى ولا آلو . فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : « الحمد لله الذى وفق رسول الله لما يرضاه رسول الله » .
وهذا من جملة الأدلة على الأخذ بالقياس فى أحكام النوازل عند عدم
النص عليها فى الكتاب والسنة ، وعلى هذا جرت الأمة الى أن ابتدع النظام
ما ابتدع من نفي القياس وتابعه شراذم من المبتدعة .

وهذا الحديث رواه عن أصحاب معاذ الحارث بن عمرو الثقفى ، ولىس هو
بمجهول العين بالنظر الى أن شعبة بن الحجاج يقول عنه إنه ابن أخى المغيرة
ابن شعبة ، ولا بمجهول الوصف من حيث إنه من كبار التابعين فى طبقة
شيوخ أبى عون الثقفى المتوفى سنة ١١٦ ، ولم ينقل أهل الشأن جرحاً مفسراً
فى حقه . ولا حاجة فى الحكم بصحة خبر التابعى الكبير الى أن ينقل توثيقه
عن أهل طبقة ، بل يكفى فى عدالته وقبول روايته إلا يثبت فيه جرح
مفسر عن أهل الشأن ، لما ثبت من بالغ الفحص على المجروحين من رجال
تلك الطبقة فمن لم يثبت فيه جرح مؤثر منهم فهو مقبول الرواية . أما الصحابة

فكلهم عدول لا يؤثر فيهم جرح مطلقاً عند الجمهور . والتابعون أيضاً مشهود لهم بالخيرية عدول مالم يثبت فيهم جرح مؤثر . ومن بعدهم لا تقبل روايتهم مالم تثبت عدالتهم وهكذا . وهذا ما يؤدي إليه النظر الصحيح والأدلة الناصعة . فن جعل الصحابة والتابعين وتابعيهم في منزلة واحدة في هذا الحكم لم ينزل الناس منازلهم . وكلم في صحيح البخاري من رجال لم ينقل توثيرهم عن أحد نصاً ، إلا أنه لم يثبت جرحهم فأدخلت روايتهم في الصحيح كما نص على ذلك الذهبي في مواضع من الميزان . والحارث هذا ذكره ابن حبان في الثقات . وإن جهله العقيلي وابن الجارود وأبو العرب ، يعنون الجهل بحاله من جهة أنهم لم يظفروا بتوثيره نصاً من أحد . وقد سبق حكم هذا الجهل في كبار التابعين .

ولا مجال لتوهين أمر هذا الحديث باعتبار انفراد أبي عون برواية هذا الحديث عن الحارث بن عمرو الثقفي ؛ لأن رد الحديث بسبب انفراد راو غير مجروح ليس من مذهب أهل السنة ، ولا من أصول أهل الحق . وأبو عون محمد بن عبيد الله الثقفي قد روى عنه أمثال الأعمش وأبي حنيفة والثوري وأبي إسحاق الشيباني ومسعود وشعبة وغيرهم وهو من رجال الصحيحين ، وتوثيره موضع إجماع بين أهل النقد .

وقد روى هذا الحديث عن أبي عون عن الحارث أبو إسحاق الشيباني وشعبة بن الحجاج - المعروف بالثقة - في الرواية والمعترف له بزوال الجهالة وصدفاً عن رجال يكونون في سند روايته - فرواه عن أبي إسحاق أبو معاوية الضرير ، وعنه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة . كما رواه عن شعبة يحيى بن سعيد القطان وعثمان بن عمر العبدى وعلي بن الجعد ومحمد ابن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن المبارك وأبو داود الطيالسي وغيرهم . ورواه عن هؤلاء من لا يحصون كثرة حتى تلتفت فقهاء التابعين

وتابعينهم هذا الحديث بالقبول وجروا خلفاً عن سلف على الأصل الأصيل
الذي أصله هذا الحديث .

وأما محاولة توهين أمر هذا الحديث حيث وقع في لفظ الحارث ، عن
أصحاب معاذ من أهل حمص عن معاذ ، باعتبار أن أصحاب معاذ مجاهيل
ورواية المجاهيل مردودة ، فمحاولة فاسدة لأن أصحاب معاذ معروفون بالدين
والثقة ولا يستطيع هذا المحاول أن يثبت جرحاً في أحد أصحاب معاذ نصاً .
وأما ذكر الحارث لأصحاب معاذ بدون اكتفاء منه بذكر اسم أحد منهم
فإنما هو للدلالة على مبلغ شهرة هذا الحديث من جهة الرواية حتى ترى الأمة
قد تلقت بالقبول .

قال أبو بكر بن العربي في العارضة : « ولا أحد من أصحاب معاذ مجرماً ولا
يجوز أن يكون في الخبر إسقاط الأسماء عن جماعة ولا يدخله ذلك في حيز
الجمالة ، وإنما يدخل في المجهولات إذا كان واحداً فيقال : حدثني رجل أو
حدثني إنسان ، ولا يكون الرجل للرجل صاحباً حتى يكون له به اختصاص ،
فكيف وقد زيد تعريفاً بهم أن أضيفوا إلى بلد ، وقد خرج البخاري الذي
شرط الصحة في حديث عروة البارقي ، سمعت الحنفي يتحدثون عن عروة ،
ولم يكن ذلك الحديث في جملة المجهولات . وقال مالك في القسامة : « أخبرني
رجال من كبار قومه ، وفي الصحيح عن الزهري : حدثني رجال عن أبي
هريرة ، من صلى على جنازة فله قيراط . » اهـ .

وكلام ابن عربي هذا يقضى على ما يرويه ابن زنجويه عن البخاري في
التاريخ . على أن لفظ شعبية في رواية علي بن الجعد ، قال : سمعت الحارث بن
عمر وابن أخي المغيرة بن شعبية يحدث عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن معاذ بن جبل ، كما أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه ، ومثله في جامع

بيان العلم ، لابن عبد البر ، وقد صحب معاذاً كثير من أصحاب الرسول عليه السلام فيكون أصحاب معاذ الذين سمع منهم الحارث هم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضاً ومثله لا يكون من الجمالة في شيء عند جمهور أهل العلم بالحديث وعدم مجاهيل يكون مجازفة باردة، وهكذا أصحاب القرائح الجامدة يجعلون من القوة ضعفاً .

وقال أبو بكر الرازي في أصوله : « فإن قيل إنما رواه عن قوم مجهولين من أصحاب معاذ ، قيل له : لا يضره ذلك ؛ لأن إضافته ذلك إلى رجال من أصحاب معاذ توجب تأكيدهم لا ينسبون إليه بأنهم من أصحابه إلا وهم ثقات مقبولو الرواية ، ومن جهة أخرى ان هذا الخبر قد تلقاه الناس بالقبول واستفاض واشتهر عندهم من غير تكبير من أحد منهم على روايته ولا رد له (يعني في القرون الفاضلة) وأيضاً فإن أكثر أحواله أن يصير مرسل والمرسل عندنا مقبول ، اهـ .

وقبول المرسل عند الاعتضاد موضع اتفاق بين الأئمة المتبوعين ، وكم من دليل يعضد مضمون هذا الحديث حتى يبلغ المجموع حد التواتر المعنوي فضلاً عن الصحة المصطلحة ، وقد سبق منا تحقيق أنه ليس هذا الحديث من مظان الانقطاع أصلاً ، وكلام الرازي إنما هو على فرض الإرسال .

وقال أبو بكر بن العربي ذلك الحافظ الكبير : « اختلف الناس في هذا الحديث فمنهم من قال إنه لا يصح - على مصطلحهم - ومنهم من قال هو صحيح ، والذي أدين به القول بصحته فإنه حديث مشهور يرويه شعبة بن الحجاج رواه عنه جماعة من الفقهاء والأئمة ، اهـ .

وقال الخطيب البغدادي في كتابه « الفقيه والمتفقه » - وهو من أجدر كتبه بالطبع - وقول الحارث بن عمرو « عن أناس من أصحاب معاذ ، يدل على

شهرة الحديث وكثرة رواياته ، وقد عرف فضل معاذ وزهده ، والظاهر من حال أصحابه الدين والثقة والزهد والصلاح ، وقد قيل إن عبادة بن نسي رواه عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ، وهذا إسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة ، على أن أهل العلم قد تقبلوه واحتجوا به فوقفنا بذلك على صحته عندهم اه .

فتلخص من ذلك كله أن الحديث ثابت عند جمهرة الجامعين بين الفقه والحديث ، بل مع ما احتف به من القرائن والروايات يبلغ مدلوله حد التواتر المعنوي ، ولو أخذت أسرد طرق هذا الحديث من الكتب السالف ذكرها فضلاً عن سائر الكتب وعن سائر الروايات في هذا الصدد ، لطل بنا الكلام جداً وسئم المطالع الكريم ، وفيما ذكرناه غنية في معرفة مرتبة هذا الحديث رغم تقولات بعض النقلة .

• • •

والذي دعانا إلى نشر هذا الكلام هو ما نلقى من كثرة التساؤل عن هذا الحديث في هذه الأيام ، حيث منى أهل العصر بجهلة أغمار يحاولون إنكار القياس الشرعي زاعمين الأخذ بالحديث عن كل من هب ودب وليسوا هم في شيء من علم الحديث ولا من التفقه ، لكنهم أعوان الشيطان وأنصار الهوى يسعون في تفريق كلمة المسلمين بتشتيت اتجاههم ومجافة الحق ، ومجانبة الصدق ، ومتابعة الهوى هي أخص أوصافهم ، فالواجب أن لا يلتفت إلى هرائهم مع صدق السلوك على الطريقة المثلى المسلمة عند أئمة الدين ، وهي قبول القياس من أهله فيما لا نص فيه من الكتاب والسنة وإجماع الأئمة ، مع الاستقصاء البالغ في أحاديث الأحكام ، لتكون على بينة من مراتب الأحاديث المروية في أحكام الفروع قوة وضعفاً متناً وسنداً من حيث الثبوت ، ووضوحاً وخفاء من حيث الدلالة ، إن كنا نريد الإمام بأدلة الأحكام بعض الإمام ، والله سبحانه الموفق .

حديث « لا وصية لوارث »

قال ابن حجر في « فتح الباري » ، (٥ - ٢٤١) عند كلامه في قول البخاري (باب لا وصية لوارث) هذه لفظ حديث مرفوع . ثم ذكر مخرجه ثم قال : جنح الشافعي في « الأم » ، إلى أن هذا المتن متواتر فقال : وجدنا أهل الفتيا ومن حفظنا عنهم من أهل العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون في أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عام الفتح : « لا وصية لوارث » ، ويأثرون عن حفظوه عنه من لقوه من أهل العلم فكان نقل كافة عن كافة ، اه يريد به ما ذكره الشافعي رضي الله عنه في « الأم » ، (٤ - ٢٧) : أخبرنا ابن عيينة عن سليمان الأحمول عن مجاهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا وصية لوارث » ، وما وصفت من أن الوصية للوارث منسوخة بأي الموارد وأن لا وصية لوارث بما لا أعرف فيه عن أحد من لقيت خلافاً ، وفيه أيضاً (٤ - ٣٦) : ورأيت متظاهراً عند عامة من لقيت من أهل العلم بالمغازي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته عام الفتح « لا وصية لوارث » ، ولم أر بين الناس في ذلك اختلافاً ، ومثل ذلك في (٤ - ٤٠) منه ، والشافعي رضي الله عنه أخذ بمرسل مجاهد لتقويه بوجوه التقوى المعتبرة عنده في المرسل ومثله يكون صحيحاً عنده كما يعلم من « الرسالة » له ، بل هو متواتر عنده كما سبق .

وقال مالك رضي الله عنه في « الموطأ » ، رواية يحيى الليثي (٢ - ٢٣٢) : السنة الثابتة عندنا التي لا اختلاف فيها أنه لا تجوز وصية لوارث إلا أن يجيز له ذلك ورثة الميت اه .

وقال أبو داود في « المسائل » ، (ص ٢١٥) : سمعت أحمد رضي الله عنه سئل عن رجل مات وترك ورثة فكان على أحد ورثته دين فلما أخذ ميراثه

قضى دينه فلم يبق عنده شيء ، يعطى من ثلث هذا الميث ؟ قال : لا يعطى .
كررت عليه المسألة فقال : لا يعطى وارث .

وقال ابن هبيرة الحنبلي في «الإشراف» المفرد عن «الإفصاح»
(ص ٢٤٥) : «واتفقوا على أنه لا وصية لوارث إلا أن يميز ذلك الورثة» اهـ
يريد إجماع الأئمة على ذلك ، وليس بين الأئمة اختلاف في أن وجوب
الوصية للوالدين والأقربين منسوخ ، وإنما الاختلاف في ناسخه أو آية
الموارث أم الحديث المستفيض ؟

وقال ابن حزم في «مراتب الإجماع» (ص ١١٣) : «واتفقوا أن
الوصية لوارث لا تجوز» . يريد ثبوت الإجماع على ذلك . والإجماع عنده
هو اتفاق الصحابة رضی الله عنهم ، وليس هناك مسألة يجمع عليها الصحابة
ثم يجترىء أحد علماء الأمة بعدهم أن يخالفهم في المسألة فيكون هذا الإجماع
إجماعاً يقيداً يكفر منكره .

وقال ابن حزم في المحلى (٩ - ٣١٦) : «إن حديث «لا وصية لوارث» ،
بما نقلته الكواف ، فيكون الحديث متواتراً عنده أيضاً .

وساق الزيلعي الحافظ في «نصب الراية» (٤ - ٤٠٣) أسانيد حديث
«إن الله أعطى كل ذي حق حقه» ، ألا وصية لوارث ، عن أبي أمامة
وعمر بن خارجة وأنس وابن عباس وعبد الله بن عمرو وجابر وزيد بن
أرقم والبراء وعلي بن أبي طالب وخارجة بن عمرو رضي الله عنهم من رواية
أبي داود والترمذي وابن ماجه والنسائي والدارقطني وأحمد والبزار وأبي يعلى
والخارث بن أبي أسامة والطبراني وابن عدى وابن عساكر ، وتوسع في
الكلام على طرق الحديث في ثلاث صفحات كبيرة .

وقال الشيخ مرتضى الزبيدي في «عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب
الإمام أبي حنيفة» ، بعد أن ساق الحديث بطريق مسانيد أبي حنيفة والسنن

الأربعة وسنن البيهقي وغيرها : والذي يظهر بمجموع ما ذكرناه أن حديث أبي أمامة صحيح ، وحديث عمرو بن خارجة من الوجهين صحيح ، وحديث أنس بالوجه الذي ذكره صحيح ، ومع وجود هذه الأسانيد الصحاح كيف ترك ويجعل مرسل مجاهد أصلاً في المذهب ، اهـ .

وقال أبو بكر الرازي في « أحكام القرآن » ، في (١ - ١٦٥) بعد أن ساق الحديث عن جماعة من الصحابة رضی الله عنهم : « وهذا الخبر المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الوارد من الجهات التي وصفناها هو عندنا في حيز التواتر ، لاستفاضته وشهرته في الأمة وتلقى الفقهاء له بالقبول واستعمالهم له ، اهـ .

والحديث الذي ورد على مشهد ألوف من الناس في خطبة حجة الوداع يكون شأنه هكذا ، وإيراد بعض أهل العلم هذا الحديث نقضاً لقاعدة « لا تجوز الزيادة على الكتاب بخبر الآحاد » ، يذوب إزاء هذا البيان ، وليس أحد من أهل العلم يبيح الوصية لو ارث أصلاً وإن كانت مداركهم تختلف في هذا الحكم ، ولا يضر الكلام في سند خاص من أسانيد الحديث بعد أن ورد بأسانيد لا تحصى ، وأخذت به الأمة جمعاء خلفاً عن سلف ، على أن الكلام في الأسانيد إنما يكون عند أهل النقد فيما لم يستفيض هذه الاستفاضة ، ولم تأخذ به الأمة هذا الأخذ .

وقال ابن هبيرة : « وأجمعوا على أن الوصية مستحبة مندوب إليهما لمن لا يرث الموصى من أقاربه وذوي رحمه » .

فعلم من ذلك كله أن إيجاب الوصية لو ارث باسم الشرع لا يمكن صدوره من مدغ الاجتهاد ، حيث لا وجه له أصلاً بعد قيام الدليل القطعي على خلافه كما شرحناه ، بل إنما يصدر مثل هذه المحاولة من زميل لمسيئته من الدجاجلة الذين أنذرنا بظهورهم في آخر الزمان ، وإلى الله سبحانه مرد الأمر كله .

(٥ - مقالات)

حديث « من تشبهه بقوم فهو منهم »

وقع في فتيا العلامة الشيخ محمد بن حنيت رحمه الله المنقولة في العدد ٢٧ من مجلة الاسلام الغراء مانصه :

وهذا الحديث وإن قال فيه السخاوي في كتابه « المقاصد الحسنة » : إن أئمة الحديث ضعفوه ، ولكن بتعدد طرقه صار حسناً يحتاج به وله شواهد تؤيده ، فكون الحديث حسناً يحتاج به صواب لكن ما عزاها إلى السخاوي من أنه قال : « إن أئمة الحديث ضعفوه ، غير موجود أصلاً في « المقاصد الحسنة » ، فلا يكون عزو ذلك إليه غير سبق القلم .

وإليك نص مقاله السخاوي في « المقاصد الحسنة » ، في ص ١٩٢ : « من تشبهه بقوم فهو منهم » ، أحمد وأبو داود والطبراني في الكبير من حديث أبي منيب الجرشي (١) عن ابن عمر به مرفوعاً ، وفي سنده ضعيف ، ولكن شاهده عند البزار من حديث حذيفة وأبي هريرة ، وعند أبي نعيم في تاريخ أصبهان عن أنس ، وعند القضاعي من حديث طاوس مرسل ، وتقدم في « إتمام العلم بالتعلم » من الهمة عن الحسن في أثر : « وقلها تشبهه رجل بقوم إلا كان منهم » ، وبلغ آخرها .

فظهر أن لفظ « إن أئمة الحديث ضعفوه » لم يقع في كلام السخاوي ، كيف وقد حسن الحديث بما أشار إليه من الشواهد . ومن شواهد حديث ابن مسعود من كثير سواد قوم فهو منهم . أخرجه أبو يعلى . ومن شواهد أيضاً حديث الترمذي « ليس منا من تشبه بغيرنا » ، وإن كان في سنده ابن لهيعة ، وهو وضع تضعيفه فيما رواه عنه غير العبادة الأربعة من أصحابه ، وهذا مما رواه عنه عبد الله بن المبارك أحد هؤلاء الأربعة ورواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن

(١) بضم الجيم وفتح الراء وكسر الشين . كما في اللباب والخلاصة

جده بما اضطر الأئمة إلى الأخذ به ولو في بعض المواضع ، والكلام في ذلك طويل الذيل ، بل صححه ابن حبان والعراقي كما يظهر من (كشف الخفاء) في (٢ - ٢٤٠) وتساهل ابن حبان في التصحيح إنما هو عند توثيقه لرجل غير موثق بمجرد عدم اطلاعه على جرح فيه ، وأما تصحيحه لهذا الحديث فمن جهة ترجيحه لتوثيق عبد الرحمن بن ثابت في السند كما هو مروى عن عدة ، على أن الصحيح عنده يشمل الحسن كما هو مذهب شيخه ابن خزيمة وغيره .

ونص كلام ابن تيمية في (٣٩) من اقتضاء الصراط المستقيم ، : روى أبو داود في سننه : حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا أبو النضر - يعني هاشم ابن القاسم - حدثنا عبد الرحمن بن ثابت حدثنا حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر رضی الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من تشبه بقوم فهو منهم ، وهذا إسناد جيد فإن ابن أبي شيبة وأبا النضر وحسان بن عطية ثقات مشاهير أجلاء من رجال الصحيحين ، وهم أجل من أن يحتاج إلى أن يقال هم من رجال الصحيحين . وأما عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان فقال يحيى بن معين وأبو زرعة وأحمد بن عبد الله (العجلي) ليس به بأس . وقال عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم^(١) : هو ثقة . وقال أبو حاتم : هو مستقيم الحديث . وأما أبو منيب الجرشي فقال فيه أحمد بن عبد الله العجلي : هو ثقة وما علمت أحداً ذكره بسوء ، وقد سمع منه حسان ابن عطية ، وقد احتج الإمام أحمد وغيره بهذا الحديث ، ثم أطال النفس في سرد مسائل بدت على هذا الحديث في مذاهب الأئمة : مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم .

(١) بضم الدال وفتح الحاء وسكون الباء (اللباب) .

واحتجاج الأئمة بحديث تصحيح له منهم ، بل جمهور أهل العلم من جميع الطوائف على أن خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً به أنه يوجب العلم ، كما تجد تفصيل ذلك في (توجيه النظر) في ص ١٣٤ ، وكلام من تكلم في عبد الرحمن بن ثابت من جهة نسبته إلى بعض القدر ، أو من جهة تغير حفظه في الأواخر. أما الأول فليس يجرح عند المحققين ، وأما الثاني فرواية هاشم بن القاسم عنه قبل تغيره ؛ لأنه كان ابن ثلاث وعشرين سنة عند وفاة عبد الرحمن بن ثابت ، وتغيره قبيل موته بمدة يسيرة وقد روى الذهبي في الميزان عن أبي حاتم ودحيم توثيقه ، كما روى الخطيب توثيقه عن ابن المديني والقلاّس وإن اختلفت الروايات عن ابن معين ، ولم يذكر أحد هذا الحديث في عداد من أكرهه أصلاً .

وهذا الحديث من جوامع الكلام . وللنجم الغزي من كبار الشافعية في القرن الحادي عشر (حسن التلبه لأحكام التشبه) في مجلد ضخيم يتوسع فيه في بيان الأحكام التي تستنبط من هذا الحديث . وهو في ظاهرية دمشق - نافع في بابه حقيق بالطبع .

احاديث الاحكام

وأهم الكتب المؤلفة فيها

وتناوب الأقطار في الاضطلاع بأعباء علوم السنة

لا بد لمن يلتقى إلى الفقه من أن يكون ذا عناية بالأحاديث والآثار الواردة عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم في الأحكام الأصلية والفرعية ، ليكون على بينة من أمره ، فيصون نفسه من محاولة إجراء القياس على ضد المنصوص ، ويحترز من مخالفة الإجماع في المسائل المجمع عليها ؛ لأنه لا يمكن تفريق ما يصح فيه القياس مما لا يصح هو فيه ، وتمييز ما يستساغ فيه الخلاف مما لا يسوغ فيه غير الاتباع المجرد ، إلا لمن أحاط خبراً بموارد النصوص ، ووجوه التفقه فيها ، واستقرأ الآثار الواردة من فقهاء السلف في الأحكام فهو الذي يقدر أن يتصون من القياس في مورد النص ، وهو الذي يستطيع أن يحترز من الخلاف في موطن الإجماع ، ولذلك تجد علماء هذه الأمة وأدلاءها قد سمعوا سعيًا حثيثاً - في جميع الأدوار - في جمع أدلة الأحكام ، والكلام عليها متناً وسنداً ودلالة على اختلاف أذواقهم ومشاربهم في شروط قبول الأخبار ، وعلى تفاوت مداركهم في النصوص والآثار .

وكانت أمصار المسلمين تتناوب في الاضطلاع بأعباء علوم السنة مدى القرون ، إن قصر في ذلك قطر قام قطر آخر بواجبه في هذا الباب وهكذا ، وكانت من أكبر الأقطار حظاً من العلوم ، ما بين شرعية وعقلية وأدبية ، ولا سيما علوم السنة والفقه ، البلاد العراقية أيام مجد الدولة العباسية إلى تاريخ انقراضها ، وما خلف عليها من المآثر الخالدة شاهد صدق على ذلك .

ثم خلفتها - في حيازة القديح المعلى في العلوم - الدولة المصرية على
اتساع ممالكها في عهد الدولتين البحرية والبرجية - وإن كان للمغرب فضل
غير منكور في جميع الأدوار - والآثار الباقية من الدولتين ، والجامعات
العلمية التي كانت الملوك والأمراء شيدوها لم تزل ماثلة أمامنا تنطق عن ماض
مجيد ، ولم تزل نشاهد في التاريخ مبلغ ما كانوا يدرون عليها من الخيرات
في سبيل العلم ، مع مشاطرة كثير من ملوكهم وأمرائهم العلماء في علومهم ،
وهاهو الظاهر برقوق يتفقه على الإمام أكمل الدين البارتى ، ويشارك
المحدثين في رواية الصحيحين ، ويجلب أمثال ابن أبي المجد من كبار المسندين
من الأقطار النائية رغبة منه في إعلاء سند المتعلمين بمصر بسماعهم الحديث
من أصحاب الأسانيد العالية ، ويفعل مثل ذلك المؤيد حيث كان هو نفسه
يروى الصحيح عن السراج البلقيني ، بل ابن حجر سمع الحديث من المؤيد
هذا ، وترجم له في عداد شيوخه في « المعجم المفهرس » . وقد جلب المؤيد
إلى مصر العلامة شمس الدين الديري صاحب « المسائل الشريفة في أدلة
مذهب الإمام أبي حنيفة » . وكذلك ترى الظاهر جقمق يسمع الصحيح من
ابن الجزري ، ويجلب كبار المسندين إلى مصر ليتلقى منهم المتعلمون بمصر
مروياتهم في السنة من الصحاح والمسانيد ، ويجعل القلعة المصرية مجمع هؤلاء
العلماء وموضع تلقى المتعلمين لتلك الكتب من هؤلاء المسندين ، تنويهاً بأمرهم
وإعلاء شأن العلم ، وبهذه العناية والرعاية من الملوك والأمراء كانت مصر
دار حديث وفقه وأدب في القرون الثلاثة : السابع والثامن والتاسع ،
وهاهي كتب التاريخ قد اكتظت بتراجم رجال كبار أنجبتهم مصر بكثرة
بالغة في تلك القرون الذهبية ؛ فمن لهم مؤلفات كثيرة جدا في شتى العلوم ؛
بحيث يعدون مفاخر الاسلام طراً فضلاً عن مصر ؛ بل ما أثرهم المحفوظة في

خزانات العالم بما يقضى لمصر بالفخر الخالد ، ومؤلفاتهم في الحديث والفقہ والتاريخ خارجة عن حد الإحصاء .

وقد استمرت النهضة العلمية بمصر على ما وصفناه إلى أوائل القرن العاشر . فبانقراض الدولة المصرية البرجية في أوائل ذلك القرن تضام النشاط العلمي بمصر بل تزعزعت أركان العلم بها ، وغادر هذا النشاط القطر المصري إلى أقطار أخرى ، كما هو سنة الله في خلقه ، فاذا قارنت رجال أواخر القرن العاشر برجال القرون الثلاثة التي سبقتهم ، علمت مبلغ ما أصيبت به مصر من الانحطاط العظيم في العلم حين ذاك .

ثم توزعت الأقطار النشاط العلمي ، وكان حظ إقليم الهند من هذا الميراث - منذ منتصف القرن العاشر - هو النشاط في علوم الحديث ، فأقبل علماء الهند عليها إقبالا كليا . بعد أن كانوا منصرفين إلى الفقه المجرد والعلوم النظرية ، ولو استعرضنا ما لعلماء الهند من الهمة العظيمة في علوم الحديث من ذلك الحين - مدة ركود سائر الأقاليم - لوقع ذلك موقع الإعجاب الكلي والشكر العميق ، وكم لعلمائهم من شروح ممتعة وتعليقات نافعة على الأصول الستة وغيرها ، وكم لهم من مؤلفات واسعة في أحاديث الأحكام ، وكم لهم من أياد بيضاء في نقد الرجال ، وعلل الحديث . وشرح الآثار ، وتأليف مؤلفات في شتى الموضوعات . والله سبحانه هو المسؤول أن يديم نشاطهم في خدمة مذاهب أهل الحق ويوفقهم لأمثال ماوفقوا له إلى الآن ، وأن يبعث هذا النشاط في سائر الأقاليم من جديد .

ومن أحسن الكتب للأقدمين في أحاديث الأحكام - سوى الصحاح والسنن والمسانيد - مصنف ابن أبي شيبة ، وكتب الطحاوي ولا سيما معاني الآثار ، وكتب ابن المنذر ولا سيما (الإشراف) وشروح الجصاص لمختصر

الطحاوى ، ومختصر الكرخى ، وجامع الكبير ، وكتب ابن عبد البر
كالتمهيد ، و الاستذكار ، وكتب الأحكام ، لعبد الحق ، و الوهم
والإيهام ، لأبى الحسن بن القطان ، وكتب البيهقى ، والنووى ، وكتب ابن
دقيق العيد من الإمام ، و الإمام ، و شرح العمدة ، و الباب فى الجمع
بين السنة والكتاب ، لأبى محمد المنبجى ، و الاهتمام بتأخيص الإمام ،
لقطب الدين الحلبي - وقد أصلح ما غلط فيه ابن دقيق العيد من عزو الحديث
فى الإمام إلى غير من خرج به - وتحقيق ابن الجوزى ، ومنتقى المجد بن
تيمية ، و تنقيح ابن عبد الهادى ، وكتب التخرىج كلها - ومن أنفعها وأوسعها
نصب الراية ، للجمال الزيلعى - و المعتصر ، للجمال المملطى ، وكتب ابن
حجر وخصوصاً فتح البارى ، و التأخيص الحبير ، وكتب البدر العينى
ولاسيما عمدة القارى ، و شرح معانى الآثار ، و شرح الهداية ، وكتب
العلامة قاسم وخاصة تخرىج أحاديث الاختيار ، إلى غير ذلك مما لا يحصى من
الكتب المؤلفة إلى أوائل القرن العاشر .

ثم يأتى دور إخواننا الهنود - من أهل السنة - فما أثرهم فى السنة فى القرون
الآخيرة فوق كل تقدير ، وشروحاتهم فى الأصول الستة تزخر بالتوسع فى
أحاديث الأحكام ، فدونك فتح الملهم فى شرح صحيح مسلم ، و بذل المجهود
فى شرح سنن أبى داود ، و العرف الشدى فى شرح سنن الترمذى ، إلى غير ذلك
مما لا يحصى ، ففيها البيان الشافى فى مسائل الخلاف ، و لبعض علمائهم أيضاً
مؤلفات خاصة فى أحاديث الأحكام على طراز بديع مبتكر ، وهو استقصاء
أحاديث الأحكام من مصادرهما وحشدها فى صعيد واحد فى الأبواب ،
والكلام على كل حديث منها جرحاً وتعديلاً ، وتقوية وتوهيناً .

وهاهو العلامة المحدث مولانا ظهير حسن النيموى رحمه الله قد ألف
كتابه آثار السنن ، فى جزئين لطيفين ، وجمع فيهما الأحاديث المتعلقة

بالطهارة والصلاة على اختلاف مذاهب الفقهاء ، وتكلم على كل حديث منها جرحاً وتعديلاً على طريقة المحدثين ، وأجاد فيما عمل كل الإجابة ، وكان يريد أن يجرى على طريقته هذه إلى آخر أبواب الفقه لكن المنية حالت دون أمنيته رحمه الله . وهذا الكتاب مطبوع بالهند طبعاً حجرياً إلا أن أهل العلم تخاطفوه بعد طبعه ، فمن الصعب الظفر بنسخة منه إلا إذا أعيد طبعه .

وكذلك عنى بهذا الأمر العلامة الأوحيد والحبر المفرد شيخ المشايخ في البلاد الهندية المحدث الكبير والجهيد الناقد مولانا حكيم الأمة محمد أشرف على التهانوى صاحب المؤلفات الكثيرة البالغ عددها نحو خمسمائة مؤلف ما بين كبير وصغير ، ألف - طال بقاؤه - كتاب « إحياء السنن » وكتاب « جامع الآثار » في هذا الباب ويعنى عن وصفهما ذكر اسم مؤلفهما العظيم وكلاهما مطبوع بالهند إلا أن الظفر بهما أصبح بمكان من الصعوبة حيث نفدت نسخهما المطبوعة لكثرة الراغبين في اقتناء مؤلفات هذا العالم الرباني - وهو الآن قد ناهز التسعين أطال الله بقاءه - وهو بركة البلاد الهندية وله منزلة سامية عند علماء الهند حتى لقبوه حكيم الأمة .

وهذا العالم الجليل قد أشار على تلميذه وابن أخته المتخرج في علوم الحديث لديه المحدث الناقد والفقير البارع مولانا ظفر أحمد التهانوى - زادت مآثره - أن يستوفى أدلة أبواب الفقه بجمع أحاديث الأحكام في الأبواب من مصادر صعبة المنال مع الكلام على كل حديث في ذيل كل صفحة بما تقضى به صناعة الحديث . من تقوية وتوهين ، وأخذ ورد على اختلاف المذاهب فاشتغل هذا العالم الغيور بهذه المهمة الشاقة نحو عشرين سنة اشتغالا لا مزيد عليه حتى أتم مهمته بغاية من الإجابة بتوفيق الله سبحانه في عشرين جزءاً لطيفاً بقطع (آثار السنن) وسمى كتابه هذا (إعلام السنن) وجعل له في جزء خاص مقدمة بديعة في أصول الحديث نافعة للغاية في بابه . والحق يقال

إني دهشت من هذا الجمع وهذا الاستقصاء ومن هذا الاستيفاء
البالغ في الكلام على كل حديث بما تقضى به الصناعة متناً وسنداً من
غير أن يبدو عليه آثار التكلف في تأييد مذهبه؛ بل الإنصاف رائده
عند الكلام على آراء أهل المذاهب، فاغتنبت به غاية الاغتناب. وهكذا
تكون همة الرجال وصبر الأبطال - أطال الله بقاءه في خير وعافية، ووفقه
لتأليف أمثاله من المؤلفات النافعة. وقد طبع المؤلف - حفظه الله نحو عشرة
أجزاء من ذلك الكتاب طبعاً حجرياً وقد نفدت نسخ الأجزاء الأولى.
وأما طبع الباقي فيجري ببطء بالغ، فياليت بعض أصحاب المطابع الكبيرة
بمصر سعى في جلب الكتاب المذكور من مؤلفه وطبع تمام الكتاب من
أوله إلى آخره بالحروف الجميلة المصرية. ولو فعل ذلك أحدهم لخدم العلم
خدمة مشكورة، وملاً فراغاً في هذا الباب.

ومن مشاهير علماء الهند أيضاً ممن يعنون بأحاديث الأحكام العلامة
المحدث الشيخ مهدي حسن الشاهجهانفوري المفتي حفظه الله فإنه شرح كتاب
(الآثار) للإمام محمد بن الحسن الشيباني في مجلدين ضخمين. كثر الله
سبحانه من أمثال هؤلاء الرجال.

وهذه نبذة يسيرة من مآثر هؤلاء الإخوان، وفي ذلك فليتنافس
المتنافسون.

الموطأ ورواته

ألف عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون^(١) كتاباً فيما اجتمع عليه أهل المدينة، ولما اطلع عليه مالك بن أنس رضى الله عنه استحسنته صنيعه، إلا أنه أخذ عليه إغفاله ذكر الأخبار والآثار في الأبواب، حتى قرر أن يقوم هو بنفسه بجمع كتاب تحتوى أبوابه صحاح الأخبار وعمل أهل المدينة في أبواب الفقه، فبدأ يمهّد السبيل لذلك، وكان المنصور العباسي بلغه شيء مما عزم عليه مالك فاجتمع به في حجته الأخيرة - في التحقيق - وأوصاه أن يدون علم أهل المدينة مجتنباً رخص ابن عباس وشذائد ابن عمر وشواذ ابن مسعود رضى الله عنهم، حيث كانت جماعة من أصحاب هؤلاء ينشرون علومهم في المدينة المنورة - منهم الفقهاء العشرة في أيام عمر بن عبد العزيز - ولهم أصحاب وأصحاب أصحاب أدركهم مالك، فتقوت عزيمة مالك حتى تجرد لجمع الصفوة من الأحاديث والآثار المروية عند أهل المدينة والعمل المتوارث بينهم، مقتصرأ في الرواية على شيوخ أهل المدينة سوى ستة وهم: أبو الزبير من مكة، وإبراهيم بن أبي عبلة من الشام، وعبد الكريم بن مالك من الجزيرة، وعطاء بن عبد الله من خراسان، وحميد الطويل، وأيوب السخيتاني من البصرة، إلى أن أتم عمله في أوائل عهد المهدي العباسي - كما بينت ذلك فيما علقت على الإنتقاء لابن عبد البر .

فأخذ مالك يلقى الموطأ على أصحابه فيتلقونه منه سماعاً . ولم يكن تأليفه

(١) معرب (ميكون) بمعنى خمري اللون في اللغة الفارسية، لقب به جده لحرمة وجنتيه على ما قيل من، وهو بكسر الجيم، كما في (اللباب).

الكتاب ليعطيه الناس فينسخوه ويتداولوه بينهم كعادة أهل الطبقات المتأخرة في تصانيفهم ، بل كان التعويل حينئذ على السماع فقط . وكان تأليفه الكتاب لنفسه خاصة ، لئلا يغلط فيما يليق به على الجماعة كعادة أهل طبقاته من العلماء في تأليفهم ؛ ولذا كان يزيد فيه وينقص منه حسب ما يبدو له في كل دور من أدوار التسميع المختلفة ، فاختلفت نسخ الموطأ ترتيباً وتبويباً وزيادة ونقصاً وإسناداً وإرسالاً ، على اختلاف مجالس المستملين فأصبح رواياتها على اختلاف الختمات هم مدونيتها - في الحقيقة - منهم من سمع عليه الموطأ سبع عشرة مرة أو أكثر أو أقل بأن لازمه مدداً طويلة تسع تلك المرات ، ومنهم من جالسه نحو ثلاث سنوات حتى تمكن من سماع أحاديثه من لفظه ، ومنهم من سمعه عليه في ثمانية أشهر ، ومنهم من سمعه في أربعين يوماً ، ومنهم من سمعه عليه في أيام هرمة في مدة قصيرة ، ومنهم من سمعه في أربعة أيام ، إلى آخر ما فصل في موضعه .

ومنازل هؤلاء المستملين تتفاوت فهما وضبطاً وضعفاً وقوة ، فتكون مواطن اتفاقهم في الذروة من الصحة عن مالك ، وموضع اختلافهم وانفرادهم متنازلة المنازل إلى الحضيض حسب ما لهم من المقام في كتب الرجال .

وقد ذكر أبو القاسم الغافقي اثني عشر راوياً من رواة الموطأ في مسند الموطأ ، له ، فيهم : عبد الله بن يوسف التميمي ، ومحمد بن المبارك الصوري ، وسليمان بن برد . واستدرك السيوطي عليه راويين نسختاهما من أشهر النسخ وساق ابن طولون في الفهرست الأوسط أسانيد الموطأ من أربع وعشرين طريقاً ، وكذلك فعل أبو الصبر أيوب الخلوقي حيث ساق أسانيد في ثبته من طريق ابن طولون ومن غير طريقه .

وإني أروي إجازة بطريق الحجارة : روايات محمد بن الحسن ، ويحيى بن

يحيى النيسابورى ، وقتيبة بن سعيد ، وعبد الله بن عمر بن غانم ، وعبد العزيز ابن يحيى الهاشمى ، وعبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون ، وابن القاسم ، وعبد الله بن نافع الزبيرى .

وبطريق أبى هريرة بن الذهبى : روايات مطرف بن عبد الله اليسارى ، ومصعب بن عبد الله الزبيرى ، وعلى بن زياد التونسى ، وأشهب .

وبطريق محمد بن عبد الله بن المحب : رواية عبد الله بن وهب ، ورواية إسحاق بن عيسى الطباع .

وبطريق إبراهيم بن محمد الأرموى : رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي .
وبطريق زيب بنت الكمال المقدسية : روايات الشافعى ، ومحمد بن معاوية الأطاربلى ، وأسدي بن الفرات .

وبطريق ابن حجر : روايات يحيى بن يحيى الليثى ، وأبى مصعب أحمد بن أبى بكر الزهرى ، ويحيى بن عبد الله بن بكير المصرى ، وسويد بن سعيد ، وسعيد بن كثير بن عفير ، ومعن بن عيسى القزاز : وهؤلاء أربعة وعشرون راويًا من أصحاب مالك .

وأحمد يكثر من طريق ابن هبدي ، وأبو حاتم من طريق معن بن عيسى ، والبخارى من طريق عبد الله بن يوسف التليسى ، ومسلم من طريق يحيى بن يحيى النيسابورى ، وأبو داود من طريق القعنبي ، والنسائى من طريق قتيبة بن سعيد .

وقد أوصل الحافظ محمد بن عبد الله الدمشقى المعروف بابن ناصر الدين رواية الموطأ إلى ثلاثة وثمانين راويًا فى كتابه "إتحاف السالك برواية الموطأ عن مالك" ،

وأشهر رواياته فى هذا العصر رواية محمد بن الحسن (١) بين المشاركة .

(١) توفى سنة ١٨٩ هـ . وترجمته مستوفاة فى بلوغ الامانى (ز) .

ورواية يحيى الليثي^(١) بين المغاربة. فالأولى تمتاز ببيان ما أخذ به أهل العراق من أحاديث أهل الحجاز المدونة في الموطأ، ومالم يأخذوا به لأدلة أخرى ساقمها محمد في موطئه، وهي نافعة جداً لمن يريد المقارنة بين آراء أهل المدينة وآراء أهل العراق وبين أدلة الفريقين، والثانية تمتاز عن نسخ الموطأ، كلها باحتوائها على آراء مالك البالغة نحو ثلاثة آلاف مسألة في أبواب الفقه. وهاتان الروايتان نسخهما في غاية الكثرة في خزانات العالم شرقاً وغرباً. وتوجد رواية ابن وهب في مكتبتي فيض الله وولي الدين بالآستانة. ورواية سويد بن سعيد، ورواية أبي مصعب الزهري في ظاهرية دمشق واطراف الموطأ، للداني في مكتبة كبريلي في الآستانة.

وليس في كتب السنة ما يقارب شأو الموطأ من جهة كثرة الرواة، وفيه يقول الإمام الشافعي: ما كتاب بعد كتاب الله تعالى أنفع من كتاب مالك، كما ذكره ابن عساكر بإسناده في كشف المغطى في فضل الموطأ، وقال ابن عبد البر في التقيص^(٢) ص ٩٠ الموطأ لا مثيل له، ولا كتاب فوقه بعد كتاب الله عز وجل. وقال أبو بكر بن العربي في العارضة: الموطأ هو الأصل الأول واللباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب، وعليهما بنى الجميع كعسلى والترمذى.

ولهذه المنزلة السامية للموطأ بين أهل العلم يزل المقام الأول له في الاعتناء به من كل ناحية.

وحيث اختلفت نسخه وتعددت رواياته أصبحنا في حاجة شديدة إلى معرفة مواضع اتفاق رواياته ومواقع اختلافهم على تفاوت مراتبهم في الضعف والقوة، لنزل الروايات منازلها في حالتها الاتفاقيات والانفراد. وقد قام

(١) توفي سنة ٢٣٤ هـ. وهو ممن سمع على مالك في عهد هرمه دز.

(٢) من طبعة سنة ١٣٥٠ هـ.

بتعريف ذلك أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني المتوفى سنة ٣٨٥ هـ بأن ألف جزءاً في ذلك مرتباً أحاديث الموطأ على ترتيب شيوخ مالك مع بيان عدد مالكل منهم من الحديث مستقصياً في البحث عن رواياته كلها؛ لإبانه مواضع الاتفاق والاختلاف، بل راجع في ذلك الأسمعة خارج الموطأ فأجاد وأفاد. وللدارقطني أيضاً جزء يذكر فيه « ما خواف فيه مالك » من أحاديث الموطأ، كما أن له « غرائب مالك » أغلبها من أكبر انفراد بها عن مالك أناس غير مرضيين. ومن ألف في اختلاف الموطآت أبو الوليد بن الباجي. وقد رتب ابن عبد البر في التمهيد أحاديث الموطأ على ترتيب شيوخ مالك، وتوسع في الشرح. ثم لخص هذا الترتيب في كتاب «التقصي» تلخيصاً نافعا مع بيان بعض وجوه الاختلاف في الروايات.

وتلك كنوز ثمينة يهتم بها كل الاهتمام من يريد تذوق علم الحديث بوجهه راغباً في العلم للعلم. وطالب الحديث إذا عني باديء ذي بدء بمدارسة أحوال رجال الموطأ فاحصاً عن الأسانيد والمتون فيه تدرج - عن ذوق وخبرة - في مدارج معرفة الحديث والفقهاء في آن واحد، بتوفيق الله سبحانه، فيصبح على نور من ربه في باقي بحوثه في الحديث، راقياً على مراقى الاعتلاء في العلم، نافعا بعلمه ومنتفعا به، والله سبحانه ولي التسديد.

فتح الملهم : في شرح صحيح مسلم

لاهل العلم بالحديث عناية خاصة بصحيح مسلم علما منهم بمنزلة العليما بين أصول الاسلام الستة . فمنهم من ألف مستخرجات عليه، ومنهم من ألف في رجاله خاصة ، ومنهم من عني بمواضع النقد عند بعض أهل النقد سندا ومتنا ، ومنهم من سعى في إيضاح مخبات معانيه وشرح وجوه دلالاته وكشف ما غلق في أسانيده . فمن جملة الشارحين لهذا الكتاب الجليل الإمام أبو عبد الله محمد بن علي المازري صاحب المعلم ، في شرح صحيح مسلم ، ومنهم القاضي عياض بن موسى اليحصبي مؤلف إكمال المعلم ، في شرح صحيح مسلم ، ومنهم أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي مصنف (المفهم) لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، ومنهم أبو زكريا يحيى الدين يحيى النووي صاحب (المنهاج) في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، وهو استمد من الكتب الثلاثة التي ذكرناها ومن الأعلام ومعالم السنن للخطابي .

وشرح النووي هذا هو أول شرح برز في عالم المطبوعات من شروح صحيح مسلم إلا أنه ليس مما يشفي غلة الباحث في جل المطالب ، ثم ظهر في عالم الوجود (إكمال إكمال المعلم) لأبي عبد الله محمد بن خليفة الأبي الذي طبع قبل نحو ثلاثين سنة ومعه (مكمل إكمال الإكمال) لأبي عبد الله محمد بن محمد السنوسي وقد جمعا فيهما صفة ما في الشروح السابقة من الفوائد مع استدراكهما ما تيسر لهما ، وكان سرور أهل العلم بهما عظيما بما لقوا فيهما من نوع من البسط بالنظر إلى شرح النووي المطبوع فيما سبق .

ولكن والحق يقال إنه لم يكن شرح من تلك الشروح يفي صحيح مسلم حقه من الشرح والإيضاح من جميع النواحي التي تهتم الباحثين المتعطشين إلى اكتناه ما في الكتاب من الخبايا فإن أجاد أحد الشروح في الفقهيات أو

الاعتقادات على مذهب من المذاهب مثلاً تجده يغفل شرح ما يتعلق بسائر المذاهب عملاً واعتقاداً، وهذا لا يروى ظناً الباحث أو تراه يهمل شرح مقدمته مع أنها من أقدم ماسطره أئمة الحديث في التمهيد لقواعد المصطلح ككتاب التمييز لمسلم، وحق مثلها أن يشرح شرحاً وافياً، وتجد بين الشراح من يترك الكلام على الرجال بالمرّة مع أن الباحث في حاجة شديدة إلى ذلك في مواضع النقد المعروفة، فإذا أعجبك أحد تلك الشروح من بعض الوجوه تجده لا يشفي غلتك من وجوه آخر، وهكذا سائر الشروح، وهذا فراغ مملوس كنا في غاية الشوق إلى ظهور شرح لصحيح مسلم في عالم المطبوعات يملأ هذا الفراغ.

وهانحن أولاء قد ظفرنا بضالتنا المشودة بيروز فتح الملهم في شرح صحيح مسلم، بثوبه القشيب وحاله المستملحة في عداد المطبوعات الهندية، وقد صدر إلى الآن مجلدان ضخمان منه، عدد صفحات كل مجلد منهما خمسمائة صفحة، وعدد أسطر كل صفحة خمسة وثلاثون سطراً، ولو كان الكتاب طبع بمصر لكان كل مجلد منه مجلدين بالقطع الكبير، وتمام الكتاب في خمسة مجلدات كهذا، والمجلد الثالث على شرف الصدور^(۱). وقد اغتبطنا جد الاغتباط بهذا الشرح الضخم الفخم صورة ومعنى حيث وجدناه قد شفي وكفي من كل ناحية، وقد ملأ بالمعنى الصحيح ذلك الفراغ الذي كنا أشرنا إليه، فيجد الباحث بمقدمة كبيرة في أوله تجمع شتات علم أصول الحديث بتحقيق باهر يصل آراء المحدثين النقلة في هذا الصدد بما قرره علماء أصول الفقه على اختلاف المذاهب غير مقتصر على فريق دون فريق، فهذه

(۱) صدر المجلد الثالث بعد كتابة هذا المقال ثم توفي المؤلف رضي الله عنه، فنسأل الله تعالى أن يلهم من يقوم بطبع باقي الكتاب.

المقدمة البديعة تكفي المطالع مؤنة البحث في مصادر لا نهاية لها، وبعد المقدمة البالغة مائة صفحة يلقى الباحث شرح مقدمة صحيح مسلم شرحاً يشرح له صدر الفاحص، حيث لم يدع الشارح الجهد موضع إشكال منها أصلاً بل أبان ما لها وما عليها بكل إنصاف، ثم شرح الأحاديث في الأبواب بغاية من الاتزان فلم يترك بحثاً فقهياً من غير تمحيصه، بل سرد أدلة المذاهب في المسائل وقارن بينها وقوى القوى ووهن الواهى بكل نصفه، وكذلك لم يهمل الشارح المفضل أمراً يتعلق بالحديث في الأبواب كلها، بل وفاه حقه من التحقيق والتوضيح: فاستوفى ضبط الأسماء، وشرح الغريب، والكلام على الرجال وتحقيق مواضع أورد عليها بعض أئمة هذا الشأن وجورها من النقد من حيث الصناعة غير مستسيع اتخاذ قول من قال ذلك من أخرج له الشيخان فقد قفز القنطرة، ذريعة للتقليد الأعمى، وكم رد في شرحه هذا على صنوف أهل الزيغ، وله نزاهة بالغة في ردوده على المخالفين من أهل الفقه والحديث، وكم أثار من ثنابا الأحاديث المشروحة فوائده شاردة، وحقائق عالية لا يلتبه إليها إلا أفذاذ الرجال وأرباب القلوب، ولا عجب أن يكون هذا الشرح كما وصفناه وفوق ما وصفنا عند المطالع المنصف. ومؤلفه ذلك الجهد الحجة الجامع لأشتات العلوم محقق العصر المفسر المحدث الفقيه البارع النقاد الغواص مولانا شبير أحمد العثماني شيخ الحديث بالجامعة الإسلامية في دابهيل سورت «بالهند»، ومدير دار العلوم الديوبندية - أزر الأقطار الهندية - وصاحب المؤلفات المشهورة في علوم القرآن والحديث والفقه والرد على المخالفين، أطال الله بقاءه، في خير وعافية، ووفقه لإتمام طبع هذا الشرح الثمين، ولتأليف كثير من أمثاله مما فيه سعادة الدارين ونفع بعلومه المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، إنه قريب مجيب.

الدين والفقہ

كثير من سكارى شهوة الظهور يتناولون بحوثا في شرع الله بالفاظ متراكمة وهم لا يعون مبلغ تهاتر ما يهذون به ويكتفي الصحابة الذين يشهدون الهذيان بهز الأكتاف، ومن رأيت منهم اليوم يدعو إلى الأديان جميعا، مثلا لا تشك أنه يعتبر نفسه فوق الأديان وهو برىء في حد ذاته من الجميع، يجذب بذلك تمسك اليهود بالبيع، وترهب النصارى في الديور، وتعبد الصابئة للبياكل والأجرام العلووية، وترامى المجوس في النار، واعتصام المسلمين بدين الاسلام في آن واحد. وأما تلك الطرائف فلا ترضى طائفة منها قولا له ولا تقبل منه رأيا من هذا القبيل فضلا عن المسلمين، فلا بد وأن يكون من يلغظ بمثل هذا الهجر منبوذا عند الجميع حيث لا يمت إلى إحداها بوشيجة إلا أن يكون اتخذ نبيذتها كلها وليجه.

وأى مسلم يستطيع أن يتجاهل قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً)^(١) وقوله تعالى (ومن يتبغ غير الإسلام ديناً فإن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين)^(٢) وقوله تعالى: (إن الدين عند الله الإسلام وما اختلف الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءهم العلم بغياً بينهم، ومن يكفر بآيات الله فإن الله سريع الحساب)^(٣)

أم أى صاحب يستسيغ أن يفوه بأن الفقه غير الدين في كتاب الله، يغايره ويباينه مطلقا مفهوما وصدقا وتحققا ليستبيح بذلك انتهاك حرمة الفقه في الدين، مع أن الفقه ماهو إلا معرفة الدين فلا تتصور مغايرة علم الدين للدين

(١) الآية ٣ من سورة المائدة (٢) الآية ٨٥ من سورة آل عمران

(٣) الآية ١٩ من سورة آل عمران .

ولا مخالفة العلم لمعلومه إلا عند من لا يميز بين الأشخاص فضلا عن المعاني
بغفوته ، ولا بين المقدم والمؤخر ببالغ غفلته .

وما أسخف ادعاء أن الدين ماهو إلا الكلمة التي هي سواء بين المسلمين
وغيرهم - لا الفقه - إزاء قوله تعالى: (فلو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا
في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون^(۱)) وقوله صلى الله
عليه وسلم : « إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين وألهمه رشده ، إلى غير
ذلك من الآيات والأحاديث الكثيرة .

أم يمكن أن يرى عاقل تنافي الشيء والعلم به ليمكنه إنكار فقه الدين مطلقا
بدون إنكار الدين ، وهذا مبدءا إليه المنتهى في السخف .

وأما تنازع الفقهاء في الربع من مسائل أبواب الفقه لتجاذب الأدلة
الأحكام ، وتفاوت الألفهام بعد اتفاقهم على ثلاثة أرباع المسائل فلا يسيغ
انتهاك حرمة الفقه مطلقا ، بل الدين ينص على أن المجتهد المخطئ بريء الذمة
ما جور ، والمجتهد المصيب يضاعف له الأجور .

وأما الدين في كتاب الله فهو الطاعة لله فيما أمر به من الاعتقاد الصحيح
والعمل الصالح والخلق الكريم ، فمن عرف الفقه بقوله : « معرفة النفس مالها
وما عليها ، أدخل الثلاثة فيه كما أدخلها في الدين من عرف الدين بقوله :
« وضع إلهي سائق للبشر إلى ما هو خير له في الدارين ، قال الله تعالى (هو الذي
أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون)^(۲)
وقال جل شأنه : (أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه^(۳)) وليس الدين هنا
هو الإيمان بما يجب تصديقه فقط بل يشمل الطاعة له تعالى في أحكامه في

(۱) الآية ۱۲۲ من سورة التوبة . (۲) الآية ۳۳ من سورة التوبة .

(۳) الآية ۱۳ من سورة الشورى .

العبادات والمعاملات والأخلاق ، وتلك الأصول القويمية هي الأصول المشتركة بين الأنبياء عليهم السلام فمن أقامها فقد أقام الدين ومن نبذ أحدها فقد أصبح في عداد الذين تفرقوا فيه ، وقد جعل الله سبحانه لكل نبي شرعة ومنهاجا يلزم أمته التمسك بها بأدلة قائمة ينصاعون لها مدة بقاء شريعة كل نبي ، ومعرفة فقهاء الأمة المحمدية لجزئيات تلك الأصول - القاضية بالطاعة له تعالى في الاعتقاد والعمل والخلق - من أدلتها التي أقامها الله لهذه الأمة هي الفقه فتكون الطاعة لأحكام تلك الأدلة عين الدين فلا يكون الاختلاف في الفروع بحسب الأدلة القائمة على شيء من التفرق في الدين بل ذلك محض إقامة للدين ، قال الله تعالى (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ^(١))

وليس شأن العالم بعد اعترافه باستناد المسائل الخلافية - الدائرة بين النفي والإثبات - على أصولها الشرعية سوى أن يبره على الراجح منها إن كان أهلا للإبراه لا نبذ جميعها والاستهانة بها بدون ترجيح إحداها بحجة .
وأما ما أقر الفقهاء في كتب قواعد الفقه وكتب الأشباه والنظائر الفقهية باختلاف حكمه حسب اختلاف الزمان والمكان فليس من الاختلاف في شيء بل هو تفصيل للحكم بالنظر إلى حال وحال ، فإدخال ذلك في الاختلاف المنبوذ إنما يكون من خلل في تعقل الموضوع ودخل في التفكير .

وأما تخيل تغير الأحكام باختلاف الزمن مطلقا بدون نظر إلى ما قرره الفقهاء فتنزيل لشرع الله منزلة الأحكام الوضعية وذلك مما ياباه أهل الدين ، وإنما التفرق في الدين هو نبذ الطاعة لله بالإيمان ببعض ما في الكتاب والسنة والكفر ببعض ما فيهما بشتى الذرائع المصطنعة تكذيبا لقوله تعالى : (وما

(١) الآية ٤٨ من سورة المائدة

ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى^(١)) وأما قوله تعالى : (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء^(٢)) ففيمن أخل بتلك الأصول معاندة فلا يكون له أدنى مناسبة للاختلاف في الفروع بسبب حالة الدليل في الدلالة وضوحا وخفاء ، وقد سبق أن ذلك من طاعة الله ، على أن قراءة حمزة والكسائي « فرقوا دينهم » في موضع « فرقوا دينهم » متواترة أيضا فيجب حمل الآية على معنى تتفق القراءتان فيه وهو ما ذكرناه .

وأما تحكيم العرف على النصوص فلم يقع من مسلم وإن يقع ، والتعامل بين المسلمين بالمعدنين المسكوكين من غير وزن إنما هو للعلم بوزنهما من قيام رقابة ساهرة عليه جد السهر ، وليس ذلك من تحكيم العرف في شيء ، وقد ألمت بعض إمام بأحكام العرف في مقالين^(٣) فلا أرى حاجة إلى إعادة ما فيها .

ومن لا يرفع رأسا إلى خلاف الفقهاء كيف يستبيح بعض الحرام لحاجة في النفس تعويلا على تقسيم بعضهم الحرام إلى حرام لذاته وحرام لغيره بالرأى بدون كتاب ولا سنة ، وهذا هو محض التشهي مع ما في ذلك من فتح باب شر لا يقفل .

وأما محاولة تنويع السنة تمهيدا لترك ما لا يتفق منها والحاجة وهوى العصر فيحول دون الانخداع بها قوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا^(٤)) وقوله تعالى : (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم

(١) الآيتان ٣، ٤ من سورة النجم (٢) الآية ١٥٩ من سورة الانعام
(٣) مقالة (شرع الله في نظر المسلمين) ومقالة (اللامذهبية قنطرة اللادينية)
اللاحقتين . (٤) الآية ٧ من سورة الحشر .

فتنة أو «سبيهم عذاب أليم» (١) لأن الأمر في هذه الآية مصدر مضاف
فيفيد العموم عند أهل اللسان. كما أن لفظ (ما) يفيد العموم في الآية
السابقة. فيعلم من ذلك علما باتا بأنه لا مجال لتنويح أوامر سيد المرسلين صلى
الله عليه وسلم تهيدا لتبذ كثير منها ، بل على الأمة الأخذ بأوامره كلها
حيث قام هذا الوعيد الشديد ضد من يخالف أمرا من أوامره ويعرض
عنه ، ولم يقع هذا العام في سياق النفي أو النهي حتى يتوهم سلب العموم ،
نعوذ بالله من الحور بعد الكور .

شرع الله في نظر المسلمين

شرع الله في نظر المسلمين هو القانون الإلهي الذي أدى محمد صلى الله عليه وسلم رسالة ربه بتبليغه للأمة لإسعادهم في معاشهم ومعادهم ، فلا يسوغ لمسلم غير مغلوب على أمره أن يستبدل ببعض أحكامه - فضلاً عن أحكامه كلها - إلا في حالة إكراه يبيح النطق بكلمة الكفر ، ولا أن يرضى به بديلاً في حال من الأحوال ، وهو صالح لتقويم أود الأمة وإصلاح شئونها في كل زمان وكل مكان ، بخلاف القوانين الوضعية فإنها لو صلحت لزمان أو لمكان فلن تصالح لازمنة أخرى ولا صقاع أخرى ، وأين للعقل البشري الإحاطة بجميع مصالح الأمة على اختلاف الأزمنة والامكنة حتى يقن قانوناً كهذا فما يرمه اليوم ينقضه غداً ، والله سبحانه قد أحاط بكل شيء علماً فشرعه في نظر المسلم هو المحيط بمصالح عباده في كل زمان وكل مكان ، فمن حاول أن يقرب الشرع الإسلامي من قوانين غير إسلامية ويحوره على غرارها فهو مريض القلب أثيم العقل ، لا يلقى سوى الدمار والفساد حيث ينبغي الرقي والصالح ، ومن فضل عقله على علم الله وشرعه فليس هو من الإسلام في شيء ، وكذلك من ضاق صدره من شرع المسلمين باعتبار عده غير صالح للزمان الذي هو فيه . قال الله تعالى : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) .

وقد ذكر الحافظ أبو شامة المقدسي أن نور الدين الشهيد - ذلك الملك الصالح الذي قل نظيره في ملوك الإسلام - لما ولي الحكم كانت البلاد على أسوأ حالة يتصورها متصور من جميع النواحي ففكر عقلاء الدولة فيما يجب السير عليه في إصلاح شئون البلاد ، ورأوا أن مجرد تنفيذ أحكام الشرع

(١) الآية ٦٥ من سورة النساء .

عند ثبوت إجرام المجرمين ثبوتاً شرعياً لا يكفي في قمعهم ومنعهم من المضي في إفساداتهم ، فلا بد من أخذهم بأحكام قاسية سياسية حتى يستتب الأمن وتصاح الأحوال ، فرجوا من العالم الصالح الشيخ عمر الموصلى - بالنظر إلى أنه الناصح الأمين عند جلالة الملك قبل توليه الحكم - أن يوصل إلى مسامحة ذلك الرأي الحصيف في حسابهم ، فقبل رجاءهم وكتب إلى الملك يوصيه بالضرب على أيدي الأثيمين بأحكام صارمة بدون انتظار إلى ثبوت إجرامهم ثبوتاً شرعياً ، وبعد أن قرأ الملك توصية الشيخ كتب على ظهر الورقة مامعناه :
« حاشا أن أجازى أحداً بجرم لم يثبت ثبوتاً شرعياً وحاشا أن أتهاون في عقوبة مجرم ثبت جرمه ثبوتاً شرعياً ، ولو جرئت على مارسته التوصية لي لكنت كمن يفضل عقله على علم الله ، ولو لم يكن هذا الشرع كافياً في إصلاح شؤون العباد لما بعث به خاتم رسله ، وأعادها إلى الشيخ .

ولما اطلع الشيخ على هذا التوقيع الملكي الحازم بكى بكاء مرأ وقال :
يا للخيبة ! كان الواجب على أن أقول ما قاله الملك فانعكس الأمر ، فتاب من توصيته أصدق توبة ، وجرى الملك في تسيير الأمور على مارسته الشرع فصاحت البلاد وزال الفساد في مدة يسيرة ، وأصبحت تلك الأصقاع بحيث لو سافرت عادة حسناء وحدها ومعها أثمن الجواهر والأحجار الكريمة من أقصى البلاد إلى أقصاها لما حدثت أحداً نفسه أن يمسه بسوء لاني مالها ولا في عرضها ، وقد اكتظت كتب التاريخ بما تم على يد هذا الملك العظيم من الإصلاحات الهامة ، ودفع عدوان الصليبيين من أرض الشام بل من أرض مصر أيضاً بتجريد جيش تحت إمرة أحد قواده .

وأحكام الشرع لا تلتهم عجائب أسرارها - في الإصلاح وليست هي كأحكام العقول الخاطئة . وها هي الدول الإسلامية لم تسعد دولة منها إلا بمقدار تمسكها بأهداب الشرع ، ولا شقيت إلا بنسبة ابتعادها عن أحكام

الشرع ، ولنا ألف دليل ودليل على ذلك من التاريخ الإسلامى ، وقد نطق
على بن أبى طالب كرم الله وجهه بكلمة حكيمة جدا حيث قال : « ماترك
الناس شيئا من أمر دينهم لاستصلاح دنياهم إلا فتح الله عليهم ما هو أضر منه ،
وهى حقيقة ملهوسة فى جميع أدوار التاريخ ، وقد صدق الشاعر الذى قال
لعبد الملك بن مروان :

ترقع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى ولا ما ترقع

ومثل هذا المعزق المرقع مثل من يمزق سراويله الساترة لسوءته لترقيع
موضع من جيبته .

وأحكام الشرع هى مافهمه الصحابة والتابعون وتابعوهم من كتاب الله
وسنة رسوله على موجب اللسان العربى المبين ، وعمل الفقهاء إنما هو الفهم
من الكتاب والسنة ، وليس لأحد سوى صاحب الشرع دخل فى التشريع
مطلقا ، ومن عد الفقهاء كمشرعين وجعلهم أصحاب شأن فى التشريع فقد
جهل الشرع والفقهاء فى آن واحد ، وفتح من جهله باب التقول لأعداء الدين
- كما هو مشهود - وأما المتأخرون من الفقهاء فليس لهم إلا أن يتكلموا فى
نوازل جديدة لا أن يبدوا آراء فى الشرع على خلاف مافهمه من النصوص
رجال الصدر الأول الذين هم أهل اللسان ، المطلعون على لغة التخاطب بين
الصحابة قبل أن يمتورها تغيير وتحوير ، والمتلقون للعلم عن الذين شهدوا
الوحي ، فما فهموه من الشرع فهو المفهوم ، وما أبعده عن أن يكون دليلا
بعيد عن أن يتمسك به ، وإنما يكون الكلام فيما لم يتكلموا فيه أو اختلفوا
فى حكمه ، ومن تخيل حاجة الإسلام إلى مثل ذلك المصلح الألمانى فى النصرانية
فقد أساء المقارنة بين الإسلام الذى نصوصه محفوظة كما بلغه الرسول صلى
الله عليه وسلم وبين النصرانية التى تاريخ كتبها المحرفة لا يدع مجالاً للترقيع ،
فمن يلهج بالإصلاح فى الإسلام من أغمار هذا العصر فقد جمع إلى تلك

الإساءة الجهل بتاريخ الدين الاسلامي وتاريخ الكنيسة لكن صدق من نطق
و لتبعن سنن من قبلكم . . .

وبأسف المسلم كل الأسف من وجود أناس في أزياء العلماء تحملهم
شهوة الظهور على النظار بمظهر الاستدراك على فقهاء الصدر الأول وعلى
محاولة ابتداع أساليب بها يحرفون الحكم عن مواضعه ويجعلون الشرع
الواضح المنهاج الصريح الأحكام يتقلب مع الزمن ، وذلك لأجل التقرب
إلى الذين لا يضمرون للإسلام خيراً ، تراهم يقولون : عندنا العرف وعندنا
المصلحة بهما كم تتغير الأحكام وكما لنا من هذا القبيل ، يريدون بذلك أن
يجعلوا شرع الله متقلبا مع الزمن ومع الظروف كأدعيتهم المتميعة القابلة لكل
شكل مع كل ظرف ، نعم يوجد في فلاسفة الغربيين اللاديليين من يبغى دينا
يتقلب مع الزمن ، ولكن بغيته هذه ليست إلا شبكة يريد أن يوقع فيها
مقلدتهم من أبناء الشرق الأغرار المتفلسفين .

وليس للعرف في الشرع إلا ما بينه علماء المذاهب في كتب
القواعد وكتب الأصول والفروع من مثل حمل الدرهم في العقود على
الدرهم المتعارف في البلد ، وكذا الرطل ، وكون المشروط عرفاً
كالمشروط لفظاً ، وزوال خيار الرؤية برؤية المشتري لإحدى غرف الدار
عندما كان العرف جارياً بين الناس بيناء دورهم متساوية الغرف ، وعدم
زوال الخيار المذكور عند تغير العرف المذكور ، واعتبار اللفظ صريحاً في
معنى تعورف فيه بخلاف ما إذا نقل إلى معنى آخر وتنوسى المعنى الأول
وحمل الطعام واللحم على البر ولحم الضأن في بلد تعورف تخصيصهما بهما
إلى غير ذلك مما هو مفصل في التحقيق الباهر في شرح الأشباه والنظائر
المحفوظ في المكتبة الرافعية في خمس مجلدات ضخام ، لشيخ مشايخ
مشايخنا العلامة هبة الله التاجي ، و المجموع المذهب في قواعد المذهب

للمصالح العلائق ، وغيرهما من الكتب المؤلفة في قواعد المذاهب وهي
الواسطة بين الفروع والأصول ، ولها أهمية عظيمة في التفقه والتفقيه وإن
أهملت دراستها في الأديار الأخيرة ، وليس في شيء منها عد عرف طائفة
شرعا مشروعا حتى يظن أن عمل أهل المدينة في عهد الفقهاء السبعة ليس
بالعمل المتوارث طبقته عن طبقة عن النبي صلى الله عليه وسلم اغترارا
بتقولات بعض الماجنين . فإذا تعورف في بلد احتساء الشاي البارد^(١) وغشيان
الحانات فهل يجعل ذلك ذريعة الى إباحة هذا أو ذلك ؟ فليترك الله المرجفون
في محاولاتهم تغيير الشرع باسم العرف ، ولا يتسع المقام للتوسع في ذلك
بأكثر من هذا بل الأمر يحتاج الى كتاب خاص .

ومن جملة أساليبهم الزائفة في محاولة تغيير الشرع بمقتضى أهوائهم قول
بعضهم : ان مبنى التشريع في المعاملات ونحوها المصلحة فإذا خالف النص
المصلحة يترك النص ويؤخذ بالمصلحة . فياللخبية من ينطق لسانه بمثل هذه
الكلمة ويجعلها أصلا يبنى عليه شرعه الجديد . وما هذا إلا محاولة نقض
الشرع الإلهي بتحليل ما حرمه الشرع باسم المصلحة . فسل هذا الفاجر ماهي
المصلحة التي تريد بناء شرعك عليها ؟ إن كانت المصلحة الشرعية فليس
لمعرفتها طريق غير الوحي حتى عند المعتزلة الذين يقال عنهم إنهم يحكمون
العقل ، كما تجد ذلك مفصلا في «المعتمد شرح العمدة لأبي الحسين البصري المعتزلي ،
وفي نقل نصه طول ، راجع «الشامل للإتقاني» . وإن كنت تريد المصلحة
الدنيوية على اختلاف تقدير المقدرين فلا اعتبار لها في نظر المسلم عند مخالفتها
لنص الشرعي ، إذ العقل كثيراً ما يظن المفسدة بمصلحة بخلاف الشرع ،
وأما المصلحة المرسله وسائر المصالح المذكورة في كتب الأصول وكتب
القواعد ففيها لانص فيه ، باتفاق بين علماء المسلمين فلا يتصور الاخذ بها
عند مخالفتها لحجج الشرع .

(١) كناية لبعضهم عن الخمر استرا .

وأول من فتح باب هذا الشر شر إلغاء النص باعتباره مخالفاً للمصلحة هو النجم الطوفي الحنبلي^(١) فإنه قال في شرح حديث «لا ضرر ولا ضرار»: «إن رعاية المصلحة مقدمة على النص والإجماع عند التعارض،

وهذه كلمة لم ينطق بها أحد من المسلمين قبله ولم يتابعه بعده إلا من هو أمـقط منه . والقول « بأن إجراء ذلك في المعاملات دون العبادات باعتبار أن العبادات حق للشارع ، والمعاملات إنما وضعت أحكامها لمصالح العباد وكانت هي المعتبرة ، فرق بدون فارق ، لأن الله أن يأمر بما شاء فيما شاء من غير فارق بين أن يكون أمره في العبادات أو المعاملات ، وهو الذي أباح أنواعاً من البيوع وحرّم أنواعاً منها وكذا السلم والصرف والإجارة وغيرها من أبواب الفقه . فاذا راج هذا المـكر من هذا المـضل تسرى خديعته في الأبواب كلها ويكون شرع الله أثراً بعد عين ، ولاكن أبي الله إلا أن يتم نوره . ومن الذي ينطق لسانه بأن المصلحة قد تعارض حجج الله من الكتاب والسنة والإجماع ؟ والقول بذلك قول بأن الله لا يعلم مصالح عباده فكأنهم أدري بها حتى يتصور أن تعارض مصالحهم للأحكام التي دلت عليها أوامر الله المبالغـة على لسان رسوله . سبحانك هذا الحداد مكشوف . ومن أعار سمعاً مثل هذا التقول فلا يكون له نصيب من العلم ولا من الدين ، وليست تلك الكلمة غلظة فقط من عالم حسن النية تحتمل التأويل ، بل فتنة فتح بابها قاصد شر ومشير فتن .

وعن هذا الطوفي الحنبلي يقول ابن رجب في «طبقات الحنابلة»: لم يكن له يد في الحديث، وفي كلامه فيه تخبيط كثير، وكان شيعياً منحرفاً عن السنة.. ولقد كذب هذا الرجل وفجر فيما رمى به عمر، وذكر بعض شيوخنا عن

(١) وقد بسط المؤلف الرد عليه في مقال سيأتي بعنوان (رأى النجم الطوفي

في المصلحة .)

حدثه أنه كان يظهر التوبة ويتبرأ من الرفض وهو محبوس . وهذا من نفاقه فإنه لما جاور في آخر عمره بالمدينة صحب السكاكيني شيخ الرفضة ونظم ما يتضمن السب لأبي بكر ذكر ذلك عنه المطري حافظ المدينة ومؤرخها هـ . وقال ابن مكتوم : اشتهر عنه الرفض والوقوع في أبي بكر رضي الله عنه وابنته عائشة رضي الله عنها ومن شعره :

كم بين من شك في خلافته وبين من قيل إنه الله
يعنى أبا بكر وعلياً رضي الله عنهما، فهل هذا مما يصدر من في قلبه إيمان؟
وكان يقول عن نفسه .

حنبلي رافضي ظاهري أشعري إنها لحدى الكبر
راجع ترجمته من طبقات ابن رجب والدرر الكامنة وشذرات الذهب .
أفضل هذا الزائغ يتخذ قدوة في مثل هذا التماسيل الذي يرمى الى استئصال
الشرع ؟ . ولا يغترن القاريء الكريم بتلقيب بعض المهملين اياه بالإمام النجم
الطوفى فإننا في زمن نرى من لا يصلح أن يكون إماماً في مسجد حارته يلقب
بالإمام الحجة ، وإلى الله عاقبة الأمر كله .

أنسخ الأحكام من حق الامام

كما يدعيه (عالم فاضل!) في الرسالة

يوالى صاحب مجلة الرسالة نشر مقالات تكشف القناع عن نوع رسالته ومصدر ثقافته، فيكون بذلك كاشف قراءه بما يحمله بين ضلوعه من مقاصد وغايات، فيؤازره من يؤازره على علم بالمرمى واطلاع على منتهى السير به، فلا يحق له أن يلوم سوى نفسه إذا وجد نفسه تهوى به نكباء الهوى في مكان سحيق. وقد أشرنا إلى بعض نماذج من ذلك في بعض مقالاتنا.

ونتحدث اليوم عن مقال منشور في العدد ٤٨٠ من الرسالة تحت عنوان «حق الإمام في نسخ الأحكام، معزواً إلى «عالم فاضل ١»، مقنع يرمز إلى اسمه بحرف «ع»، في موضع التوقيع. وبتحدث بعضهم عن المرموز إليه بأنه «عالم أزهرى»، سبق أن نشرت له مقالات في الرسالة حول «تشرعيين دائم ومؤقت»، وحق الإمام في نسخ الأحكام، لكن لا يهمني ذلك لأن الشيء من معدنه لا يستغرب، وإنما يهمني الرأي نفسه كائناً من كان القائل به.

وما يخص رأي هذا «العالم الفاضل»، أن رأي بعضهم في تقسيم التشريع الإسلامى إلى دائم ومؤقت بتمييز ما صدر من النبي صلى الله عليه وسلم بصفة أنه رسول مبلغ عن الله سبحانه - قولاً كان أو فعلاً أو تقريراً - عما صدر منه كذلك بصفة أنه مفت أو قاض أو إمام - لا يفنى بتطويع الفقه الإسلامى (وإخضاعه ١) لمجاراة الزمن ومسايرة الظروف والأحوال لتعذر التمييز بين هذا وذاك في نظره واضيق دائرة شمول ما سوى القسم الأول في ساحة الأحكام، وإنما الدواء الناجع في أزمة التشريع ١ هو الأخذ برأى من ذهب إلى جعل النسخ بيد الإمام كما حكى ذلك أبو جعفر بن النحاس في

كتابہ ، النسخ والمنسوخ ، عن فرقة ، فمقد صاحب المتامل كل آماله على هذا الرأي وعده هو الوسيلة الوحيدة لتطويع الفقه الإسلامي لمجاراة الظروف والأحوال على الوجه التام الشامل ، وقال إن الدين الإسلامي جاء لرفع الآصار والأغلال المتوارثة فلا يتم أغلالا على أتباعه في أي زمن كانوا ، وعد مالا يتلامم - في نظره - مع طبيعة الاجتماع البشري أغلالا يطاق - في فهمه - وهكذا تكون التكاليف المنصوص عليها في الكتاب والسنة أغلالا في وقت دون وقت يطلب التخلص منها شيئا فشيئا عند من يريد النجاة من جميع القيود. وذلك يدل على مبلغ سعة علمه بالأغلال والآصار المحملة على الأمم الغابرة بل مبلغ علمه أيضا بوجوه اليسر في شرع الإسلام. وليس نظر هذا النشء الملمشأ إلى الشرع الإسلامي غير نظره إلى القوانين الوضعية ، يبدل ويغير بين حين وآخر على طبق آراء الحكام كتبديل الأنظمة الوضعية . وليس معنى أن شرع الإسلام صالح لكل زمان ومكان - كما يتوهمون - أنه قابل للتغيير والتبديل في كل حين على هوى كل عصر ، بل بمعنى أنه مشتمل على المصالح الحقيقية للبشر في دنياهم وأخراهم لاستناده إلى الوحي الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ؛ بخلاف العقل البشري الذي كثيراً مما يرى المصالح مفسدة والمفاسد مصالح بين حين وآخر ، فتكون قوانينه عرضة للتبديل والتغيير . وأما الشرع الإلهي فلا تبديل فيه بغير الوحي ، وقد انقطع زمن الوحي .

ولست أدري ماذا يريد صاحب المقال بالإمام ، فإن كان يريد خليفة المسلمين فقد انطوت صحيفته وتخلي المسلمون عن الالتفات إلى أمر الإمامة الكبرى طوعاً أو كرهاً فلا يحال نسخ الأحكام على من هو غير قائم ، ولو كان قائماً . المستطاع أن يجاهر صاحب المقال بفتكرته تلك فضلاً عن أن يتصور

اجتراء ذلك الإمام على تغيير شرع الله فلا يكون من أجمع على أمانته
المسلمون من الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله .
وأما إن كان يريد بالإمام (الأستاذ الإمام) فهو متمتع تمام التمتع في
هذا القطر العزيز بتلك السلطة بكل معنى الكلمة نراه يضع ما يشاء ويرفع ما يشاء
بدون أن يمانعه أحد ، فدونك أحكاماً كثيرة في النكاح والطلاق والوقف
والوصايا والموارث وغيرها كانت متوارثة من صدر الإسلام على الوجوه
التي يدل عليها الكتاب والسنة وإجماع أئمة الهدى المتبوعين - رضي الله
عنهم - إلى اليوم الذي جرت فيه للأستاذ الإمام آراء تخالف تلك الأحكام
فأصبحت آراؤه هي الأحكام النافذة دون الأحكام السابقة ، وهذا لا يكون
إلا من قبيل نسخ الأحكام برأى الأستاذ الإمام ، فإذن ما يبتغيه صاحب
المقال حاصل بالفعل وتحصيل الحاصل محال ، فلا أدري ماذا يريد العالم
الفاضل ١ ، فوق هذا الحاصل ١؟

وليس نطاق هذا المقال يتسع لشرح تلك الآراء ، ويكفي كمثال ذكر
عد الطلاق ثلاثاً بلفظ واحد واحدة وإلغاء حكم الحلف بالطلاق المشروحين
في الإشفاق على أحكام الطلاق (١) ، وتقسيم الوقف إلى قسمين يختلف
حكمهما تأقيماً وتأبيداً وتقييداً بطبقتين وتوريثاً ، مع أن الكل خيرى متحد
الحكم جالب للشبهة داخل تحت قوله تعالى: (وافعلوا الخير لعلكم تفلحون) (٢)
بدون إلزام الواقف بذلك التقييد عند جمهرة فقهاء هذه الأمة كما تضافرت
الأحاديث في الدلالة على ذلك ، ومثل ذلك تشريك طلبة جامع الخازندارة
(الخازنة) مثلاً لطلبة الجامع الأزهر (المعلوم الحدود والمكان) في استحقاق
ربيع وقفهم الخاص ، إلى غير ذلك مما لشرحه موضع آخر (٣) .

(١) كتاب مطبوع - اقل بالتحقيقات للعلامة الكوثري رضي الله عنه .

(٢) الآية ٧٧ من سورة الحج .

(٣) سيأتي في مقالات الأزهر

(٧ - مقالات)

وأما إن كان مراده بالإمام الإمام المعصوم عند الإسماعيلية الباطنية
فهؤلاء هم الذين يعملون أمر نسخ الأحكام بيد الإمام حقيقة ، وقد تحدث
الغزالي عن إمامهم في فضائح الباطنية ، كما يجب . وقد أنحى صاحب المقال
باللائمة على أبي جعفر بن النحاس حيث لم يعبا بهذا الرأي ولم يشرح حجج
الآخذ به - كما هو شأن الفقهاء الذين لم يشرح الله صدرهم للكفر - بل
اكتفى بأن قال : وقال آخرون بأن النسخ والمنسوخ إلى الإمام ينسخ
ما يشاء ، وهذا القول أعظم لأن النسخ لم يكن إلى النبي صلى الله عليه وسلم
إلا بالوحي من الله إما بقرآن مثله على قول قوم وإما بوحي من غير القرآن
فلما ارتفع هذان بموت النبي صلى الله عليه وسلم ارتفع النسخ ، وإنما
قال : وهذا القول أعظم بعد أن حكى قولاً وقال عنه : وهذا القول عظيم
جداً يؤول إلى الكفر ، فيكون ما هنا أعظم خطورة باعتبار شدة توغل
هذا الرأي في الكفر وإغراقه في الإلحاد . وهذا الرأي هو الرأي الذي
يراه العالم الفاضل ، دواء ناجعاً لازمة التشريع - ولا أزمة في شرع
الله عند المؤمنين - هؤلاء الإسماعيلية هم الذين أرادهم أبو جعفر بن النحاس
بقوله ، وقال آخرون إن النسخ إلى الإمام ، وهو قد أدرك فتنهم بالعراق ،
واستيلاءهم على الحجاز ، ونقامهم الحجر الأسود إلى بؤرة فسادهم فما كان مثله
ليستطيع أن يتلطف مع هؤلاء المارقة ، وحجته في الرد عليهم واضحة جلية
فاهرة دامغة مستغنية عن الإفاضة في تقويتها ، وكان منهم العبيديون حكام
مصر قبل الدولة الأيوبية ومخازيهم مشروحة في التبصير ، لا في المظفر
الإسفرائيني ، وفي مقدمتنا على كشف أسرار الباطنية ، لابن مالك الحمادي
وتفصيل أحوالهم في الزندقة وكذبهم في نسبهم ، في تواريخ الذهبي وابن
كثير ، ويقول ابن عساكر عن فقيهمهم ابن كلثوم اليهودي : كان يهودياً من
أهل بغداد ، خبيثاً ذا مكر ، وله حيل ودهاء ، وفيه فطنة وذكاء ، إلى أن ذكر

كيف أسلم طمعاً في الوزارة . وقال الذهبي في تاريخه الكبير عن فقيههم
الآخر النعمان القيرواني : « وتصانيفه تدل على زندقته وانسلاخه من الدين .
أو أنه نافق القوم ، كما ورد أن مغربياً جاء إليه فقال : قد عزم الخادم على
الدخول في الدعوة . فقال ما يحملك على ذلك ؟ قال الذي حمل سيدنا . قال
يا ولدي نحن أدخلنا في هوائهم حلوائهم فأنت لماذا تدخل ؟ ، ويقولون عن
عبيد الله الذي كانوا ينتمون إليه : إنه كان يظهر الرفض ويبطن الزندقة .
وقال أبو الحسن القاسبي : الذين قتلهم عبيد الله وبنوه بعده ذبحاً في
دار النحر - التي كانوا يعذبون فيها الناس ليردوهم عن الترضي على الصحابة -
أربعة آلاف رجل ما بين عالم وعابد اختاروا الموت على لعن الصحابة . اهـ

وليس إقامة العيد الألفي للجامع الأزهر من ناحية الاعتراف بمذهبهم
ولا بنسبهم في آل فاطمة عليها السلام بل من جهة تذكارات تعاقب على بقعته
من السنين المتطاولة وإلا لتشابه الطرفان ، فلا يكون صاحب المقال تخير
بيئة صالحة لبث دعوته لهذا المذهب إن كان هو على مذهب هؤلاء ، وإن
كان جاهلاً بأحوالهم فليس من شأن الجاهل أن يزوج نفسه في هذه المضايق .
ثم أخذ صاحب المقال يسرد ما يحسبه أن يكون صالحاً ليكون مستنداً
لذلك الرأي الساقط فقال : « إن الشرع الدائم هو ما وصى به الله بجميع
الأنبياء وليس الإسلام في صميمه إلا الشريعة الثابتة من عهد نوح . وأما
تلك الفروع فتختلف فيما الأنظار وتقبل التغيير والتبديل بحسب الظروف
والأحوال ، فكأنه نسي بناء الإسلام على خمس ، أكانت هذه الصلاة وهذا
الصيام وهذه الزكاة وهذا الحج من الشريعة المتوارثة من عهد نوح ؟ أم هي
بما أوحى به إلى فخر المرسلين ؟ أم هي من الفروع التي تكون عرضة للتغيير
والتبديل باختلاف الأنظار ؟ ولو تلا صاحب المقال تمام الآية لوجد بياناً

ما وصى به الأنبياء عليهم السلام في قوله سبحانه : (أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه)^(١) ولعلم أن المشترك بين الأنبياء هو إقامة الدين وعدم التفرق فيه . والدين : هو الطاعة لله فيها أمر به في الاعتقاد والخلق والعمل . والأولان لا يقبلان الدسخ ، والأخير يقبل الدسخ لكن بالوحي لا بالرأى . وقد جعل الله لكل هؤلاء من الأنبياء شرعة ومنهاجا فلا تكون أحكام العمل متحدة في شرائع الأنبياء . فتكون إشارته إلى تلك الآية في صدد التدليل على جعل الدسخ بيد الإمام بما يقضى منه العجب ، لأن الشرائع لا تكون معترك الآراء إلا فيما إذا احتتمل الدليل وجوهاً . والأفهام تختلف ولا شأن للرأى في الدسخ ، ثم ذكر قوله تعالى : (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله)^(٢) وتخيّل أن معناه : أن الرهبانية التي ابتدعوها كتبها الله عليهم ليبتغوا بها رضوان الله . فالرهبانية بدعتهم وشرع الله في آن واحد . في نظر هذا العالم الفاضل ، فإذا نهي بوحى وبدون وحى . وهذا هو فهم هذا العالم الفاضل ، في الآية بنظره الثاقب المتناسياً أن الاستثناء منقطع هنا وأن معنى الآية عند أهل الفهم أنهم ابتدعوا الانقطاع عن الناس للتعبد والتزموه لا ابتغاء رضوان الله بدون أن يلزمهم الله ذلك ولكن مارأعوا التزامهم ، وإلا نافي ابتداعهم الرهبانية افتراض الله إياها عليهم لا ابتغاء رضوانه ، والتزام مالا يلزم يوجب المضى فيه إن كان خيراً . فيظهر من ذلك أن الآية لا شأن لها في الدلالة على نسخ الأحكام برأى الإمام .

ثم احتجاجه بحديث « مارآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ، من طراز حججه الأخرى في كونه غريباً عن الموضوع ، والحديث بما يحتاج به الحجية الإجماع ، وهو موقوف أخرجه أحمد عن ابن مسعود إلا أنه في حكم

(١) الآية ١٣ من سورة الشورى . (٢) الآية ٢٧ من سورة الحديد .

المرفوع عند جماعة من أهل الفقه حيث إن ذلك مما لا يعلم بالرأى ، ولا يتصور أن يتفق جميع المسلمين على استحسان شيء مع قيام ما يدل على قبحة من الكتاب والسنة ، وكلامنا في نسخ الإمام لحكم ثابت بالكتاب والسنة فلا يتصور الاحتجاج على ذلك بهذا الحديث عند من يعنى ما يقول . وأما شرط « من سن سنة حسنة ، ففيا له عاقبة حميدة بدون مصادمته للكتاب والسنة ، وشرط « من سن سنة سيئة ، ففيا لا يكون له عاقبة حميدة مع مصادمته لأحدهما ، فلا شأن لهما أيضا هنا كما هو ظاهر لأهل الفهم ، ولفظ الحديث « وأجر من عمل بها ، في الأول « ووز من عمل بها ، في الثاني وقد تصرف فيهما صاحب المقال كما ترى ، وترك التغريب في عهد عمر رضي الله عنه من باب الإخذ بأخف الضررين ^(۱) وكذا مضاعفة جزية بني تغلب كما يظهر من طرق الخبرين في « نصب الراية ، و « التلخيص الحبير ، و « الخراج ، لأبي يوسف و « الأموال ، لأبي عبيد وغيرها . على أن زيادة التغريب بخبر الأحاد على الجلد المنصوص عليه في الكتاب لا يستسيغه كثير من أئمة الفقه ، فليكن عمل عمر رضي الله عنه بترك التغريب لتلك الدقيقة ، حتى إن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه كان يقول : كفى بالتغريب فتنة . بل في نصب الراية رواية « هذه جزيتكم فسموها ما شئتم ، عن عمر في مضاعفة الجزية على بني تغلب . وأما عمل عثمان رضي الله عنه في الأذان فقرون بموافقة الصحابة رضي الله عنهم مع ظهور المصلحة فيما فعل وعدم ورود نهى عن ذلك وكفى بذلك حجة . وقد تنكب المحجة من اتخذ ما أخذ به معاوية ومروان حجة ، على أن تأخير الخطبة ليس شرطا لصحة صلاة العيد اتفاقا، وبطلان أصل الدعوى في الوضوح بحيث يستغنى عن التوسع في الرد بأكثر من هذا .

(۱) يدل عليه حجج كثيرة من الكتاب والسنة (ز) .

وصفوة القول أن مجرد تصور ذلك الرأي لا يدع مجالاً لتخيل أن يكون قولاً لمسلم فضلاً عن أن يكون رأياً لفرقة إسلامية أو رأياً لجماعة من فقهاء الإسلام ، فلا وجه لاجترأ كاتب المقال على التنويه بمثل ذلك الرأي الإلحادي السخيف هذا التنويه في مجلة لمسلم ظاناً انطلاء الأمر على المسلمين واتخاذهم به حاسباً غير حساب الفشل بما يقحمه في غضون كلامه من قوله : « إن صح ، مرة ، وقوله « بدون أن نحمل أنفسنا تبعه ما نسوقه ونحكيه ، مرة أخرى ، وقوله « إنه لا يلزم كناقل إلا بتصحيح النقل ، تارة ثالثة محتماً بما لا يحميه من وقع الصفيح الأبلج ، كما لم يحم مكتشف « أن الأوامر للإباحة ، من مثل ذلك فيما سبق ، واست أدري كيف يتصور أن يستسيغ بناء العلالى والقصور على ذلك الرأي لو كان مشكوك الصحة عنده كما يقول ساعياً في استيلاء اليقين من الشكوك أم كيف يعقل أن يستجيز هذا الناقل الأمين أن ينسب إلى أبي جعفر بن النحاس ما لم يقله من نسبة ذلك الرأي السخيف إلى فرقة إسلامية أو إلى جماعة من فقهاء الإسلام ! أم كيف يبيح رفع الموقوف إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وتغيير ألفاظ الحديثين فيمن سن سنة حسنة وفيمن سن سنة سيئة كما سبق . ثم إن كان هو لا يتحمل تبعه ما يسوقه ويحكيه عن نفسه وغيره في الاحتجاج لذلك الرأي الساقط فمن الذى ينوب عنه في حمل تلك التبعات في آداب المناظرة ؟ ثم الأدلة التى ساقها كمستند لتلك الفرقة الكافرة يترفع عن سوقها كمستند ، كل من خبر وجوه الدلالة وسلم ذوقه وفهمه اظهور كونها غريبة عن المدعى بالمرّة كما سبق .

والحاصل : أن كاتب المقال افتضح افتضاحاً فظيماً في محاولته هذه المرة كذلك الافتضاح المزرى في ادعاء أن الأوامر للإباحة ، وهكذا يكون انسحاق الباطل تحت دواغ الحجج ، فتعوذ بالله من الخذلان .

هل لغير الله حق في الإيجاب والتحریم !!?

يقول عالم في إحدى المجلات المصورة: إن تقييد الطلاق ومنع تعدد الزوجات مباحان في الإسلام... وإن ولي الأمر له الحق في أن يأمر بمباح فيجب، وأن ينهى عن مباح فيصير حراما، ويزعم أن ذلك قاعدة مقررة في الشريعة الإسلامية، ثم يقول إنه كان يرى التقييد المذكور وهذا المنع يوم كان رئيس لجنة الأحوال الشخصية سنة ١٩٢٧ م وإذ قد تحول رأيه وأصبح اليوم يرى عدم التقييد، وعدم المنع، وإن كان الشرع الإسلامي أباحهما - في نظره - فعلى هذا لو كان أصحاب الشأن جاروه لكان لنا تشريع في المسألتين في سنة ١٩٢٧ م وتشريع آخر فيهما يناقض التشريع الأول في السنة الحاضرة، وكلاهما باسم الشرع الإسلامي، وأصبح الشرع الإسلامي الصالح لكل زمان ومكان يتبدل هكذا في سنوات قليلة من نقيض إلى نقيض ولو فرضنا وقوع مثل هذا التحول السريع في القوانين الوضعية لرمى واضعوها بالتسرع وقلة التبصر، وكيف يستجاز مثل ذلك فيما يسند إلى شرع الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ۱؟ أم كيف ينطلق لسان هذا القائل بأن يقول: إن تقييد الطلاق ومنع تعدد الزوجات مباحان في الإسلام، مع ما مثل لديه من نصوص كتاب الله وسنة رسوله والعمل المتوارث من صدر الإسلام إلى اليوم، والإجماع اليقيني بين فقهاء الأمة الفاضية بأن الطلاق والتزوج بما فوق الواحدة إلى الأربع من النساء من حق الرجل فقط من غير أن يكون لأحد سواه مجال الافتئات على حقه الصريح إلا وهو ظالم، كما أوضحت ذلك إيضا كما لا لبس فيه ولا تعمية في

مقال لي (۱) ، وأما عد ذلك قاعدة مقررة في الشرع الإسلامي فباطل لا يتصور أن يوجد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ولا في مدارك فقهاء هذه الأمة ما يغالط به في تعقيد مثل تلك القاعدة الهدامة - أبي الله أن يكون شرعه يهدم بعضها بعضاً ، بل تلك القاعدة المستعقدة هي معنى مقاله ، عالم فاضل ، مقنع ، رمز إلى اسمه بحرف د ع ، في موضع التوقيع ، في مقال مشهور له في العدد (۲۸۰) من مجلة الرسالة تحت عنوان « حق الإمام في نسخ الأحكام » ، وسبق أن رددنا عليه رداً وافياً تحت عنوان « أنسخ الأحكام من حق الإمام » (۲) ، وفيه ما يغني عن إعادة الكلام في هذا الموضوع .

وأما ما وقع في كلام بعض المتأخرين من أصحاب الطبقات النازلة في الفقه من أن ولي الأمر إذا أمر بمباح وجب امتثاله ، وكذا إذا نهى عن مباح كما في الدر والآنقروية ففي غير موارد النصوص ، وأما ما ورد فيه نص فلا معدل فيه عن النص ، إذ لاطاعة المخلوق في معصية الخالق ، فيكون جعل ذلك الرأي قاعدة شاملة للنصوص وغيره مما لم يفه به عالم قبل اليوم . ففي بحث الأشربة من « الدر المختار » ، القول بتحريم شرب الدخان نهى ولي الأمر عنه - يعني السلطان مراداً الرابع - ورد ابن عابدين عليه بأن ولي الأمر لا شأن له في التحليل والتحريم ، كيف وقد قال فقهاؤنا « من قال لسلطان زماننا عادل فقد كفر ، حيث يكون اعتقد الظلم عدلاً . وقد توسع في تحقيق ذلك ابن عابدين في « رد المختار » ، في بحث الأشربة . وكان أحد المخذولين من كبار موظفي وزارة المعارف بالأستانة قدم تقريراً عن « رد المختار » ، هذا يقول إن فيه كلمة مائة مثيرة - يريد الكلمة السابقة - فصدر

(۱) تياتي بعنوان (تعدد الزوجات والطلاق) . (۲) تقدم .

أمر بمصادرة الكتاب المذكور من المكتبات هناك فنفذ الأمر على مرأى من الناس ومشهد منهم ، فعم الاستيلاء البيئات العلمية ، وكان ذلك في حدود سنة ١٣٢٠ هـ فنهض العلامة المعمر أبو المحاسن يوسف التكوشي رئيس العلماء واستصحب معه المحدث المعمر الشيخ محمد فرهاد الريزوي رحمهما الله - وكلاهما من أكابر علماء دار الخلافة إذ ذاك - وذهبا توأ إلى القصر السلطاني ، ولما تشرفا بالمشول لدى جلالة السلطان قالوا لجلالته : « لعل جلالته مولانا لا يشك في تعلقنا بعرشه القائم بحراسة الدين وقد حملنا هذا التعلق على أن نرفع إلى مسامع جلالته : أن رد المختار ، الذي ليس يخلو بيت عالم منه قد صودر أسوأ مصادرة ، وهذا بما يدمى قلوب المخلصين ، والمسألة التي تنسب إليه موجودة في كل كتاب فقهي تقريباً ، وقد رفعنا هذا إلى مسامع مولانا قياماً بواجبنا ، ومثل هذا العرض كان يعد جرأة بالغة في ذلك العهد ، وقد كمال سعى هذين العالمين الورعين بالنجاح حتى صدر الأمر السلطاني بإعادة تلك الكتب إلى أصحابها مع نفي ذلك الموظف الكبير الذي كان قدم ذلك التقرير إلى إحدى الولايات الشرقية البعيدة ليكون مستخدماً بسيطاً في إحدى البلديات كما هو مشروع في « التحرير الوجيز »^(١) ،

وكان أهل العلم يغارون على شرع الله هكذا إلى الأمام الدابر ، وما كان من شأنهم السعي في التمهيد لهدم البقية الباقية فلا حول ولا قوة إلا بالله ويقول الشيخ عبد الغنى النابلسي الحنفى في شرحه على الطريقة المحمدية عند كلامه في التن^(٢) والقهوة : وأمر السلطان ونهيه إنما يعتبران إذا كانا على طبق أمر الله تعالى ونهيه لا على مقتضى نفسه وطبعه .. بل لو فرضنا أن أمر النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه كانا من تلقاء نفسه لامن أمر الله ونهيه -

(١) رسالة طريفة للعلامة الكوثري مطبوعة متداولة . (٢) هو الدخان

وحاشاه صلى الله عليه وسلم من ذلك - لما وجب علينا امتثال ذلك فكيف
يجب علينا امتثال أمر السلطان أو نهيهِ الصادر من مجرد رأيه وعقله ما لم يكن موافقاً
لحكم الله تعالى إلا إذا ظلم السلطان وجار وشدد على الناس وضيق عليهم
في النهي عن هذين المباحين ، وخاف الناس على أنفسهم من شره خصوصاً
إذا كان يستحل دماء المسلمين ويوجب تعزيرهم في رأيه بسبب ذلك فلا يجوز
أن يلقي أحد بنفسه إلى التهلكة، فيكف المؤمن عن استعمال ذلك بهذا السبب
لامتقداً الحرمة أو الكراهة بل حاقناً دمه وعرضه . إلى آخر ما في الحديقة
الندية لعبد الغنى النابلسي د ج ١ ص ١٤٣ .

والحاصل أن ما أباحه الله سبحانه ليس إلى أحد تحريمه كما سبق ، على
أن ذلك الحديث المشهور على لسان ذلك العالم ليس بأول حديث له من هذا
القبيل ، وهو القائل للكاتب الأمريكي د روم لاندو ، في صدد الجواب عن
تجويز بعض علماء الأزهر القول بقديم المادة: إن رأياً كهذا قد كان يحسب
من الزندقة قبل خمسين سنة وما كان أحد ليجسر على تقديمه في جامعة
إسلامية فما أعظم التغير في أطوار الزمان ؛ نحن اليوم أدنى إلى الحرية
والسماحة ، كما في العدد ٢٤٦ من مجلة الرسالة، وهو القائل أيضاً للوفد العراقي
... وإن من ينظر في كتب الشريعة الأصلية ، بعين البصيرة والحدق ، يجد
أنه من غير المعقول أن تضع قانوناً ، أو كتاباً ، أو مبدأ في القرن الثاني من
الهجرة ثم تجيء بعد ذلك فتطبق هذا القانون أو الكتاب أو المبدأ في مصر
أو في العراق في سنة ١٣٥٤ هـ ، كما في الأهرام (٢٨ فبراير سنة ١٩٣٦ م)
وقد سمع الناس حديثاً من لسان أحمد لطفى (باشا) السيد في الأزهر عن د إله
أرسطو ، واتجاه الفلسفة هناك شيئاً كثيراً أعني كثير من أفاضل الأزهريين
باستنكار ذلك الحديث في مقالات ممتعة ، زادهم الله غيرة ، وبصرنا عواقب
ما نحن بسبيله ، وألهمنا الإقلاع عن التوغل في طرق الردى ، وأرشدنا إلى
سبيل الرشاد والسداد .

حديث رمضان : التجديد

ورد في جريدة الأهرام مقال بهذا العنوان يتحدث فيه كاتبه عن التجديد حيث استولى سلطان التجديد على مشاعره كل الاستيلاء حتى وجد هذا الشهر أجدر الشهور بحديث التجديد . وقد استهل مقاله بقوله : «أجدر الناس بالحياة هم المجددون ، المجددون في علمهم وعملهم . يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أتى على يوم لم أزد فيه علماً جديداً فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم . . .»

هكذا يجزم الكاتب بنسبة هذا الحديث بهذا اللفظ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن هذا الحديث بهذا اللفظ لم يرد في رواية من روايات المحدثين ، على أن الحديث باللفظ الآتي تفرد بروايته الحكم بن عبد الله الأيلي عند ابن عبد البر والطبراني وغيرهما ، وعنه يقول الذهبي في «الميزان» كان ابن المبارك شديد الحمل عليه . وقال أحمد : أحاديثه كلها موضوعة . وقال ابن معين : ليس بثقة . وقال السعدي وأبو حاتم : كذاب . وقال اللساني والدارقطني وجماعة : متروك الحديث اه . وزاد ابن حجر وقال في «اللسان» قال البخاري : تركوه . وقال مسلم في «الكنى» : منكر الحديث اه وقال أبو الحسن الهيثمي في «مجمع الزوائد» حديث : «إذا أتى على يوم لا أزداد فيه علماً فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم» رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الحكم بن عبد الله ، قال أبو حاتم : كذاب اه وقال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» في الأحاديث الموضوعة ، بعد أن ساق الحديث بلفظ الهيثمي : في «لسناده وضاع اه . فلفظهما ولفظ العجلوني وابن عبد البر والفتني على اتفاق ، وقد خالفهم كاتب المقال في عدة ألفاظ وزاد عليهم لفظ «جديداً» من كيسه ، فيكون وضعاً على وضع ليستدل بما زاد عليهم على التجديد الذي

يدعو إليه ، واستدلال المرء على مدعاه بلفظ يزيد في الرواية يكون في
منتهى الطرافة ، فيكون الوضع في الخبر مركزاً ، . فلو كان قصد صاحب
المقال الاستدلال على لزوم الازدياد من العلم لكفى ذكر قوله تعالى :
(وقل رب زدني علماً (١)) من غير حاجة إلى إيراد حديث انفراد بروايته
ككذاب مزيماً فيه لفظ - لم يرد في روايات المحدثين - لمجرد التدليل على
لزوم التجديد .

ثم سرد الكاتب ما شاء ثم قال : أما التجديد في أحكام الدين فإن كان
إصلاحاً كان بدعة حسنة وإلا كانت بدعة سيئة ، سواء كان ذلك في
العبادات أم في غيرها ، وهذا رأى جمهور العلماء لقوله عليه الصلاة والسلام
« من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، ومن سن
سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ، وذلك بدون فارق
بين العبادات وبين غيرها من أبواب الدين ، . ولفظ هذا الحديث عند أحمد
ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه يخالف لفظ الحديث عند كاتب المقال
بعض مخالفة ، لكن لست في صدد تحقيق ذلك هنا .

وهكذا ترى الكاتب يوسع الخطى في التحسين والتقييح ، ويضع أحكام
العبادات تحت تصرف كل من هب ودب باسم الإصلاح ، مع أنه لا يستساغ
التصرف في أحكام الدين بالتغيير والتبديل بعد إكمال بنص الكتاب المبين ،
وقد عزا الكاتب هذا الوضع إلى رأى جمهور العلماء لكنه ان يجد بين علماء
الدين الإسلامى المعتد بهم أحداً يوافقه على هذا الرأى الشاطح الفاتح لباب
التغيير والتحويل على مصراعيه ، فلو كان صاحب المقال استذكر مورد
الشرط الأول من الحديث عند مسلم من استحشائه عليه السلام للناس على

(١) الآية ١٤٤ من سورة طه .

وجوه المسارعة إلى إسعاف المعوزين لعلم أن حسن الشيء المبتكر فرع دخوله تحت تشريع عام يستحسنه، ولتهييب أن يقدم على ما أقدم عليه هنا من جعل العبادات تحت سلطان أصحاب الأهواء. يتصرف كل منهم فيها كما يشاء باسم التحسين تخطياً لحدود الأدلة الشرعية، فالشيء المبتكر النافع إذا لم يصادم سنة يكون بدعة حسنة، كإنشاء المدارس والمستشفيات والملاجئ والربط والمكتبات وتدوين الكتب في شتى العلوم النافعة للمجتمع عند جمهور أهل العلم، لأنها داخلية تحت أحاديث الحث على إيصال الخير لصنوف الناس مع عدم مصادمة شيء منها لسنة متوارثة، وأما الشيء المبتكر المصادم لسنة ثابتة فنحكم عليه في أول خطوة أنه سنة سيئة، وإن تصور بعض العقول في ذلك بعض نفع. وابتداع شيء في العبادات لا يكون إلا مصادماً للمتوارث عن الشارع فلا يتصور أن يكون مثل هذا الابتداع بدعة حسنة أصلاً، فلا احتمال لشمول هذا الشق من الحديث العبادات كما أوضحناه. فحسن البدعة يكون بانداجها تحت تشريع عام يستحسنها، وقبح البدعة بمضادتها لسنة حسنها الشرع، أو باندماجها تحت حكم قبحه الشرع. وهذا ما عليه جمهور أهل الفقه في الدين على اختلاف مذاهبهم إلا الألهية الذين لهم في كل عام تقليعة، ولو كان الأستاذ الكاتب استدل بحديث أبي داود في بعث من يجدد أمر دين هذه الأمة في كل مائة سنة، على لزوم التجديد لكان فيه بعض وجاهة، لكن التجديد في تخاطب الصدر الأول بمعنى إعادة الجدة والقوة إلى الشيء الذي كاد أن يبليه الزمن، فيكون المعنى تقوية التمسك بأحكام الدين بعد حصول نوع من الوهن في التمسك بها لا استبدال أحكام بأحكام.

ثم ختم الكاتب مقاله بقوله: «وقال الله تعالى في كتابه الكريم:

(ومن يقترف حسنة نزد له فيها حسنا)^(۱) وهذا أبلغ تشجيع على التجديد في أمور الدين والدنيا معا .

فرحى لهذا الاستنباط الطريف ۱۱ من الذى قال إن « من يقترف ، بمعنى « من يحدد ، ۱۹ وإنما « اقترف ، بمعنى « فعل ، أو اكتسب عند جماهير أهل التفسير بالرواية وأهل اللغة ، فيكون هذا التأويل منه تأويلا بالرأى المجرد من غير رواية تؤيده ولا لغة تستسيغه ، فيخشى أن ينطبق عليه حديث الترمذى فيمن فسر القرآن برأيه ، نسأل الله السلامة ، بل تلك الآية بمعنى قوله تعالى (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها)^(۲) عند المفسرين ، والقرآن يفسر بعضه بعضا ، فلا تكون الآية (ومن يقترف حسنة نزد له فيها حسنا) أية مناسبة للتجديد المزعوم .

وعندما وصلت فى الكتابة إلى هذه النقطة أتانى صديق ، فاطلع على كلمتى هذه فقال : هل تعلم صاحب المقال ؟ قلت : لا . قال : هو قاض يسعى مع لجنة يرأسها فى توحيد المذاهب . فقلت : فبشر المذاهب بطول البقاء بعد أن كان من يريد تقويض دعائمها بهذه الخبرة فى الكتاب والسنة وطرق الاستنباط .

وصفوة القول أن صاحب المقال استدل بحديث انفرد بروايته كذاب ، وأنه زاد فيه لفظا ليتمكن من الاستدلال به على مدعاه - فيكون فى الحديث وضع مكرر ، وأنه حمل حديث « من سن سنة حسنة ، على معنى استحسان الابتداع فى العبادات باسم الإصلاح ، مع أن هذا المعنى مما لا يحتمله الحديث أصلا لمصادمة الابتداع فى العبادات الكيفيات المتوارثة عن الشارع فيها ،

(۱) الآية ۲۳ من سورة الشورى (۲) الآية ۱۶۰ من سورة الانعام

ومن ضرورة ذلك قبح هذا الابتداع ، وأنه يرى إصلاح أحكام الدين ، مع أنه كامل في ذاته بنص الكتاب فيكون في غنية عن الإصلاح (والله يعلم المفسد من المصلح) وأنه حمل قوله تعالى (ومن يقترف حسنة نزد له فيها حسنا) على معنى « تجدد » مع أنه مما لا تستسيغه رواية ولا دراية ، وكل ذلك في مقال أقل من عمود ، ومع ذلك كله يرى أئمة الهدى المتبوعين مخطئين مع أتباعهم البالغين إلى مئات الملايين وهو المنفرد بإصابة كبد الصواب دونهم ، والله ولي الهداية .

حول حديث التجديد

كنت رأيت في عدد الخميس من جريدة الأهرام ، (۱۳ رمضان سنة ۱۳۶۶ هـ) مقالا تحت عنوان (حديث رمضان : التجديد) وفيه يقول كاتبه : « يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أتى علي يوم لم أزد فيه علما جديداً فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم ... » ، يحتاج به علي لزوم التجديد في كل شيء . فقلت في مقال لي وقبل هذا :

هكذا يحزم الكاتب بنسبة هذا الحديث بهذا اللفظ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، لكن هذا الحديث بهذا اللفظ لم يرد في رواية من روايات المحدثين ، بل لفظهم : (إذا أتى علي يوم لا أزداد فيه علما فلا بورك في طلوع شمس ذلك اليوم) فتبين أن الاستاذ الكاتب غير لفظ (لا أزداد) إلى (لم أزد) وزاد في الرواية (جديداً) و (لي) ، علي أن لفظ المحدثين السابق ذكره انفراد بروايته كذاب وضاع عند أهل الشأن كما مردت نصوصهم في مقال المذكور ، فيكون عزو الخبر من غير ذلك التغيير وتلك الزيادات إلى الرسول صلى الله عليه وسلم باطلاً عندهم فضلاً عن بطلانه بعد ذلك التغيير وتلك الزيادات .

وإنما كنت كتبت ذلك صوناً لهذا العلم من تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين ، كما ورد في الحديث ، وقياماً بواجب الرد علي من احتج بذلك الحديث الواهي بعد أن تصرف فيه كما شاء علي ازوم التجديد في كل شيء . حتى في أحكام الدين ، لأن السكوت عن إبطال الباطل شأن كل شيطان أخرس ، وبيان الحق شأن كل من يرعى ميثاق ربه ، وليس من مكارم الأخلاق مجارة المبطلين والسكوت عنهم .

ثم رأيت مقالا في العدد (۳۹) من مجلة الاسلام الغراء تحت عنوان (حول التجديد) يحاول كاتبه الكفاح عن المخطيء ويقول ان تلك الزيادة كتبت تفسيرا للحديث إلا أن الطابع أسقط النقط فتدخل متن الحديث مع التفسير فلا تكون تلك الزيادة وضعا على وضع . وقد تناسى بذلك أن التفسير له طرق معروفة في العربية وفي قواعد الترقيم والإملاء المحدثه ، وليس وضع النقط في شيء منها . فلو وضع (لم أزد) و (جديدا) و (لم) بين أقواس هكذا لبان للقارىء أن تلك الألفاظ مما زاده صاحب المقال في الرواية ، ولو صح وضع النقط وإسقاط الطابع لها لما زاد ذلك إلا سوادا على سواد ، على أن مثل هذا التصرف ليس بما يسبغ الاحتجاج بالخبر الباطل ولا بتفسيره الساقط ، وزيادة الثقة بالرواية على رواية الثقات الآخرين مقبولة عند الجمهور باعتبار أن من حفظ حجة على من لم يحفظ ، لأن الزيادة في آخر الزمن على خبر واه بنص أهل الشأن تكون مقبولة ، بل لا تكون هذه إلا وضعا على وضع حتما .

ومن الغريب قول المكفاح عن ذلك التصرف في الخبر ، وحسبنا أن نذكر زيادة أبي هريرة في الحديث : « أسبغوا الرضوء . » ويل للأعقاب من النار ، ولم يقل أحد إن أبا هريرة قد وضع هذه الزيادة وضعا فكذلك هذه الزيادة التفسيرية .

يحاول بذلك أن يصف أبا هريرة رضي الله عنه في صف المتزيدين في لفظ الحديث كما زاد صاحب المقال لفظ (جديدا) فيما ساقه بعد قوله : « يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . » - لا قبله - للتدليل على لزوم التجديد ، وحاشا أبا هريرة من مثل ذلك ، بل هذه المحاولة تصرف آخر في الحديث شأن .

وإليك نص ما في صحيح البخارى فى باب غسل الأعتاب لتعلم مبلغ
الشناعة فى البهت على أبى هريرة : حدثنا آدم بن أبى إياس قال : حدثنا
شعبة قال : حدثنا محمد بن زياد قال : سمعت أبى هريرة - وكان يمر بنا والناس
يتوضئون من المطهرة - قال : أسبغوا الوضوء ، فإن أبى القاسم صلى الله عليه
وسلم قال : ويل للأعتاب من النار ،

فيظهر من ذلك أن أسبغوا الوضوء ، قول أبى هريرة للناس يعلمهم
وجوب إتمام الوضوء ، ولم يقل إن ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم ،
وقد استدل أبو هريرة على ذلك الوجوب بقوله : فإن أبى القاسم صلى الله
عليه وسلم قال : ويل للأعتاب من النار ،

وهذا هو الذى عزاه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم هنا لاما سبقه
فيكون قول المنافع وحسبنا أن نذكر زيادة أبى هريرة فى الحديث وأسبغوا
الوضوء . ويل للأعتاب من النار ، تقويلاً لأبى هريرة ما لم يقله ، ولا أظن
أن الأستاذ الكاتب يقول هنا إن مطبعة الإسلام أسقطت من الوسط :
فإن أبى القاسم صلى الله عليه وسلم قال ، هكذا تكون نتيجة الكفاح
عن الباطل .

وأما ما يعزوه إلى جمهور أهل العلم من استحسان الابتداع فى العبادات
فتود أن يذكر أحداً فى مقام القدوة منهم وقد أعفاه الله عن سرد عدد منهم
فضلاً عن سرد أسماء جمهور العلماء الذين عزوا إليهم القول بذلك ، ليمكن لنا
التحدث عنه وعن دليله ، وإلا فإرسال الكلام على عواهنه غير ملتفت إليه ،
على أن الصلاة على الرسول بعد الأذان فى صحيح مسلم .

وأما التفسير بالرأى المجرى بدون رواية تشبهه ولا لغة تفيده فبطلانه
موضع اتفاق ، وقد خبرنا صنع أهل الشائفة فى ذلك قبل أن يولد هذا

الأستاذ، ونرى صدر الأهرام، يتسع لكثير من الكلام، فلو كان للأستاذ
الرئيس سلف في تفسير (ومن يقترف حسنة) على المنحى الذى ذكره
لوسع صدر الأهرام، لذلك، ولو فرض ضيق صدر الأهرام فصدر الإسلام،
واسع يرحب بمثل ذلك التفسير المؤيد من أهله لو كان موجودا.

وقد استفدنا من المقال الجديد على لسان ~~مكرر~~ تير اللجنة المنطوقة
لتوحيد المذاهب، أن لجنة توحيد المذاهب الإسلامية... لم تكن مجتهدة في
قراراتها وإنما هي تختار من بين المذاهب الإسلامية ما يكون مناسباً لهذا
الزمان من غير تجديد فى الأحكام والاجتهاد فى استنباطها من الكتاب
والسنة، وعلمنا من ذلك أن اللجنة لا تمضى على خطة التجديد فى الأحكام
على خلاف ما فى مقال التجديد وأنها تعترف بأنها لا يمكنها استنباط الأحكام
من الكتاب والسنة مباشرة فإذ ذلك لا يكون هناك مانع من أن يكون متولى
شؤونها غير خبير بالكتاب والسنة وطرق الاستنباط، أفلا يكون بعد هذا
الاعتراف السعى فى تأسيس مذهب ملفق بدل مذاهب أئمة الاجتهاد التزاماً
منها لما لا يلزمها؛ لأن العامى الذى لا يعرف دليل الحكم ليس عليه إلا الاتباع
لا السعى فى الإبتداع بل لو جاز له التلفيق بين المذاهب فى خاصة نفسه
عند بعضهم لما جاز له تأسيس مذهب ملفق يلزم الناس به عند أحد من
أهل العلم.

وما يزيد غرابة فى الأمر اجترأ بعض من فى الأرياف على القيام بمثل
ذلك الأمر الخطير فى حين أن مراكز العلم الكبيرة وفى العواصم الكبرى تأبى
القيام بمثل ذلك العبء المظنى، وأدل دليل على منزلة المرء فى العلم بنات
أفكاره، ومؤلفات العالم تتقبلها مكتبة الأزهر ومكتبات المحاكم وسائر
المكتبات وذلك لا يمنع نقد العالم فى آرائه الشاطحة لتمحيص الحق من
الباطل.

ومن الغريب أيضا أن ترى أناسا يسعون في التقريب بين النحل
الاعتقادية ، وآخرين في توحيد المذاهب الفقهية ، وطائفة أخرى تسعى في
التقريب بين شتى الأديان المتباينة ، بتوجيه (براني) في حين قيام مشا كل
إسلامية عالمية مستعصية الحل في جميع البلدان تقريبا ، وهذا موضوع له
خطورته فتجب دراسته بعناية خاصة لئلا يتعد عن الوقوع في الهاوية التي تهبأ
للمسلمين على غفلة منهم ، أيقظنا الله من رقدتنا ، وألهمنا رشدنا ، إنه ولي
التسديد .

حول فكرة التقريب بين المذاهب

إن كان المقصود من هذا التقريب التقريب بين مذاهب أهل السنة المتوارثة عن أئمة الهدى المعروفين رضى الله عنهم فالسعى في ذلك سعى في تحصيل الحاصل ، بالنظر إلى أن أئمة تلك المذاهب كأسرة واحدة في خدمة الدين ، وتبيين طرق الاستنباط من الكتاب والسنة ، والاحتجاج بالإجماع والقياس بشروط خاصة ، حتى نضج الفقه الإسلامى على أيديهم وأصبح هؤلاء الأئمة موضع ثقة الأمة على توالى القرون ، لما خبروا من سعة مداركهم وعظم يقظتهم وكبر إخلاصهم وتفانيهم في خدمة شرع الله .

فترى أبا حنيفة على تقدم سنه لا يأنف أن يطلع على كتب مالك بن أنس كما ذكره ابن أبي حاتم في مقدمة معرفة الجرح والتعديل ، مع أنه كان واثق علوم أصحاب ابن مسعود وعلى بن أبي طالب رضى الله عنهما الذين كانت الكوفة امتلات بهم ، بل كان أصحاب ابن مسعود وأصحاب أصحابه هناك يبلغون نحو أربعة آلاف عالم وقارىء ، وكان يرأس هناك مجمعا فقهيا عظيما كيانه من نحو أربعين عالما من أفذاذ أصحابه^(١) ، يتدارسون فيه الفقه ويحاكمون بين أدلة المسائل إلى أن يستبين الصواب كوكب الصبح فتدون المسائل الممحصاة في الكتاب ، وهذه كانت طريقة بدیعة جدا في التفقيه ، وبها ارتفع شأن العراق في الفقه في جميع البيئات العلمية .

وكذلك كان مالك عالم دار الهجرة الذى ورث فقه الفقهاء السبعة من أهل المدينة بواسطة شيوخه تلاميذ هؤلاء السبعة الفقهاء ، يتحين مجيء أبى حنيفة إلى الحج والزيارة فيتصل به ويدارسه العلم ، ويطلع كتبه حتى اجتمع عنده نحو ستين ألف مسألة من مسائل أبى حنيفة ، كما ذكره عماد الإسلام مسعود

(١) بسط المؤلف أخبار هذا المجمع في مقدمته لكتاب (نصب الراية) من

طبعة مصر ، و (تأنيب الخطيب) .

ابن شيبه السندي في مقدمة كتاب التعليم ، ولذا ترى بعض أئمة المالكية يوصى بالأخذ بقول أبي حنيفة فيما لا رواية فيه عن مالك .

وكذلك الإمام المطلبي محمد بن إدريس الشافعي عالم مكة المكرمة يرحل في نشأته إلى المدينة المنورة ويسمع من مالك الموطأ ، وعند وروده بغداد من اليمن سنة ۱۸۴ هـ يتصل بمحمد بن الحسن ويتفقه عليه ويتلقى منه حمل يختص من الكتب ليس عليها إلا سماعه ، يأخذ عن يوسف بن خالد السمطي وغيره من أصحاب أبي حنيفة ، وهذا جمع بين الطريقتين المدنية والعراقية في الفقه ، ثم ألف قديمه المعروف بالحجة ونشره بالعراق ثم ألف جديده المعروف بالأم فلشره بمصر ، وقد امتلأ الكون بكتبه وكتب أصحابه .

وأحمد بن حنبل تلقى من أبي يوسف ثلاثة قاطر من العلم في ثلاث سنوات واستفاد من كتب محمد بن الحسن دقائق المسائل ، وأخذ عن أسد بن عمرو صاحب أبي حنيفة ، ثم تفقه على الشافعي عند مجيئه إلى العراق سنة ۱۹۵ هـ وقد جمع بين فقه علوم فقهاء الأمصار على سعة روايته في الحديث حتى كان مرجع العلماء في السؤال عن مسائل أئمة الفقه ، وكان أحمد بن الفرج يسأله عن مسائل مالك وأهل المدينة ، وكان إسحاق بن منصور الكوسج^(۱) - راوية فقهه وفقه ابن راهويه - يسأله عن مسائل سفیان الثوري ، وكان الميموني يسأله عن مسائل الأوزاعي ، وكان إسماعيل بن سعيد الجرجاني الشالنجي^(۲) يسأله عن مسائل أبي حنيفة وأصحابه ، لكنه كان يأبى تدوين المسائل أمامه تحت إشرافه حذرا من التبعة ، حتى إنه لما بلغه أن الكوسج بروى عنه مسائل في خراسان جمع أصحابه وأشهدهم على أنه رجع عن تلك المسائل ، مع أن كتاب أبي يعقوب إسحاق بن منصور الكوسج في مسائل أحمد وابن راهويه - وهو موجود بظاهرة دمشق -

(۱) بفتح الكاف وسكون الواو وفتح السين ، كما في (اللباب لابن الأثير).

(۲) بفتح الشين واللام وسكون النون . هذه النسبة إلى بيع الأشياء المصنوعة

من الشعر كالمخللة والمقود والحبل . كما في (اللباب في الانساب) .

يعول عليه الترمذی فی مذهب احمد وإسحاق فی المسائل ، ولم یکن رجوع
أحمد عنها لضعف فیها بل خوفا من التبعة ، وهذا لون من الورع أوجب
كثرة الاختلاف فی مسائله حیث لم یشر ف علی تدوینها ، حتی یروی عنه
فی بعض المسائل نحو عشر روایات ، وآفة ذلك الرواة عنه ، وقد ركب
أبو بكر بن الخلال راحلته فی زمن متأخر فتنقل فی البلاد یسجل مسائل أحمد
من أفواه أصحابه وأصحاب أصحابه فبلغ ما سجله أربعین مجلداً تجمع مختلف
الروایات عنه ، فأتعب فقهاء مذهب أحمد فی تمحص تلك الروایات ، ومن
أحسن من قام بتحرير تلك الروایات ، هو صاحب منتقى الأخبار عبد السلام
ابن تیمیة الحرانی رحمه الله فی كتابه (المحرر) فجراه الله عن العلم خيراً .

فهؤلاء الآئمة كانوا كأسرة واحدة فی خدمة شرع الله كما سبق ، يأخذ
هذا من ذلك وذلك من هذا . وأما الحكایات المروية عن بعضهم فی بعض
فصنع يد المتهاكین علی حطام الدنيا ، المتزاحمین علی القضاء أو اختلاق
بعض من نحا ناحية الانحراف عن الجادة فی باب الاعتقاد ، فاستباح أعراض
الأبرياء من غیر ورع حاجز ، وإلا فالآئمة وكبار أصحابهم برآء من مثل
تلك الأكاذیب بل هم علی إخاء كامل ، والتواصل بينهم أمر حاصل ، لأن
ثلی المسائل الفقهية مسائل وفاق بينهم ، والثالث الباقی یدور أمره بین أن
یكون مقتضى التقوى فی مسألة خاصة منه فی مذهب خاص ، ومقتضى
الفتوى فی تلك المسألة فی المذاهب الأخرى ، وین أن یكون المقتضیان
علی خلاف ذلك فی سائر المسائل ، فتكون المذاهب متحدة فی مسائل
الوفاق ویدور الأمر بین الأحوط والأیسر فی مسائل الخلاف ، فلا یكون
هذا فی شیء من الخلاف الحقیقی ، بل هذا جرى علی مقتضى اختلاف طبيعة
الدلیل فی نظر ونظر ، والأخذ بالأحوط رجال وبالایسر رجال .

وقد ألف أهل العلم منذ قديم كتبا فی بیان وجوه التقارب بین المذاهب

بتوزع موجب التقوى وموجب الفتوى علیها ، بالنظر إلى مسائل ومسائل

والساعون في تكبير الخلاف بينهم أناس مدفوعون ضاق أفق تفكيرهم
وتبصرهم ، أو شراذم يبغون المزاومة على القضاء حرصا على حطام الدنيا ،
فدونك كتاب « الجمع بين التقوى والفتوى في مهمات الدين والدنيا لأبي
العلاء صاعد بن أحمد بن أبي بكر الرازي ، من رجال القرن السادس ، وزع
فيه مسائل الخلاف على نوعين مقتضى التقوى ومقتضى الفتوى ، كما أن كتاب
« ميزان الشعراني ، يقسم المسائل على قسمي العزيمة والرخصة . على أغلاط
في نسبة المسائل إلى الأئمة اغترارا بما رآه في « رحمة الأمة لأبي عبد الله
محمد بن عبد الرحمن العثماني . »

هذا بالنظر إلى المسائل المجردة . وأما بالنظر إلى أدلة المسائل فدونك
« اختلاف الفقهاء ، و « مشكل الآثار ، و « معاني الآثار ، لأبي جعفر
الطحاوي و « أحكام القرآن ، و « شرح مختصر الطحاوي ، و « شرح الجامع
الكبير ، لأبي بكر الجصاص و « التجريد ، لأبي الحسين القدوري و « النوار
والزيادات ، لابن أبي زيد القيرواني و « الاستذكار ، و « التمهيد ، لابن
عبد البر ، و « المصنف ، لعبد الرزاق و « المصنف ، لابن أبي شيبة و « معرفة
السنن ، للبيهقي و « الحاوي ، لأبي الحسن الماوردي و « نهاية المطالب في
دراية المذهب ، لإمام الحرمين ، و « المغني ، للوفيق بن قدامة ونحوها ،
تدبين فيها مدارك الأئمة وأدلتهم على ما ذهبوا إليه مما يكاد أن يكون خلافتهم
فيه لا يعدو حد التقوى أو الفتوى ، والأخذ بالعزيمة أو الرخصة في حال
و حال ، على اتفاقهم في أصول الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس
وأما نفاة القياس من الظاهرية وبعض الشيعة فلا يسلم لهم الاجتهاد في موارد
النصوص ، وعليهم السكوت في غير موارد النصوص في مذهبهم والسكوت
في غير موارد النصوص عن رد النظر إلى النظر يكون قد اعترف أنه لاحظ
له من الاجتهاد ، فيكون خلافه كلا خلاف حيث لا يبتني على أساس .

ثم إن تسعة أعشار المسلمين على أقل تقدير أتباع أئمة الهدى المبروفين. فحالة تسيير هؤلاء الكثرة العظيمة وراء شذمة ضئيلة من شذاذ الخوارج والروافض واللامذهبية الحدباء لا تكون إلا هدماً لكيان الفقه الإسلامي المتوارث، وقلباً للأمر رأساً على عقب، وسعيًا في الإفساد باسم الإصلاح وتصرفاً فضولياً عن لا يدين بمذاهب الأئمة المتبوعين، فحالة إتباع الكثرة العظمى للأقلية الضئيلة جد الضلالة هكذا لا تكون غير نفخ في كبر الفتنه، فيكون أول من يكتوى بنارها هو القائم بإشعال نار هذه الفتنه، وسنعود إن شاء الله تعالى إلى البحث بما يرد المكر إلى نحر الماكر، والله الهادي لمن استهداه .

ذكرت في مقال لي سابق أن السعي في التقريب بين مذاهب السنة سعي في تحصيل الحاصل لوجوه سبق بيانها .

وأما مذهب زيد بن علي زين العابدين رضي الله عنهما فالكلام فيه كالكلام في مذاهب السنة للتوافق في معظم المسائل بين مذهبه ومذهب أبي حنيفة لاتحاد مصدر المذهبين، لا أخذهما من أهل الكوفة من أصحاب علي وابن مسعود رضي الله عنهما في الغالب، وفي باقي المسائل على اتفاق مع باقي الأئمة ومع بعض السلف رحمهم الله، وأصول الأدلة عند الجميع متحدة تقريباً، كما أوضحت ذلك في كلمتي عن «الروض النضير في شرح المجموع الفقهي الكبير»، في مذهبهم، والكلمات الخطرة في المذهب الزيدي من ناحية الاعتقاد إنما هي فيما يعزى إلى الجارودية خاصة .

وأما غلاة الروافض في بلاد الهند وإقليم فارس والديلم وخراسان المجترئون على لعن أبي بكر وعمر وعثمان وعائشة وحفصة رضي الله عنهم وقبيح مبعضهم - بعد الصلوات الخمس معتقدين وجوب ذلك عليهم - فلا

تستغرب، منهم القسوة على مذاهب أهل السنة، إلى حد وقوع سفك دماء بين الفريقين بين حين وآخر في الهند خاصة متناسين أنهم إخوان يقوون بالتآخي والتصافي، ويذلون بالتناحر والتجافي، إلى أن يصبجوا لقمة سائغة في حلق المغتصب الماكر، وقد شرح أحوالهم المحدث عبد العزيز الدهلوي في «التحفة الإثني عشرية»، وهي في ۴۰۰ صفحة كبيرة باللغة الفارسية، وترجمها إلى العربية غلام محمد الأسلمى الهندي، ولخص هذه الترجمة محمود شكري - الآلوسي، والكتب الثلاثة مطبوعة بالهند - وقد توسع المؤلف في بيان نشأتهم وخصائص طوائفهم وعقائدهم وشواذ مسائلهم مع ذكر مصادرها في اثني عشر بابا على عدد الأئمة الإثني عشر رضى الله عنهم، وهذا الكتاب نفع كثيرا في إيقاف المتغالين منهم عند حدودهم، لإبرازه من الكتب المعتمدة عندهم نصوصا مستهجنة لا تقوى أمام النقد بالعقل والنقل. إلا أن المغتصب الجارى على دستور (فرق تسد) سلك طريق الدس معهم، وأفقدتهم الشعور بخطر التناحر، فمضوا على ما هم عليه على توالي النذر.

وأما بلاد فارس وما والاها فكانت مرتع الغلاة القساة منذ عهد الصفوية فزال أهل السنة من تلك الديار، حيث لم يمكّنهم أن يعيشوا معهم، فأصبحت السنة هناك أثرا بعد عين، وكان نادر شاه حاول في عهد حكمه التوفيق بينهم بطريق المناظرة، فقام العلامة عبد الله السويدي عالم بغداد - المترجم له في سلك الدرر - بدور على عظيم في ذلك حتى ألف «الصارم الحديد في الرد على ابن أبي الحديد»، في نحو ألف صفحة من القطع الكبير - وهو محفوظ بمكتبة الفاتح بالآستانة - وكان منهجه المنهج العلمي المحض، لكن عالم الملام بعد ذلك كله أن العلم قلما ينفع في تقريب أمثال تلك الطوائف التي نشأتها من عاطفة سياسية، كما لم يفد السيف غير استفحال الشر في سابق الأجيال.

وأما أهل العراق فبينهم أفاضل أيقاظ يغارون على مستقبل الإسلام

لكنهم لا يستطيعون أن يعملوا شيئاً سوى إبداء أمانى طيبة حيث لا يمكنهم الشذوذ عن إخوانهم في الهند وبلاد فارس ، وهم تحت تأثير الغفلة الذين ربما تكون عندهم دوافع عنصرية ، يستغلها من لا يضر للإسلام خيراً على توالى الغفلات.

والتصافى بين طوائف تحمل اسم الإسلام غاية نبيلة يشهد بها كل مسلم مفكر غير بشرط أن لا يكون الطريق الذى يختار للوصول إليها شائكا غير مأمون العواقب ، وليس طريق ذلك تنازل أهل السنة عن مسائل وعقائد ليندجوا فى الآخرين ، فتكون لجنة التقريب سلكت طريقاً يؤدي إلى زيادة التباعد لا إلى التقريب .

وإنما الطريق الموصل إلى الغاية المنشودة - إن كانوا جادين لاهازين - التمهيد لذلك قبل كل شيء . بعقد مؤتمرات فى بلاد الشيعة بين علماءها وخدمهم ليتبادلوا الآراء فيما إذا كان شذوذهم عما عليه تسعة أعشار المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها فى مصلحة الإسلام أو مصلحة المعتصبين ، وفيما إذا كانت الأصول الأربعة المعتبرة عندهم « الكافي للكليني ، و « من لا يحضره الفقيه لابن بابويه القمي ، و « تهذيب الأحكام ، و « الاستبصار ، كلاهما لمحمد بن الحسن الطوسي (وتلك الأربعة من محفوظات دار الكتب المصرية) تصلح الاستبقاء فى أعلى درجات الصحة عندهم مع ما حوته من الروايات الباطلة الماسة بكتاب الله وبالسنة الواردة بطريق رجال الصدر الأول مما لا تتصور مصادقة أهل السنة عليه لاستحالة تخليهم عن الكتاب والسنة ، وهكذا يفعل علماء السنة فى بلادهم أنفسهم ، لينظروا فيما هو ممكن أو غير ممكن فى هذا السبيل ، وبعد التمهيد هكذا فى بلاد الطرفين عن إخلاص لا تحت سلطان جمعيات سرية غربية ، يفيد الاتصال المباشر بين علماء

الفريقين ، وأما تطوع فرد لهذه المهمة من غير تمهيد ولا تفويض فربما يعد من قبيل وافد يحتمى منه .

والحكمة تقضى بالابتعاد عن بحث المسائل مباشرة قبل ذلك التمهيد ، وإلا نكون فتحنا باب جدل يزيد في التجاني للاختلاف البعيد الشقة بيننا وبينهم حتى في أصول الأدلة ، فالكتاب والسنة يتبعان عندهم لما رسمه الكافي من الروايات ، ومن المحال أن يتخلى أهل السنة عن الكتاب والسنة تودداً إليهم ، والإجماع لا يكون حجة عندهم إلا إذا كان مع المجمعين إمام معصوم في نظرهم ، فالاعتداد عندهم على الإمام لا على الإجماع ، والقياس الفقهي ليس بحجة عندهم ، ومن لا قياس عنده لا فقه عنده ، وتطاوهم على أئمة السنة في « روضات الجنات » وغيرها في غاية الشناعة والبشاعة ، ولهم أكاذيب عجيبة على مذاهب السنة ، أود أن لا أضطر إلى ذكر نماذج منها ، ولا من شواذ مسائلهم البشعة .

والكليني يجعل عدد آيات القرآن سبعة عشر ألف آية ، وأنت تعرف أن آى القرآن الحكيم أقل من نصف ذلك المقدار ، والسنة عبارة عندهم عن روايات الأئمة المعصومين - في نظرهم - فلا يكون لغير على كرم الله وجهه وأبليه رضى الله عنهما من الصحابة والتابعين من سوى الإمامين اعتبار في الرواية ، وهذا نبتد للسنة على طول الخط فلنحذر من إثارة هذه البحوث في غير أوانها وقبل التمهيد لها لئلا نكون ساعين في استفحال شر التباعد باسم التقارب ، ولعل الموجه الاصلى يقصد ذلك .

فإن كان الاستاذ المتطوع حائزاً للتفويض من الطائفة في الاعتراف بسقوط تلك الكتب الأربعة من مقام الاعتداد يمكن بعض التحديث في بعض المسائل معه ، لكن لا أحسبه حائزاً لمثل هذا التفويض ، فإذا

فلندع السنة تسود بلادها ، ولنترك باقى الفرق فى ديارهم لانحن نتدخل فى شئونهم ولا هم يتدخلون فى أمورنا الى أن يتم التمهيد للشعور الاخرى الشامل .

وقد أصاب العلامة الأكبر الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء فى قوله فى كتابه (أصل الشيعة وأصولها) : إن أول شرط لإعادة صميم الإخاء سد باب المجادلات المذهبية وإغلاقه ، لأن الاسترسال فى ذلك قد يؤدى الى مالا خير فيه .

وإنى أحببت أن أذكر هنا نبأ يتصل بهذا البحث ، وهو أنه كان شاب هندى قد التحق بالأزهر باسم أنه شافعى أو حنفى ، وتدرج فى مراحل الدراسة الى أن تخصص فى مادة يريدتها وتخرج ، وكان يزورنى بين حين وآخر وكنت أظن به أنه سنى ، فأخذ يطلب الى أن أكتب مقالا ليبحث به الى مجلة لهم هناك ، وأعتذر ويزيد هو إصراراً ، فبحثت فظهر أنه إمامى من أصلب البيئات عوداً ، وفى آخر اجتماعى به وهو على شرف العود الى بلده أعاد الاقتراح بنوع من العتب ، فقلت مصارحاً : إنى لا أكتب الى مجلات وراء البحار ، ومع ذلك أرى سعيك مشكوراً من جهة أنك تسعى فى تقريب شقة الخلاف بين طائفتين كبيرتين من المسلمين ، لكن باعتبار كبر سنى ربما أكون أكثر تجريباً منك ، ولى رأى فيما يحقق نجاحك فى قصدك ، وذلك أن أهل السنة خاصتهم وعامتهم فى مشارق الأرض ومغاربها كلهم يجلون على بن أبى طالب كرم الله وجهه وأهل بيت الرسول صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين إجلالاً لا يزيد عليه ، ويحبونهم حباً يرضاه الله ورسوله وأهل البيت ، وبعد أن اطمأننتم الى ذلك يجب أن تعملوا أنتم شيئاً بادية ذى بدء يطمئن إليه أهل السنة ، وهو أن لاتحملوا ضغينة فى

صدوركم ضد رجال الصدر الأول ولا سيما الصديق والفاروق ، وأن
لا نسيثوا القول فيهم رضى الله عن الجميع ، فإذا تم ذلك فما بعده يكون سهل
الحل ، لكن يجب أن تكون صريحا فيما تعتقده في ذلك ، والصراحة حلية
الشباب الناهض ، ولست أريد تقيية شيعية ولا مصانعة سياسية (كما كان يفعل
فلان وفلان) فتحمس محدثى وصارحنى قائلا أمام جماعة : ، ليس تحت القبة
الزرقاء إمامى واحد يعتقده فى أبى بكر وعمر الإسلام فضلا عن عدم حمل
ضعيفة ضدهما ، فقلت (إذن خاب المسعى فلا حول ولا قوة إلا بالله)
سبحانك هذا عدوان أثيم ، واستغرب الحضور صراجه وجرأته وهو شاب
احتضنه الأزهر السنى ، ودرجه على مدارج العلم إلى أن تخصص فيما يهمه
أفيكون الجرى فى هذا المجرى والركض فى هذه الفيضاء قبل التأكد من
نظرهم فى رجال الصدر الأول وأصول الأدلة بما يقدم عليه سنى يفكر
فى عواقب عمله .

وحيثما نرى دعاة يسعون فى التقريب أو التوحيد بين المذاهب والنحل
بمصر نرى تشكل جماعة (إخوان الصفاء) بها أيضا من رجال شتى الأديان
كأنما التاريخ يعيد نفسه ، وكذلك نرى دعوات توجه إلى رجال البلاد من
لجنة تشكلت فى الهند تحت رعاية بعض قدماء دكاترة جامعة عليكرة تدعوهم
إلى مشاطرتهم فى التقريب بين الطوائف البشرية من مسلمين ونصارى ويهود
وبوذيين وبراهمة وقاديانيين وإسماعيليين وغيرهم استغلالا لاشتراك جميع
هؤلاء فى بعض الأسس ، وذلك كله يجرى فى وقت تشغل فيه المسلمين عامة ،
مسائل خطيرة هامة ، فيأترى من أين تلك التوجيهات المدبرة ومن أين تلك
الاصابع المحركة لهؤلاء السادة فى مثل هذه الظروف بدون منهج سديد
واتجاه رشيد ۱۱۴ .

اللامذهبية قنطرة اللادينية

لاتجد بين رجال السياسة على اختلاف مبادئهم من يقيم وزنا لرجل يدعى السياسة وليس له مبدأ يسير عليه ويكافح عنه باقتناع وإخلاص ، وكذلك الرجل الذي يحاول أن يخادع الجمهور قائلاً لكل فريق : «أنا معك» ومن أردأ خلال المرء أن يكون إمعة لأمع هذا الفريق ولأمع ذلك الفريق ، وإن تظاهر لكل فريق أنه معه . وقدماً قال الشاعر العربي :

يوما يمان إذا لاقيت ذا يمن وإن لقيت معديا فعد ناني

ومن يتذبذب بين المذاهب منتهجاً اللامذهبية في الدين الإسلامي فهو أسوأ وأردأ من الجميع .

وللعلوم طوائف خاصة تختلف مناهجهم حتى في العلم الواحد عن اقتناع خاص ، فمن ادعى الفلسفة من غير انتماء إلى أحد مسالكها المعروفة ، فإنه يعد سفيهاً منتسباً إلى السفة ، لا إلى الفلسفة ، والقائمون بتدوين العلوم لهم مبادئ خاصة ومذاهب معينة حتى في العلوم العربية لا يمكن إغفالها ، ولا تسفيه أحلام المستمسكين بأهدابها لمن يريد أن يكرع من ينابيعها الصافية .

وليس ثمة علم من العلوم عني به العلماء عناية تامة على توالي القرون من أبعد عهد في الإسلام إلى أدنى عهوده القريبة من مثل الفقه الإسلامي ، فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يفقه أصحابه في الدين ، ويدربهم على وجوه الاستنباط حتى كان نحو ستة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يفتون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم . وبعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى استمر الصحابة على التفقه على هؤلاء ، ولهم أصحاب معروفون بين الصحابة والتابعين في الفتيا ، فالمدينة كانت مهبط الوحي ومقر جمهرة الصحابة إلى آخر عهد ثالث الخلفاء الراشدين

وعنى كثير من التابعين من أهل المدينة بجمع شتات المنقول عن الصحابة من الفقه والحديث حتى كان للفقهاء السبعة من أهل المدينة منزلة عظيمة في الفقه وكان سعيد بن المسيب يسأله ابن عمر رضى الله عنهما عن أفضلية أبيه - تقديراً من ذلك الصحابي الجليل - لسعة علم هذا التابعي الكبير بأفضلية الصحابة .

ثم انتقلت علوم هؤلاء إلى شيوخ مالك من أهل المدينة ، فقام مالك بجمعها وإذاعتها على الجماهير ، فانسب المذهب إليه تأصيلاً وتقرباً وانصاع له علماء كبار تقديراً لقوة حججه ، ونور منهجه على توالى القرون ، ولو قام أحد هؤلاء العلماء المنتمين إليه بالدعوة إلى مذهب يستجده لوجد من يتابعه من أهل العلم لسعة علمه وقوة نظره ، لكنهم فضلوا المحافظة على الانتساب إلى مذهب عالم المدينة حرصاً على جمع الكلمة ، وعلماً منهم بأن بعض المسائل الضعيفة المروية عن صاحب المذهب ترك في المذهب إلى ما هو أقوى حجة وأدنى نظراً برأى أصحاب الشأن من فقهاء المذهب ، حتى أصبح المذهب باستدراك المستدركين لمواطن الضعف بالغ القوة ، بحيث إذا قارعه أحد المتأخرين أو ناطحه فقد رأسه .

وهكذا باقى المذاهب اللاحقة المتبوعين ، فما هى الكوفة بعد أن ابتدأها الفاروق ، رضى الله عنه وأسكن حولها الفصح من قبائل العرب ، بعث إليها ابن مسعود رضى الله عنه ليفقه أهل الكوفة فى دين الله قائلاً لهم : « إني آثرتكم على نفسى بعبد الله ، وعبد الله هذا منزلته فى العلم بين الصحابة عظيمه جداً وهو الذى يقول فيه عمر : « كنيف مليء علماً ، وفيه ورد حديث « إني رضيت لأمتى ما رضى لها ابن أم عبد ، وحديث « من أراد أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد ، فقراءة ابن مسعود هى التى يرويه - عاصم عن زر بن حبيش عنه ، كما أن قراءة على بن أبى طالب كرم الله وجهه هى التى يرويه عاصم عن أبى عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمى عنه ،

فبنى ابن مسعود بتفقيه أهل الكوفة من عهد عمر إلى أواخر عهد عثمان
رضي الله عنهم عناية لا مزيد عليها ، حتى امتلأت الكوفة بالفقهاء ، ولما انتقل
على بن أبي طالب كرم الله وجهه إلى الكوفة سر من كثرة فقهاءها جداً ،
فقال : « رحم الله ابن أم عبد قد ملأ هذه القرية علماً ، ووالى باب مدينة
العلم تفقيهمهم ، إلى أن أصبحت الكوفة لا مثيل لها في أمصار المسلمين في كثرة فقهاءها
ومحدثيها ، والقائمين بعلوم القرآن وعلوم اللغة العربية فيها بعد أن اتخذها على
ابن أبي طالب كرم الله وجهه عاصمة الخلافة ، وبعد أن انتقل إليها أقوياء
الصحابة وفقهاؤهم ، وقد ذكر العجلي أنه توطن الكوفة وحدها من الصحابة
ألف وخمسمائة صحابي سوى من أقام بها ونشر العلم بين ربوعها ، ثم انتقل
إلى بلد آخر فضلاً عن باقي بلاد العراق ، فكبار أصحاب علي وابن مسعود
رضي الله عنهم ما بهم الو دونت تراجمهم في كتاب خاص لآتي كتاباً ضخماً ،
وليس هذا موضع سرد لأسمائهم ، وقد جمع شتات علوم هؤلاء إبراهيم بن
يزيد النخعي ، وآراؤه مدونة في آثار أبي يوسف ، وآثار محمد بن الحسن ،
ومصنف ابن أبي شيبة وغيرها ، ويعد النقاد مراسيله صحاحاً ، ويفضله على
جميع علماء الأمصار الشعبي الذي يقول عنه ابن عمر رضي الله عنهما حينما
رآه يحدث بالمغازي : « لهو أحفظ لها مني وإن كنت قد شهدت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، ويقول أنس بن سيرين : « دخلت الكوفة فوجدت بها
أربعة آلاف يطلبون الحديث وأربعمائة قد فقهوا كما في الفاصل للرامر مزي ،^(١)
وقد جمع أبو حنيفة علوم هؤلاء ودونها بعد أخذ ورد سديدين في المسائل
بينه وبين أفتاد أصحابه في مجمع فقهي كيانه من أربعين فقيهاً من نبلاء تلاميذه
المتبحرين في الفقه والحديث وعلوم القرآن والعربية ، كما نص على ذلك

(١) بفتح الراء والميم وضم الهاء والميم الثانية ، كما في (اللباب في الأنساب)

الطحاوي وغيره (١)، وعن هذا الإمام الأعظم يقول محمد بن إسحاق النديم
الذي ليس هو من أهل مذهبه : « والعلم برأ وبجراً ، شرقاً وغرباً ، بعداً
وقرباً تدوينه رضى الله عنه ، ويقول الشافعي رضى الله عنه : « الناس عيال
في الفقه على أبي حنيفة ، ويبد أصحابه وأصحاب أصحابه نضج الفقه ، ولم
يدعوا كلاماً لمستدرك - شكر الله سعيهم .

ثم أتى الشافعي رضى الله عنه بجمع عيوننا من المعينين ، وزاد ما تلقاه من
شيوخه من أهل مكة كمسلم بن خالد الذي تلقى العلم عن ابن جريج عن عطاء
عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وقد امتلأ الخافقان بأصحاب الشافعي
وأصحاب أصحابه ، وملاؤوا العالم علماً ، وأهل مصر من أعرف الناس
بعلومه وعلوم أصحابه حيث سكنها في أواخر عمره ونشر بها مذهبه الجديد
ودفن بها رضى الله عنه . ولا يتسع هذا المقال لبيان ما لساثر الأئمة من
الفقهاء من الفضل على الفقه الإسلامي ، وهم على اتفاق في نحو ثلث مسائل
الفقه ، والثالث الباقى هو معتك آرائهم ، وحججهم في ذلك ومداركهم
مدونة في كتب أهل الفقه .

فذهاب تكون بهذا التأسيس وهذا التدعيم إذا لقيت في آخر الزمن
متزعماً في الشرع يدعو إلى نبذ التمدب بها باجتهاد جديد يقيمه ، مقامها ،
محاو لا تدعيم إمامته باللامذهبية بدون أصل يبنى عليه غير شهوة الظهور ،
تبقى تلك المذاهب وتابعوها في حيرة بماذا يحق أن يلقب من عنده مثل هذه

(١) قال الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد ١٤ - ٢٤٧) بسنده الى ابن
كرامة قال : كنا عند وكيع يوماً فقال رجل : أخطأ أبو حنيفة ، فقال وكيع :
كيف يقدر أبو حنيفة يخطئ . ومع ذلك مثل أبي يوسف وزفر في قياسهما ومثل يحيى
ابن أبي زائدة وحفص بن غياث وحبان ومندل في حفظهم الحديث ، والقاسم بن
معن في معرفته باللغة العربية ، وداود الطائي وقضييل بن عياض في زهدهما
وورعهما . ومن كان هؤلاء جلساءه لم يكذب يخطئ . لأنه إن أخطأ ردوه . اهـ

الهواجس والوساوس ، أهو مجنون مكشوف الأمر غاط من لم يقده إلى
مستشفى المجاذيب أم مذبذب بين الفريقين يختلف أهل العقول في عده من
عقلاء المجانين ، أو مجانين العقلاء . . . ؟

بدأنا منذ مدة نسمع مثل هذه النعرة من أناس هم في حاجة شديدة على
ما أرى إلى الكشف عن عقولهم بمعرفة الطبيب الشرعي ، قبل الالتفات
إلى مزاعمهم في الاجتهاد الشرعي القاضي - في زعمهم - على اجتهادات
المجتهدين ، فعلى تقدير ثبوت أن عندهم بعض عقل ، فلا بد أن يكونوا من
صنائع أعداء هذا الدين الحنيف بمن لهم غاية ملعونة ترمى إلى تشييت اتجاه
الامة الإسلامية في شئون دينهم ودنياهم تشييتاً يؤدي بهم إلى التناحر والتناز
والشاحن والتناز يوماً بعد يوم بعد إخاء مديد استمر بينهم منذ بزغت
شمس الإسلام إلى اليوم .

فالمسلم الرزين لا يندفع بمثل هذه الدعوة ، فاذا سمع نكرة الدعوة إلى
الانفضاض من حول أئمة الدين الذين حرسوا أصول الدين الإسلامي
وفروعه من عهد التابعين إلى اليوم ، كما توارثوه من النبي صلى الله عليه وسلم
وأصحابه رضی الله عنهم أجمعين ، أو طرق سمعه نعيق النيل من مذاهب أهل
الحق ، فلا بد له من تحقيق مصدر هذه النكرة واكتشاف وكر هذه الفتنة ،
وهذه النكرة لا يصح أن تكون من مسلم صميم درس العلوم الإسلامية حق
الدراسة ، بل إنما تكون من متمسك مندس بين علماء المسلمين أخذ بعض
رؤوس مسائل من علوم الإسلام بقدر ما يظن أنها تؤهله لخدمة صنائعه
ومرشحيه ، فاذا دقق ذلك المسلم الرزين النظر في مصدر تلك النكرة بنوره
الذي يسعى بين يديه ، يجده شخصاً لا يشارك المسلمين في آلامهم وآمالهم
إلا في الظاهر ، بل يزامل ويصادق أناساً لا يتخذهم المسلمون بطانة ، ويلقيه
بجاهر بالعداء لكل قديم وعتيق إلا العتيق المجلوب من مغرب شمس الفضيلة
ويراه يعتقد أن رطائه تؤهله - عند أسياده - لعمل كل ما يعمل ، فعندما

يطلع ذلك المسلم على جليلة الأمر يعرف كيف يخلص بيثة الإسلام من شرور هذا النعيق المنكر بإيقاف أهل الشأن على حقائق الأمور. والحق يعلو ولا يعلى عليه .

فمن يدعو الجمهور إلى نبذ التمدد بمذاهب الأئمة المتبوعين الذين أشرنا فيما سبق إلى بعض سيرهم - لا يخلو من أن يكون من الذين يرون تصويب المجتهدين في استنباطاتهم كلما بحيث يباح لكل شخص غير مجتهد أن يأخذ بأي رأى من آراء أى مجتهد من المجتهدين بدون حاجة إلى الاقتصار على آراء مجتهد واحد يتخير في الاتباع ، وهذا يلسب إلى المعتزلة ، وأما الصوفية فإنهم يصوبون المجتهدين بمعنى الأخذ بالعزائم خاصة من بين أقوالهم من غير اقتصار على مجتهد واحد .

وإليه يشير أبو العلام صاعد بن أحمد بن أبي بكر الرازى - من رجال نور الدين الشهيد - في كتابه الجمع بين التقوى والفتوى من مهمات الدين والدنيا ، حيث ذكر في أبواب الفقه منه ما هو مقتضى الفتوى ، وما هو موجب التقوى من بين أقوال الأئمة الأربعة خاصة ، وليس في هذا معنى التشبه أصلاً بل هو محض التقوى والورع .

والرأى الذى يلسب إلى المعتزلة يبيح لغير المجتهد الأخذ بما يروقه من الآراء للمجتهدين ، لكن أقل ما يجب على غير المجتهد في باب الاجتهاد أن يتخير لدينه مجتهداً يراه الأعلام الأورع فينصاع لفتياه في كل صغير وكبير بدون تتبع الرخص - في التحقيق - وأما تتبعه الرخص من أقوال كل إمام ، والأخذ بما يوافق الهوى من آراء الأئمة ، فليس إلا تشبهاً محضاً ، وليس عليهما مسحة من الدين أصلاً ، كائناً من كان مبيح ذلك ، ولذلك يقول الأستاذ أبو إسحاق الإسفراينى الإمام ، عن تصويب المجتهدين مطلقاً : أوله سفسطة وآخره زندقة ، لأن أقوالهم تدور بين النفي والإثبات فأنى

يكون الصواب في النفي والإثبات معاً . . . ؟ نعم إن من تابع هذا المجتهد في جميع آرائه فقد خرج من العهدة أصاب مجتهد أم أخطأ ، وكذا المجتهدون الآخرون ، لأن الحاكم إذا اجتهد وأصاب فله أجران ، وإذا اجتهد وأخطأ فله أجر واحد ، والأحاديث في هذا الباب في غاية من الكثرة ، وعلى اعتبار من قلده المجتهد خارجاً من العهدة وإن أخطأ مجتهد جرت الأمة منذ بزغت شمس الإسلام ، ولا تزال بازغة إلى قيام الساعة - بخلاف شمس السماء فإن لها جراً وضحي وغروباً - ولولا أن المجتهد يخرج من العهدة على تقدير خطئه لما كان له أجر ، وليس كلامنا فيه . وكلام الأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني عن المصوبة حق يدل عليه ألف دليل ودليل ، ولكن ليس هذا بموضع توسع في بيان ذلك .

وأما إن كان ذلك الداعي إلى نبذ التمدد يعتقد في الأئمة المتبوعين أنهم من أسباب وعوامل الفرقة والخلاف بين المسلمين ، وأن المجتهدين في الإسلام إلى اليوم كلهم على خطأ ، وأنه يستدرك عليهم في آخر الزمن الصواب الذي خفي على الأمة منذ بزوغ شمس الإسلام إلى اليوم فهذا من التهور والمجازفة البالغين حد النهاية .

ونحن نسمع من فلتات السنة دعاة هذه النعرة بين حين وآخر تهوين أمر أخبار الأحاد الصحيحة من السنة ، وكذا الإجماع والقياس بل دلالات الكتاب المعتمدة عند أهل الاستنباط . فتهوين أخبار الأحاد يتخلصون من كتب السنة من صحاح وسنن وجوامع ومصنفات ومسانيد وتفسير بالرواية وغيرها ، وإذن فلا معجزة كونية تستفاد منها ولا أحكام شرعية تستمد منها ، فهل يسلك مثل هذه السبيل من سبيل الشيطان غير صنائع أعداء الإسلام ؟ على أن أخبار الأحاد الصحيحة قد يحصل بتعدد طرقها تواتر معنوي ، بل قد يحصل العلم بخبر الأحاد عند احتفائه بالقرائن ، بل يوجد

بين أهل العلم من يرى أن أحاديث الصحيحين - غير المنتقاة - من تلك الأحاديث المحتفة بالقرآن . وبنفي الإجماع يتخلصون من مذاهب جمهرة أهل الحق ، وينحازون إلى الخوارج المارقة ، والروافض المردة . وبرد القياس الشرعي يسدون على أنفسهم باب الاجتهاد ومسالك العلة - على طرقها المعروفة المألوفة - منحازين إلى نفاة القياس من الخوارج والروافض وجامدى أهل الظاهر . وبتلاعبهم بدلالات الكتاب المعبرة عند أهل الاستنباط يتخذون القيود الجارية مجرى الغالب الماغاة باتفاق بين القائلين بالمفاهيم وغير القائلين بها من صدر الإسلام إلى اليوم وسيلة لتغيير كثير من الأحكام القطعية ، ويجعلون للعرف شأنًا غير ماله عند جميع فقهاء هذه الأمة خانعين لما ألقاه بعض مستشرقى اليهود بمصر في عمل أهل المدينة ونحوه . وكذلك صديعهم في المصلحة التي شرحنا دخائلها بعض شرح في مقالنا (شرع الله في نظر المسلمين (١)) .

وكل ذلك يجرى تحت بصر الأزهر وسمعه . ورجاله سكوت . والسكوت على تملك المخازى بما لا يرتضيه الأزهر السنى الذى أسس بليانه على التقوى منذ عهد الملك الظاهر بيبرس وأهائه الأبرار ، حيث صيره معقل العلم لأهل السنة ، بعد أن أحيوا معالمه ولم تزل ملوك الإسلام ترعاه على هذا الأساس إلى اليوم ، ولا يزال باب مغلقة على غير أتباع الأئمة الأربعة وهم أدروا عليه من الخيرات لهذه الغاية النبيلة ، والملك فؤاد الأول رحمه الله يد بيضاء ، فى إنهاض الأزهر على ذلك الأسس القويم ، والحكومة الرشيدة المتمسكة بأهداب الدين الإسلامى لم تزل تسدى إليه كل جميل مراعاة لتلك الغاية السديدة .

فاذا تم لدعاة النعرة الحديثة قصر الاجتهاد على شخص واحد من أبناء

العهد الحديث - بمؤهلات غير مالوفة - وتمكنوا من إبادة المذاهب المدونة في الإسلام لهؤلاء الأئمة الأعلام، ومن حمل الجماهير على الانصياع لأراء ذلك الشخص يتم لهم ما يريدون، ولكن الذي يتغنى بحرية الرأي على الإطلاق بكل وسيلة كيف يستقيم له منع الطامحين من أبناء الزمن مثله إلى الاجتهاد من الاجتهاد أم كيف يجيز إملاء ما يريد أن يمايه من الآراء على الجماهير مرغمين فاقدي الحرية، أم كيف يبيع داعي الحرية المطلقة حرمان الجماهير المساكين المقلدين حرية تخير مجتهد يتابعونه باعتبار تعويلهم عليه في دينه وعلمه في عهد النور ۱۱۱؟ ولم يسبق لهذا الحجر مثيل في عهد الظلمات ۱۱۱. وهذا ما لا أستطيع الجواب عنه.

وقصارى القول أنك إذا قمت بدرس أحوال القائمين بتلك النعرة الخبيثة وجدتهم لا يألون المؤلف، ولا يعرفون المعروف، أعمت شهوة الظهور بصائرهم حتى تراهم يصادقون المتألمين على الشرق المسكين، فنعتهم هذه ماهي إلا نعيق الإلحاد المنبعث عن أهل الفساد فيجب على أهل الشأن أن يسعوا في تعرف مصدر الخطر، وإطفاء الشرر، وليست هذه الدعوة المنكرة سوى قنطرة للادينية السائدة في بلاد أخرى منيت بالإلحاد وكتبت لها التعاسة. والمؤمن لا يلدغ من جحر مرتين، والعاقل من اتعظ بغيره، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

خطورة التسرع في الافتاء

ذكر للإمام سفيان بن سعيد الثوري رضي الله عنه كثرة المحدثين في عصره ، فقال : إذا كثرت الملاحون غرقت السفينة . وقل أنت كذلك عن كثرة المفتين في هذه الأيام .

والصحابة رضي الله عنهم الذين شاهدوا التنزيل وتلقوا علم الدين من النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة ، كانوا يتهيبون الإفتاء ، ويحيل بعضهم على بعض الإجابة عن مسألة يسأل هو عنها خوفا من الزال . وفي صحيح مسلم من حديث أبي المنهال أنه سأل زيد بن أرقم عن الصرف فقال : سل البراء بن عازب . فسأل البراء . فقال : سل زيدا ، الحديث . وأخرج أبو محمد الرامهرمزي صاحب المحدث الفاصل ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه قال : لقد أدركت في هذا المسجد مائة وعشرين من الأنصار ما منهم أحد يحدث إلا ودأن أخاه كفاه الحديث ، ولا يسأل عن فتيا إلا ودأن أخاه كفاه الفتيا . وأخرج أيضاً عن الشعبي أنه سئل : كيف كنتم تصنعون إذا سئلتكم ؟ قال : على الخبير سقطت : كان إذا سئل الرجل قال لصاحبه أفتمهم فلا يزال حتى يرجع إلى الأول . وقال أحد كبار الأئمة : لولا الفرق من الله من ضياع العلم لما أفيتت أحدا ، يكون له الهناء وعلى الوزر .

ولولا خوف السلف من إثم كتم العلم لما كانوا يتصدون للإفتاء بالمرّة . وفي هذا الصدوروايات كثيرة عن رجال الصدر الأول تدل على مبلغ احترامهم من تبعه الإفتاء ، ولكن نرى الناس اليوم على خلاف ذلك يتزاحمون على الفتيا ويتسابقون في حمل التبعة ، فما من مجلة أو صحيفة في البلد إلا وفيها فتاوى عن مسائل ، وكذلك ليس لطائفة اللامذهبية مجلس وعظ وتذكير

إلا وفيه افتتات على الفتوى في التوحيد والفقہ ، حتى إن السكاتب البسيط لا يرى بأساً في أن يفتي الناس في أعوص المسائل وأكثرها تشعباً ، وكنى أن تكون عنده فتاوى فرج الله الكردستاني أو الشيخ الحراني ، فينقل منها صفحاتين من بحث تعليق الطلاق مثلاً ويذيع ما فيهما في الصحف والمجلات بدون أن يشعر بحاجة إلى التأكد من مبلغ أمانة الطابع ، ومن عدم تصرفه في نصوص الكتاب زيادة ونقصاً أو تصحيحاً على زعمه ، أو تصحيحاً ، أو متابعة للهوى ، ولا إلى التحقق من درجة مطابقة ما في الكتاب للواقع وصدق مؤلفه وبعده عن الزيغ والزلل فيما شذبه عن الجماعة .

وتلك أمور قد يغلط في تحقيقها كبار أهل العلم فضلاً عن صغار أرباب القلم ، على أن اختلاف الفتيا من تلك المصادر المختلفة في مسألة واحدة باسم الشرع تصحيحاً وإبطالاً وتحليلاً وتحريماً يؤدي إلى تفرقة كلمة الشعب المتحد الآمن المطمئن ، بل إلى تهاونهم بأمر الشرع إلى أن تزول من قلوب الأئمة مهابة الإفتاء وجلال الشرع وحرمة العلماء ، حتى إذا شاهد المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها استمرار هذه الفوضى^(۱) ربما يزول من صدورهم ما كانوا يحملونه بين جوانحهم نحو علماء مصر من الإجلال والإكبار والثقة والاعتماد . ويعز علينا أن نسمع هنا وهناك من أناس في حق أهل العلم : هؤلاء لا نسمع لهم ركزا إلا عند قبض المرتب ، أو مسابقة كل من هب ودب ، لاني توحيد كلية المسلمين والحيلولة دون تفرقهم شيماً وطوائف يتناحرون ويتنابدون بدل أن يكونوا إخواناً متعاضدين متناصرين متحابين .

(۲) فوضى - كشتى - يستعمل وصفاً . قال في التاج : قوم فوضى : مختلط بعضهم ببعض . ولعلل المؤلف استعماله اسماً استعمالاً مجازياً . أوجده صفة لموصوف محذوف يقدر مناسباً للمقام

والله يعلم ماذا فقدت مصر من سمعتها العلمية في الخارج منذ مات شيخ
فقهاء عصره الشيخ محمد بن حنيت رحمه الله، وكان مرجع القضاة والعلماء في
أقطار الأرض في حل مشكلاتهم، فأى قاض أو فقيه إذا راجعه في مشكلة
كان يجد الجواب بما يحل مشكلته على مذهبه حاضراً واصلاً إليه فيمضي
القاضي القضاء، ويعمل المستفتى بالفتيا، لأنه رحمه الله كان إذا نقض أوجع،
وإذا أبرم أقنع، لسعة دائرة بحثه في فقه المذاهب، وطول ممارسته للدراسة
والقضاء والإفتاء، ومقدار ذلك العالم العالمي كان عندهم عظيماً.

ولاني أعرف من أفاضل القضاة من كان يراجعه فيما يستشككه من المسائل
مع كونه ممن له غوص في الفقه ليتأكد مما فهمه من كتب الفقه، فيجد الجواب
عن مسألته يصل إليه في مدة يسيرة، وبعد وفاته رحمه الله، راجع ذلك القاضي،
مصر على ما تعود في عهد الشيخ بن حنيت رحمه الله، فانتظر شهراً وشهرين وثلاثة
أشهر إلى ستة أشهر بدون أن يصل إليه جواب عن مسألته، وكان يرجي
القضية إلى ورود الجواب إليه في قطر سوى قطر مصر، وهكذا يحافظ على
زعامة العالم الإسلامي ۱۱۶

بل رأينا إفتاء صادراً من مصدر حقه أن يكون ملماً بوجوه الاختلاف في
المسألة وبأدلة الجمهور فيها وبوجه سقوط تشغييب من شد فيها، يندسب في ذلك
الإفتاء، القول بخلاف ما عليه الجمهور إلى كثير من الصحابة والتابعين وفقهاء
السلف اغتراراً بالفتاوى المذكورة، وتساهلاً في النقل، مع أن ذلك القول
لا يثبت عن صحابي واحد ولا تابعي واحد ولا فقيه واحد من فقهاء السلف،
فضلاً عن أن يثبت عن جمع منهم، بل المسألة إجماعية سلفاً وخلفاً، وجميع ما في
الامر أن ابن حزم حول في القرن الخامس قضاء على كرم الله وجهه بسبب الإكراه
والاضطراد إلى صورة الحنث بدون إكراه بقله وورع، كما عمل مثل ذلك

فيما يرويه عن طاروس خيانة في النقل ، وكما حرف الحكم عن مواضعه في قضاء شريح مع أن نص الرواية (فلم يره حدثاً) يدل على أنه كان يحكم بالوقوع لو عد ما فعله المعلق حدثاً .

فتيا ابن عمر ، وقضاء علي وهو يقول (اضطهدتموه) وقول ابن مسعود وعمل أبي ذر ، وعمل الزبير رضي الله عنهم من غير أن يصح عن أحد من الصحابة خلاف ذلك ، والإجماع المنقول عن فقهاء التابعين وتابعيهم بالنظر إلى فتاويهم المدونة في مصنف عبد الرزاق ، ومصنف وكيع ، ومصنف ابن أبي شيبة ، وسنن سعيد بن منصور ، وسنن البيهقي ، وتمهيد ابن عبد البر واستذكاره وغيرها ، كل ذلك يقضى على تقولات الشاذ من الظاهرية وأذنبهم في المسألة ، ولا يلغى لعالم أن يتكلم في مثل هذه المسألة بدون اطلاع على أمثال تلك الكتب . ومصنف ابن أبي شيبة في ثمانية مجلدات بمكتبة مراد ملا بالأستانة ، وبها أيضاً مصنف عبد الرزاق . وأما التمهيد فثمانية مجلدات منه في مكتبة كوبريلي بالأستانة أيضاً ، وبها تم نسخة دار الكتب المصرية . .

وقد فضح أبو الحسن التقي السبكي في « الدرّة المضية »^(١) خيانة صاحب الفتاوى المذكورة في نقوله من تلك الكتب ، وفي مطالعة الدرّة المضية فوائد ومنتعة .

ومصدر أقوال الصحابة والتابعين إنما هو أمثال تلك الكتب ، فمن عزا شيئاً إلى الصحابة والتابعين بدون أن يطلع على تلك الكتب يضع نفسه في موقف الخجل عند أهل العلم والسقوط من نظرهم ، وما يجرد ذلك من الولايات ظاهر مكشوف .

(١) في الرد على ابن تيمية ، وهي رسالة ممتعة مطبوعة .

فإذا تحداه أحد من أهل العلم وقال إنما السؤال عن الحكم الشرعي في المسألة على ما يراه الأئمة المجتهدون المعترف بإمامتهم عند الأمة لا عن القانون رقم كذا ولا النظام تاريخ كذا ، وإن كان من الضروري ذكر الصحابة والتابعين في المسألة فأثبت عن صحابي واحد ، أو تابعي واحد رواية صحيحة صريحة توافق الرأي الشاذ ، من أحد كتب السنة ، وقد أعفك الله عن إثبات الرواية عن جمع من الأصحاب أو التابعين أو الفقهاء من بعدهم حتى تعذر بعض عذر عند الناس - لا عند الله - في تأييد ما يخالف الإجماع المنقول في كتاب ابن المنذر وغيره ، فيأترى ماذا يكون جوابه سوى أن يعترف بالحق ويرجع عن فتياه أو يغالط فيزداد سقوطاً أو ماذا كان يصنع ؟

وأما المستفتى فلا يخلو من أن يكون من أتباع أحد الأئمة المتبوعين عند أهل السنة ، أو من فريق اللامذهبية ، فإن كان من أتباع الأئمة المتبوعين ، فإن كان مالكيًا أو شافعيًا مثلاً فإنما يفتي بالقول الصحيح المفتى به في مذهبه قولاً واحداً ، بدون ذكر اختلاف لأن من المعلوم أن بيان الخلاف في جواب المستفتى لا يفيد سوى الحيرة ، مع أن الإفتاء لأجل التخليص من الحيرة ، لا لأجل الإيقاع في زيادة الحيرة كما نص على ذلك علماء المذاهب في كتب رسم المفتي وأدب القضاء ، فلا يجوز للمفتي أن يقول له : فيه قولان عن الشافعي ، وفيه قول قديم وقول حديث أوفيه ست روايات عن مالك بطريق ابن القاسم وأشهب وابن الماجشون والليثي ، وعبد الملك بن حبيب ، والعتبي مثلاً ، أوفيه خمسة أقوال في مذهب أبي حنيفة : ظاهر الرواية ، وغير ظاهر الرواية ، وقول أبي يوسف ، وقول محمد ، وقول زفر ، أو فيه عشر روايات عن أحمد في الرعاية الكبرى ، فإن أصحاب هؤلاء الأئمة قد محصوا الصحيح في مذاهبهم مدى القرون ، وعينوا قولاً واحداً للإفتاء في كل مذهب ، فليس للمفتي المقلد إلا أن يراجع الكتب المعتمدة عندهم فيفتي بالقول الصحيح في المسألة .

وأما القول بأن في (على الطلاق إن فعلت كذا) - مع العرف الجارى في عده صريحا - قوانين في مذهب الحنفية مثلا اغترارا بمثل قول أبي السعود العمادى ومن تابعه من المتأخرين الذين لا تلحق أقوالهم بالمذهب باعتبار طبقتهم ، فليس من شأن الفقيه الباحث ، وإن غلط الشيخ بنحيت رحمه الله في تأييد هذا القول الذى ليس من المذهب فى شيء حتى ألف رسالة فيه ، لكن قوله هذا كقوله فى التصوير الشمسى مغمور فى زاخر صوابه سماحه الله .

وأى عربى لا يفهم من لفظ (على الطلاق) المعروف فى إيقاعه طلاق امرأة المتكلم ولا يعتبر اللام تغنى غناء الإضافة النحوية ؟ . وهذا على بعده عن الذوق العربى بعيد عن النقل بعيد عن المذهب . وأين هذا فى كتب ظاهر الرواية أو النوادر ، أو النوازل التى أفتى فيها مشايخ المذهب ؟ . وما عرف إيقاع الطلاق به هو فى حكم الصريح .

ولسنا فى حاجة الآن إلى بيان أنواع الضعف الموجودة فى معروضات أبى السعود أو فتاويه المستضعفة مدى القرون عند فقهاء دار الإفتاء التى كان هو تولى رياستها فى حين من الدهر . على أن عذر أبى السعود هو عدم جريان العرف على إيقاع الطلاق بذلك اللفظ فى تلك البلاد ، بخلاف البلاد العربية .

وأما إن كان المستفتى من طائفة اللامذهبية فلمهم طوائف شتى فى البلد : منهم من ينشر الإباحة باسم التصوف ، ومنهم من يذيع التجسيم باسم الساف ، ومنهم من يحاول بعث المذهب الإسماعيلى من مقبره باسم الحديث ، ومنهم من يتوقع الى حد أن يحاول مزاحمة النبى صلى الله عليه وسلم فى وحيه باسم السنة ، وكل هؤلاء اتفقوا على ألا يتفقوا فى شيء إلا فى الخروج على الأئمة ونبذ المذهب ، فلا أظن أن مذاهبتهم من المذاهب المعترف بها حتى يعتبر لهم مصدر إفتاء خاص ، بل إذا لم يستأصل أهل الشأن شأفتهم قبل أن يكون

قطرهم سيلا ، وتركوهم وشأنهم إلى أن يستفحل أمرهم ، ويستشرى شرهم
فلا شك أن القطر الآن - لا قدر الله - يكون عرضة لما لا تحمد عقباه إلا
إذا قامت كبار العلماء بواجبهم من الآن ومنعوا المتطفلين على الإفتاء من
الإفتاء ، وأرجعوا بحكمتهم دعاء تلك النحل الحديثة المءجوجة إلى صوابهم
وقطعوا قول القائلين : أما هذه الفوضى في الإفتاء ولهذا التغاضي عن إحداث
نحل جديدة في الإسلام من آخر؟ .

« ملحوظة » : ليس كلامي فيمن يخدم الأمة عن كفاءة وجدارة من
العلماء المخلصين .



كلیمة حول المحارِب

من العجب أن نرى بین آونة وأخرى أناسا یسعون جهدهم فی إثارة ضججات حول مسائل تافهة، متغاضین عن مویقات ملأت البقاع، وأذت الشرع الإسلامی فی جوهره وصمیمه، ولو كان رائد هؤلاء الإخلاص لرأوا الصغیر صغیرا والكبیر كبیرا، ووسعهم ماوسع جماعة المسلمین علی توالی القرون، وقد بلغ ببعضهم التخطی إلى حد محاولة التحدی فی أمر یظن أنه قتله بحشاً فینبری مستنكراً لما توارثته جماعة المسلمین فی مساجدهم من أقدم العهود، وما ذلك إلا من سكوت كبار العلماء عن القطرة الی أن تصبح سیلا، ولو حاسب هذا المتحدی نفسه ووازن بین ما حفظه وما غاب عنه لعلم أنه اغتر بسكوت أهل الشأن عن أمثاله فظن أن الجو صفا له فأخذ یشرع ما یشاء ویستنكر ما یشاء، وفی مثله قال الشاعر :

وإذا ما خلا الجبان بأرض طلب الطعن وحده والنزالا

ولو علم المسکین مقدار نفسه لسکت فاستراح وأراح، لكن النملة لما سئلت كم مقدار وزنك؟ أجابت قائلة: أزن بمیزانی مائة فنطار، فإذا نال ما نال من أن نرى ألف مجتهد ومجتهد فی كل بیت نمل !

وقد اتفق أهل العلم علی أن المسائل الفرعیة الاجتهادیة لا تتخذ مشارا لانكار فكیف یقوم فی صف الدعاة الی الله من یحمل ذلك أو يتجاهله ولا ینزل المسائل منازلها؟

وأشد ما قیل فی قیام الإمام فی الطاق كلمة أهل العراق. وفی الجامع الصغیر للإمام محمد ابن الحسن الشیبانی: ومحمد عن یعقوب عن أبی حنیفة: لا بأس أن یكون مقام الإمام فی المسجد وسجوده فی الطاق، ویكره أن یقوم فی الطاق. ویروی،

مثل ذلك عن ابن مسعود رضى الله عنه وإبراهيم النخعي والحسن البصرى
والثوري وغيرهم من علماء العراق . وهذه الكراهة كراهة تنزيه عندهم
ما ذكره الخبير الرملى فى حاشية البحر الرائق، وهى أقرب إلى الجواز من
الحظر ، ولم يثبت عن ابن مسعود التعليل بالتشبيه بالنصارى لأن خبر البزار
عنه فى سننه ميمون الأعور أبو حمزة قد ضمه غير واحد ، وإن ثبت عنه
القول بكراهة القيام فى الطاق - أى المحراب - .

فسبر أهل العلم وجه الكراهة فى ذلك فلاحظوا احتمال أن تكون العلة
امتياز الإمام عن الجماعة بمقام ، واحتمال أن تكون اشتباه حال الإمام على
من فى اليمين والشمال ، فالاحتمال الأول رده ابن الهمام قائلاً : إن امتياز
الإمام مقرر مطلوب فى الشرع فى حق المكان حتى كان التقدم واجباً عليه
وغاية ما هنا كونه فى خصوص مكان ولا أثر لذلك فإنه بنى فى المساجد المحاريب
من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لم تبين كانت السنة أن يتقدم فى
محاذاة ذلك المكان لأنه يحاذى وسط الصف وهو المطلوب إذ قيامه فى غير
محاذاة مكروه ، وغايته اتفاق الملتين فى بعض الأحكام ولا بدع فيه ، على أن
أهل الكتاب إنما يخصوصون الإمام بالمكان المرتفع على ما قيل فلا تشبهه ، وزد
على ذلك احتجاج من يحتج بشرائع من قبلنا بالشرط المعروف قال الله تعالى
: فنادته الملائكة وهو قائم يصلى فى المحراب (١) ، الآية . وأما الاحتمال الثانى
وهو كون علة الكراهة خفاء حال الإمام على بعض الجماعة فقد قواه ابن
الهمام ذاكراً أن محاريب أهل العراق مجوفة مطوقة حتى إذا وقف الإمام
داخل المحراب تشبه حاله على من عن يمينه ويساره فلو كان بجنبى الطاق
عمودان وراءهما فرجتان يطلع منهما أهل الجهتين على حال الإمام لا يكره
فعلى هذا يكون الأمر خاصاً بأهل العراق .

(١) الآية ٣٩ من سورة آل عمران .

ومن أهل العلم من عد وجه الكراهة قيام الإمام في محل مرتفع في المحراب .
وقد قال ابن الهمام أيضا عند التعرض لذلك : «واختلف في مقدار الارتفاع
الذي تتعلق به الكراهة فقليل قدر القامة ، وقيل ما يقع به الامتياز ، وقيل
ذراع كالسترة وهو المختار ، اه . والتقدير بالقامة رواية الطحاوي عن
أبي يوسف .

وعالم دار الهجرة مالك بن أنس رضى الله عنه مع أهل العراق في كراهة
انفراد الإمام في مكان مرتفع في رواية ابن القاسم . وفي المدونة : ذكره
مالك أن يصلى الإمام على شيء هو أرفع مما يصلى عليه من خلفه مثل الدكان
في المحراب ونحوه من الأشياء ، إلا أن يكون على دكان يسير الارتفاع
مثل ما كان عندنا بمصر فان صلاتهم تامة ، اه . وبذلك تعلم حكم المحاريب
المتوارثة بمصر منذ عهد ابن القاسم صاحب الإمام مالك رضى الله عنه .
لكن عالم قریش الإمام محمد بن إدريس المطلبى رضى الله عنه اختار في الأم ،
للإمام أن يصلى على الشيء المرتفع ليراه من وراءه فيقتدوا بركوعه وسجوده ،
وذلك بعد أن ساق حديث أبي مسعود رضى الله عنه في النهى عن ذلك .
وأما قول ابن الهمام ببناء المحاريب في المساجد من لدن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيؤيده حديث وائل بن حجر^(١) رضى الله عنه عند البيهقي وفيه : ... فدخل
المحراب ... ، وليس عدم ذكر أم عبد الجبار في سنده بضائره لأنها لا تشذ
عن جمهرة الراويات الالآتى قال عنهن الذهبي : وما علمت في النساء من اتهمت
ولا من تركوها على أنها زوجة صحابي . ولعل قول ابن حجر في نفي وجود
المحاريب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ليس بمعنى نفي وجودها مطلقا ، بل يريد
نفي كونها على أخص أوصاف محاريب عصره ، وإلا فحديث وائل بن حجر
أحق بالتعويل من حديث عبد المهيم بن عباس الذى يقول فيه : لم يكن

(بضم الحاء)

لمسجد النبي صلى الله عليه وسلم محراب في زمنه ثم أحدثه عمر بن عبد العزيز ، لأنه يناقض روايته الأخرى التي توافق حديث وائل وهي روايته عند الطبراني من حديث سهل بن سعد رضى الله عنه وفيه . . . فلما بنى له محراب تقدم إليه . . . ، وماله متابع أحق بالقبول مما ينفرد به مثل عبد المهيمن وقد ضعفه غير واحد .

والواقع أن المحراب كان موجوداً ، والذي زاد فيه عمر بن عبد العزيز أيام إمرته بالمدينة المنورة سنة ۸۷ هو التجويف البالغ في المحراب . وعمر بن عبد العزيز أقر له طوائف الفقهاء بالإمامة في الفقه والحديث والورع والاعتصام بالسنة . أمثله يعد مبتدعاً فيما فعل ، ومن ظن أن تغيير البناء إلى أكمل فأكمل وأحكم فأحكم بدعة بمقوطة فهو الممقوت ، ولم يكن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم مبنياً بالحجارة إلا في أساسه ولا مسقفاً بغير جريد النخل ، فوسعه عمر رضى الله عنه وسقفه ، ثم وسعه عثمان رضى الله عنه وبناه بالحجارة على أعمدة حجارة وسقفه بالساج إلى أن جددت عمارته في عهد إمره عمر ابن عبد العزيز بالمدينة المنورة سنة ۸۷ بفسيفساء ورخام . أفيعد هؤلاء مبتدعة ضلالاً ۱۱۶

وقد أجاد الأستاذ السيد عبد الله بن الصديق الغماري فيما علقه على رسالة السيوطي في حكم الصلاة في المحاريب وكشف الستار عن خبايا أسانيدها وأبان عدم صحة التمسك بما فيها من جهة التدليل على ما يدعيه السيوطي ، وتسرع العالم كثيراً ما يوقفه فيما لا يرضاه لنفسه ، ولم يوقع السيوطي تسرعه في مثل هذه السقطة .

وقد أحسن صنعا فضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عمر عبد الوهاب الجندی حيث ألف ما هو فصل الخطاب في مسألة المحراب وكفى وشفى من كل ناحية ، ووصف ما في كنائس النصارى من المذابح التي قد تسمى المحاريب وصفاً

دقيقا لا يدع شبهة لأحد أن محاريب المسلمين لا تشبهها بوجه من الوجوه
فجزاهما الله تعالى عن السنة خيرا حيث لم يدع قولاً لقائل .

والعجب من السيوطي كيف يحاول الاستدلال بحديث البيهقي ، اتقوا
هذه المذابح ، بدون أدنى مناسبة له بالموضوع ولا سيما بعد أن ادعى أن
المحاريب لم يكن لها وجود في عهد النبي صلى الله عليه وسلم على أن سالم بن أبي الجعد
في سنده مدلس ، وقد عنعن وعننة المدلس مردودة عند أهل النقد ، ونعيم
ابن أبي هند ناصبي كان يتناول علياً كرم الله وجهه فلا حب ولا كرامة ،
وعبد الرحمن بن مغرا (١) تركه ابن المديني وعده ابن عدى من الضعفاء ،
وسهل بن زنجلة على حفظه لم يرو عنه من أصحاب الأصول الستة غير
ابن ماجه ومثله متكلم فيه عند بعض أهل النقد ، ومحمد بن عبد الله الحضرمي
كان محمد بن أبي شيبة يضعفه ، وتوثيق ابن حبان لبعض هؤلاء على طريقته
في توثيق المجاهيل (٢) . وأما ما يروى عن ابن مسعود ففي سنده ميمون الأعور
ضعفه غير واحد ، ومحبوب بن الحسن ضعفه النسائي وإنما روى البخاري
عنه حديثاً واحداً بمشارك في شيخ شيخه ، ومحمد بن مرداس جهله أبو حاتم .
قال الذهبي : روى عن خارجة خيراً باطلاً ، ولم يرو عنه من الأئمة الستة
غير أبي داود وهكذا ، وكراهة من كره من أهل العراق الصلاة في الطاق
لما سبق من ابن الهمام فلا ينهض ما يرويه السيوطي عن إبراهيم والحسن وابن
مسعود وغيرهم حجة لمسألة الباب .

وهذه كريمة أسوقها على عجل نزولاً عند رغبة بعض الإخوان ولل كلام
متسع إذا لزم ، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل .

(١) بفتح الميم وإسكان الغين

(٢) سبق (في ص ٦٩) : تساهل ابن حبان . . الخ

انتهاك حرمة الحقيقة والتاريخ

مسايرة للهوى

رأيت في العدد السادس (سنة ۱۳۵۹) من مجلة الاسلام الغراء مقالا حول مسألة المحراب بقلم الاستاذ ابن رستم فعجبت كيف استساعت إدارة المجلة نشره مع ما في المقال المذكور من رمي السلف الصالح بالتغفل والانصياع لعمال النصارى في بنائهم المسجد النبوى على تصميم كنائسهم حيث يقول كاتب المقال : « وأحدثوا فيه بدعة المحراب المجوف كما شاهدوا في كنائسهم ، وهى كلمة لم يسبق النطق بها لمسلم قبل هذا الأستاذ السنى إلا أن يكون من أهل نحلته ، وحاش لله أن يجعل السلف الصالح على هذا الوصف وهم الذين دوخوا العالم ونشروا الإسلام وأعزوا المسلمين . وفيه أيضاً وصم عمر بن عبد العزيز بالظلم والعدوان مع أنه هو الذى أحيا السنة بحمل أهل العلم على تدوينها وقام بتفقيه أهل البلاد فى أمر دينهم يبعث عشرة عشرة من الفقهاء إلى كل قطر كما هو معلوم لمن درس تاريخ الفقه الإسلامى كما يجب ، وقد ذاع عدله فى الحكم وأصبح مضرب مثل من عهد إمرته إلى عهد خلافته ووفاته ، وحينما ولى لمرة المدينة المنورة سنة ۸۷ هـ - عام بنائه للمسجد النبوى كما هو الراجح عند ابن سيد الناس - دعا عشرة من فقهاء المدينة وفيهم السبعة المشهورة وليس بينهم أبان بن عثمان وقال لهم : « إني إنما دعوتكم لأمر توجرون عليه وتكونون فيه أعواناً على الحق ، إني لا أريد أن أقطع أمراً إلا بربايكم أو برأى من حضر منكم ، فإن رأيتم أحداً يتعدى أو بلغكم عن عامل لى ظلامه فأخرج على من بلغه ذلك ألا يبلغنى ، » .

أفمن تكون هذه سيرته أيام إمرته بالمدينة المنورة يعد شاباً غراً يجرى مع هوى النفس ظلوماً غشوماً يغصب أموال الناس ويعتدى على حقوق الناس ۱۱۹ أم تقياً ورعاً يشرف على ما يشرف عليه بوجه يرضى الله ورسوله ؟

ويجد القارئ الكريم في الأمر الصادر إليه من الوليد في صدد توسيع المسجد النبوي مانصه : « فمن باعك ملكه فاشتره منه ، وإلا فقومه له قيمة عدل ثم اهدمه وادفع إليهم أثمان بيوتهم فإن لك في ذلك سلف صدق عمر وعثمان ، فقل لي بربك ماذا في هذا مما ينافي شرع الله ؟ »

والإكثار من القول شأن الناس عند كل تجديد ، وقد لقي عمر الفاروق رضى الله عنه عند توسيعه المسجد النبوي من حادثه كثيراً ليصرفه عن قصده لكنه رضى الله عنه كان إذا عزم أمضى ، وليس حديثه مع العباس رضى الله عنه كما يريد أن يصوره كاتب المقال ، والكلام في حديث أبي لا يسعه المقام ، وكذلك كان عثمان رضى الله عنه لقي من أكثر الكلام ليحول دون توسيع المسجد النبوي كما يشير إلى ذلك حديث الصحيحين . ففيما فعل عمر وعثمان رضى الله عنهما أسوة حسنة لعمر بن عبد العزيز رضى الله عنه حيث مضى فيما صمم مع وجود من يقول : « تركها على حالها أولى ... » أو « إن هذا البيان العالى إنما هو من أعمال الفراعنة والأكاسرة وكل طويل الأمل ... » ففي عمل عمر بن عبد العزيز هذا سير على سنة الراشدين ، وإعزاز للإسلام حقاً ، ورفع لشأنه ، وقضاء حاجة المسلمين على الوجه الأكمل ، وزينة للمسجد النبوي ، ولم تزل المدينة المنورة مآرز الصالحين ومزدحمهم في كل قرن ولا سيما بعد انقضاء عهد الظلم بها بتولية عمر بن عبد العزيز لإمرتها .

ويذكرنا إكثار الكلام حول تجديد المسجد النبوي في كل عهد ما حدث من الضجة يوم منع حاجب الحجاب الناس من المبيت في الأزهر الشريف

في القرن التاسع الهجري حتى نرى مثل المقرئ يجرى العامة في استنكار ذلك ، وكذا ما كان الناس يقولونه حينما نقلت الصناديق من الأزهري حديثاً ، وقد جرت سنة الله على اصطدام العتيق بالجديد إلا أن من جمع الله له الدين مع العقل لا يعادي كل قديم ولا يواخي كل جديد بل يأخذ بالأصلح من الاثنين وهو الذي لا يصادم الشرع . وكان فيما صنع عمر بن عبد العزيز في المسجد النبوي ، المحراب والشرفات ، ولما نظر القاسم بن محمد ، وسالم بن عبد الله بن عمر إلى الشرفات المحدثه فيه قالوا : إنها من زينة المسجد ، ومن تكلم عند تجديد المسجد النبوي إنما تكلم في عظمة البليان لافي التجويف البالغ في المحراب ، بل استمرت الأمة في عهد الأمويين والعباسيين إلى يومنا هذا على الأخذ بهذا الطراز في المحاريب ، وماذا على عمر بن عبد العزيز من كونه يترفه في مبدأ أمره في المباحات ؟ ويتقلب في نعم الله وفيما رزقه الله من الطيبات ؟ ولم يزل يزداد خيراً إلى خير حتى ختم له بالخير ، وقد أجمعت الأمة سلفاً وخلفاً على إلحاقه بالخلفاء الراشدين علماء وعملاً ، أمثله لا يستأهل أن يكف عنه اللسان ويحتجب التلويع نحوه بتخاصم آل أمية وآل هاشم ١١٤

ولولا أن الأستاذ السني يغار على دينه الخالص ، الأمر بهدم المحاريب في آخر الزمن لتهميب واجتنب النيل من مثل عمر بن عبد العزيز بتصويره في صورة الظلوم الغشوم زوراً وبهتاناً تعويلاً منه على ما رآه في مثل وفاء الوفاء ، للسيد السمودي من إزعاجه للحسن بن الحسن رضي الله عنه مع أن ذلك ليس إلا حديث خرافة وقد قال السهيلي : إن الحجر والبيوت كانت أدخلت في المسجد في زمن عبد الملك بن مروان ، بل كاتب المقال يناقض نفسه ويعترف بذلك ويقول : كانت بيوت أمهات المؤمنين خالية منهن منذ بعد انتقالهن جميعاً إلى رحمة الله وليكنها كانت تعتبر جزءاً من المسجد

إذ كان الناس يجلسون فيها وقت الصلاة ويصلون مع الجماعة، - راجع مصدره -
فاذن أين يتصور الاعتداء ؟ . ود وفاة الوفاء ، الذي يستقى كاتب المقال منه
أبناء يستولد منها ما يشاء ، جامع لكل ما قيل حول موضوع الكتاب لكن
مؤلفه السيد يروى فيه عن كل من دب وهب فيحتاج الباحث إلى تمحيص
مافيه ، ولذا قال السخاوي عن وفاة الوفاء : « مفتقر إلى تحرير ونظر » .

وبالنظر إلى أن صاحب المقال يعول على « وفاة الوفاء » في حملاته يمينا
وشمالا مع تزيد ما يشاء أن يتزيد نهمس في أذنه أن تلك الروايات انفرد بها
محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي وهو كذاب معروف وعنه يقول ابن معين :
كذاب خبيث لم يكن بثقة ولا مأمون . وقال البخاري : عنده منا كبير . وقال
أحمد بن صالح المصري : كتبت عنه مائة ألف حديث ، ثم تبين لي أنه كان
يضع الحديث فتركت حديثه . وقال أبو زرعة : واهى الحديث . وقال أبو
حاتم : « منكر الحديث » ، وقال الدسائي : متروك الحديث ليس بثقة . وقال
مسلم : غير ثقة . وقال أبو داود : كذابا المدينة ابن زبالة ووهب بن وهب .
هكذا يكون قدوة من فارق الجماعة ، أفبرواية مثله يصح في دينه الخالص ،
أن ينال من مثل عمر بن عبد العزيز الذي أطبقت الأئمة على إمامته في الفقه
والحديث والورع والعدل والاعتصام بالسنة ، وكتاب عبد الله بن عبد الحكم
في سيرته جزء يسير من مناقبه ، ولو فرض كونه مرغما في عهد أمرته لبادر
بإزالة البدعة أيام خلافته لو كان هناك شيء يعده بدعة .

وأما ما يقال من محادثة أبان بن عثمان التي يسوقها كاتب المقال فكذب
مكشوف من رواية ابن زبالة أيضا فيرمي في الزبالة ابل ابن كثير ذكر وفاة
أبان هذا في عداد وفيات سنة ۸۵ هـ (١) قبل البدء في بناء المسجد النبوي

(١) في تاريخ الإسلام للذهبي (ج ٤ ص ٢٤١) : قال الحكم بن الصلت
ثنا أبو الزناد قال : مات أبان قبل عبد الملك بن مروان ، وفي ص ٢٨٠ وقالوا
توفي عبد الملك سنة ست وثمانين ، بل لا خلاف في وفاة عبد الملك في هذه السنة .

بسلتين ، ولو كان أبان في الحياة يوم تولى عمر بن عبد العزيز إمارة المدينة لكان استحضره في عداد الفقهاء العشرة من أهل المدينة (١) . وأما ما في تهذيب الكمال من أن وفاته كانت سنة ١٠٥ نقلا عن خليفة بن خياط فقد نصوا على أنه سره عن تاريخ وفاة يزيد بن عبد الملك لأنه هو المذكور في طبقات خليفة بن خياط دون تاريخ وفاة أبان بن عثمان ، وأعاد ابن كثير ذكره في السنة المذكورة مراعاة لحمية أبي الحجاج المزي الذي وهم في ذلك ، على أن الأحوط عندهم إذا اختلفت الروايات في المواليد والوفيات أن يؤخذ بالأقدم في الوفيات وبالأحدث في المواليد .

وأما ما يذكر ابن جرير في تاريخه من أن الوليد كتب إلى ملك الروم يسأله أن يبعث له صناعا للبناء فبعث له بمائة صانع وفصوص كثيرة من أجل المسجد النبوي فيعده ابن كثير من أجل مسجد دمشق فأولى أن تكون كلمة الأستاذ السني في مسجد دمشق وإن وهم في النقل ، وتاريخ ابن جرير في الأنبا يوزن بقيمة أسانيد فيها (٢)

والحاصل أن كاتب المقال أراه أوغل في الباطل حيث لم يرض أن يكون الكلام بهدوء في مسألة ، إنه يكره تنزيها قيام الإمام في محراب غائر في الجدار مطوق الحافتين بطوق ناتي . يلتزق به عمودان من جانب المحراب بحيث يصعب اطلاع من في طرفي الصف على حال الإمام في الانتقالات

(١) قال يحيى القطان : فقهاء المدينة عشرة ، فذكر منهم أبان . كما في (تاريخ الإسلام للذهبي) . (٢) في (ج ١ ص ٥) من تاريخ ابن جرير الطبري : فما كان في كتابي هذا مما يستنكره قارئه أو يستشغبه سامعه ، من أجل أنه لم يعرف له وجهها في الصحة ولا معنى في الحقيقة فليعلم أنه لم يؤت ذلك من قبلنا وإنما أتى من قبل بعض ناقليه إلينا وإنما أدينا ذلك على نحو ما أدى إلينا ، وقال هناك أيضا إذا لم نقصد بكتابنا هذا قصد الاحتجاج .

كما هو الطراز العراقي في القديم، فيتراجع الإمام بمقدار ما يظهر حاله للجماعة فتزول الكراهة، كما في كتب الفقه بل بلغت به المغالاة إلى النيل من الساف الصالح الذين أشرفوا على بناء المسجد النبوي بكل يقظة وانتباه مثل صالح بن كيسان الحافظ من أجلة شيوخ الإمام مالك رضى الله عنه، وإلى الطعن في مثل عمر بن عبد العزيز المرضى عند جميع الطوائف الإسلامية، وإلى جعل القائمین بأمر بناء المسجد النبوي طوع إشارة عمال النصارى في أقدس بقعة عند المسلمين في عهد كبار التابعين أيام عز الإسلام - والانصياع لهم إن وقع إنما وقع في زمن غير زمنهم - وهذا التصوير من الخطورة والاجترار بمكان، ولعل الأستاذ السني لا يتأخر بعد أن مهد هذا التمهيد عن أن يقترح هدم المباني الدينية العالية، والجوامع الشاهقة القباب باعتبار أن علو البليان وضخامته من عمل الأكاسرة والفراعنة الآن من تكلم في بناء المسجد النبوي في عهد عمر بن عبد العزيز إنما تكلم في عظمة البليان لا في تجويف المحراب كما سبق.

وأما ما يخص الأستاذ الجليل الشيخ عمر الجندی من مقال الأستاذ ابن رستم فصاحب الشأن بعده في عداد ما يهمل، أو يجاوبه إن كان يرى منازلة مثله، والله سبحانه يجمع كلمة المسلمين، ويسدد خطواتهم ويعيد الشاطحين إلى رشدهم قبل أن ينزل عليهم البلاء المبين.

بناء مساجد على القبور والصلاة اليها

نشرت كلمات ضافية في ذلك في مجلة الأزهر وفي غيرها في المدة الأخيرة حتى وقع في عدد ربيع الآخر لسنة ١٣٦٦ هـ من مجلة الأزهر بعد إيراد حديث جابر عند مسلم: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخصص القبر، وأن يقعد عليه وأن يبني عليه، وحديث أبي الهياج عنده أيضاً: «أن لا ندع تمثالا إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»، مانصه: (وهما يدلان على عدم جواز إقامة بناء على القبر مطلقاً، سواء أ كان القبر في أرض مملوكة للباقي أم غير مملوكة كالأرض الموقوفة للدفن فيها أو المرصدة من ولي الأمر للدفن فيها، لأن ما جاء بهذين الحديثين مطلق غير مقيد بأرض دون أرض، فالذهاب إلى جواز ذلك في الأرض المملوكة وعدم جوازه في الأرض المسبلة أو الموقوفة لا دليل عليه من كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس) ثم استظهر صاحب التوقيع في تلك الفتوى بكلام ابن القيم في إغاثة اللهفان في مكاييد الشيطان: «وكذلك القباب التي على القبور يجب هدمها كلها لأنها أسست على معصية الرسول لأنه قد نهى عن البناء على القبور، فبناء أسس على معصيته ومخالفته بناء غير محترم، وهو أولى بالهدم من بناء الغاصب قطعاً، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهدم القبور المشرفة، فهدم القباب والبناء والمساجد التي بنيت عليها أولى وأحرى، لأنه لعن متخذى المساجد على» ونهى عن البناء عليها فيجب المبادرة والمسارعة إلى هدم ما لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعليه ونهى عنه، والله عز وجل يقيم لدينه وسنة رسوله من ينصرهما ويذب عنهما، وكذلك تجب إزالة كل قنديل أو سراج على قبر وطفية، فعلى هذا الرأي من صاحب التوقيع يجب على أولياء الأمور في بلاد الإسلام أن يمسكوا بمعاول الهدم ليعملوها في هدم قباب الصحابة وأئمة

الدين وصالحى الأمة فى مشارق الأرض ومغاربها والمساجد المضافة إليهم
وقباب ملوك الإسلام وأمراء الإسلام وغيرهم فى كل قطر، مع ماتوارثت
الأمة من خلاف ذلك خالفاً عن سالف، فى مثل هذه البلوى العامة يجب
على العالم التروى واستقصاء أقوال أهل العلم فى جميع الطبقات ليجد بينها
مايزيل الحرج.

قال أبو عبد الله محمد الأبنى (١) المالكي فى شرح صحيح مسلم (٢-٢٣٤)
« قال بعض الشافعية كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء ويجعلونها
قبلة يتوجهون إليها فى السجود فاتخذوها أوثاناً فمنع المسلمون من ذلك بالنهى
عنه، فأما من اتخذ مسجداً قرب رجل صالح أو صلى فى مقبرته قصداً للتبرك
بآثاره وإجابة دعائه هناك فلا حرج فى ذلك، واحتج لذلك بأن قبر إسماعيل
عليه السلام فى المسجد الحرام عند الحطيم ثم إن ذلك الموضع أفضل مكان
للصلاة فيه، »

وقال عبد الغنى النابلسى الحنفى فى الحديقة الندية (٢-٦٣١) : « وأما
من اتخذ مسجداً فى جوار صالح أو صلى فى قبره وقصد به الاستظهار بوجهه،
أو وصول أثر من آثار عبادته إليه لا للتعظيم له والتوجه إليه فلا حرج
إذ مر قد إسماعيل عليه السلام عند الحطيم من المسجد الحرام، ثم إن ذلك
الموضع أفضل مكان يصلى فيه. كذا فى شرح المصابيح، هـ.

وفى شرح الدرر لإسماعيل النابلسى : « فإن كان فى المقبرة موضع أعد
للصلاة ليس فيه قبر ولا نجاسة لا بأس به كما فى الخانية، وفى الحاوى : وإن
كانت القبور وراء المصلى لا يكرهه هـ.

وقال عبد الغنى النابلسى فى كتابه المذكور (٢-٦٣٠) فى بحث إيقاد

(١) بضم الهمزة وتشديد الباء، نسبة إلى أبة من أعمال تونس (الآباب)

الشموع على القبور: وهذا كله إذا خلا من فائدة وأما إذا كان موضع القبور مسجداً أو على طريق، أو كان هناك أحد جالس، أو كان قبر ولي من أولياء الله أو عالم من المحققين تعظيماً لروحه المشرقة على تراب جسده كما شراق الشمس على الأرض إعلاما للناس أنه ولي ليتبركوا به ويدعوا الله عنده فيستجاب لهم فهو أمر جائز لا يمنع منه والأعمال بالنيات .

وفي المدونة (١ - ٩٠) : دقلت لابن القاسم : هل كان مالك يوسع أن يصلي الرجل وبين يديه قبر يكون سترة له ؟ قال : مالك لا يرى بأساً بالصلاة في المقابر ، وهو إذا صلى في المقبرة كانت القبور بين يديه وخلفه وعن يمينه وشماله . قال : وقال مالك : لا بأس بالصلاة في المقابر . قال : وبلغني أن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يصلون في المقبرة ، وقال مالك أيضا في المدونة (١ - ١٨٩) : دأكره تخصيص القبور والبناء عليها وهذه الحجارة التي تبنى عليها . وقال الشافعي في الأم (١ - ٢٤٦) : ، وأحب أن لا يبنى (القبر) ولا يخصص فإن ذلك يشبه الزينة والخيلاء وليس الموت موضع واحد منهما ، ولم أر قبور المهاجرين والأنصار مخصصة ، وعن طاوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تبنى القبور أو تخصص ، قال الشافعي : وقد رأيت من الولاية من يهدم بمكة ما يبنى فيها فلم أر الفقهاء يعيبون ذلك فإن كانت القبور في الأرض يملكها الموتي في حياتهم أو وراثتهم بعدهم لم يهدم شيء أن يبنى منها ، وإنما يهدم إن هدم مالا يملكه أحد فهدمه لئلا يحجر على الناس موضع القبر فلا يدفن فيه أحد فيضيق ذلك بالناس .

وقال ابن حزم في المحلى (٥ - ١٣٣) : فإن بنى عليه بيت أو قائم لم يكره ذلك ، وكذلك لو نقش اسمه في حجر لم يكره ذلك ... وقد أنذر عليه السلام بموضع قبره بقوله : ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة . وأعلم أنه في بيته بذلك ولم ينكر عليه السلام كون القبر في بيت ولا نهى عن

بناء قائم به وإنما نهى عن بناء على القبر قبة فقط .

هكذا يرى هذا الظاهري فرقاً بين دفن الميت في بناء وبين بناء قبره نفسه وبناء قبة عليه بعد دفنه ، وبمجال نظر المجتهد متسع في الأحاديث الواردة في ذلك . وقال أهل التفسير في قوله تعالى عن أصحاب الكهف (قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً)^(١) أى المسلمون وملكهم المسلم لأنهم بنوا عليهم مسجداً يصلى فيه المسلمون ويتبركون بمكانهم وكانوا أولى بهم وبالبناء عليهم حفظاً لثرتهم . كما ذكره النيسابوري وغيره . وحكى النووي في المجموع (٢٩٨-٥) كراهة التجصيص وكتابة الاسم والبناء عن الجمهور ثم عزا إلى أبي حنيفة أنه لا يكره ذلك . وأين لفظ الشافعي ومالك من كلام ابن القيم ؟ وحديث أبي الهياج في إسناده اختلاف مع عننة حبيب بن أبي ثابت ، ومع كون التسوية غير معمول بها مدى الدهور ، وحديث جابر فيه عننة أبي الزبير ، والهي عن الكتابة زيد في بعض الروايات ، قال الحاكم في المستدرک (١ - ٢٧٠) : هذه الأسانيد صحيحة وليس العمل عليها فإن أئمة المسلمين من الشرق إلى الغرب مكتوب على قبورهم وهو عمل أخذ به الخلف عن السلف ، . وترك العمل بالحديث مدى القرون علة قاذحة عند كثير من أهل النقد ، فإذا حمل النهى على التنزيه في النهى عن البناء وحملت التسوية في حديث أبي الهياج على البناء في المقبرة المسبلة هان الخطب ، وتوافقت الآثار ، وطابق الحكم بالهدم بحديث : ليس لعرق ظالم حق ، وزال الغلو والإسراف في تضليل الأمة وارتفع الحرج ، نعم قول الإمامية بتجويز الصلاة إلى جهة قبور الأئمة ببلية مزيد الثواب لا مهرب من دخوله فيما كان اليهود والنصارى يفعلونه ، ولعل عند زميل صاحب التوقيع في لجنة توحيد المذاهب ما يوضح هذه المسألة . ولنا عود إلى الموضوع إن شاء الله تعالى لماذا لزم الكلام في المقارنة بين الأدلة ، والله سبحانه ولى التسديد .

(١) الآية ٢١ من سورة الكهف .

العید والجمعة

زارني زائر فاضل أمس يلتمس أن أكتب كلمة عما إذا كانت صلاة الجمعة تسقط عن صلي صلاة العید يوم الجمعة أم لا تسقط؟ فقلت: هذا سؤال فات أوانه. قال: لا، بل أرجوك ملحا في الرجاء أن تكتب ما يشفى في هذا الموضوع لأن كثيراً من السعاة في الهدم بدون أن يبذروا شيئاً من الذين ديدنهم تشويش العامة بمجاباتهم بما يخالف المتوارث بينهم من المسائل في العقيدة والعمل - لأسباب علمها عند الله - دائبون على الكلام في تلك المسألة في كثير من المجالس والنوادي من يوم عيد الاضحى إلى اليوم، وربما يؤدي ذلك إلى التشكيك في الفقه المتوارث كله إذا سكت أهل الشأن عن بيان الحق كلها اجترأ مجترى. على الفقه المتبع خلفاً عن سلف. فقلت له: هون الامر عليك، وايست المسألة من المسائل الخطرة بالنسبة إلى شواذ المسائل التي نجابه بها بين حين وآخر، ومع ذلك أكتب كلمة عنها نزولاً عند رغبتك. فأقول مستعينا بالله:

إن القول بإجزاء صلاة العید يوم الجمعة وكفايتها عن صلاة الجمعة قول شاذ يعزى إلى الإمام أحمد بن حنبل من بين الأئمة المتبوعين رضي الله عنهم لكن حيث لم يكن تدوين مذهبه الفقهي بإشراف منه - بخلاف مذاهب سائر الأئمة - كثرت الروايات عنه كما تجد مصداق ذلك في «الرعاية الكبرى»، لابن حمدان و «الفروع»، لابن مفلح، حتى أصبحت غريبة الروايات عنه بمكان من الصعوبة، وأشكل التعويل على صحة نسبة قول مخالف لقول الجمهور إليه^(١)، ولذا ترى ابن جرير وغيره^(٢) ممن كتبوا في الخلاف

(١) تقدم في ص ١٢١ من هذه المقالات: يروى عنه في بعض المسائل نحو عشر روايات، وآفة ذلك الرواة عنه....

(٢) كالحافظ ابن عبد البر في (الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء: مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم).

لا يذكرون خلافه في الغالب ، بل لم ينتشر مذهبه في خارج العراق كذهب
فقهى إلا في أواسط القرن الخامس بواسطة أبي يعلى القاضى وأصحابه. وقد
دون الإمام الكيا الهراسى الشافعى المعروف كتاباً يحتوى على نحو مائة مسألة
من مفرداته فأثار ثائرة الحنابلة حتى صنفوا ردوداً عليه .

وأما فى مسائلنا هذه فقد اتفق أبو حنيفة وأصحابه ومالك وأصحابه والشافعى
وأصحابه حتى الظاهرية على أن صلاة العيد لا تسقط صلاة الجمعة أصلاً .

وبعد هذا التمهيد أقول : إن المستفتى إن كان عامياً فلا مذهب له غير
ما يفتيه به العالم الذى استفتاه ، وثوقاً بدينه وعلمه متحرياً لا متشهباً ، وهذا
العالم يكون مقيداً بنصوص مذهبه إن لم يكن من أهل الاجتهاد فمصر - حرسها
الله تعالى - حيث لم يكن فيها مذهب معتبر يتقلده الشعب المصرى المسلم غير
مذاهب أبى حنيفة ومالك والشافعى رضى الله عنهم لا يسوغ لعالم من ذلك
الطراز أن يفتى مستفتياً غير حنبلى فيها بقول يعد شاذاً عند الجمهور بمجرد أن
يجده مدوناً فى بعض الكتب ولا سيما فى الرخص ، لأن ذلك يكون تشبهاً
لا تعبداً . وأما إن كان العالم المفتى ممن يستشعر الاجتهاد فى نفسه فلا يجوز
له أن يفتى بشيء بدون حجة ناهضة يقيمها فى المسألة متلقياً الردود عليه بصدر
رحب ، فيكون كلامنا فى المسألة مع فريقين : فريق المقلدة أتباع الأئمة
المتبوعين رضى الله عنهم ، وفريق يطمح إلى الاجتهاد .

فالفريق الأول حيث يكتب بنصوص الأئمة يكفيننا هنا أن نسرده من
نصوص أئمة الاجتهاد فى المسألة ما فيه بلاغ ، فنقول :

قال الإمام محمد بن الحسن الشيبانى فى (الجامع الصغير) : محمد عن
يعقوب عن أبى حنيفة : عيدان اجتماعاً فى يوم واحد فالأول سنة والآخر
فريضة ولا يترك واحد منهما - يعنى العيد والجمعة - وفى (الموطأ) للإمام
محمد أيضاً عن الإمام مالك بن أنس عن محمد بن شهاب الزهرى عن أبى عبيد

مولى ابن أزره أنه قال في حديثه : شهدت العيد مع عثمان بن عفان رضى الله عنه ، فصلى ثم انصرف ، فخطب فقال : إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان فمن أحب من أهل العالمة أن يلتظر الجمعة فليتظرها ، ومن أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنت له ، ثم قال محمد : وبهذا كله نأخذ ، وإنما رخص عثمان في الجمعة لأهل العالمة لأنهم ليسوا من أهل المصر وهو قول أبى حنيفة ، . والعالمة على أميال من المدينة . وأخرج البخارى هذا الحديث في صحيحه في الأضاحى كما أخرجه يحيى الليثى في الموطأ .

وقال أبو الوليد الباجى المالكى فى شرحه : روى ابن وهب ومطرف وابن الماجشون عن مالك أن ذلك (أى الإذن لأهل العوالى والقرى) جائز وبذلك قال أبو حنيفة والشافعى ، اه .

وقال الشافعى فى (الأم) : وإذا كان يوم الفطر يوم الجمعة صلى الإمام العيد حين تحل الصلاة ثم أذن لمن حضره من غير أهل المصر فى أن ينصرفوا إن شاؤوا إلى أهلهم ولا يعودون إلى الجمعة ، والاختيار لهم أن يقيموا حتى يجمعوا أو يعودوا بعد انصرفهم إن قدروا حتى يجمعوا ، وإن لم يفعلوا فلا حرج إن شاء الله تعالى ولا يجوز هذا لأحد من أهل المصر إلا من عذر . ثم قال : وهكذا إن كان يوم الأضحى ، لا يختلف إذا كان يباد يجمع فيه الجمعة ويصلى العيد ، ولا يصلى أهل (منى) صلاة الأضحى ولا الجمعة لأنها ليست بمصر .

وقال البدر العينى فى (البنائة شرح الهداية) : قال ابن عبد البر : سقط الجمعة والظهر بصلاة العيد متروك مهجور لا يعول عليه .

وقال ابن حزم فى المحلى : وإذا اجتمع عيد وجمعة يصلى للعيد ثم للجمعة ولا بد ، ولا يصح أثر بخلاف ذلك . قال أبو محمد : الجمعة فرض

والعيد تطوع ، والتطوع لا يسقط الفرض ، اهـ .

وبهذا ظهر مذهب الأئمة الثلاثة وأصحابهم ومذهب الظاهرية . ودليلهم الكتاب والسنة المستفيضة والعمل المتوارث والإجماع في فرضية الجمعة على أهل الأمصار من الرجال غير المعذورين فرضاً عاماً فلا يتصور إخراج من يصلي العيد من هذا الحكم إلا بقيام دليل مثله في القوة ، ودون ذلك خرط القناد كما يقول المحدث الكبير النهانوي في الجزء الثامن من كتابه «إعلاء السنن» ، وفيه استقصاء هذا البحث من كل ناحية ، وما يعزى في بعض الكتب إلى عطاء من إسقاط الجمعة والظهر عن صلي العيد في يوم اجتمع فيه العيد والجمعة فغلط من روايته لعدم خروج ابن الزبير بعد صلاة العيد إلى العصر وحاشاه أن يقول بإسقاط الجمعة فضلاً عن الظهر فيسقط عن الصلوات الخمس صلاة .

وأما ما يروى عن ابن الزبير فسلمتحدث عنه قريباً إن شاء الله تعالى . ولا تريب على حنبلي غير ملم بأدلة المسألة أن يتابع القول المدون في كتب الحنابلة في المسألة من كون الجمعة فرض كفاية بعد أداء صلاة العيد بدون أن يسقط الظهر عن لم يصل الجمعة ، وهو مذهب زيد بن علي رضي الله عنه أيضاً ، وحاشا أن يكون من مذهب زيد أو أحمد . إسقاط فرض الظهر عن صلي العيد .
وأما الفريق الذي يطمح إلى الاجتهاد فعليه أن يحتج على مدعاه في هذا الباب لكن حجته لا تكون إلا داحضة ، لأن قصارى ما يكون عنده أحاديث وآثار مخرجة في سنن أبي داود^(١) وغيره من الكتب غير الصحيحين

(١) قال النووي : في سنن أبي داود أحاديث ظاهرة الضعف لم يبينها مع أنه متفق على ضعفها . وقال ابن رجب : قد أخرج أبو داود لمن قد قيل فيه إنه متروك ولمن قد قيل فيه إنه متهم بالكذب . كما في (رسالة أبي داود في وصف تأليفه للسنن) .

وهي تدور بين أن تكون واهية الآسائيد أو مخصصة بأهل البوادي بقرائن الأحوال .

حتى إن الموفق بن قدامة غير موفق في (المغنى) للإدلاء بحجة مقبولة لمذهبه في هذا الباب كما يظهر من مقارنة كلامه بما هنا .

فحديث أبي داود وحدثنا محمد بن كثير أنا إسرائيل ثنا عثمان بن المغيرة عن إياس بن أبي رملة الشامي قال : شهدت معاوية يسأل زيد بن أرقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا في يوم ؟ قال نعم ، قال : فكيف صنع ؟ قال : صلى العيد ثم رخص في الجمعة ، فقال : من شاء أن يصلي فليصل ، في سنده إسرائيل بن يونس ضعفه ابن المديني (١) وابن حزم ، وإن انتقى الشيخان بعض أحاديثه وهذا ليس بما انتقياه . وقال ابن المنذر هذا الحديث لا يثبت وإياس بن أبي رملة مجهول . وأقره ابن القطان على أن إياسا مجهول في (الوعم والإيهام) والذهبي في (الميزان) ، وابن حجر في (التقريب) ، و (تهذيب التهذيب) . وقد انفرد إياس بتلك الرواية ، وانفرد عنه عثمان بن المغيرة فيكون إياس مجهول العين والصفة في آن واحد ، وذكر ابن حبان إياه في (الثقات) ، - على طريقته في توثيق المجاهيل تبعا لشيخه ابن خزيمة - لا يجعله ثقة فلا يكون معنى لتحسين إسناده فضلا عن تصحيحه عند ابن خزيمة أو الحاكم ، وسكوت اللسان وأبي داود إنما يدل في التحقيق على أنه صالح للاعتبار عندهما لو ورد بسند آخر ، وأين الصلاحية للاعتبار من الصلاحية الاحتجاج به ، ولا سيما في مناهضة ما ثبت بالكتاب والسنة المستفيضة والعمل المتوارث ؟ وأما ما يعزى إلى علي ابن المديني من تصحيحه فوهم عن تصحيح أبي موسى المديني لجميع ما في مسند

(١) بفتح الميم وكسر الدال المهملة وسكون الياء . هذه النسبة إلى مدينة أصهان

أحمد (١) - وهذا الحديث مخرج فيه - وقد فند أهل العلم بالحديث رأى أبي موسى هذا ، كما هو مبسوط في « الفروسية » لابن القيم وفي تعليقتنا على « خصائص المسند » لأبي موسى المديني ، على أن وجود القادح الملبوس في الحديث كما ذكرناه يقطع كلام كل خطيب ، وأين هذا من حديث عثمان المخرج في الصحيح الدال على تخصيص أهل العوالي بذلك الترخيص ؟ ولم ينكر عليه أحد في ذلك الجمع الحاشد ، فيكون تخصيص الحكم بغير أهل الأمصار مجعاً عليه بين الصحابة رضی الله عنهم ، ولو فرض لحوق خلاف ، لا يؤثر في الاتفاق السابق ، وهذا الحكم ليس بما يعلم بالرأى فيكون حديث عثمان في حكم المرفوع ، ويقويه مرسل عمر بن عبدالعزيز عند الشافعي وموصول أبي هريرة عند البيهقي وإن كان في إسناده بعض ضعف .

وبهذا البيان يذهب أدراج الرياح توهم الشوكاني في « نيل الأوطار » صحة حديث زيد بن أرقم مع تلك القوادح المكشوفة ، وتخيله تخصيص قول الرسول صلى الله عليه وسلم بقول عثمان في تخصيص الترخيص بأهل القرى وتصوره كون ذكر العوالي في حديث عثمان من قبيل التنصيص على بعض أفراد العام . كما أن قول الأمير الصنعاني في « سبل السلام » في حديث زيد ابن أرقم : « قد صححه ابن خزيمة ولم يطعن غيره فيه فيصلح مخصصاً لعام الكتاب والسنة » يسقط بذلك الإيضاح ، ولم يصح الحديث كما سبق حتى

(١) قال الذهبي في الميزان : وقع في المسند أشياء غير محكمة المتن ولا الاسناد . وقال الذهبي أيضاً في (سير النبلاء) : في مسند أحمد جملة من الأحاديث الضعيفة مما يسوغ نقلها ولا يجوز الاحتجاج بها ، وفيه أحاديث معدودة شبه موضوعة لكنها قطرة في بحر . وقال الزين العراقي إن فيه أحاديث ضعيفة كثيرة وإن فيه أحاديث يسيرة موضوعة . ويقول العلامة السكوثرى : والحق أن الإمام كان مات قبل تهذيب المسند .

يتصور تخصيص عام الكتاب به عند من يجوز تخصيص الكتاب بخبر الآحاد .
وقد أخذ الشافعي رضي الله عنه بحديث عثمان ومرسل عمر بن عبد
العزیز علی أصله فی الأخذ بالمرسل فلا یرد علیہ ما یرید الصنعانی أن یردہ
علیہ ، علی أن صحیح ابن خزیمة مفقود منذ قرون متطاولة غیر باب التوحید
منہ فلا یعول علی تصحیح یعزی إلیہ بدون سند متصل مع تساهله المعروف
فی التصحیح ، والشوکانی والامیر الصنعانی لیساعلی مناهج أهل البيت ، ولا
علی مسالک أئمة السنة فی الفقه بل هما مضطربان فیہ علی قلة بضاعتہما فی
الحديث وفقرہما من جهة الکتب رغم تشبعہما بما لم یعطیاه وإن انخدع
بہما بعض الناس ، وقد أساء إلی العلم من اختار کتبیہما فی عداد کتب
الدراسة فی بلاد السنة ، وقد أشرت إلی بعض أحوالہما فی الإشفاق علی
أحكام الطلاق .

وأما حدیث أبی داود وحدثنا محمد بن طریف البجلي ثنا أسباط عن
الأعمش عن عطاء قال : صلی بنا ابن الزبیر فی یوم عید فی یوم جمعة أول
النهار ثم رحنا إلی الجمعة فلم ینخرج إلینا فصلینا وحدانا وكان ابن عباس
بالطائف فلما قدم ذکرنا ذلك له فقال أصاب السنة ، فأسباط بن نصر فی
سندہ مختلف فیہ ضعفه أبو نعیم وأنکر أبو زرعة علی مسلم إخراج حدیثه
وتوقف فی أمره أحمد . وقال ابن حجر : صدوق کثیر الخطأ یغرب ،
وانتقاء مسلم لبعض أحادیثه بغير طریق محمد بن طریف لا یدل علی أنه من
شرط مسلم مطلقا كما ینظر من « شروط الأئمة ص ٦٢ ، والأعمش مدلس
وقد عنعن ، وابن خزیمة علی تساهله فی التصحیح یرد ما یعنن فیہ الإعمش ،
علی أن ذلك لیس تمام الحدیث ، وفی حدیث اللسانی بطریق عبد الحمید بن
جعفر عن وهب بن کیسان « ثم خرج نخطب فأطال الخطبة ثم نزل فصلی
رکعتین ، وتقديم الخطبة فیہ یدل علی أن هاتین الرکعتین كانتا عن الجمعة

كما يدل حديث ابن جريج الآتي على ذلك أيضا، وصلاة الجمعة قبل الزوال جائزة في بعض الأقوال - وإن كان هذا التجويز في غاية الضعف من ناحية الحجّة - فيكون كلام ابن عباس ، وأصاب السنة ، محتمل الحمل على تقديم الخطبة على صلاة الجمعة ، وعند الاحتمال يسقط الاستدلال ، وكانت السنة - أعنى العمل المتوارث - في الجمعة تقديم خطبتها على صلاتها ، وقد فعل ذلك ابن الزبير ، على أن عبد الحميد بن جعفر في سند اللسائي قد انتقى مسلم بعض أحاديثه لكن الثوري ضعفه ، وابن المديني رماه بالقدر وأبا حاتم قال عنه إنه لا يحتج به فينزل حديثه عن مرتبة الحجّة كنزول ما زيد في المستدرک من أن ابن الزبير قال ، رأيت عمر يصنع هكذا ، لأنه بطريق عبد الحميد بن جعفر هذا ، ولأن ذلك لو كان معروفا عن عمر - لما أنكر الناس صنيع ابن الزبير وقد أنكروه . وعدم خروج ابن الزبير في حديث أبي داود قد يكون لعذر طارئ ولا دليل على أنه لم يصل الظهر ، وصلاة الناس وحمدانا متعينة الحمل على الظهر ، لأنه لا يتصور أن يصلوا الجمعة وحمدانا .

وحديث أبي داود ، حدثنا يحيى بن خلف ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال : قال عطاء : اجتمع يوم الجمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير فقال : عيدان اجتماعا في يوم واحد فجمعهما جميعا فصلاهما ركعتين بكرة لم يزد عليهما حتى صلى العصر ، في سنده يحيى بن خلف الباهلي لا يعلم توثيقه من غير ابن حبان ، وطريقته في توثيق المجاهيل معروفة ، وابن جريج على إمامته مدلس ، وصيغته صيغة انقطاع ، على أن متن الخبر المذكور لا يدل على تركه الجمعة بل يدل على أنه صلى الجمعة قبل الزوال ، وجواز ذلك قول بعضهم كما أشرنا إليه ، ومع هذا كله ترى الروايات عن ابن الزبير بالغة الاضطراب مع عدم الحجّة في فعله ضد شواهد الحجج في المسألة .

وأما حديث أبي داود ، حدثنا محمد بن المصنف وعمر بن حفص
الوصابي - المعنى - قالا : حدثنا بقر بن شعبة عن مغيرة الضبي عن عبد العزيز
ابن ربيع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه من الجمعة وإننا مجمعون .
قال عمر بن شعبة ، فمحمد بن المصنف في سنده يروي منا كبير وهو قد جعل
عن بقر بن شعبة حديثا هنا كما جعل بدل أبي هريرة ابن عباس في سنن ابن ماجه
وكلاهما وهم ، ورواية ابن ماجه عن ابن عمر لا تصح لأن في سندها جبارة
ابن المغلس ، ، و ، بقر بن شعبة ، أحاديثه غير نقية فكان منها على تقية كما يقول
أبو مسهر ، وهو مدلس وقد عنعن في رواية الوصابي عند أبي داود ،
والمغيرة مدلس أيضا وقد عنعن إلا أن البكائي تابعه ولكنه متكلم فيه ،
والصحيح عند أحمد والدارقطني إرساله لا رفعه حيث رواه حماد عن
عبد العزيز عن أبي صالح مرسلا ، وهذه علة أخرى في حديث بقر بن شعبة ، وعلى
فرض ثبوت الخبر يكون الخطاب بالتحخير لغير أهل المدينة بدليل ، إننا
بمجموع ، والمراد بلفظ ، إننا ، أهل المدينة ، وهذا هو الظاهر ؛ ولا معدل
عن هذا الظاهر بدون صارف ، بل لو عم التحخير ما وجب على أحد من
أهل المدينة أن يجمع معه عليه السلام ولغا قوله ، إننا بمجموع ، مع أن تأكيد
التجميع بالجملة الاسمية و ، إن ، يفيد البت وعدم الهوادة . وقال أبو بكر
ابن العربي حديث أبي هريرة عن أبي داود وحديث زيد بن أرقم عنده أيضا
ليس فيهما ترك الإمام الجمعة - كما يحكى عن ابن الزبير - وإنما فيهما الرخصة
لمن كان ذا منزل قصي اه . فصاحب الحجة لا يمكنه العدول عن قصر الرخصة
على أهل القرى ، وعلى ذلك مشى الطحاوي في مشكل الآثار ، اتباعا للحجج ،
إلا أن الحنبلي المقلد يعذر في اتباع ما هو مدون في كتب مذهبه ، وإن

ضعفت المسألة من ناحية الحججة كما هو الحكم فيمن يقلد الأئمة المتبوعين بخلاف من يلم بأدلة الأحكام فإنه لا يسوغ له الانحراف عن مقتضى الحججة النيرة المعالم .

فظهر أن صلاة العيد لا تغني فتيلًا عن صلاة الجمعة ، والترخيص للتخلف عن الجمعة إنما هو بالنظر إلى أهل القرى والبوادي عند الأئمة الثلاثة وأصحابهم وجماهير الفقهاء رضی الله عنهم . وأبو داود على إخراجهم لتلك الأحاديث لم يعز المسألة إلى أحمد في مسائله ولا إسحاق بن منصور ، ومع ذلك تعذر مقادة المذهب الحنبلي أو الزيدي في اتباع القسول المدون في المذهبين في المسألة وإن كان ضعيف المدرك داحض الحججة ، لأن دليل المقلد قول إمامه فلا يلزم بالحججة بخلاف من له إمام بأدلة الأحكام فإنه لا تسعه مخالفة الحججة الظاهرة ، وقد ظهرت الحججة في المسألة فله الحمد على التوفيق والتسديد .

كشف الرؤوس ولبس النعال في الصلاة

كثر التساؤل في هذه الأيام عن حكم صلاة المصلي وهو حاسر الرأس من غير عذر ، وعن حكم الصلاة في النعال ، حيث نجم أناس يلذ لهم إنكار المعروف وإذاعة المنكر ، ومفاجأة الجمهور بخلاف ما توارثوه خلفاً عن سلف ، وهؤلاء المتمجدون الساعون في الفتنة بإثارة قلاقل بين المسلمين في بيوت الله في عباداتهم له سبحانه من أعجب الناس عقولا وأشبههم بالخوارج في استعظام الصغير واستصغار الكبير ، ولا داعي للإفاضة في الكشف عن أحوالهم هنا ، وقد عرفهم الناس بسعيهم في تفرقة كلبه المسلمين فنبذوهم ودعوتهم في كل مكان فأتحدث هنا عن المسألتين بتوفيق الله سبحانه :

أما صلاة المصلي وهو حاسر الرأس من غير عذر فصحيحة إذا كانت مستجمعة للشروط والأركان ، لكنها خلاف السنة المتوارثة والعمل المتوارث في كل بقعة من بقاع المسلمين على توالي القرون ، وتشبه بأهل الكتاب فإنهم يصلون وهم حاسر الرؤوس كما هو مشهود ، ونبت للزينة التي أمر المسلمون بأخذها عند كل مسجد وصلاة ، وقد أخرج البيهقي في السنن الكبرى ٢٠٢ - ٢٣٦ ، بطريق أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله ولا يرى نافع إلا أنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبه فإن الله عز وجل أحق من تزين له ، فإن لم يكن له ثوبان فليأزر إذا صلى ولا يشتمل أحدكم في صلاته اشتمال اليهود .

وأخرج أيضا بطريق العباس الدوري : ثنا : سعيد بن عامر الضبي ، عن سعيد بن أبي عذوبة ، عن أيوب ، عن نافع قال : رأيت ابن عمر وأنا أصلي في ثوب واحد فقال : ألم أكسك ؟ قلت : بلا ، قال : فلو بعثتك كنت

تذهب هكذا؟ قلت: لا قال: فإلله أحق أن تزين له. وأخرج أيضا بطريق يوسف ابن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع قال: تخلفت يوما في علف الركاب فدخل علي ابن عمر وأنا أصلي في ثوب واحد فقال لي: ألم تكس ثوبين؟ قلت بلا، قال: رأيت لو بعثتك إلى بعض أهل المدينة أكنت تذهب في ثوب واحد؟ قلت: لا قال: فإلله أحق أن يتجمل له أم الناس؟

وهذه هي مدارك الفقهاء في قولهم بکراهة صلاة المصلي في هيئة لا يخرج بها إلى من يحترمه، ولا شك أن المرء لا يخرج إلى من يحترمه وهو حاسر الرأس في عادة المسلمين خلفاً عن سلف فتكره صلاته وهو حاسر الرأس. قال الماوردي: أخذ الزينة هو التزين بأجمل اللباس. وقال أبو حيان: والذي يظهر أن الزينة هو ما يتجمل به ويتزين عند الصلاة ولا يدخل فيه ما يستر العورة لأن ذلك مأمور به مطلقاً.

وهذا كلام وجيه جداً فشمول الزينة لغطاء الرأس ليس بموضع ريبة أصلاً، وهو المعمول به من أول الإسلام إلى اليوم ولم ير أحد في زمن من الأزمان ولا في مكان من الأماكن انعقاد صفوف المسلمين في صلواتهم وهم حاسر الرؤوس، ومن ينكر ذلك يكون مكابراً، فمحاولة إخراج غطاء الرأس من الزينة لا يعارضها دليل بل تكون قولاً بالتشبهى بدون قدوة. ولا شك أن لفظ الزينة يتناول غطاء الرؤوس تناولاً أولياً فيكون مأموراً به في الآية وتوهم اقتصار الآية على سبب نزولها من زجر أهل الجاهلية الذين كانوا يطوفون بالكعبة وهم عراة من جميع ملابسهم ابتعاداً عن منهج أهل الاستنباط من أن العبرة بشمول اللفظ لا بخصوص السبب، ولذا ترى أهل المذاهب مجمعين على استحباب لبس القلنسوة والرداء والإزار في الصلاة كما في شرح الشية ۳۴۹، وبمجموع النووي ۳ - ۱۷۳، وغيرهما.

وتد استقصى المحدث السيد محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله في الدعامة،
ذكر الأحاديث الدالة على مبلغ مواظبته صلى الله عليه وسلم على لبس
القلائس بعمامة وبدون عمامة، وأقوال أهل العلم في ذلك، فليراجع.
وأما ما يروى من أنه عليه السلام كان ربما نزع قلنسوته فجعلها سترة
بين يديه وهو يصلي فضعيف كما في شرح الشمايل وغيره فلا يعرج عليه.
وليس له ذكر في دواوين الحديث المعتبرة فلا يمكن أن يناهض العمل
المتوارث والسنة المتوارثة في تغطية الرأس نعم كان عمر رضى الله عنه ينهى
الإمام عن تغطية رؤوسهم فلعن هؤلاء الحسرة يعدون أنفسهم من الإماماء
أو يحبون التشبه بهن في صلواتهن. وهذا ليس من شأن الرجال في نظرنا
وهم وشأنهم في ذلك. فمن استهان بالعمل المتوارث والسنة المتوارثة في تغطية
الرأس ولم يكثر بحصول التشبه بحال النصارى في صلواتهم ولا بشابهة
الإمام لا يكون سليم النية فلا يمكن من شغبه الفارغ.
وأما الحج فعبادة خاصة في مكان خاص وزمان خاص فلا يقاس عليه
شيء في باب الكشف عن الرؤوس.

وفي شرح منية المصلى (ص ۳۴۸) : ويكره أن يصلى حاسراً رأسه تكاسلاً -
بأن استثقل تغطيته ولم يرها أمراً مهماً في الصلاة فتركها لذلك - ولا بأس
إذا فعله تذلاً وخشوعاً - وقوله «لا بأس» يدل على أن الأولى أن لا يفعله
وأن يتذلل ويخشع بقلبه فإنهما من أفعال القلب، اهـ.

وهكذا الحكم في باقي المذاهب، وزد على ذلك أن كشف الرأس في الصلاة
أصبح شعاراً لطائفة من مبتدعة اليوم فيلبذ نبدأ بعداً عن التشبه بهم.
والحاصل أنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى وهو حاسر
الرأس من غير عذر حتى نفتدى به صلى الله عليه وسلم في كشف الرأس
في الصلاة، وقد سبق بيان عادة النصارى من كشف الرؤوس في صلواتهم

بل هم يفعلون كذلك في كل موقف احترام يقفونه .
ومن الأنباء الطريفة المتصلة بكشف الرؤوس أن الروس لما استولوا
على قوقاسيا الإسلامية سنة ١٢٨٠ هـ بعد حرب دامت نصف قرن أزم
حكام الروس المسلمين هناك أن يكشفوا رؤوسهم عند دخولهم على الحاكم،
فأنف عالم رباني ملء قلبه العزة الإسلامية من قبول هذا الإرغام وقال للحاكم
العام : أنتم أعطيتم كلمة بأن لا تدخلوا بشؤون ديننا ، وكشف المسلم عن رأسه
عند دخوله على الحاكم محذور في دين الإسلام فكيف تحاولون الآن أن
ترغمونا على ذلك ؟

فقال الحاكم سأجمع علماءكم في مؤتمر لأعلم ما إذا كانت آراؤهم تطابق
رأيك ففعل فإذا العلماء يتخاذلون بمجمعين وذلك العالم مصر على رأيه .
فقال الحاكم لذلك العالم : أكتب مستندك في رأيك هذا لأرفعه إلى الرئيس
الأعلى لعلماء الدين الإسلامي في الدولة فإذا وافقك على رأيك هذا أنفذ حكم
إعفاء المسلمين من ذلك الإلزام في قطركم رغم انفرادك في الرأي ، وإلا
فأنت تتحمل عاقبة إصرارك . فقال العالم : وهو كذلك . وكتب ما معناه : إن
المسلمين لا ينزعون قلائسهم عند دخولهم المساجد وفي صلواتهم لله جل
جلاله فإذا فعلوا ذلك عند دخولهم إليكم يكونون كأنهم يجلبونكم فوق إجلال
الله وهذا مما لا يجوز في دين الإسلام . فبعث الحاكم ما كتبه إلى الرئيس
الأعلى فاتفق أن وافق الرئيس على رأى هذا العالم الغيور فتم إعفاء المسلمين
في ذلك القطر من هذا الإلزام .

هكذا تكون العزة والأنفة والابتعاد عن التشبه بأهل الكتاب بخلاف
دين دعاة توحيد الأديان ، وجعلها في منازل متساوية ، ودعاة إزالة
الحواجز بينها .

وأما الصلاة بالنعل فصحيحة إذا كانت طاهرة لا تمنع (١) وضع باطن
رؤوس الأصابع على الأرض كما هو شأن تمام السجدة - على ما ذكره
الخطابي وغيره - وكان مسجد النبي عليه السلام مفروشاً بالحصباء، وحجرات
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم كانت في اتصال المسجد فلم تكن نعله عليه
السلام مظنة إصابة قدر أصلاً لأنه لم يكن يطأ بها شوارع قذرة وكانت
المدينة المنورة طاهرة الأزقة من الأرواث والأرجاس انصياغاً من الصحابة
رضي الله عنهم لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم في مراعاة النظافة الكاملة
في البيوت وأفنيئها فضلاً عن بيوت الله فكان الماشي فيها يتمكن من التحفظ
في المشي من وطء الأقدار، وأراضيمها كانت رملية رخوة يؤمن معها الرشاش
وعند إرادة صب الماء كانوا يبتعدون عن الأزقة والمسالك ويتطلبون
دمثاً من الأرض لا يرش، وكان عليه السلام إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه
أحد وكان ينهى عن الملاعن الثلاث، وكان ينهى عن التخلي في طريق الناس
أو ظلمهم كما أخرجهم أبو داود وغيره، بخلاف شوارع اليوم ومرأحيض اليوم
فإنها لا يمكن فيها التحفظ من وطء الأقدار والرشاش على النعال لكون
مرأحيضها صلبة ترش حتماً على النعال ولا سيما إذا بال الشخص وهو قائم
لأنها على طراز أفرننجي لا يتمكن المرء من البول فيها إلا وهو قائم.

وقد صح أنه عليه السلام خلع نعله عند الصلاة في فتح مكة فيكون
هذا آخر الأمرين كما أنه خلع حينما أعلمه جبريل أن بنعله أذى. والترخيص
عند التحقق من طهارة النعل هو مقتضى الأدلة عند المحققين. ومن يرى
استحباب لبسها بشرطه إنما استحب لمخالفة اليهود، لكن أهل الكتاب

(١) والنعال في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانت لينة ذات قبـال بين
الأصابع كنعال الحجاز اليوم بخلاف مداسات اليوم الصلبة التي لا يتمكن المصلي
من إتمام السجود فيها . . .

أصبحوا اليوم يدخلون كـنائسهم ويصلون بنعالهم فتكون المخالفة لهم في خلع النعال لا في لبسها .

وقول أنس رضى الله عنه «نعم» لمن سأله «أكان يصلى في النعلين؟» لا يدل على المواظبة، كما تجد ما يوضح ذلك في شرح النووى لمسلم عند كلامه في صلاة الليل . فتكون دعوى بعض الحنابلة الشذاذ سلبية لبس النعل في الصلاة غير قائمة بالحجة . بل يعد اليوم من سوء الأدب دخول المساجد بالنعال لما ذكره النووى والأبى في شرح مسلم وعلى القارى في شرح المشكاة والمقرى في فتح المتعال واللكنوى في غاية المقال وابن أبى سعيد السجستانى في منية المفتى والحموى فى الأشباه، بل لهم سلف فى الصحابة رضى الله عنهم وإليك تفصيل ما يدل على ذلك :

قد صح عن أنس بن مالك رضى الله عنه أنه سئل : أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فى نعليه؟ فقال : نعم . كما فى الصحيحين وغيرهما . وقال النووى فى باب قيام الليل من شرح مسلم : إن المختار الذى عليه إلا كثرون والمحققون من الأصوليين أن لفظة «كان» لا يلزم منها الدوام ولا التكرار وإنما هى فعل ماض يدل على وقوعه مرة ، فإن دل دليل على ذلك عمل به وإلا فلا تقتضيه بوضعها اه .

وفى حاشية معانى الآثار : قال النووى : لا يؤخذ منه لغيره صلى الله عليه وسلم لأن حفظ غيره لا يلحق به ، ثم إن فعل لا يفعل فى المساجد لثلاث يفضى إلى الفساد بل لا يدخل المسجد بالنعل مخلوطة إلا وهى فى كنف يحفظها .

وفى المجموع للنووى ٣-٤٢٧ ، قال الشافعى : وأحب إن لم يكن الرجل متخففا أن يفضى بقدميه إلى الأرض ولا يسجد متنعلا اه . ومصادقه ما فى الأم للشافعى ١-٩٩ : وأحب إذا لم يكن الرجل متخففا أن يفضى بقدميه

إلى الأرض ولا يسجد متنعلاً فتحول النعلان بين قدميه والأرض اهـ .
قال ابن بطال : الحديث محمول على ما إذا لم يكن فيهما نجاسة . ثم هو
من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لامن المستحبات لأن ذلك لا يدخل في
المعنى المطلوب من الصلاة، وهي وإن كانت من ملابس الزينة إلا أن ملامستها
الأرض التي تكثر فيها النجاسات قد تقصر عن هذه الرتبة، وإذا تعارضت
مراعاة مصلحة التحسين ومراعاة إزالة النجاسة قدمت الثانية لأنها من باب
دفع المفاسد والأخرى من باب جلب المصالح إلا أن يرد دليل بالحاقه بما
يتجمل به فيرجع إليه ويترك هذا النظر اهـ . كما في شروح البخاري .

وأنت تعلم منزلة ابن دقيق العيد في الحفظ والاجتهاد والجمع بين مذهبي
مالك والشافعي أتم جمع .

وقال ابن حجر : ورد في كون الصلاة في النعال من الزينة المأمور
بأخذها في الآية حديث ضعيف جداً أورده ابن عدي في الكامل ، وابن
مردويه في تفسيره من حديث أبي هريرة والعقيلي من حديث أنس اهـ .
ولا شأن لمثل هذا الضعيف في باب الأحكام فيبقى نظر ابن دقيق العيد
مأخوذاً به .

وفي شرح جامع الترمذي للعراقي : اختلف نظر الصحابة والتابعين في لبس
النعال في الصلاة هل هو مستحب أو مباح ، أو مكروه ، والذي يرجح
التسوية بين اللبس والنزع مالم يكن فيهما نجاسة محققة أو مظنونة اهـ .
فخلافهم فيما إذا كانت طاهرة لا في النعل التي يمشى فيها لابسها في مثل
شوارعنا وأزقتنا ومراحيضنا أصلاً كما نوضح ذلك . واستحباب من استحباب
لبسها إنما هو باعتبار المخالفة لليهود لحديث أبي داود والحاكم : عن شداد
ابن أوس ، لكن في سنده مروان بن معاوية وهو مدلس وقد عنعن ، ويعلى
ابن شداد وعنه يقول الذهبي : بعض الأئمة توقف في الاحتجاج بخبره اهـ .

على أن أهل الكتاب أصبحوا يصلون في نعالهم فتكون المخالفة لهم في نزعها
لا في لبسها في الصلاة كما في « بذل المجهود » ، وكما هو مشهود .

وقال الأبى في شرح مسلم (۲ - ۳۵۱) في شرح حديث أنس السابق :
« ظاهره التكرار ولا يؤخذ منه جواز الصلاة في النعل وإن كان الأصل
الناسى لأن تحفظه صلى الله عليه وسلم لا يلحق به غيره بل الناس تختلف حالهم
في ذلك ، فرب رجل لا يكثر المشى في الأزقة والشوارع وإن مشى فلا يمشى
في كل الشوارع التي هي مظنة النجاسة ، وإنما يؤخذ جواز الصلاة فيها من
فعل الصحابة رضی الله عنهم منضماً إلى إقراره صلى الله عليه وسلم لهم ، ثم
لأنه وإن كان جائزاً - يعنى عند إمكان إتمام السجدة فيها مع طهارتها - فلا يلغى
أن يفعل لاسيما في المساجد الجامعة فإنه قد يؤدي إلى مفسدة أعظم كما اتفق
في رجل يسمى هداجا من أكابر أعراب أفريقية إذ دخل الجامع الأعظم
بتونس بأخفافه فزجر عن ذلك فقال : دخلت بها كذلك والله على الساطان
فاستعظم ذلك العامة منه وقاموا عليه وأفضت الحال إلى قتله وكانت فتنة ،
وأیضا فإنه يؤدي إلى أن يفعله من العوام من لا يتحفظ في المشى بنعله بل
لا يدخل المسجد بالنعل مخلوعة إلا وهي في كنف يحفظها . »

وأنت تعلم منزلة الأبى بين شراح مسلم ، ومن نظر إليه بمنظار مصغر
فهو مختل البصر عليل النظر ، وترجمته في نيل الابتهاج (۲۸۷ ، ۰) وقد تابعه
السنوسى شارح مسلم .

وقال الأبى أيضاً في (۲ - ۶۶) ، وأما إدخال الأنعلة غير مستورة
فسأل الشيخ الصالح أبو على القروى الشيخ الفقيه الصالح أبا الحسن المنتصر
عن ذلك فقال : ياسيدى ألم تخبرنى أن سيدى أبا محمد الزواوى رآك وضعت
نعلك غير مستورة بإزاء سارية . فقال : أنتم أيها الرهط يقتدى بكم فلا تفعل .

فكان القروى بعد ذلك يقول حدثني المنتصر عنى أن الزواوى كرهه اه .
ومثل ذلك فى مدخل ابن الحاج المالكى .

هكذا كان علماء المالكية فى التحفظ أسوة بإخوانهم من علماء باقى
المذاهب . ومخالفة هؤلاء جميعاً ليست بالأمر الهين عند من أوتى بصيرة .
قال ابن حجر المكي فى شرح المشكاة فى شرح حديث (خالفوا
اليهود) : وقضيته نذب الصلاة فى النعال والخفاف لكن قال الخطابى :
ونقل عن الإمام الشافعى أن الأدب خلع نعليه فى الصلاة ، ويلبغى الجمع
بحمل ما فى الخبر على ما إذا تيقن طهارتهما ويتمكن معهما من تمام السجود
بأن يسجد على جميع أصابع رجله ، وكلام الإمام فيما إذا كان على
خلاف ذلك . اه .

ورد عليه على القارى فى شرح المشكاة (١-٤٨٣) وقال : وهذا خطأ
ظاهر لأنه يلزم منه أنه إذا تيقن الطهارة ولم يمكن معهما إتمام السجود يكون
خلع النعل أدبا مع أنه حينئذ واجب . فالأولى أن يحمل قول الشافعى على
أن الأدب الذى استقر عليه آخر أمره عليه السلام خلع نعليه ، أو الأدب
فى زماننا عند عدم اليهود أو النصارى أو عدم اعتيادهما الخلع . ثم سنعلى
أن معنى الحديث خالفوا فى تجويز الصلاة مع النعال والخفاف فإنهم لا يصلون
أى لا يجوزون الصلاة فيهما . ولا يلزم منه الفعل وإنما فعله عليه السلام
تأكيداً للمخالفة خصوصاً على مذهب من يقول إن الدليل الفعلى أقوى من
الدليل القولى ، اه .

ونعال الصحابة كانت لينة مكشوفة الأصابع كالنعال المعروفة فى الحجاز
للى اليوم فيسهل معها إتمام السجود بخلاف مدايات اليوم فإنها صلبة فوضع
الرجل فيها كوضعها فى صندوق فلا يتمكن المصلى من إتمام السجود فيها .
وحديث السجود على سبعة آراب بما أخذ به جميع الفقهاء فى جميع المذاهب .

وفي شرح المنية (٢٨٥) : المراد من وضع القدم وضع أصابعها قال الزاهدي : ووضع رؤوس القدمين حالة السجود فرض ، وفي مختصر الكرخي : سجد ورفع أصابع رجليه عن الأرض لا تجوز . وكذا في الخلاصة والبزازية ، والمراد بوضع الأصابع توجيهها نحو القبلة ليكون الاعتماد عليها وإلا فهو وضع ظهر القدم وهو غير معتبر ، وهذا مما يجب التنبيه له فإن أكثر الناس عنه غافلون اه . وذلك بعد أن رد على صاحب العناية وهمه . وقال عن قوله في عدم وجوب وضع الأصابع في السجود : إنه بعيد عن الحق وبضده أحق إذ لا رواية تساعد والدراية تنفيه اه .

ومن الدليل على أن نزع النعلين آخر الأمرين حديث عبد الله بن السائب عند أبي داود أنه رآه عام الفتح يصلي وقد خلع نعليه .

ثم ما وقع في حديث أنس عند الطبراني وغيره من أنه عليه السلام لم يخلع نعليه في الصلاة إلا مرة ، فالمراد به خلعهما أثناء الصلاة لصريح لفظ الحديث نفسه ، لأن الصلاة في الحديث جعلت ظرفا للخلع فلا يتصور أن تكون الصلاة ظرفا للخلع إلا إذا وقع الخلع في أثناء الصلاة كما لا يخفى فيكون تخيل أنه عليه السلام لم يخلع النعلين قبل الصلاة طول عمره إلا مرة ، خروجا على نص الحديث ودلالته الصريحة ، فلا ينافي هذا الحديث كثرة خلعه قبل الصلاة . على أن في سند حديث أنس ثمانية بن عبد الله - وهو من يشير ابن معين إلى ضعفه وكان غير محمود في القضاء وإن كان من يلتقى ببعض حديثه في الصحيح وليس هذا منه - وفيه أيضا عبد الله بن المثنى - وهو متكلم فيه وإن انتفى بعض حديثه في الصحيح أيضا - على أن خبر أنس هذا تعارضه روايات عن ابن عباس ، وأبي هريرة ، وابن مسعود ، وعبد الله بن الشخير رضي الله عنهم حيث لم يوجد فيها القصر على مرة واحدة ، بل فيها ذكر الخلع أثناء الصلاة فقط من غير قصر على مرة واحدة ، وهو الموافق (١٢ - مقالات)

لأحاديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبي هريرة ، وعائشة ، وعبد الله ابن السائب رضی الله عنهم المخرجة في سنن أبي داود والبيهقي ومسنده أحمد ، ومعجم الطبراني الأوسط ، وغيرها في صلواته عليه الصلاة والسلام وهو غير لابس النعلين .

على أن المسجد النبوي كان مفروشا بالحصباء في مبدأ الأمر ، وليس له سقف يحمي أرضه من حرارة الشمس فكان يحوج ذلك إلى اتخاذ نعال خاصة اتقاء من حرارة الحصباء وخشونتها ، وأين هذا مما استقر عليه الأمر فيما بعد ؟ ولا لوم على من اتخذ نعالا لينة كأخفاف لينة دون الكعبين لتلبس أثناء الصلاة خاصة كما كان أصحاب شيخ مشايخنا الضياء المحدث يفعلون ذلك لأن مثل هذه النعال لا تحول دون التمكن من إتمام السجود ، ولا هي مظنة لصوق النجاسة بها لعدم المشى بها في الأزقة والشوارع .

وفي حديث الطحاوي بطريق شعبة عن النعمان بن مسلم عن عثمان بن عمرو بن أوس قال : كان جدي - يعني أوس بن أبي أوس رضی الله عنه - يصلي فيأمرني أن أناوله نعليه فينتعل ويقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه اه . وهذا اتخاذ نعل خاصة للصلاة ، وهذا مما لا كلام فيه كما سبق ، ومن لم يعترف بمبلغ تحفظ النبي صلى الله عليه وسلم وتحفظ أصحابه رضی الله عنهم من الأقدار في ثيابهم ومساجدهم ومنازلهم وأزقتهم مع كثرة ماورد في ذلك من الأحاديث التي أشرت إلى بعضها ولم ياتفت إلى صنوف الأرجاس والأنجاس المشهودة في أزقة اليوم ومراحيض اليوم بل منمرجات الشوارع التي اتخذها حمير البشر مذاهب ومبالات تسيل أرجاسها إلى تلك الشوارع المرشوشة ، وحمل العامة على أن يوسخوا المساجد بنعالهم القذرة ، وعرض صلواتهم هكذا للفساد بنجاسة نعالهم ، وعدم تمكنهم

من إتمام السجود فيها لصلايتها فهو مريض القلب زنج العقل ، وفتح الفعل ،
متعام عن الحقائق ، مكابر فلا يستحق الخطاب .

وقد تطابقت كلمات أهل العلم على أن الصلاة في نعال الشوارع اليوم
خلاف الأدب وإن كانت طاهرة ، بل سوء الأدب كما تجد تفصيل ذلك في
« منية المفتي » للسجستاني ود فتح المتعال ، للعلامة المقرئ ، وشرح المشكاة ،
لعلي القاري ود غاية المقال ، للمحدث عبد الحى اللكهنوي وغيرها .

وأما طهارة النعل بالمسح على الأرض ففيها إذا كان الأذى فيها ذا جرم
غير رطب تشرب النعل رطوبته النجسة لأن لفظ الحديث عن أبي داود -
في الصلاة - من روايته عن موسى بن اسماعيل عن حماد بن سلمة عن أبي
نعامة السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً : « إذا جاء
أحدكم المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قدراً - أو قال أذى - فليمسحه
وليصل فيهما ، ومثله في صحيح ابن حبان إلا أنه لم يقل فيه : « يصل فيهما .
ولفظ الطيالسي بطريق حماد وبهذا السند مرفوعاً : « فإذا أتى أحدكم المسجد
فلينظر فإن رأى في نعليه أذى فليخلعهما وإلا فليصل فيهما ، وهذا ساكت
عن المسح بل أمر بالخاع فيكون الخلاف في حديث أبي سعيد بعيد الشفة
كما ترى مع أن سنده أمثل من سند حديثي الأوزاعي عند أبي داود .

وفي لفظ « إن وجد » ، فدل لفظ « إن رأى » ، ولفظ « إن وجد » ، على
أن المراد بالأذى هو المرئي ، ونحو البول لا يرى بعد الجفاف فيكون المراد
من الأذى في الحديث ما هو ذو جرم لأنه هو الذي يرى ويوجد . وفي
حديث أبي هريرة عند أبي داود بين تطهيرهما بقوله عليه السلام : « تطهروهما
التراب » ، ومن المعلوم أن التراب لا يزيل الرطوبة التي تشربها النعل فيكون
التطهير بالتراب مقصوراً على الأذى اليابس ذي الجرم بهذا التعليل لأنه
هو الذي يزول بالتراب وأما تطهير الرطب أو المانع فلا يكون إلا بالماء .

لنص قوله تعالى (وثيابك فطهر)^(١) واصلح السنة في عذاب من كان لا يستبرئ من بوله في الصحيحين وغيرهما ، والأمر بالاستنزه من البول في كتب السنن والمسانيد ، ومن لم يغسل نعله من البول ونحوه لم يطهر ثيابه ولم يستنزه من البول ، وهذا ظاهر جدا ، فمن تساهل في المتشرب والجاف غير المرئين يكون متمسكا بالسراب ، بدون دليل يقبله أهل التخاطب . على أن النجاسة هنا حسية لا تزول إلا بإزالة عينها ، لا حكمية حتى نحكم عليها بالزوال بدون مزيل حسي بخلاف التيمم المزيل للحدث . بل أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن حفص بن غياث عن الأعمش عن يحيى بن وثاب قال : سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن خروج إلى الصلاة فوطئ على عذرة قال : إن كانت رطبة غسل ما أصابه ، وإن كانت يابسة لم تضره اه . ورجاله رجال الصحيح ، ولفظ ابن عباس عند رزين العبدري في جامعه^(٢) : « إذا مر ثوبك أو وطئت قدرا رطبا فاغسله ، وإن كان يابسا فلا عليك ، » .

فعلم أن القول بوجوب غسل الرطب والاكتفاء بالمسح في ذي جرم يابس في غاية من قوة الحجة وسلامة الفهم ، فيتعين الغسل إذا أصاب النعل بول أو خمر ، أو مشى لابس النعل في شارع مرشوش غير خال من النجاسة ، كما هو مذهب جمهور أئمة الهدى .

قال البدر العيني في شرح البخاري (٢ - ٢٨٩) : « قال مالك وأبو حنيفة لا يجزيه أن يطهر الرطب إلا بالماء ، وإن كان يابسا أجزاءه حكة وقال الشافعي : لا يطهر النجاسات إلا الماء في الخف والنعل وغيرهما ، اه .

وأما محاولة استغلال ما يروى عن مالك من أن طمارة الثياب ليست بشرط في صحة الصلاة ، فملي مخالفتها للأدلة الصريحة لم يصح عن مالك

(١) الآية ٤ من سورة المدثر . (٢) أي جامع الصحاح ، المعروف .

أصلاً بل الصحيح عنه هو ما رواه أبو طاهر عن ابن وهب عنه : أن طهارة الثياب في الصلاة فرض . ومن مثل ابن وهب بين أصحاب مالك في قبول مروياته جمعا ، عند جميع الفقهاء والمحدثين ؟ .

قال النووي في المجموع ، (٣ - ١٢٢) عند الكلام في اشتراط الطهارة من النجاسة في الصلاة : وهذا مذهبنا وبه قال أبو حنيفة ، وأحمد ، وجمهور العلماء من السلف والخلف ، وعن مالك في إزالة النجاسة ثلاث روايات أصحها وأشهرها : أنه إن صلى عالما بها لم تصح صلاته ، وإن كان جاهلا أو ناسيا صحت ، وهو قول قديم للشافعي . والثانية لا تصح الصلاة علم أو جهل أو نسي . والثالثة : تصح الصلاة مع النجاسة وإن كان عالما متعمدا ، وإزالتها سنة ، اهـ .

فالأولى : رواية المدونة ، والثانية رواية ابن وهب كما في المنتقى للبايجي . والثالثة : رواية محمد بن أحمد العتيبي المتوفى سنة ٢٥٥ هـ صاحب المستخرجة المعروفة بالعتبية ، وعنها يقول محمد بن عبدالحكم : رأيت جلالها كذبا ومسائل لا أصول لها . وقال ابن وضاح : في المستخرجة خطأ كثير . قال ابن لبابة : كثير فيها من الروايات المطروحة والمسائل الشاذة ، وكان يؤتى بالمسألة الغريبة ، فإذا أعجبه قال أدخلوها في المستخرجة ، كما في الديباج لابن فرحون (٢٣٩) ، فلا يعول على رواية مثله المخالفة لما عليه الجماعة ولروايات ثقات أصحاب مالك .

فإذا اختلفت الروايات عن إمام فالمتعين هو الأخذ بما يوافق الجماعة منها إذا تساوت الروايات قوة وضعفا ، لئلا يعد في موقف الشذوذ عن الجماعة ، فكيف إذا كانت الرواية المخالفة لما عليه الجماعة واهية كما هنا لكونها رواية العتيبي الواهي الروايات . وأما الأولى : فرواية المدونة التي لها المقام

الأول عند المالكية ، وأيدها الباجي . وأما الثانية : فرواية ابن وهب المتفق بين الفرق على جلالته قدره ، وهي الموافقة لما عليه الجماعة تمام الموافقة وعليها قول القاضي عبد الوهاب البغدادي المالكي المشهور . وأما الثالثة : فمخالفة لما عليه الجماعة كل المخالفة ، فتهجر لضعفها رواية ، وتفاهتها دراية ، بل قال الباجي في المنتقى (١ - ٤٢) : « فمن رأى نجاسة من بول أو غيره في ثوبه أو في جسده وهو في صلاته فروى ابن القاسم عن مالك يقطع الصلاة ، اه . وقال أيضا في (١ - ٤١) : « قال القاضي أبو محمد - يعني عبد الوهاب - في التلقين : إن إزالة النجاسة واجبة لا خلاف في ذلك من قوله ، وإنما الخلاف في الإزالة هل هي شرط في صحة الصلاة أم لا . وهذا هو الصحيح عندي إن شاء الله ، وبالله التوفيق ، اه .

فتبين من ذلك وبما نلقاه عن رجال مذهب مالك الثقات أنه لا مجال للتمسك بمذهب مالك أصلا في التساهل في أمر طهارة الثياب عند مناجاة العبد ربه في صلاته ، وصدق من قال : « من تتبع شواذ العلماء ضل ، ومن حمل الشاذ حمل شراً كبيراً ، و « لا يحمل الشاذ إلا الرجل الشاذ ، كما في شرح علل الترمذي لابن رجب ، وتبين أيضا أنه لا مجال لمغالط أن يحاول التشغيب في التساهل في أمر الطهارة في الصلاة ، لوضوح حجة الجمهور في المسألة في نص الكتاب على تطهير الثياب ، وفي صرائح السنة الآمرة بالاستنزاه من البول إطلاقاً ، أو المبينة أن عامة عذاب القبر من عدم الاستنزاه من البول ، كما في السنن والصحاح .

وأما حديث المضي على الصلاة بعد خلع النعل أثناء الصلاة فقد اختلفت ألفاظه في الروايات من شيء أو أذى أو قدر أو خبث فيكون أحدها هو لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم وما سواه لفظ الراوي على طريقة الرواية بالمعنى فلا يتعين قصد النجاسة بتلك الألفاظ ، والقدر قد يطلق على

المستكره طبعاً ، وكذا الخبث قد يطلق على المستخبث طبعاً ، وقد يطلقان على النجاسة إطلاق المشترك على المعنيين لا إطلاق العام على متناولاته ، لأن الطاهر وغير الطاهر حقيقتان مختلفتان فلا تندرجان تحت عام ، فيحتاج الأمر إلى بيان يعين المراد من المجمل على تقدير ثبوت تلك الألفاظ المتفاوتة المعاني عن المعصوم صلى الله عليه وسلم ، مع أن الرواية بالمعنى واضحة في تلك الألفاظ المتعددة ، على أن شيئاً من رواية هذا الحديث أعنى المضى على الصلاة بعد خلع النعلين لأذى فيهما لم يرد في الصحيحين؛ وتساهل الحاكم وابن حبان في التصحيح مشهوراً^(۱) بل ليس سند من أسانيد هذا الحديث - في السنن والمسانيد يسلم من المآخذ ، من انقطاع أو وجود رجل متكلم فيه في سنده أو اختلاف فيه ووصلا وإرسالاً أو غير ذلك مما ينزل درجة الحديث من مرتبة الصحة إلى منزلة ما يتقوى بعض رواياته ببعض؛ ومثله لا يصلح أن يكون مناهضاً لنص الآية وصراح وجوب الاستنزاء من البول في السنة الصحيحة ، بل تحمل تلك الدلائل الواضحة على حمل أحاديث المضى على الصلاة بعد خلع النعل لأذى فيها على معنى الأمر المستخبث الذي لا يمنع صحة الصلاة كالطين والمخاط ودم حلية - كما ورد في بعض الروايات - مما لا يمنع صحة الصلاة وإلا أعاد عليه السلام الصلاة ولم يعدها . فإذا علم أن روايات المضى على الصلاة بعد خلع النعل متكلم فيها وأنها من قبيل ما يتقوى بعض ببعض ، ظهر أنها لا يمكن معارضتها للكتاب والسنة الصحيحة الصريحة ولا سيما فيما يخالف القياس ، اللهم إلا أن يؤخذ بها فيما وافق القياس ولم يخالف النصوص ، وهو الاكتفاء بالمسح فيما إذا كان الأذى نجساً يابساً لأنه بالمسح يزول بخلاف الرطب الذي تتشرب النعل رطوبته النجسة ، وهذا هو وجه قول القائلين بوجوب غسل الرطب كما سبق .

(۱) أشار المؤلف إلى تساهلها في ص ۴۰ و ص ۶۹ وغيرهما .

وأما العفو عن طين الشوارع فلا تعلق به في مثل هذه البلاد الخالية من الأوحال ، على أنه إنما هو عند الضرورة ، ولا ضرورة في استبقاء النعلين على القدمين في مثل هذه البلاد ، ثم ما يباح للضرورة إنما يقدر بقدرها عند أهل الفقه ؛ فلا يستساغ الاسترسال في ذلك استرسالاً غير محدود ؛ وأما إناخة رواحل بعض الوفود قرب المسجد النبوي فلا تصلح لاتخاذها وسيلة لرمى أزقة المدينة المنورة بالقذارة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعهد أصحابه رضي الله عنهم أجمعين ، لأنها أمر نادر لا يبني عليه حكم عام ؛ فسرعان ما كانت آثار تلك الإناخة تزال ، لأن إزالة الأذى عن الطريق من تعاليم هذا الشرع الأغر فضلاً عن أبواب المساجد ، وكان الصحابة من أروع الأمة لتلك التعاليم ، على أن كلامنا ليس فيما اختلف فيه ، وإن كان الحريص على دينه يبتعد عن مواضع الخلاف ليطمئن إلى صحة صلاته من غير خلاف .

وأما صب الخمر في الأزقة فما كان إلا يوم تحريمها ، فمثل هذا الأمر الطارىء بعيد عن الدوام بل يزال أثره في الحال ، فلا يصلح لاتخاذها وسيلة لاستباحة استدامة الوساخة أصلاً ، ولا لعد الصحابة رضي الله عنهم يطؤون بنعالهم الأرجاس ويصلون فيها ، حاشاهم عن ذلك ، بخلاف خمرات اليوم فإنها دائمة الأرجاس ، في الشوارع التي هي بها ، فوطئ تلك الشوارع بالنعال لاسيما أثناء رشها بمناسبة الحر ثم الصلاة في تلك النعال بما لا يتفق والتحفظ في شئون الدين .

وصفوة القول أن حمل الناس على الصلاة في المساجد بنعالهم التي يطؤون بها هذه الشوارع ؛ وهذه الأزقة ، وتلك المراحيض تعريض لصلواتهم للفساد بسبب النجاسة التي تشربتها النعال ، وبعدم إمكان إتمام السجدة في هذه المداسات الصلبة عند جمهور الفقهاء ، وتوسيع المساجد التي أمرنا بتطيبها وتطهيرها ، ونشر للجراثيم التي تحملها تلك النعال القذرة إلى أقدس

بقعة حيث يناجى المصلى ربه . وكل ذلك شر يجب إبعاده عن المساجد
بالسهر على أحوال أئمة المساجد الذين منهم من يتساهل في ذلك بكل أسف .
ومن لا ينصاع منهم لأحكام الشرع في ذلك زاعما أن ما فعله هو السنة، يرغم
أن يبتعد عن الإمامة في مساجد أهل الحق، وإن كان لا بد من الإغضاء عن
ذلك باسم الحرية في المعتقد والعمل فليكن عمله ودعوته إلى نخلته في معبد
خاص تبنّيه عشيرته، وحظيرة خاصة تحوطها طائفته بأموالهم التي يكتسبونها
بكد يمينهم، وعرق جبينهم، لا بالأوقاف المرصدة لجوامع المسلمين . اللهمنا
الله سبحانه الرشيد والسداد، والابتعاد عن وجوه الفساد .

هل تصح عمارة المساجد من زكاة المال؟

هذا سؤال وجوه - عبد المقصود محمد ، فشر مع جوابه في عدد شهر صفر الخير لسنة ١٣٦٦ هجرية من مجلة الأزهر الغراء ، وفضيلة الأستاذ الموقع على هذا الجواب يقول : إن الأئمة اختلفوا في ذلك فأجازه فريق ومنع منه فريق ولكن أدلة المانعين ضعيفة ، والرأى القائل بجواز ذلك هو الوجيه القوي الدليل - في زعمه - حتى وسع دائرة الجواب ، فجعل الجواز يشمل وجوه البر كلها لا عمارة المساجد فقط ، فلم يقتصر في الجواب على قدر السؤال حيث لا يرى حاجة إلى الخوض لما رسمته كتب درسم المفتي ، في المذاهب ، وقال إن سبيل الله ، المذكور في مصارف الزكاة يشمل وجوه البر كلها وإن لم يكن هناك تمليك ، ورد على القائلين بأن الصدقة تمليك الفقير مالا ، وقال بل تشمله والأمر بالمعروف ونحوه في لسان الشارع ، فلا تفيد اشتراط التمليك ، كما لا تفيد اللام التمليك في قوله تعالى (إنما الصدقات للفقراء ^(١)) بل تفيد مجرد الاختصاص ، وهو يكون في كل موطن بحسبه ، وهنا لبيان الجهات التي تختص بحل الصرف إليها ، ولا يسرى حكم اللام إلى قوله تعالى (في سبيل الله) لأنه لم ينصب عليه معنى اللام بل دخله لفظ « في » ، ولا تمليك ولا اختصاص في كلمة « في » ، ثم قال : ان اقتران (سبيل الله) بذكر الجهاد كثيرا لا يدل على قصر معناه على الغزو ^(٢) . لكون الجهاد إما بالسنان وإما باللسان ، ومع تسليم أن يكون بمعنى الغزو عند مقارنته للجهاد لا نسلم هذا المعنى هنا لعدم مقارنته للجهاد في هذا الموضع ، فيعجم (سبيل

(١) الآية ٦٠ من سورة التوبة . (٢) متغاضيا عن أن القرآن ينفسر

بعضه بعضا ، وقد ورد فيه القتال في موضع الجهاد في غير آية (ز) .

الله) هنا جميع ما يؤدي إلى مرضاة الله من القربات ، كما هو المراد في آيات ذكر فيها سبيل الله مجردا عما يفيد إرادة الغزو منه .

هذا ملخص الجواب المشور هناك ، ولكن هذا الجواب لم يتم على قدمي حق ولا على قدمي باطل ، بل حاول أن يقوم على قدمي باطل فانهار انهيارا لا قيام له بعده ، حيث بنى على الباطل من جميع النواحي ، لأن ادعاه اختلاف الأئمة في جواز صرف الزكاة إلى عمارة المساجد باديء ذي بدء ، لا نصيب له من الصحة أصلا ، لأنه ليس بين الصحابة والتابعين وأئمة الاجتهاد المعترف بإمامتهم عند الأمة أحد جوز ذلك .

بل ترى ابن هبيرة الحنبلي يقول في كتابه الإفصاح (ص ۱۰۸) :
« واتفقوا على أنه لا يجوز أن يخرج الزكاة إلى بناء مسجد ولا تكفين ميت ، وإن كان من القرب لتعين الزكاة لما عينت له ، يريد اتفاق أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وأصحابهم على عدم تجويز ذلك ، وهذا نتيجة اتفاق من قبلهم من فقهاء الصحابة والتابعين .

وقال مالك بن أنس في المدونة (۲ - ۵۹) : « لا يجوز أن يعطى من زكاته في كفن ميت لأن الصدقة إنما هي للفقراء والمساكين ومن سمي الله ؛ وليس للأموال ولا لبنیان المساجد ، . وأما ما في كتب الحنفية والشافعية من النصوص في ذلك فأكثر من أن تستقصى .

وقال ابن حزم في المحلى (۶ - ۱۵۱) : « وأما سبيل الله فهم والجهاد بحق ، ثم ساق حديث عطاء بن يسار ، لا تحل الصدقة لغنى إلا الخمسة لغاز في سبيل الله . الحديث ، الاحتجاج به على أن المراد بسبيل الله في مصارف الزكاة هو الغزو . ثم قال : « لا خلاف في أنه تعالى لم يرد كل وجه من وجوه البر في قسمة الصدقات فلم يحز أن توضع إلا حيث بين النص وهو الذي ذكرناه ،

يعنى الغازى المنصوص فى الحديث السابق الذى أخرجه مالك و عبد الرزاق
و أبو داود و ابن ماجه ، وهذا يدل على أن حمل سبيل الله على الغازى موضع
اتفاق بين من سبق ابن حزم من فقهاء الصحابة و التابعين و تابعيهم و من بعدهم
إلى عصره .

وقال أبو بكر بن العربى فى أحكام القرآن (١ - ٣٩٦) : قال مالك سبيل
الله كثيرة ولكنى لا أعلم خلافاً فى أن المراد بسبيل الله ههنا الغزو ، .

وقال محمد بن الحسن فى الموطأ (ص ١٧٩) بعد أن ساق حديث عطاء
ابن بصير السابق : قال محمد و بهذا نأخذ و الغازى فى سبيل الله إذا كان له عنها
غنى يقدر بغناه على الغزو لم يستحب له أن يأخذ منها شيئاً و كذلك الغارم
إن كان عنده و فاء بدينه و فضل تجب فيه الزكاة لم يستحب له أن يأخذ منها
شيئاً و هو قول أبى حنيفة رحمه الله ، هكذا ترى أباحنيفة و أصحابه يميلون
دائماً فى الأدلة المحتملة إلى الاحتمال الذى يكون فى صالح الفقير ، و من
لا يفهم هذا يتقول ما يشاء ، وهذا الحديث يعين أن المراد بسبيل الله هنا هو
الغزو فىكون حقيقة شرعية لا يعدل عنها إلا بصارف ، ولا صارف .

وقال البدر العينى فى عمدة القارى (٤ - ٣٩٢) : قال ابن المنذر فى
الإشراف : قول أبى حنيفة و أبى يوسف و محمد : سبيل الله هو الغازى غير
الغنى ، و حكى أبو ثور عن أبى حنيفة أنه الغازى دون الحاج ، و ذكر ابن
بطل أنه قول أبى حنيفة و مالك و الشافعى و ذكر مثله النووى فى شرح
المهذب ، اهـ . و عزو ابن المنذر إلى أبى حنيفة و أصحابه اشتراط الفقر فى
الغازى و هم بل مراده استحباب ذلك كما سبق فيما نقلناه من موطأ الإمام
محمد . و بهذا تسقط حملات المتحاملين على الإمام هنا .

وقال الإمام الشافعى فى الأم (٦ - ٦٢) : و يعطى من سهم سبيل الله

- جل وعز - من غزا من جيران الصدقة فقيراً كان أو غنياً ، .

وقال النووي في المجموع (٦ - ٢١٢) في صدد الاحتجاج لأصحاب الشافعي على أن المراد بسبيل الله هنا الغزو : واحتج أصحابنا بأن المفهوم في الاستعمال ، المتبادر إلى الأفهام أن سبيل الله تعالى هو الغزو ، وأكثر ما جاء في القرآن العزيز كذلك ، واحتج الأصحاب أيضاً بحديث : لا تحل الصدقة لغنى إلا الخمسة ، فذكر منهم الغازي ، وليس في الأصناف الثمانية من يعطى باسم الغزاة سوى الذين نعطيهم من سهم سبيل الله ، والحقيقة الشرعية هي المتبادرة إلى الأفهام في تخاطب أهل الشريعة . والحقيقة اللغوية لا تكون متبادرة إلى أفهامهم فإرادة المعنى اللغوي من اللفظ المشتمر في معنى شرعي يكون في حاجة إلى قرينة سارفة عن الحقيقة الشرعية ، ولو فرض احتمال (سبيل الله) في مصارف الزكاة للمعنيين لكان هذا الحديث مبيناً للإجمال فتعين حمله على الغزو . وأحمد معهم في رواية يرجحها ابن قدامة - راجع شرح مفردات أحمد .

وأما ما حكاه الفخر الرازي عن القفال الشاشي من عزو القول بشمول (سبيل الله) لوجوه البر إلى مجمول من الفقهاء على خلاف رأي الجماعة فشأنه شأن رواية المجاهيل والآراء التالفة للمجاهيل ، على أنه لا رأي يؤخذ به ضد الإجماع الذي حكيناه عن مالك وابن حزم ، مع العلم بأن الرازي ليس من رجال تمحيص الروايات ، ثم الشاشي كان حينما ألف تفسيره معتزلياً لا يتحاشى نقل آراء المبتدعة ممن لا يقام لكلامهم وزن .

ثم إن شمول (سبيل الله) بالمعنى اللغوي لوجوه البر في غير آية مصارف الزكاة الواردة بصيغة الحصر لا مانع من قبوله إذا كان هناك صارف عن الحقيقة الشرعية كأن يكون الكلام في صدقات النفل ونحو ذلك كما في الآيات التي سردها صاحب التوقيع ، فإن معها من القرأتين ما يعين أن المراد

منها المعنى اللغوي كالإتفاق العام والهجرة وقصر الإحصار على الفقراء وإطلاق الأموال والمن ومضاعفة الأجر ونحو ذلك فإذا ذلك يحمل سبيل الله على وجوه البر مطلقاً ، وإذا خلت من تلك القرائن تحمل على المعنى الشرعي والحقيقة الشرعية ، وفي مصارف الزكاة مع ذلك حديث يبين المراد بسبيل الله وهو الغزو كما سبق فلا معدل عنه أصلاً هنا ، فتكون هذه الإطالة من صاحب الجواب في غير طائل غير الأزدية في الانكشاف فيما هو بسبيله من الاعتساف ، كما هو شأن من يحاول مناهضة الإجماع والجماعة .
وأما تحذره عن الصدقة بأنها أعم في لسان الشارع من التملك فتشمل الأمر بالمعروف وإمارة الأذى عن الطريق ونحوهما ، فإجراء منه الحقيقة والمجاز في مجرى واحد ، وما في الصحيح . . . فإن لم يجد ؟ قال يعين ذا الحاجة الملهوف فإن لم يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فإنها له صدقة ، فبمعنى أن أعمال الخير تنزل منزلة الصدقات في الأجر كما يقوله أهل الشأن ويدل عليه (فإن لم يجد) فتكون الصدقة حقيقة في العطفية خاصة مجازاً في أعمال الخير عامة ، وإن شئت فقل إن تلك الأحاديث فيها تشبيهه بليغ .

ثم الأصناف الثمانية متباينة لا تتداخل إلا إذا وجد صارف عن هذا التباين ، فعند حمل السبيل هنا على خلاف رأى الجماعة يحصل بينها تداخل لأن السبيل بمعنى وجوه البر يشمل إعطاء الفقير قسطاً من الزكاة ، والتصديق على المسكين بقسط منها ، واستخلاص الرقاب من الرق أو الأسر وإنقاذ الغارم من الدين ، ومعاونة ابن السبيل ، فالجماعة أجروا لفظ السبيل على المعنى الشرعي المبين بالحديث المتبادر إلى أفهام المتخاطبين كما هو شأن الحقيقة الشرعية ، وأما المعنى اللغوي الشامل لأنواع البر فينافيه لزوم التباين بينها ، وهذا يبعده عن أن يكون مراداً لو كان هذا المعنى مدلولاً حقيقياً للسبيل هنا ، فكيف وهو معنى مجازي فيزداد بعداً عن أن يكون مراداً هنا

ومن العجب محاولة المجيب إخراج اللام من معنى التملك الظاهر هنا كل الظهور على فهم جماعة الفقهاء خلفا عن سلف. وحملها على معنى الاختصاص المتنوع إلى أنواع لا ضابط لها هنا جعله يرتبك ارتبسا كما ظاهرا في قوله وإنما هي لبيان الجهات التي تختص بحل صرف الزكاة إليها أو فيها، لأن ظاهره جعل اللام للبيان وهو يدعى أنه جعلها للاختصاص ولا أدري أين رأى مجيء اللام للبيان؟ ۱ وصلة الموصول هنا مقحمة من غير أدنى مناسبة لأنها لو حذفت وحلت محلها الفظة (يحل) بصيغة الفعل لاستقام المعنى من غير حاجة إلى صيغة الاختصاص غير زعم أن اللام بهذا المعنى مع أن لام الاختصاص إنما تدخل المختص به لا المختص - كما صوره صاحب التوقيع - فالصدقات التي يجب أن تكون مختصة بالجهات يجعلها صاحب التوقيع مختصا بها تملك الجهات، فيقاب المعنى فيجعل المختص مختصا به، والمختص به مختصا!

فكان وجوه البر لا يجوز أن يصرف فيها غير الصدقات المفروضة، فأين ما في الأموال من حقوق غير الزكاة؟ ۱ وأين الإنفاق بسعة تطوعا على وجوه الخير؟ ۱ وأين مصارف الأوقاف الخيرية؟ ۱ وأين الوصايا؟ ۱ والله يختص برحمته من يشاء، فهل الرحمة الإلهية مقصورة على العقلاء أم تشملهم وخلقنا تخطىء إذا جئت في استفهامها بمن؟

وتخصيص الصدقات المفروضة بالأصناف الثمانية أتى من لفظ (إنما) المفيد للحصر، وكون هذا الاختصاص بطريق التملك جاء من وقوع اللام بين صدقات تملك وشخص يتملك ومن السياق، لأن الآية في الرد على طلاب التملك من غير استحقاق فتكون الأصناف الثمانية هم الذين يملكونها عن جدارة، ثم إدخال (في) على (سبيل الله) هنا يزيد تأكيداً من ناحية وجوب الصرف فيه لإفادته صب الصدقة فيه صب الماء في وعاء، فيكون هذا أكد وأبلغ من اللام فلا يستحق مثل هذا التوكيد

إلا مثل الغزو الذي فيه بذل النفس والنفيس؛ كما هو فهم الزمخشري.
ثم القول بشراء عدة الغزو بالزكاة ليس بقول ابن عبد الحكم فقط بل
معه غيره في ذلك من غير أن يكون هذا القول صالحا لاتخاذها تكاوة للعدول
عما عليه الجماعة، لأن الغازي لا بد له من عدة، وذلك بأن يشتريها بنفسه
أو تشتري له من مال الزكاة في الحالتين، فولى الأمر إذا اشترى العدة،
وملكها الغازي فقد ملكه نصيبه من الزكاة، وإن ملكه ما يشتري به العدة
من النقدين فقد ملكه نصيبه أيضا من الزكاة. وفي الحالتين التملك قائم عند
ابن عبد الحكم وغيره كما أوضحه الفقهاء في موضعه.

فإذا يكون الحال بعد اللتيا والتي لو حرم الفقراء والمعوزون حقهم
في الزكاة باسم صرفها في وجوه البر من بناء مساجد ومدارس ومستشفيات
إلى ما لا آخر له من اقتراحات، في زمن أصبح العقلاء يفكرون في الحيلولة
دون استفحال شر الفقر والفاقة في كثير من بقاع العالم ويرون أنجح دواء
في الإسلام لداء الفقر وما يترتب على ذلك من شر مستطير هو إعطاء
الفقراء حقهم في أموال الأغنياء، واستنهاض همم الأثرياء في البذل في
هذا السبيل بدل السعي في مضايقتهم المؤدية لافسادهم؛ والله يقول الحق
وهو يهدي السبيل^(۱).

(۱) وللشيخ بخيت رحمه الله مواقف حميدة إزاء تلاعب الأهواء بأفهام أناس
في صف العلماء، منها فتواه في هذه المسألة التي تعرف بالجمهور فرق ما بين الشيخ
وتلميذه في الفتيا باسم شرع الله (ز) وهي مطبوعة مشهورة.

حج بيت الله الحرام

إن الله جل شأنه دبر عباده برحمته الشاملة ، ودر بهم على الأركان التي بنى عليها الإسلام من أيسر فأيسر ، ليسهل على نفوسهم الانقياد لأوامر الله سبحانه ، فيفوزوا بالنعيم المقيم ، وينجوا من العذاب الأليم .

فأول تلك الأركان نطق المكلف بكلمتي الشهادة موأطناً قلبه لسانه ، قاطعاً العهد على نفسه بأنه يضحى كل مرتخص وغال في سبيل الإيمان بالله ، وإيمان بخاتم رسل الله ، صلوات الله وسلامه عليه وعلى إخوانه المرسلين . ومن ذاق حلاوة هذا الإيمان ، بما قام لديه من الأدلة الدالة على توحيد الله ، وعلى صدق رسالة رسول الله يلذه الانقياد لكل أمر من أوامر الله المنبثثة من رحمته الشاملة ، وأوامر رسوله المبعوث رحمة للعالمين ، وهذا النطق أول ما يفترض على المكلف على أن يكون واعياً لمضمونه الشريف مستيقناً به مدى حياته ، يستوى فيه الصغير والكبير ، والغنى والفقير ، والقوى والضعيف والصحيح والمريض ، في جميع الأوقات ، إلا من كان في لسانه خرس ، ومن أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ، وإجراء تلك الكلمة على اللسان مع موأطأة القلب أمر سهل يسير ، لكنه يلجوع كل خير كبير ، فكان هذا أول ما طالب الله به عباده .

ثم طالب بإقامة الصلوات التي تغرس مخافة الله في النفوس وهي ثاني الأركان ، لكنها لا تستوعب الأوقات ، بل لها أوقات معينة في كل يوم وإيلة وهي أصعب من الركن الأول لئلا يكون فيها بذل المال ، ولا تجويع النفس ، لا تحمل مشقة السفر في سبيلها ، فهي أخف مما بعدها .

وثالث الأركان صيام رمضان ، وهو أشق من الصلاة لكنه في وقت

خاص في السنة ، لا يطالب به المريض ومن كان على سفر ، بل عليهما عدة من أيام آخر ، ويطالب به الغني والفقير على حد سواء .

ورابع الأركان أداء الزكاة ، وإنما يكلف به الغني دون الفقير ، ووجوبه عند اكتمال الحول وهو أضييق في الوجوب ، وأشق على بعض النفوس ، لكن بعد أن تمرن المكلف على الصيام وشعر بأحوال الجائعين عن عدم بمكابدته الجوع بنفسه لا عن عدم يسهل على نفسه بذل المال ، وهو الحكيم الخبير .

وخامس الخمسة الحج ، وهو أشقها وأضيقتها من جهة الوجوب لأنه لا يجب في العمر إلا مرة ، ووجوبه على المستطيع فقط ، ففيه زيادة شرط فوق الغني ، فمن يجب عليه الحج أقل من يجب عليه الزكاة ، وهو أقل ممن يجب عليه الصوم وهكذا ، فتعين الترتيب المذكور . قال الله تعالى : (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ^(١)) وقد فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستطاعة بالزاد والراحلة . وقوله تعالى : (ومن كفر فإن الله غني عن العالمين) أكبر تفضيح للإعراض عن الحج بعد المقدرة عليه .

والأمر بالحج مطلق ففي أي عام حج المكلف فحجه يقع أداء ، لكن عدم التأخير بعد تحقق الاستطاعة هو الأقوى في النظر ، والأبعد عن الخطر ، لأنه عبادة خاصة في بقعة خاصة في زمن خاص فربما تزول الاستطاعة فيبقي الحج في ذمته ، أو لا يتمكن من تلافى فواته قبل موته عند ظهور مرض قد يؤدي إلى الموت ، بخلاف الزكاة لأن مصارفها موجودة في كل زمان وفي كل مكان . ويأسعد من تمكن من الحج بماله الحلال إلى بيت الله الحرام حيث يخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، في غير حقوق العباد ، بل الله سبحانه

(١) الآية ٩٧ من سورة آل عمران .

قادر على أن يرضى أصحاب الحقوق عنه إذا شاء . بل للحاج ولادة ثانية
بتمكنه من القيام بشعائر الحج ، وبشهوده تلك المشاهد المقدمة فكأنه خلق
من جديد ، بما نال من نفحات أسرار الحج ، بوقوفه في تلك المواقف العظيمة
الأنوار ، في نفوس الأختيار ، لاسيما عند استذكار ما سبق فيها لحضرة
المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ولصحابته القادة السادة رضوان الله عليهم
أجمعين من الأعمال الفاخرة ، والمساعي المبرورة ؛ في سبيل غرس التوحيد
في النفوس ، وإعلاء كلمة الله ونشرها في جميع الآفاق ، فيكون كأنه شاركهم
في مواقفهم تلك ، وشاطرهم في أعمالهم ، وهذا يعمل في النفس من أثر حميد
مما لا يسهل التعبير عنه .

فلو كانت البعثة الأزهرية أو البعثة الجامعية اعتنوا عناية خاصة باستذكار
أنباء تلك المواقف من كتب أئمة هذا الشأن ، وتبرعوا بالإنباء عنها لوفود
البلاد إلى حرم الله وحرم رسول الله لحازوا بذلك مثوبة عظيمة عند الله
وحسن ثناء عند الناس .

صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ أضعافا معروفة لما في اجتماع المسلمين
من بركات شاملة تعم شؤونهم التي يحتاج إصلاحها إلى تشاور ، ولذا أتى
(وأمرهم شورى بينهم) بعد إقامة الصلاة في قوله تعالى (والذين استجابوا
لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون) في
سورة الشورى ، والاجتماع في الجمعيات فوق اجتماعهم للصلوات الخمس ،
وفوق ذلك الاجتماع في صلاة العيد ، وفوق ذلك كله اجتماع الشعوب
الإسلامية في صعيد واحد في الحج وبه يتعارفون ويعرفون مواضع النقص
في شؤونهم ويتآزرون في إصلاح شؤونهم العامة وتوسيا بعضهم ببعض في

(۱) الآية ۳۸ من سورة الشورى .

الصالح والكمال وسد الثغرات ، ومن لم يستثمر هذا الاجتماع العظيم لصالح المسلمين أجمعين فهو في سبات عميق من أمر دينه . والله سبحانه هو الهادي لكل خير .

ومن المناظر المؤلمة في وديان الحرمين تلك القبائل الفقيرة الذين أضناهم العدم ، ومئات الملايين من المسلمين في أقطار العالم مسئولون عن ذلك ، ولو صدقت العزيمة لكان في إمكانهم أن يجعلوا هذه الأراضى المقدسة موضع رخاء وهناء بحيث لا يبقى بين جنباتها فقراء ، مثل هؤلاء التحساء ، وقد بدأت بشائر ذلك تبدو الأنظار ، باهتمام حكومة مصر الرشيدة بذلك ، يبعث مهندسين بارعين يعدون مشروعات إصلاحية وعمرا نيا في هذا السبيل ، فندعو الله سبحانه أن يكلل ذلك بالنجاح بالتآزر بين الحكومتين الرشيدتين المصرية والحجازية وبعد أن أصبح باكستان الهندي دولة مستقلة والجمهورية الأندونيسية في طريق الاستقلال التام نعتقد آمالا كبيرة على مستقبل الإسلام وعلى عمران الحجاز خاصة وترفيه سكنته مع السهر على أحوالهم الدينية والخلقية والصحية وما ذلك على الله بعزيز .

والحاصل أنه يجب أن لا ننسى أن بقاء تلك القبائل في حالة البؤس البالغ في جوار حرم الله وحرم رسول الله عار مسجل على جميع المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ، فيجب أن نغسل هذا العار بالقيام بالواجب كما يجب ، وهناك مشاريع لأهل الفضل ينقذهم تطبيقها العملي مما هم فيه بدون استنفاد خزائن في ذلك السبيل . وهذا ليس بموضع لشرحها .

والحاصل أن الوقوف في مواقف الحرمين الشريفين ، والشهود في مشاهدتهما ، وأداء مناسك الحج ، والقيام بزيارة الروضة النبوية تثير معاني عالية في النفوس فوق ما يتصوره كل متصور ، فيجب الاهتمام بشرح أنباء تلك المشاهد للحجاج لتحصل الفائدة المأمودة .

وأود أن أذكر هنا حكاية لها صلة بتلك المشاهد . وهي أن بلدة (شني) في بلغاريا كانت مركزاً هاماً إسلامياً في عهد الحكم الإسلامي ، وكان مفتيها الكبير المعمر عالماً جليلاً له خدمات علمية ودينية عظيمة للغاية كما هو معروف لأهل تلك البلاد ، وقد استشاره يوماً وجيه مسلم في تزويج بنته لكتابي أسلم حديثاً بعد أن أثنى عليه خيراً ، فأمره المفتي بالتروى وعدم التسرع في الأمر مهما أظهر ذلك الشخص الصلاح لأن الإيمان في النفس صعب المدرك ، وقد يكون مخبر الشخص غير مظهره في باب الاهتداء ، وربما يكون تظاهره بالإسلام لأغراض خاصة . فتضايق الوجيه من إصرار المفتي على هذا الرأي حتى اضطر المفتي أن يكشفه قائلاً له : إني كنت طفلاً بلغارياً فتبيناني مسلم ورباني وأحسن تربيتي وبعثني إلى الآستانة ، وحصلت العلم على كبار أساتذتها فتخرجت في العلوم وعينت مفتياً للبلد واستمررت في الإفتاء إلى اليوم وكلني في سبيل خدمة الدين ، ومع هذا كله كانت تعزيني هواجس وتوسوس في صدري : « ربما كان ديني السابق هو الحق وأنا غلطت في اختيار هذا الدين تبعاً لولي نعمتي ، وأستعيز في الحال من هذه الهاجسة الشنيعة ، ثم تعاودني هذه الهاجسة مرة أخرى فأردها بشدة واستعاذة وهكذا ، لكن لم تنقطع عني تلك الهاجسة إلى أن حججت وأديت المناسك ، وشهدت المشاهد ، ووقفت المواقف وزرت حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ، فزالت عني معاودة تلك الهواجس نهائياً بحمد الله تعالى ، أفتحسب أن من آمن بالآمس يقدر أن يجاهد جهادى ويستعيز استعاذتى إلى أن من الله على بصفاء لا يشوبه كدر ، وفي هذه عبر لكل من اعتبر .

وذلك المفتي كان آية في العلم والورع والتقوى . ولا حاجة إلى بسط ترجمته هنا ، ونجمله أيضاً عالم كبير معمر كان تولى الإفتاء هناك فيما بعد ، وكان في الحياة إلى مدة قريبة . والله سبحانه يتولى الصالحين .

محادثة قديمة

حول الوقف الأهلي

قبل نحو عشر سنوات من هذا التاريخ كان النزاع اشتهد حول فكرة حل الأوقاف الأهلية وكان العلامة الشيخ محمد بن حيت (رحمه الله) أعلن إذ ذاك أنه يلقي محاضرة في الرواق العباسي عن ذلك ، وقبل الميعاد المحدد لإلقاء تلك المحاضرة بنحو يومين زارني عالم أزهري لم يجاوز العقد الرابع من عمره حينذاك وهو معروف في بيئته بجودة الإلقاء وسيلان القلم مع طموح منه إلى الاجتهاد وإبداء آراء لم يسبق لإيها - وكان من العلماء الذين يتفضلون بالزيارة حيناً بعد آخر في ذلك العهد ليؤنسوني فأشكر فضلمهم - لكن وجدته في تلك المرة متهيجاً مكفهراً ؟ فسأله مالك يا أستاذ أراك في حالة غير معتادة ؟

فبدأ يشكو ما به قائلاً: أما ترى مبلغ جمود كبار العلماء؟ وهاهو قد أعان الشيخ بن حيت أنه يلقي محاضرة ضد إلغاء الوقف الأهلي مع أن المصلحة قاضية بحل الوقف المذكور ، وقد شرح أهل الشأن في الصحف السيارة ما جره الوقف الأهلي من الويلات إلى المستحقين وإلى البلد نفسه ولا مجال للتترس في ذلك بالشرع بعد قول أبي حنيفة فقيه الملة في الوقف ، فلا جرم أني أقوم بواجبي نحو الشيخ بن حيت فأقاطع في الملاء أثناء محاضراته وأتعقب كلامه كلمة كلمة في ذلك الحشد الحاشد .

ففكرت ملياً وقلت في نفسي لا يمكن أن يريد بالمصلحة المصلحة المرسلة المعروفة عند الفقهاء فإنها فيما لائن فيه ، بل يريد مصلحة النجم الطل في

ذلك الزائع المشهور والكلام فيها متشعب طويل الذيل (١) فأترك الخوض في بحث المصلحة الآن وأحادثه في ذات مسألة الوقف. فقلت: هون عليك الأمر يا أستاذ، إني أراك - ولا مؤاخذة - متسرعاً في جولاتك وصولتك بدون أن تدرس المسألة كما يجب من جميع نواحيها، فإن كنت تستطيع أن تسمع بعض ما أعلم في هذا الصدد فإنني أرى أنك تجد فيما أقول ما يسكن أعصابك، ويغير اتجاه بحثك، ويحميك من أن تظهر بمظهر التهور أمام ذلك الشيخ الكبير المعروف بجودة استحضار المسائل المدونة في مذاهب الأئمة المتبوعين وحسن الإلمام بأدلتها وقوة العارضة - وكان من عادة هذا الزائر أن يصغي إلى كلامي من غير أن يقاطعني في أثناء الحديث على اختلاف بيننا في المنهج والمدرک - فقال:

هات ما عندك وأنا مستعد لسماع كلامك ولي فيما بعد ذلك الرفض أو القبول.

فقلت ليس في استطاعة عالم لا يجازف، أن يلهج بحل الأوقاف الأهلية من جهة من الجهات، أما من جهة الشرع فدونك كتب الصحاح والسنن ففيها من الأحاديث الصريحة ما لا يستطيع مسلم بعد العلم بها إنكار ندب الشرع إلى الوقف، وأبو حنيفة فيما قال متابع لشریح القاضي دون بذل الجهد بنفسه في حكم المسألة، ولو بلغته تلك الأحاديث لما تبعه، وقد أقر بذلك تلميذه البار له حياً وميتاً أبو يوسف كما روى ذلك عنه ابن أبي العوام الحافظ بسنده إليه، ومن يكون أعلم بحال أبي حنيفة من تلميذه المذكور؟ والمجتهد كثيراً ما يتابع بعض من تقدمه من أهل العلم في مسألة بدون أن يفحص عن الدليل ولا أبي حنيفة مسائل تابع فيها أمثال شريح والنخعي من غير أن يبذل المجهود

(١) سيأتي للاستاذ المؤلف مقال في هذا الموضوع عنوانه (رأى النجم الطوفى في المصلحة).

في معرفة دليل قول منها ؛ لكن إذا وضع الحق وظهرت الحججة في خلاف ذلك القول فليس يصح أن يعزى إلى اجتهاده ما تابع فيه سواء بدون دليل ثم ظهر خطأ متبوعه كوضوح الصبح لأن الاجتهاد إنما يكون فيما لا نص فيه والائمة كلهم مسائل من هذا القبيل كرواية ترك التوقيت في المسح على الخفين للمسافر ، والإثفار عند مالك ، وكرواية ترك النسمة عمداً عند الذبح ونكاح بنت المزنبة عند الشافعي إلى غير ذلك مما هذا ليس موضع شرحه ، وأمثال تلك المسائل مغمورة في زاخر استنباطاتهم الدقيقة ؛ وقد تدارك أصحابهم الأقر بتصحيح ما يجب تصحيحه في المذهب ، على أن أبا حنيفة يرى لزوم الوقف وتأبده إذا لحقه حكم حاكم من حيث إن حكم الحاكم يرفع الخلاف القائم ، فلا يكون مجال لحل الوقف المذكور في الشرع باتفاق الأئمة ، وليس حرج العاقل عن التصرف في أمواله في أيام صحته ، والاعتداء على شروط الواقفين المشروعة في شيء من شرع المسلمين .

فقطاعني في هذه النقطة قائلاً : إنما ذلك في الوقف الخيري ؛ وكلامنا في الوقف الأهلي . فقلت : سبحان الله ! كيف يخفى على مثلك أن الوقف خيري كله في نظر الشرع ، فالصدقة الجارية على ذوى الواقف كالصدقة على الغريب في استجلاب الثواب . وأما تقسيم الوقف إلى خيري وأهلي فاصطلاح حكومي حديث جداً لم يلبث حبره بعد ، وهو مأخوذ بما كان مصطلحاً عليه في عهد دولة المماليك من تقسيم الوقف إلى أهلي وغيره كما تجد شرح ذلك في خطط المقرئزي ، وكانوا يريدون بالوقف الأهلي ما يكون تحت نظر أحد من ذرية الواقف دون غيرهم ، وأمامك الخطط فلا تحوجنا إلى شرح الأنواع الثلاثة من الحبوس في ذلك العهد ، ومن المعلوم أن من شروط صحة الوقف عند الأكرين أن يكون الوقف لجهة خير لا تنقطع ، وذرية الواقف وذرية

عقائه وخدماته وذويه عرضة الانقطاع . ولذلك يقول الواقف في حجة
الوقف بعد ذكر ذويه : ثم يصرف ريع الوقف لسائر وجوه الخير ، فكل
وقف تخلص ريعه لسائر وجوه الخير بانقطاع ذوى الواقف سموه خيراً ،
اصطلاحاً جديداً كما قلنا لا بمعنى أن الأهل المصطلح ليس بخيرى ولا ثواب فيه .
فتبين أنه ليس في الشرع ما يقال له أهل وخيرى تختلف أحكامهما وإنما
الكل خيرى ، كما أن مال الأهل المصطلح إلى الخيرى المصطلح فمن يسعى
فى إلغاء الوقف الأهل فهو ساع فى قطع الخيرين العاجل والآجل فى آن
واحد ، ولولا الأوقاف التى تسمى أهلية لما وجدت الجوامع والمساجد
والمعاهد والمستشفيات والملاجىء وصنوف المعوزين مدداً لا ينقطع . وفى
انقطاع ذلك كل الخسار للمجتمع الإسلامى ، بل أوقاف الصحابة المدونة فى
كتب السنة غالبها أهل على المصطلح الحديث .

ثم ذكرت له كيف سعى عالم مصر الليث بن سعد فى إبعاد إسماعيل بن
اليسع القاضى^(١) من الحكم بسبب مسألة الوقف ، وأرسته من تاريخ قضاة مصر
للكندى نص ما سرده الليث بأسانيد فى أوقاف الصحابة ، ثم قلت : لا يجوز
الاعتداء على شروط الواقف التى أقره عليها القاضى الشرعى أثناء تسجيل
الوقف لأن الاشتراط شأن الواقف الذى هو كاسب أصل المال الموقوف
وأما من لا يعجبهم شروط الواقفين من جهة نفعها للمجتمع ، فليقفوا أموالهم
بشروط يقرهم عليها قضاة الشرع مما يرونه أنفع للمجتمع ولهم ملء الحق فى
ذلك ، وأما الاعتداء على أموال الآخرين أحياء وأمواتا فليس لأحد حق
فى ذلك . ثم قلت : ولعل هذه الإمامة تكون كافية من ناحية الإشارة إلى
حكم الشرع فى المسألة . فتعجب وسكت ثم قال زد بياناً .

فقلت : وأما من جهة المنافع الوطنية فإن الأوقاف الأهلية إذا أعيدت أعيانها إلى المستحقين الذين لا يحسنون التصرف في الربيع فإن مصير تلك الأعيان إلى المرابين الذين لا يشبعهم استنفاد موارد هذا القطر العزيز ولا يرضى بذلك غير السماسرة ، وأى وطنى يرضى إحداث ممتلكات فى صميم الوطن يستدر خيراتها غير وطنى وتدعو مشاكل تلك الممتلكات إلى تدخلات لا تنتهى . وقد رأيت كثيرا من العزب ، فى الوجه البحرى تؤلم روح الحر معرفة كيفية انتقالها إلى أصحابها الجدد. هذا قبل حل الأوقاف فإذا تكون الحالة على تقدير حل الأوقاف الأهلية ؟ !

وأما ما يذكر فى باب الاحتجاج على وجوب حل الوقف الأهلى من ركوب الديون على المستحقين للمرابين بسبب الوقف ، فمن قبيل التمسك بخيوط الشمس ؛ لأن الشرع لا يبيح رهن الوقف ولا رهن الربيع غير المقبوض ، فإذا ذنب فى ذلك إلى القانون الذى أباح للمستحقين رهن مالا يملكونه ، والشرع براء من أن يكون مصدر مشاكل كهذه .

وأما اقتراح تسليم العين للمرء بحجة أنه لا يحسن التصرف فى الربيع فاقترح تضحك منه الشكلى ، ولو كان سفه المستحق موجبا لإلغاء الوقف لكان مثل ذلك يجرى فى الإرث ، وكم لهذا التحكم من لوازم مخجلة مزرية .

وأما المستحقون فلا ينالون من وراء ذلك مادة حيث تلتقل تلك الأعيان الموقوفة من أيديهم إلى المرابين بين عشية وضحاها ثم يقاسون أنفسهم ما يقاسى كل من أساء التصرف فى ماله فى شقاء متزايد ، وكل ذلك فى الوضوح بحيث لا يحتاج إلى إطالة الكلام ، بل أستبعد أن يكون تخمر هذه الفكرة

بادىءه في دماغ مفكر وطنى وقد مثلت أمامنا عبر في التاريخ الحديث ،
وأحق الناس ألا تفوتهم عبر التاريخ بدون اعتبار بها هم العلماء ورجال الدين
لأن سوق العبر التاريخية من طريق هداية القرآن الكريم وفي مطاوى تاريخ
الدولة العثمانية عبر ماى عبر في هذا الصدد . وصلة هذا القطر العزيز بالدولة
العلية صلة أخوية قديمة مستغنية عن الشرح وتعرف أطوارها ومعرفة المحن
التي انتابتها مما يزيد في المرء تجريبيا .

وقد ألف بعض سفراء فرنسة لدى الدولة العثمانية كتابا في تاريخ
الإصلاحات العثمانية يحتوى على وثائق رسمية لا يمكن للجماهير أن يطلعوا
عليها إلا من مثل ذلك المصدر ، وقد ترجم بعض أهل الأدب من العثمانيين
ذلك الكتاب في أوائل إعلان الدستور في البلاد العثمانية ، فاطلنا بذلك
على وجوه الأخذ والرد بين دول أوربة والدولة العلية في صدد الإصلاحات
في القرن المنصرم والقرن الحاضر ، فكنا إذا رأينا بين مقترحات دول أوربة
ما يتعلق بترفيه الروم والأرمن والبلغار مثلا ، لانستغرب ذلك كثيرا لأن بين
هؤلاء وهؤلاء من الصلات المذهبية والمنافع السياسية ما يدفع الدول المذكورة
إلى مثل ذلك الاقتراح ، ولكن إذا وجدناهم يقترحون على الدولة العلية
تحت الحفاء إلغاء الأوقاف وجعل الأعيان والأراضى الموقوفة في عداد
أملاك الأمة ، فهناك نقف وقفة نتساءل عن الغاية التي يرمون إليها بهذا
الاقتراح ونستجلى مصلحة هؤلاء في هذا الطلب في أمر إسلامى بحت .

ونحن نعلم جيدا أنه لم يكن في دار الخلافة العثمانية موضع شبر غير
موقوف منذ افتتاحها المسلمون فإذا ألغى الوقف يسهل على الغريب تملك
ما يشاء وبناء ما يشاء في العاصمة وغيرها ، ثم إن الوقف ميزانية الإسلام في
غالب البلدان الإسلامية ، فإذا ألغى وقطع مدده فسرعان ما يختل نظام الجوامع

والمساجد والمدارس والمعاهد والملاجئ والمستشفيات ومساعدة المعوزين
وسائر وجوه الخير ، فإذ ذاك تبقى البلاد الإسلامية مفتحة الأبواب
لتسرب صنوف من الكيد للمسلمين وأنواع من المكر بهم في دينهم ودنياهم
لأن غالب المثرين من المسلمين لم يتعودوا أن يجعلوا في أموالهم حقا معلوما
يؤدونه لدور العبادة ولتؤسسات العلم والمساعدة . وفي الله سبحانه المسلمين
شر الابتعاد عن دينهم وأيديهم بنصره ورد مكر الماكرين في نحرهم .

وكنا نجد غالب الاقتراحات الصادرة من سياسة الدولة العلية في الكتاب
المذكور بكل صراحة وما كان هؤلاء السياسة يظهرون بمظهر أنهم مرغمون
فيما يقترحون بل كانوا يتظاهرون بأن تلك الاقتراحات بنات أفكارهم ، وكم
رأينا من عبر تتعلق بالبلاد العثمانية في ذلك الكتاب وهو غير بعيد عن
متناول الأيدي إذا صدقت العزيمة في اجتلاء الحقائق ، والكلام في هذا
الصدد طويل عريض . ثم قلت : وفيما ذكرت كفاية فيما أريد لفت النظر
إليه في المسألة التي نتحدث فيها ، وبهذا ختمت كلامي معه .

فأطرق ذلك الزائر طويلا وسكت ولم ينطق ببنت شفة في الرد على
كلامي ثم قام وسلم على وذهب ، وظنى أن كلامي لم يخل من تأثير عليه وإن
كان يجيئه على أمل أن يجد عندي ما يتأيد به من مصادر الحجج في سبيل ما
هو فيه حيث كان يظن بي - من بالغ إجلالي لأبي حنيفة ومزيد تمسكي به -
أنى أتصاب لكل رأى يروى عنه بدون تخير ولا نظر إلى ما هو من استنباطاته
بحججه الباهرة ، وإلى ما هو من آراء من تقدمه وقد تابعه فيها من غير نظر ،
فإذ ذاك أكون (متشررا) لامتخيرا . والذي علمته أن فضيلة الزائر عدل
عن تصميجه وأن المحاضرة لم تلق في الرواق العباسي في ذلك الحين وإنما ألقيت

في موضع آخر^(١) وأن العلامة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد بن خيثب رحمه الله ألف كتاباً ممتعاً في المسألة كما أصدر الأستاذ الكبير الشيخ محمد حسين العدوي رحمه الله رسالة نافعة فيها فقبرت الفكرة إذ ذاك، ونراها اليوم قد بعثت من قبرها، وإلى الله عاقبة الأمور.

وقد رأيت سوق المحادثة القديمة في مجلة الإسلام الغراء اليوم، لشبهه ملهوس بين الليلة والبارحة.

(١) وحاول فضولي أن يقاطعه قائلاً له : أسقطت الفاء في جواب أماء وهو لحن . فالتفت إليه الأستاذ المحاضر وقال له : الاستغناء عن الفاء في جواب أماء لغة السكوفيين فانهم يا بصري افسكت المقاطع تحت هزه الجمع الحاشد . (٢)

خطورة المساس بالاوقاف الاسلامية

بمآندب إليه الشرع الإسلامى من وجوه البر الوقف ، سواء كان للقريب أو للغريب أو لسائر مصالح الأمة ، وعليه درجت الأمة من فجر الإسلام إلى اليوم ، وكاسب المال هو صاحب الشأن فى التصرف فى ماله بيعاً وإجارة ورهنا وقرضاً وإعارة وتصديقاً وهبة ووصية ووقفاً وغير ذلك من وجوه التصرف المعتبرة مادام عاقلاً لم يفقد شيئاً من أهلية التصرف ، وإليه دون من سواه تحديد الشروط فى الوقف وتعيين مصارفه ، فىكون تدخل من سواه فى شىء من ذلك افتئاتاً على حق صاحب المال ، وتدخل فضولى لا يبرره الشرع ، وليس بين أئمة الإسلام من يصلح أن يتخذ تكافة فى حل الوقف أو منع الناس منه .

وأبو حنيفة رضى الله عنه مع الجمهور فى القول بئندب الشرع إلى الوقف مطلقاً ولاسيما إذا جرى مجرى الوصية أو حكم به القاضى فإذا ذاك يكون الوقف لازماً عنده أيضاً ، وأى وقف لم يقرب بحكم القاضى فى الماضى قطعاً للخلاف ؟ . على أن قول أبى حنيفة فى لزوم الوقف عند حكم القاضى به وعدم لزومه عند عدم حكمه به رأى قام الدليل على خلافه فهجر فى المذهب ولذا ترى ابن أبى العوام الحافظ يقول فى كتابه : أخبار أبى حنيفة وأصحابه ، قال لنا أبو جعفر الطحاوى ، حكى عيسى بن أبان أن أباً يوسف لما قدم بغداد من الكوفة كان على قول أبى حنيفة فى بيع الأوقاف فى (بعض الأحوال) حتى حدثه إسماعيل بن عليه عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر فى صدقة عمر لسمامة من خيبر فقال : هذا لما لايسع خلافه ، ولو تنهى هذا إلى أبى حنيفة لقال به ولما خالفه ، اهـ هكذا يقول أبو يوسف ومن يكون أعلم بحال أبى حنيفة من أبى يوسف ؟ وهو من أبر أصحابه به حياً وميتاً فلا يسوغ

الأخذ بما قام الدليل على خلافه فضلا عن اتخاذه شرعا عاما يلزم به الناس .
وقد قال أبو عمر الكندي في (ص ۳۷۲) من (قضاة مصر) في ترجمة
إسماعيل بن اليسع الكندي الحنفي الذي ولى قضاء مصر سنة ۱۶۴ هـ في عهد
المهدي العباسي :

حدثنا محمد بن يوسف قال أخبرني ابن قديد عن يحيى بن عثمان قال : جاء
الليث (بن سعد) إلى إسماعيل بن اليسع فجلس بين يديه فرفعه إسماعيل فقال
الليث إنما جئت مخاصمك . قال في ماذا؟ قال في إبطالك أحباس المسلمين وقد حبس
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فمن بقي
بعدهؤلاء وقام وكتب إلى المهدي فورد الكتاب بعزله فأتاه الليث فجلس إلى
جنبه وقال للقارىء اقرأ كتاب أمير المؤمنين ، فقال له إسماعيل يا أبا الحارث
وما كنت تصنع بهذا ؟ أما والله لو لم يأمر السلطان ثم أمرتني بالخروج
لخرجت ، فقال له الليث : إنك - فيما علمت - لعنيف عن أموال الناس .

حدثنا محمد بن يوسف قال : حدثنا أبو سلمة قال : حدثنا عبد الرحمن بن
عبد الحكم قال : أخبرنا أبي قال : كتب فيه الليث إلى أمير المؤمنين إنك وليتنا
رجلا يكيد سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا مع أنما علمناه في
الدينار والدرهم إلا خيراً . فكتب بعزله ۱ هـ .

والليث بن سعد رضى الله عنه يفضله الإمام الشافعي رضى الله عنه على
عالم دار الهجرة مالك رضى الله عنه ، وبعده ابن خلدكان والقاضي زكريا
الأنصاري من أصحاب أبي حنيفة رضى الله عنه ، ومن مثل الليث في سعة العلم
بالحديث وبالفقه ؟

وليس الفرق بين الوقف للذرية والوقف لغيرها بما يعرفه الشرع وإنما
ذلك اصطلاح مستحدث ، والوقف خيرى كله سواء كان للقريب أو للغريب
فى نظر الشرع الأغر ، بل أغلب ما ورد من الأحاديث فى الصحيحين والسنن

الأربعة وسائر كتب الحديث في الوقف فيما يسمونه اليوم الوقف للذرية أو الوقف الأهل فلا يكون لمن يدين بسنة رسول الله بحال أن ينكر ندب شرع الله إلى هذا الوقف أو يفكر في حله ومنع الناس منه .

وسبق أن ألقى العلامة الأستاذ الكبير الشيخ محمد بن حنيت رحمه الله محاضرتين (في ٨ شعبان سنة ١٣٤٥ هـ وفي ٢٧ رجب سنة ١٣٤٦ هـ) في الرد على محام أثار تلك المسألة إذ ذاك فقضى على تلك الفكرة الخاطئة قضاء علمياً لانهوض لها عند أهل العلم بعد تلك الحجج الدامغة التي سردها الشيخ المحاضر رضى الله عنه وكافأه مكافأة الذابين عن حريم قدس الشريعة الغراء ، وهما في متناول الأيدي بحيث طبعتا إذ ذاك في المطبعة السلفية ، لكن تنوسى ما فيها ووجدت الرغبة في الحل والمنع بين سكوت حراس الشرع في زمن لا يوجد فيه مثل الشيخ محمد بن حنيت رحمه الله في الغيرة على الفقه الإسلامى والذب عنه ، فلا حول ولا قوة إلا بالله .

والواقع أن الاجترار على الوقف مرض متفش يجب معالجته ببصيرة منقذة لا بالمنع من الوقف كما يرى الشيخ فالح الظاهري في «أنجح المساعي» سدا للذرية .

وكم اقترح الغربيون على دول الإسلام حل الأوقاف وجعلها ملكاً للأمة كما يظهر من تاريخ إصلاحات الدولة العثمانية للسفير الفرنسى «انكه لهارد» ، رغبة منهم في القضاء على ميزانية الإسلام ، وفتحاً لباب التملك في بلاد الإسلام . والوقف هو ميزانية الإسلام حالاً أو مآلاً في غالب البلدان ، والمساس به يضر المجتمع الإسلامى ضرراً وبيلاً في زمن تعد فيه السهرات الخلية موازد بر وخير ، وكاهل من يتحمل من المشايخ ثقل المساس به في موقف لا يغبط عليه .

ومن أغرب ما نسمع في صدد تأييد الخروج على المتوارث في هذا الصدد قول القائل : إن هذا قول الإمام الفلانى ، ولما ضويق في تصحيح

النقل قال : له عدة أقوال هذا أحدها ، فيا سبحان الله متى يكون من يروى عنه عدة أقوال صاحب قول ؟ بل من يكون له قولان يكون مترددا لا رأى له فضلا عن أن يكون له ثمانية أقوال على قدم المساواة أو عشرة أقوال، وانباع المتردد لا يكون إلا ترديداً ، فمن تعددت الروايات عنه من الأئمة فياد إلا تصح إلا رواية واحدة منها فتكون هي قوله حقاً ، وسائرهما لا يعد قولاً له أصلاً ، وإما أن تصح عدة روايات عنه فيكون آخر أقواله هو قوله ، وما سبقه يكون مرجوعاً عنه في حكم المنسوخ فإذا لم يعلم المتقدم من المتأخر بين الأقوال تهاثر تلك الأقوال كلها ، فمن يروى عنه عدة روايات لا بد وأن ينظر في روايتها قبل كل شيء فإن كان حرب بن إسماعيل السيرجاني الكرماني المجسم المعروف المثبت لله الحركة ومحورها من الحوادث هو الراوى مثلاً تسقط روايته في أول خطوة فكفى الله المؤمنين القتال، فلا تكون روايته في عدد أقوال المروى عنه ، وهكذا .

وليس لمن يريد حمل الناس على رأى شاذ إلا أن يقوم بحجته من الكتاب والسنة وإجماع الأئمة ، وأنى له أن يقيم الحجة على خلاف المتوارث بين جماعة المسلمين ؟ وأما تقايد الداعي لبعض الأئمة في خاصة نفسه فلا منع من ذلك بعد أن ثبت القول عن إمام معترف بإمامته عند جماعة المسلمين ، وليست مسألة حمل الناس على خلاف المتوارث بين المسلمين من هذا القبيل ، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل .

كلیمة اخرى فی الوقف

كلامی إلى القراء ، وليس بقليل بينهم من يميز بين المجترى وغيره بتوفيق الله سبحانه ، وإرضاء الناس كلهم غاية لا يتوخاها غافل ، والكلام في الشيء من شأن من يلم بأطراف الحديث فيه ، وقد علم الوعاة أن الإصابة في كل شيء ليست من شأن المجتهد بل المجتهد قد لا يبلغه النص فيرى رأيا يخالفه مخالفة صارخة لكنه يعذر ويؤجر في حين أنه لا يسوغ لأحد بعده أن يقلده فيه بعد وضوح الحججة واستبانة المحجة ضد رأيه ، وحديث عمر رضي الله عنه في تحبیس الأصل ، لا يباع ولا يورث ، قد صح عند الجميع وجرت الأمة على الأخذ به على تعاقب القرون بحيث لا يسع أحداً خلافه ومع ذلك لم يبلغ هذا الحديث أباً حنيفة فأخطأ في الرأي كما نص على ذلك أبو يوسف ، ولا بأس في أن يخطئ أبو حنيفة أو شريح في بعض المسائل وقد أخطأ من هو فوقهما بمنازل في جملة مسائل كما هو مشروح في موضعه . وقد أوضحت رأي أبي حنيفة في المسألة فيما سبق وليس من رأيه الفرق بين الوقف اللذرية والوقف لغيرها بل لا يرى أحد من الفقهاء مثل هذا الفرق فيكون عزو القول بطلان الوقف الأهل إلى أبي حنيفة أو شريح أو ابن عباس رضي الله عنهم عزوا لما لم ينطقوا به إليهم ، بل تقسيم الأوقاف إلى أهلي وغيره باعتبار حالة المشرفين عليها إنما حدث في عهد دولة المماليك كما يظهر من خطط المقرئى (۴ - ۸۳) ، ثم تطور هذا الاصطلاح الحكومى إلى ما نرى اليوم ، وليس هذا تقسيماً فقهيّاً يبنى عليه الاختلاف في الأحكام عند من يعرف أدلة الأحكام .

وأما ما يعزى إلى المراجع البلقينى فغناط لا حجاب دونه لأنه إنما رد على

برقوق باعتبار أن للعلماء والطلبة في الخمس أكثر وأنهم من مصارف بيت المال دون خديجة وعويشة وفطيمة وبصيح التصغير استعطافا ، كما يظهر من ٢٠-١٦٢، من حسن المحاضرة، للسيوطي لأن برقوقا إنما ذكر - سنة ٨٧٨٠ أيام كان أتابك العساكر لاملكا - : إن أراضي بيت المال أخذت منه بالحيلة وجعلت أوقافا ، ومن الظاهر أن هذا وقف المرء لما لا يملكه لكن بالنظر إلى أن تلك الأراضي لبيت المال ، والمدارس والعلماء والطلبة من مصارف بيت المال لا معدل عن الصرف عليهم من غلة تلك الأراضي في نظر البلقيني ، وهذا حق لا مرأ فيه وأين هذا من أن يمتلك شخص مملكا بطريقة ثم يقف لذوي قريبه وغيرهم .

وأما الشيخ الجزائري مفتي الاسكندرية ففتياه مقيدة بما في نص الاستفتاء الرسمي المسجل في محله فتكون في حق المحتالين المتهرين عن أداء ديونهم ، فأين هذا بما هنا ، على أن هذا المفتي نازل الطبقة في العلم حتى إنه يغلط في فهم نصوص المذهب ، وقد شرح الشيخ بخيت رحمه الله وجوده أخطائه في محاضراته المطبوعة بل كان ممن أفتى بغير علم فضل وأضل ولذا لم تأخذ بفتياه الحكومة المصرية إلى اليوم على ما يظهر من سجلات الأوقاف بعده .

وأما ما يروى في الضعفاء للعقيلي بطريق ابن لهيعة عن أخيه عيسى من أن ابن عباس قال : لما نزلت سورة النساء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا حبس بعد سورة النساء » فقد قال ابن حزم فيه هذا حديث موضوع ، وابن لهيعة لا خير فيه وأخوه مثله وبيان وضعه أن سورة النساء - يعني آية المواريث - نزلت بعد أحد ، وحبس الصحابة بعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد خيبر وبعد نزول المواريث في سورة النساء وهذا أمر متواتر جيلا بعد جيل ، ولو صح هذا الخبر لكان منسوخا باتصال الحبس بعلمه عليه الصلاة والسلام إلى أن مات اه .

وأما قول بعضهم إن شريحا كان لا يرى الحبس ولو كان صحيحا لم يجوز
أن يستقضى من لا يعرف مثل هذا فقد قال ابن حزم عنه : « لو استجيبا قائل
هذا لكان خيرا له ، وهلا قالوا ذلك في كل ما خالفوا فيه شريحا ، وأى نكرة
في جهل شريح سنة وألف سنة ؟ » ثم ذكر بعض ما غاب عن مثل أبي بكر
وعمر وابن مسعود رضي الله عنهم ثم قال : « ولو لم يستقضى إلا من لا تخفى
عليه سنة ولا يغيب عن ذكره ساعة من دهره حكم من أحكام القرآن ما
استقضى أحد ولا أفتى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن من جهل
عذر ومن علم غبط ، ا هـ .

وأما قول شريح « جاء محمد بإطلاق الحبس ، فنقطع والمنقطع لا يحتاج
به ، وعلى فرض ثبوته يحمل على إبطال النسيب للأصنام كما هو عادة أهل
الجاهلية . وأما الوقف الجاري في الإسلام فلم يكن أهل الجاهلية يعرفونه
حتى يصح حمله عليه .

وأما قول شريح « لا حبس عن فرائض الله ، فلا يصح إلا إذا حمل على
الحبس في مرض الموت بما يزيد على الثلث ، وإلا بطل كل صدقة وهبة ووصية
في حالة الصحة وسلامة العقل ولا قائل بذلك .

وأما ما يعزى إلى علي وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم فقد قال
ابن حزم : لم يصح عن أحد منهم لأن ما يروى عن ابن مسعود في سنده
مجهول ووالد القاسم لم يحفظ عن ابن مسعود كلمة لكونه صغيراً ابن ست
عند وفاته فضلا عن ابنه الذي تعزى إليه الرواية عن ابن مسعود . والمنقطع
لا خير فيه . وقد سبق الكلام على ما روى عن ابن عباس بل قال ابن حزم
في المحلى : لا تعرف رواية عن ابن عباس في هذا أصلا ولا عن علي بل نقطع
أما كذب علي لأن إيقافه ، ينبع ، وغيرها أشهر من الشمس ، والكذب
كثير ا هـ .

وابن البسع نكرة في الفقه لا يتخذ مثله قدوة في الأحكام ، رضي الله

عن الجميع ، وألهمنا رشدنا ، وسامحنا فيما شط به القلم .

هامش : وألفت النظر إلى تمام كلامي عند التحدث عما إلى كما المال المحذوف في مقال المعقب وهو : « وسائر وجوه التصرف المعتبرة »^(١) ، يعني في الشرع فلا وجه للإشارة إلى حديث « لا وصية لوارث » هنا . ولي مقال مفرد في هذا الحديث^(٢) وقد وفي الأستاذ سني اللقاني بحث^(٣) « حقه من التمحيص من نواحيه العصرية في جريدة الأهرام فيما سبق جزاه الله عن العلم خيراً ، ومن ظن الكهنوت في الإسلام ورأى احتكار طائفة للمسائل الدينية فقد غلط لأن مبدأ الإسلام هو (قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين »^(٤)) .

(١) في صدر المقال الماضي (خطورة المساس بالآوقاف) .

(٢) تقدم في ص ٦٥ (٣) الآية ٦٤ من سورة النمل .

تعدد الزوجات والطلاق

كثر التساؤل عن حكم المنع من التزوج بأكثر من واحدة، وحكم الحد من الطلاق في الإسلام بمناسبة ما برزت في الصحف من هواجس أناس سبق أن كرعوا من مناهل الغرب العكرة فأخذوا لا يتحاشون من أن يحاولوا تحوير أحكام الشرع على غرار ما رأوه هناك ولو على مراحل، لكن من المؤكد أن إيقاف تلك المحاولة المتطرفة مضمون بإذن الله، إذ لا يتصور أن يكون أهل الحل والعقد في هذا البلد الأمين أعوانا للمتطرفين.

أما حكم تعدد الزوجات في الإسلام، فأجلى من أن يشتبه فيه، وأهل الجاهلية كانوا يتزوجون من النساء ماشاءوا غير متقيدين بعدد محدود، وأهل الكتاب غير أهل التلمود كانوا يقتصرون على واحدة في الزواج فأتى الإسلام عدلا وسطا بين هذا وذاك حيث أباح للرجل أن يتزوج أكثر من واحدة إلى الأربع إذا احتاج إلى ذلك ولم يخف هو أن لا يعدل بينهن فيما يملكه من نفقة وكسوة ومبيت - لافي الحب الذي لا يملكه ولا يستطيع أن يعدل فيه بنص الكتاب والسنة - وتقدير ذلك إلى الزوج لا إلى شخص سواه في نظر الشرع فيكون إقدام شخص في الأمر يكون له سلطان على الحيولة دون اختيار الرجل بعد تراضى الطرفين إكراهها بمقوتات في الشرع، وكذا الطلاق لم يكن له عدد محدود عند أهل الجاهلية، بل كانوا يطلقون نساءهم كلما شاءوا ثم يسترجعونهن إلى عصمتهم كلها أرادوا وهن مرغبات. وأما أهل الكتاب فكانوا لا يرون الطلاق إلا عند ثبوت القحشاء منهن غير مباليين بسوء المعاشرة بين الزوجين لسبب آخر مهما طم ذلك واستفحل، وإلى اليوم يرتفع إلى عنان السماء أصوات مدوية من أهل الغرب تصم الآذان في الشكوى من ذلك، وأنى الإسلام يجعل الطلاق بيد الرجل فاذا استعصى عليه حسن

المعاشرة مع زوجته - وعليه تدور سعادة الأسرة وشقاؤها وجودا وهدما -
يطلق زوجته .

وها هو الكتاب والسنة متضافران في إسناد الطلاق إلى الزوج فقط ولم
يجعل الشرع الإسلامي الخيلولة دون طلاق الرجل بيد أحد سواء ، وتصور
سلطان لأحد سوى الرجل على ذلك لا يكون إلا تشريعا كالمسيحيا يلبذه الشرع
الإسلامي ولا يرتضيه للمسلمين ، وإمكان معيشة الرجل مع زوجته إنما يعرفه
هو ، وكذا تقدير مبلغ الحاجة إلى التزوج بأكثر من واحدة باعتبار الظروف
لا يكون إلا إليه ، وزج أحد سوى الزوج في أحد الأمرين لا يكون إلا
تقييدا لمطلق الإباحة المنصوص عليه في الكتاب والسنة ، وتخصيصا للمام
فيهما المفيد لشمول الحكم بدون مقيد ولا مخصص من الكتاب والسنة ،
فيكون هذا وذاك اجترأ على كتاب الله ، وسنة رسول الله ، وخرقا للإجماع
اليقيني ، وخطورة ذلك كله مما لا يخفى على عالم ارتوى بالعلم من ينابيعه الصافية
وقوله تعالى : (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع (١)) نص
في العدد في مخاطب أهل العلم بالأصول ويعين ذلك السياق . فلا يكون
العدول عن النص من شأن من يدين بالنصوص ، وقد وردت أحاديث كثيرة
جدا في إسناد النكاح والطلاق إلى الرجل وإباحة نكاح مافوق الواحدة
إلى الأربع ، وأمره صلى الله عليه وسلم لغيلان بن سلمة الثقفي وقيس بن
الحارث الأسدي ونوفل بن معاوية الكنانى حينما أسلموا رضى الله عنهم
بإمسك أربع من نسوتهم ومفارقة من عداهن مما ورد بطرق كثيرة يقوى
بعضها بعضها ، بل نص ابن حزم والحاكم وابن حبان على بعض طرقها أنه
صحيح - مع غض النظر منهم عن باقى الطرق - وتلك نصوص فى إحلال
الأربع بوجها دونها ، وفى تحريم مافوق الأربع فىكون الكتاب والسنة

مضافين على أن الطلاق بيد الرجل فقط ، وكذلك تزوج الأربع ومادونها بدون أن يكون حق التدخل لأحد سواه في هذا الأمر أيضا . وابن حزم ممن يضيق دائرة الإجماع جدا حيث يقول : لا إجماع غير إجماع الصحابة رضي الله عنهم ، ثم يكفر بخط عريض من ينكر ما ثبت بالإجماع عنده ، فدونك ما يقوله ابن حزم في كتاب (مراتب الإجماع) : واتفقوا أن للرجل الحر العاقل المالك أمر نفسه المسلم أن يطلق إذا أحب ، إذا وقع طلاقه في وقته وعلى سنة الطلاق ، والحد من الطلاق المقترح أعم من هذا فيكون الاقتراح المذكور خرقا لهذا الإجماع اليقيني ، كما تكون معاقبة المرء بما ساغ له في الشرع عدوانا وإكراها بأبهما الشرع ، وقال ابن حزم أيضا في كتابه المذكور: واتفقوا أن نكاح الحر البالغ العاقل العفيف الصحيح غير المحجور المسلم أربع حرائر مسلمات غير زوان صحائح فأقل حلال ، واتفقوا أن نكاح أكثر من أربع زوجات لا يحل لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فظهر أن من حق الرجل أن يتزوج أكثر من واحدة إلى الأربع بدون أن يكون لأحد حق التدخل في ذلك . كما ظهر أن عزو الشوكاني إلى الظاهرية إباحة الزواج بأكثر من الأربع باطل ، فيكون اقتراح تدخل آخر في تزوج رجل بأكثر من واحدة خرقا لذلك الإجماع اليقيني أيضا عند ابن حزم لأن إحلال الأربع ومادونها للرجل ، ما أجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم ، بل مضت الأمة من صدر الإسلام إلى اليوم بدون وجود أي مخالف على أن الطلاق بيد الرجل فقط ، وكذا التزوج بأكثر من واحدة إلى الأربع بدون أن يكون لأحد حق إكراهه على خلاف اختياره ، فلا يوجد إجماع أقوى من هذا الإجماع وذاك الإجماع .

وأما جواز الزيادة على الأربع فما يميل إليه الشوكاني في «وبل الغمام»

متابعة منه لبعض الروافض ، وعزوه ذلك إلى بعض الزيدية باطل كما يظهر
بما نقلناه من الروض النضير في الإشفاق على أحكام الطلاق، كبطلان عزوه
ذلك إلى الظاهرية بما نقلناه آنفا عن ابن حزم ، وبما ذكره ابن حزم أيضا في
المحلى (٩ - ٤٤١) حيث قال : « ولا يحل لأحد أن يتزوج أكثر من أربع
نسوة ... وخالف في ذلك قوم من الروافض لا يصح لهم عقد الإسلام . .
وأما جواز نكاح الأربع ومن دونها فلا يخالف له أصلا في الأمة لا من
الروافض ولا من غيرهم سوى نوابت العصر المتفرجة ، وأما الفقر فليس
من موانع النكاح لا في الواحدة ولا فيما زاد عليها إلى الأربع، بل من بواعثه
قال الله تعالى : (وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن
يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله ^(١)) وأما استعفاف من لا يجد نكاحا إلى
أن يغنيه الله فبمعنى الانتظار بتعفف إلى وقت الثور على أسباب النكاح
من رضا المخطوبة وغير ذلك ، لأن الفقير الذي وجد امرأة ترضى الزواج
به ليس من الذين لا يجدون نكاحا بل هو وجده فعلا . وأما الشرطان
- السابق واللاحق - في قوله تعالى « فانكحوا ما طاب لكم من النساء ، الآية
فلم يشترط أحد من أهل العلم في الزواج بأكثر من واحدة إلى الأربع تحقق
أولهما - وهو الخوف من عدم الأقساط في التامى ، كما لم يشترط أحد منهم
في الزواج بواحدة تحقق ثانيهما وهو الخوف من عدم العدل بين النساء - فيكون
الشرطان ، لا مفهوم له في تفاهم أهل الفهم في النصوص والله ولي الهداية .

(١) الآية ٢٢ من سورة النور .

الحكمة في تعدد الزوجات

رأيت مقالا منشورا تحت هذا العنوان في عدد شهر صفر من سنة ١٣٦٤ هـ من مجلة «العرب» الغراء - لسان حال إمارات الخليج الفارسي - المنشورة في «بومباي» على أجمل طراز في الطبع ، لتكون حلقة الاتصال بين الهند والعالم العربي ، وهي مجلة راقية متصلة بأرقى البيئات العصرية ، فأحببت اطلاع القراء على ذلك المقال لتعم فائدته ، وإلى الفارسى الكريم نص المقال المذكور :

«حكمة تعدد الزوجات التي أباحها ديننا الإسلامى الحنيف حكمة غفل عن كشف سرها الكثيرون ، وقد ضرب حضرة النبي صلى الله عليه وسلم أروع الأمثلة بتعدد زوجاته الطاهرات أمهات المؤمنين ، ليقفى المؤمنون أثره الشريف « في إقامة العدل بينهن ومراعاة القسطاس المستقيم ، وتتجلى هذه الحكمة في أن تعدد الزوجات إنما شرع لذاية حميدة ، ومصصلحة عامة للرجل والمرأة على السواء .

فمثلا إذا كانت الزوجة شاذة الأخلاق ، لم توافق طباعها طباع زوجها ولم تألف عاداتها عاداته ، وكانت مقطوعة الأهل ، ليس لها من يعولها فرحمة بها للزوج أن يتزوج بغيرها على أن تبقى هي في عصمته وذلك ضمان لحياتها ومعيشتها و(حفظ) للعاطفة الإنسانية والود و(إبعاد) لها من البؤس (الذى تلقاه) فيما إذا تخلص منها بطلاق.

وقد يكون الرجل لايجسد مشتهاه من زوجته لما منع ضرورى كالحمل والرضاع أو المرض المزمن مثلا فانه والحالة هذه يحق له أن يتزوج .
وقد تكون المرأة في حالة عقم أو بلغت سن الإياس، والرجل في حاجة

إلى وجود نسل فهل لهذه الأسباب يبقى الرجل منغص العيش منزعج البال، وهو لا يود فراق زوجته هذه لحسن الصحبة وقدم المعاشرة معها، أم له حق في أن يتزوج بأخرى تبقى معها وتعارضها وقت شدتها ومرضاها حتى لا يأتي بامرأة أجنبية تخدمها وتكون شرا عليها وعلى الزوج، والعصمة لا تكون إلا لنبى .

وفي حالة كثرة وجود النساء في قرية مثلا أو مدينة عقب حرب طاحنة فهل من الإنسانية والوجدان والمصلحة العامة تركهن يتكفنن ويتشردن في الأزقة والطرقات ويكن عالة على المجتمع وشرا على الأمة، أم أن الواجب يحتم على الرجال في هذه الحالة صيانة أعراضهن وحفظ كرامتهن واندشاهن من وهدة الشقاء والتعاسة هذه ولا يتسنى ذلك إلا بالزواج .

ثم إن مصلحة الأمم - وهى لب هذه الحكمة - وجوب تعدد الزوجات عند الرجال لسبب النسل الذى هو سبب العمران وبه يكون الرقى والنهوض والنقدم ، ولذلك يقول المشرع الأعظم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم :
تناكحوا تكثروا فإنى أباهى بكم الأمم يوم القيامة .

ونظرة سطحية صغيرة إلى مركز المرأة قبل الإسلام وبعده تظهر لنا الفرق واضحا تجاه تعدد الزوجات ، فالعرب فى الجاهلية كانوا يأخذون ما شاءوا من النساء بدون قيد ولا شرط وهو إجحاف بحق المرأة ، أما الإسلام فجاءهم وأمرهم ألا يزيدوا على أربع زوجات بشروط ثقيلة جدا تكفل للمرأة حياتها وسعادتها ، وتجعل الرجل لا يقدم على الزواج إلا بعد التفكير الكلى ومراعاة تلك الشروط ليكون تطبيقها على غرض محمود وقدرة تامة على الإنفاق وإقامة العدل بين زوجاته ، ولهذا يقول القرآن الكريم فى صدد ذلك صراحة (وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم

من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت
أيمانكم، ذلك أدنى ألا تعولوا (۱)

وبهذه المناسبة يقول فيلسوف الشرق المرحوم (الشيخ طنطاوى
جوهرى) إن من فوائد تعدد الزوجات تكثير النسل وتقليل الزنا والتكفل
بمن ليس لهم كفيل والمحافظة على الأعراس عند ازدياد النساء وقلة الرجال.
وقال أيضا إن التعمد الذى يعيبه الجاهلون سيأتى يوم يدرك فيه الناس
فوائده فيميلون إليه ميلا واحدة ويعترفون بفضل القرآن الكريم (۲)

وقال العلامة الأستاذ فريد وجدى : وقد أباح الإسلام تعدد الزوجات
لتعذر كبح الطبيعة البشرية وقصر الرجال على زوجة واحدة ، والدليل على
ذلك أن المسيحية لم تستطع أن تحمى المجتمع هذا الشر فانتشرت المخادعات
فى البلاد التى تسود فيها المخادنة وهى شر اجتماعى خطير وتنتج له لا تقف عند
حد، وقد أحل شرع موسى عليه السلام تعدد الزوجات .

وقال شوبنهاور الفيلسوف : ولقد أصاب الشرقيون مرة أخرى فى
تقريرهم لمبدأ تعدد الزوجات لأنه مبدأ تحتمه وتبرره الإنسانية ، والعجيب
أن الأوربيين فى الوقت الذى يستنكرون فيه هذا المبدأ نظريا يتبعونه عمليا
فما أحسب أن بينهم من ينفذ مبدأ الزوجة الواحدة على وجه الصحيح ،
انتهى المقال المنشور فى المجلة المسابقة الذكر وفيه عبر لعكس معتبر .

(۱) الآية ۳ من سورة النساء (۲) فى مجلة لواء الاسلام (۱۲ - ۶ ص ۷۶۹) :
ومن الغريب أنه فى الوقت الذى يجرى الكلام فيه حول تعدد الزوجات نجد
حكومة بون الألمانية الغربية قد أباحت التعدد ليكثر - وادها .

حول تعدد الزوجات ايضا

سبق أن نشر في العدد ۱۹ من مجلة الإسلام الغراء مقال بديع منقول من مجلة «العرب»، الغراء المنشورة في بومباي - في حكمة تعدد الزوجات في الإسلام - وقد عني كثير من أهل العلم بتبيين وجوه الشطط في محاولة المنع من ذلك على خلاف المتوارث بين المسلمين من فجر الإسلام إلى اليوم (وقد جاء اليوم (۱۵ / ۷ / ۱۹۴۵) في جريدة الأهرام حديث فيه ما نصه: «... وأرى فيما يتعلق بتعدد الزوجات، أن الضرورة الاجتماعية - والدينية أيضا - تقتضي وضع قيود عليه، ومن الضروري أن يكون مفهوم ما أن المطالبة بتقييد تعدد الزوجات ليست اجتهادا أو تفلسفا مني أو من جانب القائلين بها، ولكنها أمر نص عليه في القرآن الكريم، واشترط في الآية الكريمة شرطان أساسيان للسماح بالزواج بأكثر من زوجة واحدة. فأما الشرط الأول فالعدل وهو ما قطعت الآية بأنه مستحيل حين قال تعالى: (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم^(۱)) . وأما الشرط الثاني فهو القدرة على الإنفاق، فإذا لم تتوفر هذه القدرة، وجب بحكم القرآن منع الزواج بأكثر من واحدة، وهذا الوجوب يلغى أن يقرر بقانون أو بلائحة فالقرآن هو الدستور الذي يحمل الأحكام ويضع أسس القواعد الشرعية. وعلى المشرع بعد ذلك أن يتولى وضع اللوائح والتشريعات التي تفسر دستور الشريعة الإسلامية .

وفي ذلك مواضع يستوجب التعليق عليها لينجلي الاتجاه الصحيح في هذا البحث المنشعب .

(۱) الآية ۱۲۹ من سورة النساء.

أما قوله : « إن الضرورة الاجتماعية - والدينية أيضا - تقتضى وضع قيود عليه ، فرأى واجتهاد منه فى أول خطرة وهذا يناقض قوله بعد ذلك : « ومن الضرورى أن يكون مفهومنا أن المطالبة بتقييد تعدد الزوجات ليست اجتهادا أو تفلسفا منى ... » ، ومن الظاهر أن دعوى الضرورة الاجتماعية فى المسألة والتبرؤ من التفلسف فيها أمران لا يجتمعان ، ثم الضرورة الاجتماعية التى يلمح إليها هى كثرة النسل من غير وجود من يعولهم ، ومن الهين على أصحاب الشأن إيجاد أعمال للأيدى العاملة فتصبح كثرة النسل مفتاح كل خير للأمة الناهضة . وأما منع الناس من الزواج خوفا من كثرة النسل فسعى سلبى ياباه الرجال الإيجابيون العمليون ، لما فى ذلك من التهرب مما ينهض الأمة .

وأما قوله : « وإلكنها أمر نص عليه فى القرآن الكريم ، فليس بوجيه حيث لم يرد فيه نص يقضى بتلك المطالبة ولا بذلك التقييد ، وإلا ما تأخرت تلك المطالبة من فجر الإسلام إلى النصف الثانى من القرن الرابع عشر الهجرى .. »

وأما قوله : « واشترط فى الآية الكريمة شرطان أساسيان للسماح بالزواج بأكثر من زوجة واحدة . فأما الشرط الأول فالعدل ، وهو ما قطعت الآية بأنه مستحيل حين قال تعالى : (وإن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم) ففيه اشتراط العدل فى الزواج بأكثر من واحدة فى رأيه مع استحالة العدل بين النساء - فى نظره وفهمه فبانتفاء الشرط . ينتفى المشروط فلا يكون تعدد الزوجات مشروعا مطلقا فى نظره لاستحالة تحقق الشرط . على أن اشتراط المحال مما لا يقع فى شرع الله ، وأين التقييد من الاستحالة التى يدعيها ! ثم إن الشرط فى مخاطب أهل العلم هو الموقوف عليه المتقدم كالوضوء بالنسبة إلى الصلاة ، والعدل بين النساء لا يعلم إلا بعد الزواج بهن فلا يصلح هذا المتأخر وجودا أن يكون شرطا لصحة النكاح لوجوب تقدم الشرط . على المشروط . ، وغاية

ما يكون قبل الزواج أن يظن ظان بالزوج أنه لا يعدل بين الزوجات ، ومنع الزوج من النكاح بأكثر من واحدة بسبب أن شخصا - مأذونا كان أو قاضيا - يظن به أنه لا يعدل مما لا يسيغه قوله تعالى (إن الظن لا يغني من الحق شيئا^(١)) بل قوله تعالى : (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فإن خفتن أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعولوا^(٢)) نص في أن الخوف المذكور هو خوف من برغب في النكاح لا خوف أحد سواه لأن الخطاب في (فانكحوا) إنما هو للراغبين في النكاح فيكون الخطاب في (فإن خفتن أن لا تعدلوا فواحدة) لهؤلاء فقط .

فظهر أن تقدير التمكّن من العدل بين الزوجات في النفقة والكسوة والسكن هو إلى الزوج بنص القرآن بدون احتمال أن يكون الخطاب في هذا وذاك إلى المأذونين أو التضناة أو غيرهم ، فيكون جعل غير الزوج صاحب شأن في ذلك قلبا لحكم النص في مخاطب أهل اللغة بهذا اللسان العربي المبين ، وعلى قراءة النصب تقدير الكلام « فاختاروا أو انكحوا واحدة ، وعلى قراءة الرفع « فتكفيكم واحدة أو الممنع واحدة ، بتقدير الفعل أو المبتدأ كما هو ظاهر ، ولا شأن لذلك في بطلان النكاح أو فسادة عند الخوف من عدم العدل بين النساء باتفاق بين أهل العلم ، والأمر في (فانكحوا) ليس للوجوب فيكون الأمر المقدر في (فواحدة) مثله في مجرد استحسان هذا وذاك .

وأما مشروع سعادة علوبة باشا فر بما يجد أذنا صاغية في الأزهر الذي يستبقيه سعادته بعد أن انتقل الشيخ بخيت إلى رحمة الله سبحانه ، ثم العدل الذي لا استطاع هو التسوية في الحب كما يدل عليه ما بعده وهو (فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة) وحذفه في كلامه السابق يذكرنا قول من احتج على ترك الصلاة بقوله تعالى (لا تقربوا الصلاة) تاركا قوله تعالى (وأنتم

(١) الآية ٢٨ من سورة التجم (٢) الآية ٣ من سورة النساء

سكاري) والعدل المطلوب عند تعدد الزوجات هو التسوية في النفقة والكسوة والسكنى لا الحب الذي لا يستطيع العدل فيه ، وحديث وهذا قسمي فيما أملك ، في غاية من الشهرة ، وأبي الله أن يكون كتابه ينقض بعضه بعضا .

وأما اشتراط القدرة على الإنفاق فهذا أيضا كالشرط السابق ، بل قوله تعالى : (وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا) حتى يغنيهم الله من فضله () أمر بالعفاف إلى تيسر أسباب النكاح من رضا المخطوبة والمهر ونحو ذلك لا منع الفقراء من الزواج منعاً باتاً ، وكما بين الصحابة رضي الله عنهم من تزوج بنحو خاتم من حديد أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والآحاديث في ذلك أكثر من أن تستقصى ، بل النكاح من أسباب الغنى في كثير من الأحوال قال الله تعالى (وأنكحوا الأيامي منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنيهم الله من فضله) .

وأما قوله : ، وأما الشرط الثاني فهو القدرة على الإنفاق فإذا لم تتوفر هذه القدرة وجب بحكم القرآن منع الزواج بأكثر من واحدة ، فتحميل الكلام الله مالا يحتمله ، ولا فرق بين الواحدة وما فوقها إلى الأربع في أن تقدير تمكن الرجل من الإنفاق هو إلى الرجل نفسه ، وأما إذا قصر في النفقة بعد الزواج فينظر في أمره القاضي كما هو مدون في الفقه .

وأما قوله : ، وهذا الوجوب ينبغي أن يقرر بقانون أو بلائحة فالقرآن

(١) والمراد بالنكاح هنا عند المفسرين ما يتزوج به من مهر ونحوه مما ترضى به المخطوبة ، و(فعال) بهذا المعنى معروف في اللسان كاللباس واللعاف والستار ونحوها . وأما الفنى والفقير في المستقبل فما لا يبنى عليه حكم ، والمال غاد ورائح كما لا يخفى (ز) .

(٢) الآية ٢٣ من سورة النور .

هنا هو الدستور الذي يحمل الأحكام ، ويضع أسس القواعد الشرعية وعلى المشرع بعد ذلك أن يتولى وضع اللوائح والتشريعات التي تفسر دستور الشريعة الإسلامية ، فبعيد عن أفهام أهل الفقه في الدين وعدول عن الخضوع لكتاب الله وسنة رسول الله وإجماع الأمة في باب التشريع ، لأن في كتاب الله المحكم والمفسر والمتشابه والمجمل والنص والظاهر والمؤول وغير ذلك من وجوه الوضوح والخفاء ، وأحكام ذلك كله مدونة في كتب الأصول وجعل القرآن كله دستورا جَمَلًا لا يكون حق بيانه إلا إلى القوانين واللوائح الوضعية رأى طريف خطر ، وليس بيان المجمل في كتاب الله تعالى عند المسلمين إلا لحضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ، وإنما أنزل الله سبحانه الذكر الحكيم عليه ليبينه للناس ، ولا إجمال في تعدد الزوجات في الكتاب الكريم بل حكمه في كتاب الله واضح جلي غير محتمل ، بل الكتاب والسنة والعمل المتوارث من صدر الإسلام إلى اليوم متضافرة على أن من أراد أن يتزوج أكثر من واحدة إلى الأربع فله ذلك .

واست أدري وجهها لمحاولة تقليب شرع الله بطننا لظهر في صدد التخلص من كثرة السبل التي لا يكون نهوض الأمة إلا بها وبكثرة الأيدي العاملة كنت قبل نحو خمس وثلاثين سنة في بلد إسلامي من أعمال سامترة قرب الدانوب جعني هناك مجلس مع عمدة البلد ، وكان شبه عامي إلا أنه كان نبهًا يقظًا فحكي فيما حكى أنه بحكم وظيفته ذهب إلى دخاص كوي ، للتفتيش وقال : إن هناك مدرسة بلغارية أحد مدرسيها البلغاريين كانت يحاول أن يدخلني في بحوث دينية في كل مقابلة ، وقال لي يوماً إن محمداً صلى الله عليه وسلم رجل عظيم جداً ، وفي شرعه مسائل حكيمة غاية الحكمة ، حتى أكاد أعتنق الدين الإسلامي لولا ابتعاده - في زعمه - عن النصفة في مسألة ، وهي مسألة إباحت تعدد الزوجات للرجل بدون إباحت تعدد الأزواج للمرأة .

(۱۵ - مقالات)

فقال العمدة فقلت له هذه المسألة هي المسألة الوحيدة التي لا تستسيغها ؟ قال نعم . فقلت له : أنا عامي وأنت بعالم لكن يمكنني حل مشكلتك هذه ، فإذا يكون إذ ذاك موقفك ؟ قال يكون موقفي التسليم . فقلت : إذا اقترنت امرأة برجل يحصل بذلك علوق بولد ؟ فقال نعم . وإذا اقترنت بثان أو ثالث أو رابع يحصل لها أولاد جديدة في بطن واحد في سنة واحدة ؟ قال لا : وإذا اقترن الرجل بامرأة يحصل علوق ؟ قال نعم ، وإذا اقترن بثانية أو ثالثة أو رابعة أي يمكن حصول أولاد من جميع تلك النسوة ؟ قال نعم . قلت : هذا هو الفرق بين تعدد الزوجات وتعدد الأزواج ، وكثرة النسل مما ترغب فيه الأمم المتحضرة حتى لو أمكنهم أن يتوصلوا إلى أن تمطر السماء ذراري لفعلوا ، ثم الأحوال الاقتصادية والأسباب الصحية لا تبيح النكاح إلى عدد غير محدود فحدد الشرع إلى الأربيع ليأخذ كل شخص بما تستأزمه أحواله . قال فهت مناظري .

وأعجبني هذا الجواب من مثل هذا العمدة ، ولكن لا عجب لأن الإسلام دين الفطرة يقبل أحكامه كل ذي عقل سليم .

بعث الحكمين

عند خوف الشقاق بين الزوجين

البحث الجارى ، فى موضوع أنه ليس لأحد سيطرة شرعية فى الحيلولة دون إيقاع الزوج الطلاق ولا فى تحميم إبقاء المرأة فى عصمته على خلاف رغبته ، وهو ينطق بألفاظ توقع الطلاق ، لا فى إيقاع الطلاق رغم قصد الرجل استبقاء المرأة فى عصمته وهو ظالم متعنت ، فلا يكون لآية الحكمين دخل بما هنا لأن قول الله سبحانه فى سورة النساء (وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدوا إصلاحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليما خبيرا ^(۱)) يفيد أن الحكم إذا بلغهم ما يخاف منه استفحال الشر بين الزوجين - بحيث لا يفعل الزوج الصصح ولا الفرقة ، ولا المرأة تأدية الحق ولا الافتداء بالمال وتباين حالهما فى الشقاق - كما فى الام للإمام الشافعى رضى الله عنه (۵ - ۱۰۳) يبعثون رجلين من أرباب الاستقامة والخبرة من أهل الزوجين ليسعيا فى إصلاح ما بينهما مع تمكين الزوجين من المفاتيح ^(۲) بأسرار الشقاق التى لا يمكن كشفها لغريب عنهما ، فيتبين الظالم من المظلوم فيؤخذ حق المظلوم من الظالم عند عدم إمكان الإصلاح .

ثم إن الإمام مالك بن أنس - رضى الله عنه - تمسك بلفظ الحكم فرأى نفاذ حكم الحكمين عليهما فى المال والفرقة ، بخلاف أبى حنيفة وأصحابه والشافعى وأصحابه وأحمد وأصحابه وابن حزم الظاهرى وأصحابه رضى الله عنهم فإنهم يرون جميعا أن نفاذ حكمهما عليهم ما متوقف على رضا الزوجين

(۱) الآية ۳۵ من سورة النساء (۲) مفاتيح كلاما بينهما : تخافتا دون الناس ، على ما فى القاموس المحيط وشرحه .

بتحكيمهما من قبل، لأن السياق يعين أن شأن الحكّمين السعى في الإصلاح لا التفريق، ولا يعرف في اللغة ولا في الشريعة وأصلحت بين الزوجين أي طلقها عليه، كما في محلى ابن حزم (۱۰-۸۷). وقال ابن حزم: ليس في الآية ولا في شيء من السنن أن للحكّمين أن يفرقا ولا أن ذلك للحاكم اهـ.

وأمر الطلاق في الشرع بيد الزوج فقط إلا حيث جاء النص بوجود فسخ النكاح وليس هذا بموضوع البحث، والحاصل أنه لا قائل باغتصاب حق الطلاق من يد الزوج الذي له أهلية التصرف في شؤونه، وبجرمان الزوج من حق إيقاع الطلاق متى شاء، وإنما سعى الحكّمين هنا لمجرد الإصلاح أو التفريق عند رضا الزوجين بتحكيمهما عند جمهور الفقهاء كما سبق.

ورأى مالك في التفريق فيما إذا تعنت الزوج ولم يرض بالفرقة لا في الحيلولة دون طلاق الزوج وهو ينطق بالطلاق ويرضى به، ولو كان الرجل أوقع الطلاق في حالة الشقاق لما سعى الحاكم ولا الحكّمان في الحيلولة دون إيقاعه الطلاق ووقوع الفرقة حيث لاسلطان لهم في ذلك في الشرع الإسلامي لتمحض حق الطلاق للرجل، فلا يكون لآية الحكّمين تعاق بما هنا.

هذا ما وجبت الإشارة إليه قضاء على لفظ بعض اللاغطين.

اصلاح وايضاح

في جريدة الأهرام (١١ ديسمبر سنة ١٩٤٢) : فتيسا في حكم التضحية عن الأولاد ، وقع فيها خطأ مطبعي ، وإسقاط ، وتصحيف ، وغلط ، وتعمية ، فرأيت من الواجب الإشارة إليها .

أما الأول فلفظ (أبو ضبعة) في قول صاحب الفتيا ، ذهب أبو ضبعة إلى أن الأضحية واجبة على الغني ، - يعني من يملك النصاب - وصوابه (أبو حنيفة) وهو الإمام الأعظم ، الفقيه المشهور .

وأما الثاني والثالث ففي ، عن عبدالله بن طياد ، في سند حديث أبي أيوب رضى الله عنه الذى تمسك به القائلون بأن الأضحية سنة . ولا يوجد راو بهذا الاسم فى رواية هذا الحديث أصلا ، وقد أسقط صاحب الفتيا و صحف تبعاً لشرح المذهب المطبوع هنا فى التصحيف ، والصواب ، عن عمارة بن عبد الله بن صياد ، - وهو شيخ مالك - وعبدالله بن صياد هو الذى ظن به أنه الدجال كما فى صحيح البخارى ومسلم ، ولا شأن له فى رواية هذا الحديث وإنما راويه هو عمارة ابنه وقد أسقطه ، و صحف لفظ (صياد) الى (طياد) ومثل ذلك كثير الوقوع فى كلام صاحب الفتيا عند ما يحاول نقل حديث من الصحف .

والقول بوجوب الأضحية على من يملك النصاب مذهب أبي حنيفة وإبراهيم النخعي وحماد بن أبي سليمان وربيعه بن أبي عبد الرحمن والأوزاعي والليث بن سعد ومحمد بن الحسن الشيباني وغيرهم بل يروى الباجي فى المنتقى ،

عن مالك تأييم تاركها وهو بمعنى الوجوب بل كثيراً ما تطلق السنة على ما
يثبت بالسنة والواجب على ما يثبت بالدليل القطعي - وهو الفرض - فيجتمع
إطلاق السنة مع نفي الوجوب في الواجب العملي الثابت بالدليل الظني، وأدلة
القائلين بوجوبها كثيرة، منها قوله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة ولم
يضع فلا يقربن مصلانا، أخرجه أحمد وابن أبي شيبة وابن راهويه وابن
ماجه وأبو يعلى والدارقطني والحاكم في موضعين من المستدرک وقال
صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ورجال ابن ماجه رجال الصحيحين غير عبد الله
ابن عياش وهو من أفراد مسلم كما يقوله ابن عبد الهادي في التمهيد، والفرق
بينه وبين حديث الثوم واضح، وظاهر الرواية عن أبي حنيفة أنه ليس على
الرجل أن يضحى عن أولاده الكبار ولا عن امرأته بل عليهم أنفسهم
الأضحية إن كانوا يملكون النصاب.

وأما القول بأن الأضحية سنة مؤكدة فذهب أبي يوسف والشافعي
وابن راهويه وأحمد وأبي ثور والمزني وغيرهم، ولهم أدلة، منها ما ذكر في
صلب الفتوى من حديث أبي أيوب، كنا نضحى بالشاة الواحدة يذبحها الرجل
عنه وعن أهل بيته، وقد رجح مالك حديث ابن عمر رضی الله عنهما عليه
كما في المدونة - وعد مثله مرفوعاً موضع خلاف بخلاف الأول فإن رفعه
الصريح ورد في رواية حيوة بن شريح وعبد الله بن يزيد المقرئ وغيرهما
وهما ثقتان بل فوق الثقة عند أهل النقد، وحديث الترمذي وابن ماجه في
سنده الضحاك بن عثمان كثير الخطأ لا يحتج به أبو حاتم وابن عبد البر فلا
يعول على زيادة مثله، وفي جملة من يقول إنها لا تجزى إلا عن نفس واحدة
ابن المبارك كما في الترمذي.

فتكون الأضحية عند الأئمة إما واجبة وإما سنة مؤكدة وهما متقاربتان

فالأول عزيمة تضاعف أجر الأغنياء عند اشتداد الغلاء على الفقراء ،
والثاني رخصة .

فيكون آخر ما في الفتيا : ، والحق كما قال الشوكاني أن الشاة الواحدة
تجزىء عن أهل البيت ، مما لا ينبغي إرادته في الفتوى بل هو غلط ظاهر لأن
المسائل المجتهد فيها تدور بين الإصابة والإخطاء بدون تأييم قائمها أصلا عند
أهل الحق ، لا بين الحق والباطل كما هو عند أهل الزيغ المؤتمين للمنحطىء في
الاجتهاد على فرض أن القول الأول خطأ مع أن حججه ناهضة .

والشوكاني له شواذ شليعة مشروحة في ، تذكرة الراشد للمحدث عبد
الحى اللكنوى ، منها تجويزه تعدد الزوجات بدون تحديدها بالأربع ، كما في
الإشفاق ، وإكفاره لا تباع الأئمة الأربعة في تفسيره ، ومثله من أهل الزيغ
لا يعول عليه عند أهل الحق .

والحاصل أن من يود أن يذكر الأدلة في صلب الفتاوى يجب عليه أن
يستوفى أدلة الأقوال على وجوهها بدون اقتصار على دليل قول ، وأن يتجنب
الإسقاط والتصحيف والتعمية ووجوه الأغلط بدون تعويل في النقل
والرأى على زائغ مكشوف الزيغ كالشوكاني مع الاحتراز عن تهوين أمر
شعيرة من شعائر الإسلام المتوارثة ، والله المستعان .

منشأ الزام اهل الذمة بشعار خاص

وحكم تلبس المسلم به عند الفقهاء (۱)

كان الشعار الفارق بين المسلمين وغيرهم في صدر الإسلام هو العمام على القلانس كما يعلم من حديث أبي داود ، واستمر هذا التمييز وهذا التميز إلى عهد الفاروق رضى الله عنه ، ولما اتسع نطاق الفتوح بدأ أهل الذمة من شتى الشعوب يسعون في الظهور بأزياء المسلمين ليبعدوا عن أنفسهم دوام السهر على غدواتهم وروحانهم واستمرار النظر إليهم نظر من يرتاب فيهم ، ولما رأى عمر رضى الله عنه ما يترتب على ذلك من المفاسد بدأ يشترط على الذين يعقد معهم عقد الذمة شروطاً منها أن يشدوا الزنابير على أوساطهم درءاً للمفاسد التي تترتب على عدم وجود شعار يفرق بين الفريقين حتى قبل أهل الذمة التلبس بغير (۲) يفرقون به عن المسلمين ، وجرى العمل من ذلك الحين على ذلك على توالي القرون بإجماع من الفقهاء في كل مذهب ، ولم يكن في ذلك غير إلزام أهل الذمة بما التزموه عند عقد الذمة كما يظهر من كتب الأحكام السلطانية وكتب الفقه على المذاهب عامة وكتب التخاريج خاصة .

وكان ملء إهاب المسلمين - أيام عز الإسلام - العز والشعم والترفع عن الخنوع والملق والاستكانة ، يفضل أحدهم أن يرمى من حلق على أن يرى وهو بشعار غير المسلمين فيظن به أنه غير مسلم كما هو شأن من يستشعر العز الإسلامى في نفسه ، وكان ظاهر قوله تعالى : (ومن يتولهم منكم فإنه

(۱) نشر هذا المقال في العدد ۲۳ لسنة ۱۳۶۱ من مجلة الإسلام .

(۲) بكسر الفين علامة أهل الذمة كالزنار ونحوه (ز) .

منهم) (۱) وظاهر قوله عليه السلام: «من تشبه بقوم فهو منهم»، والعمل الإجماعي المتوارث في الأخذ بهذا وذاك أكبر زاجر لمن تحدّثه نفسه التلبس بمثل ذلك، وأى تول وولاء لقوم يكون أعرق وأعمق، أم أى تشبه يكون أوثق من التلبس بشعارهم الخاص والسعى في تكثير سوادهم بالظهور بمظهرهم؟ عند من لم يلبساً نشأة الذلة والاستكانة وفقدان الشعور بعز الإسلام.

ثم استدار الزمن وتوالت المحن حتى طرأ الضعف على كيان المسلمين - بمسعى سمامرة الخنوع والاندماج - فهوى ذلك العز الشامخ، وانهارت تلك القوة المنيعه، فانقلبت الأوضاع، وشرع من يفقد الاعتزاز بعز الإسلام يعتز بالانتماء إلى هيئات غير إسلامية، ويتمسح بالقوة حيث يراها، خانعاً مستكيناً، ويتزيا بزى غير المسلمين ويلبس شعارهم الخاص بحيث أن من رآه على تلك الحالة لا يخطر على باله سوى أنه منهم، وكان أهل الفقه في الدين على توالي القرون يرون من يرضى لنفسه هذا المنظر فاسد العقيدة بمعنى أنه فسدت عقيدته فلبس، لأنه لبس ففسدت عقيدته.

وبعد هذا التمهيد الوجيز نعود فنقول: نشرت مجلة الرسالة في العدد ۶۷۷ عدة فتاوى مضطربة في لبس البرنيطة (۲) لبعض علماء الأزهر، ومنها صورة فتوى أصدرها فضيلة المفتي الحالي قبل نحو عشر سنين فعامنا منها أن الأمر عنده مقيد بقيود وشروط، كانت الرسالة أغفلت ذكرها فيما عزته إليه في العدد (۴۴۹) في صدد بيان رجاحة كفته على كفة الأستاذ محمد عبده في باب الإفتاء وهو قوله: «..... فأخرجت فتاوى التي تجيز لبس البرنيطة إخراجاً فقهياً، مؤيداً بأقوال العلماء، جارياً على طريقتهم في الاستدلال والترجيح،

(۱) الآية ۵۱ من سورة المائدة. (۲) أى القبيحة.

وبذلك لم يستطع أحد أن يشنّب على هذه الفتوى أو يشير في شأنها جدلاً ،
هكذا يقول فضيلة المفتي في فتياه التي قل من اطلع أو تطالع عليها في
الوجود قبل اليوم لما جد من المصيبات التي أنست ما تقدمها ، حيث أذهل
أهل العلم ما عشتش في الجماجم عن التفكير في الأغطية مع العلم بكثرة مادون
من الرسائل في الرد على محمد عبده إذ ذاك ، والرد عليه رد على كل من سار
سيره في المسألة ، على أن البون شاسع بين العهدين وبين الصوتين هدى ومدى
مع عظم الفرق بين النصين تصرّيحاً وتعمية بين مد الألفاظ وجزرها. وقول
فضيلة المفتي هذا ، يفيد أن لبس البرنيطة جائز جوازا مطلقا ، وفتياه السابقة
تقيّد الجواز بشروط. فيكون بين النقلين تدافع ، وبين الرأيين تناقض .

وقد اقتصرت الرسالة ، في النقل على فتوى الفرد دون التعرّيج على
فتاوى جماعة علماء الأزهر - ومعهم ذلك الفرد عند إصدارها - وعلى رأسهم
أبو الفضل الجيزاوي شيخ الجامع الأزهر وعبد الرحمن قراة مفتي المملكة
المصرية إذ ذاك ومحمد بخيت شيخ فقهاء عصره رحمهم الله ، وهم متفقون على
استنكار التلبس بشعار غير المسلمين .

والاقتصار في النقل على فتوى قديمة لفرد وإغفال فتاوى جماعة أهل
العلم وبينهم أمثال هؤلاء العظام لا يكونان إلا من حاجة في النفس ، وإلا
فهي سهلة التناول والاجتلاء لكل ذي عينين ، فوجب إعادة نشر تلك
الفتاوى ليطلع كل حريص على أمر دينه على جلية الأمر فيأخذ بما ينشرح
صدره له ويدع ما يريبه إلى ما لا يريبه وإن أفتاه المفتون .

وحيث يحب فضيلة المفتي نقد فتواه السابقة ويشكو من عدم وجود من
ينقدها فلا بأس في أن ننظر فيها نظرة عجيلى ، ونشرح ما نأخذه عليها شرحا
هادئا باختصار ، مرجئا النقد الشامل إلى كتاب لنا في هذا الموضوع .

فاذا نظرنا في الفتيا المذكورة وجدنا في اولها تمهيداً ذا مرونة منقولاً من جامع الفصولين ، وفيه قول أبي حنيفة ، لا يخرج الرجل من الإيمان إلا جحود ما أدخله فيه ، وهذا حق لا غبار عليه لكن لا يصح أن يبني عليه باطل ، وذلك أن الجحود هو التكذيب القلبي المنافي للتصديق القلبي ، لكن حيث لا سبيل إلى معرفة ما في القلوب معرفة يقينية بعد انقطاع زمن الوحي بنى الشرع الأحكام على الأمارات الظاهرة كما يظهر من كتاب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى رضي الله عنه في أحكام القضاء ، وقد مشى عليه فقهاء الأمصار على إجماع منهم ، فلا يكون لليقين أو الدلالة اليقينية أو القطعية موضع في مثل هذه البحوث عند الفقهاء ، فتكون دعوى وجوب قيام الدلالة القطعية إلغاء لتلك الأحكام المتوارثة .

فانهد بهذا البيان هذا الأسوأ وأصبح ما بنى عليه على جرف هار ، ومن الذي عنده آلة تستجلى ما في القلوب؟ وإيجاب الأخذ بالرواية الضعيفة والاحتمال البعيد ركون إلى الوهم وإلغاء للاعتداد بغلبة الظن في الحكم ، فيكون هذا تفقها غريباً ممن يتطلب الدلالة القطعية في المسألة ، وبناء الفتوى على مثل هذا التفقه يكون تساهلاً مردوداً لا يبرره وجوب التروى في القضاء لأن القاضي عليه أن يحكم في الحوادث الجزئية بما اجتمع عنده من أسباب الحكم بعد تروى وتحري . وأما المفتى في المسائل السكائية فلا يسوغ له أن يفتى إلا بالراجح حجة ورواية ، وأين أحكام القضاء من أحكام الإفتاء ؟

ثم يقين المرء بإيمان نفسه أمر مفهوم لكن تيقنه بإيمان غيره أو كفره بدليل يقيني فما لا يتصور وقوعه بعد انقضاء زمن الوحي فلا يبقى وجه لذكر قاعدة اليقين لا يزول بالشك ، في هذا الموضوع بعد أن توارث الفقهاء بناء الأحكام على الأمارات المفيدة لغلبة الظن ، فلا يعرج على الشك ولا على الوهم ولا على الروايات الواهنة إزاء الروايات الصحيحة إلا من حرمه الله التوفيق من أذعياء العلم ،

ولكن من يكون عذيري من الحدباء وهم يرون في اجتهادهم الحديث كفاية
عزو المسألة - بدون أى حجة ولا دليل - إلى أى حامل عمامة انطوت
صحيفته من ليسوا فى العير ولا فى النفير عند طوائف الفقهاء ، ولا يكون
هذا عند القدماء إلا تلاحبا بالشريعة الغراء ، فلنسا ملء الحق أن نعجب من
يستنكر الستائر على المنابر كل الاستنكار باعتبار أنها بدعة كيف لا يستنكر
تطويق منازل بيلاكونات مكشوفات عليها نساء كاسيات عاريات وقد يتسابقن
وهن راكبات على دراجات تحت نظر العامة والخاصة يبصرهن كل من فى
الطرق ؟ أم كيف يستبيح حمل المسلم لشعار غير المسلمين مع ماورد فى
استنكار ذلك من الروايات ؟ أم كيف يتساهل فى إثبات الحد والمكان
والحركة والثقل ونحوها له سبحانه فى « نقض الدارمى ، مع أن ذلك كفر
عند جمهرة أهل الحق !

وقد نسبت « الرسالة ، إلى فضيلة المفتى فى العدد المذكور أنه لا يراعى
ما فى كتب رسم المفتى ولا يتقيد بأقوال الأئمة الأربعة ، بإذن هو يسير
سير من بلغ درجة الاجتهاد المطلق ، لكن لم نره فى المسألة يدلى بحجة من
الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، وإنما تراه يحوم حول النقل من كتب
قل ما هو مرضى منها عند أصحاب كتب رسم المفتى ، ثم عدم تقيده بالمذاهب
الأربعة يجعل الأئمة - أتباع تلك المذاهب - فى حل من عدم الأخذ
بآرائه المخالفة للأئمة الأربعة ، وليس تعبيد الطريق إلى المروق والتجرؤ على
الفقه المتوارث شأن العالم الحازم .

فما نحن نراه فى تلك الفتيا يعتمد بآدى ذى بدء على تمهيد مهلهل نقله من
« جامع الفصولين ، وعلى مسائل نقلها منه أيضا ، وصاحب جامع الفصولين
هو بدر الدين محمود ابن قاضى سماونة عالم تركى ضربت رقبتة بسيف الشريعة

على تهمة الزندقة سنة ٨٢٣ هـ في «سرز» لتأليفه كتاب الواردات^(١) وفي
مفتحه نفي الحشر الجسماني ، فلا يعول على تمهيد مثله ولا على نقوله في
الفتاوى الشرعية ، على أن ما نقله منه من قوله: «شد زنارا على وسطه ودخل
دار الحرب للتجارة كفر» ، يفيد أن المسألة متفق عليها حيث لم يحك الخلاف
- ومثله في فصول الاستروشنى - وهذا يناقض استنتاج فضيلته على خط
مستقيم .

وأما ما نقله منه أيضا من قوله « قيل في لبس السواد وشد الفائزة على
الوسط ولبس السراغج ينبغي أن لا يكون كفراً ، استحسنته مشايخنا في
زماننا ، وكذا في قلنسوة المغول إذ هذه الأشياء علامة ملكية لاتعلق لها
بالدين ، فخارج بالمرّة عن موضوع بحثنا فضلا عن أن يبني عليه شيء هنا ،
ولولا أن فضيلة المفتي رأى تلك الشارات بمكان من الخطورة لما حاول
الاستدلال بجوازها على جواز لبس البرنيطة ، مع أنها شارات حكومية
خاصة لدولة المغول الإسلامية حكام بغداد وما وراء القوقاس في وولجا
وما والاها منذ أواخر القرن السابع الهجري ، أما لبس السواد فقد ورد في
السنة وكان شعار العباسية ، والفائزة هي النطاق المغولي ، تربط به خناجرهم
والسراغج هي شعور مفتولة على كيفية خاصة وعدد خاص تجعل على واجهة
القلانس للدلالة على مرتبة حاملها - كشارات الضباط - وقلنسوة المغول
تشبه قلبق الجرا كسة المسلمين . فلا يكون لشيء منها أي تعلق بما هنا لظهور
أنها علامات ملكية بحتة للدولة المغولية المسلمة ، حتى إن صاحب الفتاوى
البيزانية الذي يذكر حكم تلك الشارات من أعظم علماء تلك الدولة ،
فيكون بناء فضيلة المفتي لرأيه عليها بناء على غير أساس . وتوهمه كون

(١) وهو من محفوظات دار المكتب المصرية. (ز).

هذا الحكم المصدر بلفظ « قيل » ، عديلاً لمسألة الزنار أتى من استعجام تلك
الشارات على فهمه ومن حمله لها على غير محاملها كما هو ظاهر .

وأما ما نقله عن « نور العين » ، لشانجي زاده التركي من علماء القرن
الحادى عشر نقلاً من « المسامرة » ، لابن الهمام فكان حقه أن ينقله مباشرة
من المسامرة نفسها بدون هذا الوسيط ، على أن هذا النقل لا ينفعه فتيلاً فى
المسألة بعد العلم بأن الأحكام تبنى على الأمارات الظاهرة إجماعاً كما سبق .

ثم نرى فضيلته ينقل من « اقتضاء الصراط المستقيم » ، لابن تيمية ملقباً
إياه بشيخ الإسلام أنه قال فى حديث « من تشبه بقوم فهو منهم »^(١) ، إسناده
جيد . ولفظ « أبى منيب » فى سند الحديث قد حرف إلى « أبى جنيب » ،
وهذا ليس بهجيب من لا يرفع رأساً إلى الحديث فى باب الاجتهاد . وأما إن
كان هذا التحريف من المسجل للفتوى فيكون أمره إلى فضيلة المفتى مباشرة
- سبحانه الله - ويوهم صنيع فضيلته هناك أن ما سرده بعد قوله : « إسناده
جيد » ، هو من كتاب اقتضاء الصراط المستقيم ، لكن الأمر ليس كذلك بل
كلام المفتى بعد قوله ، إسناده جيد ، ضد ما ذكره ابن تيمية فى الكتاب
المذكور على خط مستقيم ، وليس لابن تيمية شذوذ فى هذه المسألة بل هو
مع الجمهور فيها ، فكان الواجب على فضيلة المفتى أن يتابعه فيها ولا سيما بعد
أن تعود أن يخلع عليه لقب شيخ الإسلام بكل وسيلة مع ما مثل لديه من
شواذ الخطرة فى باب الاعتقاد وفى كثير من الفروع لو لم يكن يتوخى
اتباعه فى شواذ الخطرة فقط .

وإليك كلام ابن تيمية فى (ص ٣٩) من الكتاب المذكور بعد أن أتى
على رواية حديث « من تشبه بقوم فهو منهم » ، ثناء عظيماً ووثقهم جميعاً

(١) أخرجه أبو داود وأحمد وصححه العراقي وأخذ به الأئمة . (ز) . وسبق
للؤلؤف مقال خاص فى تخريج هذا الحديث (ص ٦٨) .

وقد احتج الإمام أحمد وغيره بهذا الحديث ، وهذا الحديث أقل أحواله
أن يقتضى تحريم التشبه بهم وإن كان ظاهره يقتضى كفر المتشبه بهم كما فى
قوله تعالى (ومن يتولهم منهم فإنه منيهم) (١) .. وبكل حال يقتضى تحريم التشبه
بعلة كونه تشبهاً ، والتشبه يعم من فعل الشيء لأجل أنهم فعلوه .. ومن تبع
غيره فى فعل لغرض له فى ذلك إذا كان أصل الفعل مأخوذاً عن ذلك الغير
وقوله صلى الله عليه وسلم ، غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود ، (٢) دليل على
أن التشبه بهم يحصل من غير قصد منا ولا فعل ، اهـ

فيلغو بهذا الحديث التقييد بقصد التشبه فى كلام فضيلة المفتى ، وتنهار
الإباحة المبنية على عدم العلم بالتصدد عند من ألقى السمع وهو شهيد . وبعد أن
فسر الحديث الحديث هكذا يبطل ذلك التقييد بالرأى وبما نقله عن بحر ابن
نجيم نقلاً غير محرر .

وفى معين المفتى ، : من تشبه بالكفار عمداً وتزياً بزى النصارى
أو تزيراً بزنانيرهم أو تقلنس بقلنسوة المجوس يكفر ، وهذا هو الذى قيده
أبو السعود المصرى تبعاً للسيد الحموى فى شرح الأشباه والنظائر (بأنه
محمول على ما إذا أراد الاستخفاف بالإسلام . وأما إذا لم يقصد ذلك فهو
آثم فقط) اهـ . ويظهر من ذلك أن فضيلة المفتى أتى بهذا القيد فى غير محله
ولم يراع النص فى نقله . وكلامهما فى القصد مبنى على الديانة لا على القضاء
كما هو ظاهر لاحتفال سبق يده إليها بدون قصد ولا رؤية لها .

وليس الكلام فى هذا البحث فى المعذور ولا فى المكره ولا فيما يعمهم
وغيرهم ولا فى مسامير الأحذية ، وإنما الكلام فىمن حمل شعارهم الخاص
بهم طائفاً مختاراً متعمداً من غير عذر معتد به ، على أن هشام بن عبيد الله

(١) الآية ٥١ من سورة المائدة .

(٢) أخرجه الترمذى وقال حسن صحيح . (ز) .

الرازي راوى خبر المسامير عن أبى يوسف يعد من الضعفاء فى رواية الفقه لقلة ضبطه واضطرابه فى الفقه كما نص على ذلك الجصاص وغيره ، والأعدار فى حمل شعارهم مشروحة فى الخانية والتارخانية والبزازية وغيرها . وفى البزازية عند ذكر الأعدار فى لبس قلنسوة المجوس : « وكذا إذا لبسها لدفع البرد ، والمختار أنه يكفر لأن دفع البرد يمكن باللبس بعد التمزيق فلا ضرورة فى لبسها على تلك الهيئة ، ومثله فى المحيط ، فيكون عذر حرارة الشمس من هذا القبيل .

والإفتاء بالأقوال الضعيفة ، واتهام الفقهاء بالمجازفة ، والسعى فى إزالة الحواجز بين المسلمين وغيرهم مما يجر إلى استفحال الشر وفتح باب الدس بين المسلمين ، فالاجترام على مثل ذلك لا يقل خطورة عن التسرع فى الحكم بالردة فى زمن لا يخاف المرتد فيه من ضرب رقبته ، فالواجب على أهل العلم أن يسهروا على مداخل الفساد ويسعوا جهدهم فى ترضين السياج وسد الخلل لاتعبيد الطريق إلى المروق .

وقد قال البيضاوى فى تفسيره : « وإنما عد لبس الغيار وشد الزنار ونحوهما كفراً لأنها تدل على التكذيب ، - أى دلالة شرعية وعقلية (١) - وهو من أئمة أصول الدين وأصول الفقه والتفسير . وقال السعدى التفتازانى فى شرح النسفية : « لو فرضنا أن أحداً صدق بجميع ما جاء به النبي عليه السلام وأقر به وعمل به ومع ذلك شد الزنار بالاختيار أو سجد للصنم بالاختيار نجعله كافراً لما أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل ذلك علامة التكذيب والإنكار ، وهو أيضاً من كبار أئمة تلك العلوم . وقال الخيالى فى حاشية النسفية : « وذكر فى شرح المقاصد أن التصديق المقارن لأمانة التكذيب غير معتد به والإيمان

(١) لأنه لا يعقل أن لا يبالي المرء بأن يظن به أنه غير مسلم إلا على تقدير

فساد عقيدته . (ز) .

هو التصديق الذي لا يقارن شيئاً من أمارات التكذيب ، وفي القصيدة
النونية في معتقد أهل السنة (١) :

والشرع قد عد شد المرء زناً
دليل جحد كتعظيم لأوثان
ومن لا يعد الترفع عن مظهر المسلمين بالاندماج في مظهر غيرهم دليل
التكذيب والاستخفاف يكون بالغ أبله مصاباً في عقله ، أو يكون الإيمان
عنده غير الإيمان عند جمهور أهل الحق ولا سيما بعد أن نقل مثل العلامة
سعد الدين التفتازاني في شرح المقاصد الإجماع على إكفار من لبس الزنار
بالاختيار . ولا فرق عندهم بين شعار وشعار ، وبعد أن علم أن خلافهم في
باب الأزار في الكفر وعدم الكفر لا في الحل والحرمة كما سبق .

فقد بان بذلك البيان قيمة تلك الشروط المهمة في فتيا الإباحة كما استبان
أن الحق استنكار حمل شعارهم في حالة الاختيار كما عليه علماء الأمصار .

ونحن وإن كنا نصدق فضيلة المفتي في قوله إن الشيخ عبده رحمه الله لم
يكن يسبك فتاواه سبك الفقهاء ، ولكن لا نستطيع أن نصدق في دعواه وأنه
أخرج فتياه التي تجيز لبس البرنيطة إخراجاً فقهيّاً مؤيداً . . . ، لأنه قد ظهر
بما ذكرناه أنه إنما بنى على غير أساس ، وفرع على غير أصل ، ونطق من غير
حجة بما لم يسبقه إليه عالم .

وبهذا التحرير يظهر جلياً لكل ذي عينين ما يثبت على النقد العلمي
وما يذوب ذوبان الثلج أمام لوافح الحجج .

وفي الختام ألفت النظر إلى أنه كلما قام عالم (مدرن) بدور الوسيط
في المروق نجد (ذوات) لم يرسخ الإسلام في نفوسهم ، ولا خالطت بشاشة
الإيمان قلوبهم يرفعون رموسهم في المجالات المصورة وغيرها ، فيكاشفون

(٤) شىء جواهر العقائد ، لقاضى القسطنطينية خضر بن جلال .

(١٦ مقالات)

الجمهور بما في صدورهم مما فيه هلاك الحرث والنسل، و(راسبوتين) ضاحك
مستبشر فنصرخ قائلين : يا للإسلام من أذعيا العلم الذين تزعموا على العلماء
وليس لنا إلا أن نفرغ إلى الله جل شأنه في كشف هذا الضر ، متضرعين
إليه أن يلهم أصحاب الشأن، إبعاد هؤلاء الذين ينقضون عرى الفقه الإسلامي
عروة عروة عن كراسي الزعامة في الدين ، مع تصفية الجماعة تصفية شاملة
لا تدع بينهم من تحدته نفسه بتعكير النبع والتجرؤ على الفقه المتوارث ،
وأن يوفقهم في تخير علماء أمناء بررة أتقياء بدل هؤلاء فيعود إلى الدين
صفاءه وإلى العلم بهاؤه ، ويعلم الخاصة والعامة أن الأزهر الشريف لا يكون
معقلا إلا للإسلام الصحيح والعلم الصحيح . ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا
وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب .

(هامش) : نود أن نرى الشباب الناهض يستمد القوة من الحق الذي
لا يزول بدل أن يرضى لنفسه أن يكون ظالا يستتبعه كل مبطل زائل ، فنوصي
صاحب تلك المرسلات ، أن يقلع عن الجري وراء الهدامين وعن
الاسترسال فيما هو بسبيله من طرق باب الدينيات ، بمؤهلاته الملموسة
فيدس إلى نفسه في مقتبل عمره فيهوى حيث هوى بلديه من قبل فيدركه
الغرق ، وليس الركن الذي يأوي إليه بمؤويه عن طوفان نقد يخرقه ويخنقه

حجاب المرأة

خو ط ب ن ساء الن بى ص لى الله عليه وسلم فى ك ت اب الله بقوله تعالى :
(وقرن فى بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى)^(١) وأمرن بالاحتجاب
عن الرجال مع أنهن أمهات المؤمنین بنص الكتاب الكرىم ، فغيرهن يكن
أولى منهن بالاحتجاب ، لكونهن أجنبيات بالنظر إلى غير محارمهن من
الرجال ، وقد قال الله سبحانه : (يا أيها النبى قل لأزواجك وبناتك ونساء
المؤمنین یدنین علیهن من جلابیبهن)^(٢) فساوى بین نساء النبى ونساء المؤمنین
فى وجوب الحجاب البالغ .

وقد فسر عبدة^(٣) السلمانى وارث علوم على بن أبى طالب وابن مسعود
رضى الله عنهما والذى كان يخضع لعلمه وفهمه مثل القاضى شريح - الذى استمر
على قضاء الكوفة ستین سنة ، من عهد عمر رضى الله عنه - قد فسر إدناء
بعض جلابیبهن فىما أخرجه ابن جریر فى تفسيره حیت قال : وحدثنى
يعقوب قال حدثنا ابن على عن ابن عون عن محمد عن عبدة فى قوله
تعالى (یدنین علیهن من جلابیبهن) فلبسها عندنا ابن عون قال ولبسها عندنا
محمد ، قال محمد ولبسها عندى عبدة قال ابن عون وفتقن بردائه فغطى أنفه
وعينه اليسرى وأخرج عينه اليمنى ، وأدنى رداءه من فوق حتى جعله قريبا من
حاجبه أو على الحاجب ، ورجال هذا السند رجال فى الثقة والضبط ، فابن جریر
هو الحافظ الطائر الصيت المفسر المشهور ، وشيخه يعقوب بن ابراهيم العبدى
وشيخه ابن على إسماعيل بن ابراهيم بن مقسم وشيخه ابن عون عبد الله

(١) الآية ٢٣ من سورة الأحزاب (٢) الآية ٥٩ من سورة الأحزاب .

(٣) بفتح العين .

البصرى ، وشيخه محمد بن سيرين كلهم حفاظ ثقات اتفق الأئمة الستة على إخراج أحاديثهم رضى الله عنهم ، وعبيدة هو السلماني الذي شرحنا حاله وأخرج له الجماعة أيضا .

وقد فسر ابن مسعود قوله تعالى (إلا ما ظهر منها) بالثياب فيكون تفسيره بالكحل والخاتم - أى موضعهما من الوجه والكف - غير مرضى عنده وهو كنيف مليء علما ، فيكون هذا التفسير من ابن مسعود موافقا لذلك ولتفسيره الزينة بالثياب في قوله تعالى (خذوا زينتكم عند كل مسجد)^(١) وروى ابن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما أيضا تفسير الإدناء في الآية السابقة بإبداء عين واحدة كما فسر عبيدة .

وصح عن عائشة رضى الله عنها مثل ذلك مذهبا لها .

فوضع حجاب غير صفيق على الوجه بحيث لا يمنع المرأة من رؤية الطريق التي تمشى هي فيها يعد مثل ذلك في المعنى ، لأن المقصود الأصلي من الحجاب أن لا تظهر محاسن المرأة للرجال ، والحجاب المذكور مانع من ذلك الظهور مادام الرجال يراعون غض البصر الذي أمروا به كالنساء .

وبقول عبيدة السابق أخذ جمهور السلف وعليه عول الإمام أبو بكر الرازي الجصاص في أحكام القرآن، وهو عظيم المنزلة بين فقهاء الحنفية .

وأما إباحة كشف الوجه والكفين للمرأة في الصلاة وفي إحرام الحج فلا تدل على جواز ذلك عند خروجها من بيتها في حاجة ؛ لأن حالة إحرام المرأة حالة تلبسها بعبادة الله سبحانه كما أن سائر الحجاج كذلك فيكونون على غاية من غض البصر وحفظ النظر ، وصلاة المرأة تكون في بيتها أو مخدعها ، فلا يتصور أن تكون في حالة الصلاة مظنة اطلاع الرجال على محاسنها فلا تقاس بهما حالة خروج المرأة من بيتها - في حاجة - إلى بيئته

(١) الآية ٢١ من سورة الأعراف .

وقال القرطبي في تفسيره (١٢ - ٢٢٩) : قال ابن خويننداد - وهو من كبار أئمة المالكية : إن المرأة إذا كانت جميلة وخيف من وجهها وكفيها الفتنة فعليها ستر ذلك . وإن كانت عجوزا أو مقبحة جاز أن تكشف وجهها وكفيها .

وهذا إيضاح منه لمذهب مالك في المسألة .

وأما عند الشافعي ففي كفاية الأخيار (٢ - ٢٣) : فيحرم النظر إلى وجهها وكفيها إن خاف فتنة فإن لم يخف ففيه خلاف ، والصحيح التحريم . قاله الاصطخري وأبو علي الطبري ، واختاره أبو محمد (الجويني) وبه قطع أبو إسحاق الشيرازي والرويانى ، ووجهه الإمام (إمام الحرمين) باتفاق المسلمين على منع النساء من الخروج حاسرات سافرات ، وبأن النظر مظنة الفتنة ، وهو محرك للشهوة فالأليق بمحاسن الشرع سد الباب والإعراض عن تفاصيل الأحوال ، وقول الشافعي في الأم (١ - ٧٧) : وعلى المرأة أن تغطي في الصلاة كل ما عدا كفيها ووجهها ، مقيد بالصلاة كما ترى . وأما مذهب أحمد في المسألة فكمذهب الشافعي على حد سواء . رضى الله عن الجميع .

ومن أباح النظر إلى الوجه إنما أباحه عند قيام ضرورة للكشف عن الوجه كالخطبة والشهادة والمعاملة معها عند عدم وجود من ينوب عنها لا عند خروجها بدون أى ضرورة لمجرد التبرج والتفرنج .

وقول ابن جرير وابن حزم بإباحة النظر إلى الوجه إنما هو عند عدم خوف الفتنة من ناظر معين ، وأما خروجهن سافرات أمام فئام من الناس فيهم كل صنف من الفسقة فما لا يرضاه عالم يخاف مقام ربه .

ومن تمشدق بقضاء المرأة في بعض القضايا لم يدرك أن نفاذ حكمها فيها عند بعض الفقهاء مقرون بوقوعها في الإثم كنفذ الحكم في بعض مسائل

الحيل مع كون المحتمل آثماً ، فلو وليت امرأة القضاء ظلماً وعدواناً نفذ قضاؤها في بعض القضايا عند بعض الفقهاء ، مع وقوعها في الإثم بتوليها القضاء ، كنفاد الحكم في بعض مسائل الحيل مع الإثم ، ومن توهم انتفاء الإثم عند نفاذ الحكم فقد بعد عن الفقه .

وقد وردت عدة أحاديث في استئصال اللعنات على المائلات المميلات الكاسيات العاريات اللائي على رؤوسهن أمثال أئمة البخت ، فأمرهن لا يحوج إلى شرح وبيان .

ولتلك النصوص الصريحة في وجوب احتجاب النساء تجد نساء المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها في غلبة المراعاة للحجاب منذ قديم ، في البلاد الحجازية واليمنية وبلاد فلسطين والشام وحب والرافين^(١) وبلاد المغرب الأقصى إلى المغرب الأدنى وصعيد مصر والسودان وبلاد جبرت والزيبع وزنجبار ، وبلاد فارس والأفغان والسند والهند ، بل كانت بلاد الوجه البحري بمصر وبلاد الروملى والأناضول وبلاد الألبان قبل مدة في عداد البلدان التي تراعى فيها نساؤها الاحتجاب البالغ ، بل كانت بلاد الألبان تشرع عندما تريد الحكومة تسجيل أسماء النساء ، سيجان من يغير ولا يتغير . وليس بقليل بمصر من أدرك ما كانت عليه نساء مصر كلهن من ناحية الحجاب قبل عهد قاسم أمين - داعية السفور في عهد الاحتلال .

والغيرة على الحرم رمز الإسلام الصحيح ، ومن فقدتها من أبناء البلاد الإسلامية إنما فقدتها بعد اندماجه في أمم لا يغارون على نسايتهم ولا يرون أى بأس في مخاصرة زوجاتهم لرجال آخرين في مرأى منهم ومشهد . وكان العلامة أحمد وفيق باشا العثماني سريع الخاطر ، حاضر الجواب سبق

(١) عراق المعجم وعراق العرب (جنى الجنين للمحبي ص ٧٨)

أن تقلد كثيرا من الوظائف الدبلوماسية في عواصم أوروبا قبل أن يتولى
الصدارة العظمى في أوائل سلطنة السلطان عبد الحميد الثاني ، وقد سأله بعض
عشرائه من رجال السياسة في أوروبا في مجلس بإحدى تلك للعواصم قائلا :
« لماذا تبقى نساء الشرق محتجبات في بيوتهن مدى حياتهن من غير أن يخالطن
الرجال ويغشين مجامعهم ؟ » مستنكرا لتلك العادة المتوارثة في الشرق فأجاب
في الحال قائلا : « لأنهن لا يرغبن في أن يلدن من غير أزواجهن ، وكان هذا
الجواب كصب ماء بارد على رأس هذا السائل فسكت على مضض كأنه ألقى
الحجر .

أيقظنا الله سبحانه من رقدتنا ، وأشعرنا الاعتزاز بالعزة الإسلامية
والشرف الإسلامي ، وأبعدنا عن الاندماج في أمة غير أمتنا ، وهدانا سبيل
السداد .

نظر المرء الى شرع الله

معيار دينيه

نظر المسلم إلى الشرع الإسلامي هو أنه قانون إلهي مقدس منزل لإسعاد من تمسك به ، لا يمتوره التحوير والتغيير بعد انقطاع زمن الوحي ، وأنه الدين الكامل الكافل لمصالح البشر في جميع الأزمنة والأمكنة ، وأن ما نيط بالعرف والمصلحة من أحكامه إنما يختلف عند تغير العرف والمصلحة لكن هذا ليس من التغيير والتبديل في شيء ، وإنما هو تفصيل من الشارع الحكيم للحكم بالنظر إلى حال وحال فلا دخل لأهواء الرجال في ذلك أصلاً ، وأما من كان نظره إلى الشرع الإلهي ، كنظره إلى القوانين الوضعية في التغيير والتبديل ، فلا يتهيب المساس به ، ولا يخشى أن يدخل تحت قوله تعالى : (فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون (١)) ولا يأتى مثله أن يجاهر أمام وفود أن قوانين القرون الوسطى لا تصلح للقرن الحاضر يريد أن الأحكام الشرعية لم تبق صالحة لتسيير شؤون الأمة في القرن العشرين ! متناسياً أن الله سبحانه يقول (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً (٢)) ومن كلام الشيخ للوفد العراقي المشهور في الأهرام ، ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٦ ، : ... وأن من ينظر في كتب الشريعة الأصلية ، بعين البصر

(١) الآية ٧٩ من سورة البقرة. (٢) الآية ٦٥ من سورة النساء.

والحذق ، يجد أنه من غير المعقول أن تضع قانونا ، أو كتابا ، أو مبدءا في القرن
الثاني من الهجرة ثم تجيء بعد ذلك فتطبق هذا القانون أو الكتاب أو المبدأ
في مصر ، أو في العراق في سنة ١٣٥٤ ، .
وهذا النص منه مستغن عن التعليق . فإذا حاول مثله أن يجعل لنفسه شأنًا
في التشريع بأن يمهّد السبيل لذلك بالطعن في الفقه والفقهاء وتشكيك الناس
في الحديث ونقلته ، وفي اعتقاد المسلمين وأئمتهم ، واجترأ على تحكيم العرف
على نصوص الكتاب والسنة وإباحة نبد الأحكام المنصوصة باسم المصلحة
وقام يهيب ، الجوّ لنقل حق الطلاق من يد مالكة الشرعي بنصوص الكتاب
والسنة إلى المرأة أو القاضي بعد أن تمكن من إلغاء حكم الطلاق الثلاث
المتوارث وحكم تعليق الطلاق المتوارث رغم الأدلة المتضافرة والإجماع
اليقيني في المسألتين ، ترى أيها المؤمن الصادق بنور إيمانك ما وراء الأكمة ،
وتبقى متمسكا بدينك ولو كالفابض على الجمر كما هو شأن المسلم عند فساد
الزمان ، ولا تنخدع بخزعبلاتهم المنقولة عن أناس لا يشهد لهم التاريخ
بالإمامة في العلم ، ولا بالورع ، بل بالشغب وصنوف البدع وأنواع الشذوذ
بل ربما يكونون مندسين بين المسلمين لإفساد دينهم وتفريق كلمتهم بمخبر
غير مظهرهم ، فتكون مع الجماعة لامع الخاطئين المفارقين للجماعة .
وأقصى سلاح في قطع شغبيهم هو معرفة الرجال ، ومراتب الحديث ،
ومدارك الأئمة ، لكن يؤسف كل الأسف أن ذلك مفقود ، ومعدوم هنا
بالمرّة فيسهل انطلاء شغبيهم على الذين يصفون أنفسهم في صف العلماء فضلا
عن الآخرين ، بيد أن الأرض لا تخاو عن قائم بالحجة . ومن أحدث حكما
جديداً باسم الشرع بعد بضئ الأئمة منذ ثلاثة عشر قرنا وأكثر على حكم
متوارث ، فقد لعب بالشرع وضحك على عقول الأئمة ، نعم لأصحاب
الشأن الملمين بأدلة الشرع الورعين في دين الله أن يأخذوا بما هو أرفق للأئمة

أقوال الأئمة المجتهدين الذين تقاسموا الأمة المحمدية على تعاقب القرون
لكون علمهم ودينهم موضع ثقة عندهم ، ونقلت أقوالهم إلينا بطريق الشهرة
أو التواتر ، ومن جرى مجراهم من أمثال ابن أبي ليلى وابن شبرمة المنقولة
أقوالهم في كتب أهل العراق وغيرهم طبقة فطبقة بطريق الشهرة .

وليس العرف في قوله تعالى (خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن
الجاهلين^(١)) بمعنى العادة الجارية هنا وهناك ، بل هو الحكم المعروف الذي
لا ينكره الشرع ولا يستقبحه العقل بل يقره الشرع ويستحسنه العقل ، يوصى
الله سبحانه في الآية المذكورة بالتسامح مع الناس في المعاملة الشخصية معهم
والمجاهرة بحكم الله في غير هوادة ، وترك الالتفات إلى من يحاول إيصال
الأذى في هذا السبيل .

فمن فسر العرف هنا بالعادة فقد فسر بالرأى بدون مدرك لا في الرواية
ولا في الدراية ، وإنما عرف العرف بمعنى العادة بعد زمن الوحي ، كما لا يجمل
ذلك أهل العلم بأطوار اللغة . فلا يتصور حل الربا ، ولا المتعة ، ولا حرمة
تعدد الزوجات ، ولا إباحة الخمر - إذا سميت شايًا باردًا - ولا استساغة
السفور والتبرج ، ولا نقل حق الطلاق من يد مالكة شرعي إلى يد المرأة
أو القاضي ، ولا إلغاء الطلاق المنجز أو المعلق بتهوس بعض الشذاذ ، ولا حل
الأوقاف المتوارث نفاذ حكمها من الصدر الأول بقول يعزى إلى ابن عبدوس
أو عبدون ، ولا نقل الصيام من شهر رمضان إلى شهر آخر ، ولا استبدال
الفدية بالصيام عند المطيق ، إلى مالا آخر له من التهوسات المرذولة بدعوى
تغير الأحوال الاجتماعية ، وتغير الأزمان ، وتغير العرف والمصلحة .

ولا يصلح العرف عند أهل العلم أن يكون مخصصًا للقياس أو الأثر إلا

(١) الآية ١٩٩ من سورة الأعراف .

إذا كان عاماً متوارثاً فضلاً عن أن يكون قاضياً على النص ، وأما الخاص
فإنما يثبت به الحكم الخاص ما لم يخالف القياس والأثر ، فلا يصلح أن يكون
مخصصاً لها ، وأما المصلحة فلا اعتداد بها عند مخالفتها للنص عند أهل الحق
كما سشرح هذا وذاك إن شاء الله تعالى (١) .

فمن حاول نسخ حكم من أحكام الشرع بإقامة غيره مقامه حاول بعمله
هذا أن يفضل عقله على علم الله سبحانه حيث عد رأيه أصلاً من شرع الله
الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، فلا يسوغ لمسلم غير مغلوب
على أمره أن يستبدل ببعض أحكامه إلا في حالة إكراه تبيح النطق بكلمة
الكفر ، ولا أن يرضى به بديلاً في حال من الأحوال ، ومن ضاق صدره
من شرع المسلمين حيث يعده غير صالح للزمن الذي هو فيه ، لا يكون من
الإسلام على شيء .

وقد سبق أن نقلنا عن « أزهار الروضتين في أخبار الدولتين » للحافظ
أبي شامة المقدسي : أن نور الدين الشهيد لما ولي الحكم ، كانت البلاد على
أسوأ الأحوال من كل ناحية ففكر عقلاء الدولة فيما يجب السير عليه في
إصلاح شؤون البلاد وارتأوا أن مجرد تنفيذ أحكام الشرع عند ثبوت
إجرام المجرمين ثبوتاً شرعياً ، لا يكفي في قمعهم ، فلا بد من أخذهم بأحكام
قاسية سياسية حتى يستتب الأمن ، وتصلح الأحوال ، فرجوا العالم الصالح
الشيخ عمر الملاء الموصلى لما له من المنزلة السامية عند نور الدين قبل توليه
الملك لعلمه ودينه - وهو مؤلف كتاب السير الذي ينقل عنه المحب الطبري
كثيراً - أن يوصل إلى مسامح الملك ذلك الرأي الحصيف في ظنهم ، فقبل
رجاءهم وكتب إلى نور الدين يوصيه بالضرب على أيدي الأئمة بأحكام
صارمة بدون انتظار إلى ثبوت إجرامهم ثبوتاً شرعياً .

(١) في المقالين التاليين لهذه المقالة .

لأشبه

وبعد أن قرأ الملك توصية الشيخ كتب على ظهرها بيده الكريمة ما معناه:
« حاشا أن أجازي أحدا بجرم قبل أن يثبت جرمه ثبوتا شرعيا ،
وحاشا أن أتهاون في عقوبة مجرم ثبت جرمه ثبوتا شرعيا ، ولو جرئت
على مارسمة التوصية لي لـكنت كمن يفضل عقل نفسه على علم الله جل شأنه
ولو لم يكن هذا الشرع كافيا في إصلاح شؤون العباد لما بعث به خاتم رسوله ،
وأعادها إلى الشيخ . ولما اطلع الشيخ على هذا التوقيع الملكي الحازم بكى بكاء
مرا وقال : يا للخيبة ! كان الواجب على أن أقول ما قاله الملك ، فانقلبت
الأوضاع وانعكس الأمر . فتاب من توصيته أصدق توبة ، وجرى الملك
في تسيير الأمور على مارسمة الشرع حرفا فخرفا فصاحت البلاد ، وزال الفساد
في مدة يسيرة ، وأصبحت تلك الأصقاع بحيث لو سافرت عادة حسناء
وحدها ومعها أثمن الجواهر والأحجار الكريمة من أقصى البلاد إلى أقصاها
ما حدثت أحدا نفسه أن يمسه بسوء لا في مالها ولا في عرضها .

وقد اكتظت كتب التاريخ بما تم على يد هذا الملك الصالح من
الإصلاحات العظيمة بعد تطهيره أرض الشام ومصر من عدوان أهل
الصابغ حتى ألحق بالخلفاء الراشدين بسيرته الرشيدة . وهكذا الإيمان إذا
خالط بشاشته القلوب ، وأحكام الشرع لا تلتهم عجائب أسرارها في الإصلاح
وليست هي كأحكام العقول الخاطئة ، وهما في الدول الإسلامية لم تسعد
دولة منها ولا اعزت إلا بمقدار تمسكها بأهداب الشرع ، ولا شقيت دولة
منها ولا ذلت إلا بلسبة ابتعادها عن أحكام الشرع ، وقال على كرم الله
وجوه : « ما ترك الناس شيئا من أمر دينهم لاستصلاح دنياهم إلا فتح الله
عليهم ما هو أضر منه ، . وهي حقيقة ماثلة في جميع أدوار التاريخ . وقد
صدق الشاعر حيث قال لعبد الملك بن مروان :

نزع دنيانا بتمزيق ديننا فلا ديننا يبقى ولا ما نزرع

وأصدق مثل لمن يحاول إصلاح دنياه على حساب دينه وعقيدته
من يمزق لباسه الساتر لسواته لترقيع موضع من معطفه أو جيبته .
وليس شيء أوجب في باب إصلاح العلم من إيقاف دعاة الميوعة عن تنشئة
الذم على مبادئ تظهر الشرع بمظهر هيولى تقبل كل صورة على هوى كل
عصر ، تراهم يقولون ، تتبدل الأحكام بتبدل الأزمان ، إطلاقاً ، وبالسياسة
الشرعية تلبنى على الاعتراف بحكمة الله سبحانه ، وبعدم الاقتصار على
الأئمة الأربعة ، و كان عليه السلام يحب موافقة أهل الكتاب ، و مسايرة
الزمن حتم ، و مبنى الأحكام العرف ، و مدار المعاملات على المصلحة ،
إلى غير ذلك من دساتير معقدة بحملة تمهيداً لما يجاهرون به في بيانها حينها
يحين حينه ، ولو تركت الفوضى تسود في التنشئة لبقى المستقبل في ظلام
حالك ، فلا بد من السهر على مستقبل حملة الدين لينشأوا تنشئة صالحة ترضى
الله ورسوله والمسلمين .

أفليس من العار بعد أن كان الغرب أخذ من دساتير الشرع الإسلامى
ما يصلح به شأنه بعض إصلاح منذ القرن العاشر الميلادى وما بعده على رأى
المؤرخ موسهيم فى (تاريخ الكنيسة) كما ذكره الأستاذ المحقق السيد عفيفى
فى المجلد الثامن من مجلة الأزهر (ص ٢٦٤) فى مقال موجز بديع له فى نقض
مزاعم القائلين بتأثر الفقه الإسلامى بالقانون الرومانى ، وها هو الأستاذ
مخلاف المالكي رحمه الله قد ألف كتابه فى المقارنة بين القانون المدنى الفرنسى
وأحكام مذهب الإمام مالك رضى الله عنه فى أوائل هذا القرن الهجرى ،
فنص فيه على أحكام أخذها الفرنجة عن مذهب هذا الإمام العظيم ، ونحن
الآن نقرب الأوضاع ، ونسعى فى الاندماج التشريعى كل السعى ، فلا حول
ولا قوة إلا بالله ، وكلمة الأستاذ المويلى فى ميوعة بعض العلماء فى عصره
كانت قاسية فكيف لو أدرك الأحوال المشهودة اليوم

ليأخذ منا من شاء ماشاء من الأحكام ، وأحكامنا غنية عن التطفل على غيرنا إذا لم نهزل في موقف الجدد.

وَمَا يُؤْسَفُ لَهُ كُلُّ الْأَسْفِ أَنْ يَوْجَدَ بَيْنَنَا مَنْ يَسْعَى بِدُونِ طَلَبٍ فِي اسْتِبْدَالِ الْأَحْكَامِ الْمُتَوَارِثَةِ بِاسْمِ التَّجْدِيدِ بِدُونِ أَيِّ مَبَرِّرٍ غَيْرِ التَّقَرُّبِ إِلَى قَوَائِنِ لَا تَمُتُ إِلَى الْإِسْلَامِ بِصَلَةٍ .

ومن المعلوم أن الحكومة قد قررت إلغاء البغاء فشكر لها المسلمون من أعماق القلوب في مشارق الأرض ومغاربها هذا القرار الحكيم واعتبروه بحق صفحة مجيدة ذهبية في تاريخ الإصلاح الحكومي منتظرين بفارغ الصبر ما يتلوه من خطوات تعزز آمال المسلمين في الإصلاح .

وإزاء هذا الإصلاح العظيم الذي قامت به الحكومة نرى شخصا يتعثر في أذياله ركضا وراء البحث عن رواية تعزى غلطا - كما يقول ابن دقيق العيد - إلى مالك رضي الله عنه ويقول عن بغيته في تلك الرواية في غير خجل ولا وجل : ولا بد من التفكير في إحلال المتعة محل البغاء الذي قررت الحكومة إلغائه لأنه مامن حرام من اللذات إلا وقد أحل الله ما يحل محله ، ونسى المسكين أن الله سبحانه أحل النكاح وحرم المتعة والسفاح وحرمة المتعة ثابتة بالكتاب والسنة المتواترة وإجماع الأئمة وقد صح رجوع ابن عباس إلى قول الجماعة بعد أن حدثه على كرم الله وجهه بحديث التحريم وعزو تجويزها إلى مالك في الهداية خطأ بحث كما سبق ، بل مذهبه وجوب الحد على من وطئ بنكاح المتعة في رواية ابن نافع ؛ بخلاف مذهب من يعد ذلك وطأً بشبهة فيسقط عنه الحد فيكون معنى ذلك الفاتن في منتهى الخذلان فلا يرجى للأزهر صلاح وإصلاح ما لم يبعد عنه المصلحون من هذا الطراز .

اثر العرف والمصلحة في الاحكام

كم قلت ولم أزل أقول بتوفيق الله وتسديده - رغم كل لصيق بالإسلام من سدنة اللات والعزى ومن لف لفهم - إن أحكام الشرع هي ما فهمه الصحابة رضی الله عنهم والتابعون وتابعوهم رحمهم الله من الكتاب والسنة بموجب اللسان العربي المبين ، وعمل الفقهاء إنما هو الفهم من الكتاب والسنة وليس لأحد سوى صاحب الشرع دخل في التشريع مطلقا ، فمن عد الفقهاء كمشرعين وجعلهم أصحاب شأن في التشريع فقد جهل الشرع والفقهاء في آن واحد ، وفتح من جهله باب القول لأعداء الدين كما هو مشهود .

وأما المتأخرون من الفقهاء فليس لهم إلا أن يتكلموا في نوازل جديدة لا أن يبدوا آراء في الشرع على خلاف ما فهمه من النصوص رجال الصدر الأول الذين هم أهل اللسان المطلعون على لغة التخاطب بين الصحابة قبل أن يعتمروها تغيير وتحوير والمتلقون للعلم من الذين شهدوا الوحي ، فما فهموه من الشرع فهو المفهوم ، وما أبعده عن أن يكون دليلا بعيد عن أن يتمسك به ، وإنما يكون الكلام فيما لم يتكلموا فيه أو اختلفوا في حكمه .

ومن تخيل حاجة الإسلام إلى تغيير في أحكامه ؛ أو إلى مصلح مثل ذلك المصلح الألماني في النصرانية فقد أساء المقارنة بين الإسلام الذي نصوصه محفوظة كما بلغه الرسول صلى الله عليه وسلم وبين النصرانية التي تاريخ كتبها المحرفة لا يدع مجالاً للترقيع ؛ فمن يلجج بالإصلاح في الإسلام من أغمار هذا العصر فقد جمع إلى تلك الإساءة الجهل بتاريخ الدين الإسلامي وتاريخ الكنيسة

وتاريخ الكنيسة ، وقد صدق الصادق المصطفى صلى الله عليه وسلم حيث قال : « لتبعن سنن من قبلكم ... » .

ويأسف المسلم كل الأسف من وجود أناس بين المسلمين تحمامهم شهوة الظهور على التظاهر بمظهر الاستدراك على فقهاء الصدر الأول، وعلى محاولة ابتداع أساليب بها يحرفون الحكم عن مواضعه ، ويجعلون الشرع الواضح المنهاج الصريح الأحكام يتقلب مع الزمن لأجل التقرب إلى الذين لا يضررون للإسلام خيراً .

فتراهم يقولون « عندنا العرف ، وهو قاض على النص ، وعندنا المصلحة وهي أيضاً قاضية على النص فنحن مع العرف والمصلحة ندور معهما حيثما دارا وبهما كم تتغير الأحكام حتى المنصوصة ! ! وكم لنا من أمس من هذا القبيل .. » .

يريدون بذلك أن يجعلوا شرع الله متقلباً مع الزمن ومع الظروف كأدعتهم المتميعة القابلة لكل شكل مع كل ظرف غير مكثفين بتغير الأحكام التي ناطها الشرع بالعرف أو المصلحة التي نعرفها عند تغير ذلك أو هذه ، نعم يوجد في فلاسفة الغربيين اللاديليين من يبغى ديناً يتقلب مع الزمن ولكن بغيته هذه ليست إلا شبكة يريد أن يوقع فيها مقلداتهم من أبناء الشرق الأغرار المتفلسفين ، ليقضى على الإسلام بأيدي أبنائه ، لكن لا يحق المكر السوء إلا بأهله .

وليس للعرف في الشرع إلا ما بينه علماء المذاهب في كتب القواعد وكتب الأصول والفروع من مثل حمل الدرهم في العقود على الدرهم المتعارف في موضع العقد وكذا الرطل ، فالعقد بمصر مثلاً على الرطل ، يكون بالرطل المصرى وهو ثلث الأقة تقريباً ، والعقد بالشام على الرطل يكون بالرطل الشامى وهو أفتان وهكذا ، وكون المشروط عرفاً كما مشروط لفظاً ، وزوال

خيار الرؤية برؤية المشتري إحدى غرف الدار عندما كان العرف جارياً بين الناس ببناء دورهم متساوية الغرف ، وعدم زوال الخيار المذكور عند تغير العرف المذكور ، والاكتفاء بظاهر الإسلام في العدالة في زمن يكون الغالب فيه موافقة المظهر للمخبر ، بخلاف ما إذا تغير هذا فلا يكتفى في العدالة بظاهر الإسلام ، واعتبار اللفظ صريحاً في معنى تعورف فيه ، بخلاف ما إذا نقل إلى معنى آخر وتنوسى المعنى الأول ، وكون لفظه يلزمى الطلاق ، ود على الطلاق ، يفيد مجرد الالتزام في بلد ليس في عرفهم إيقاع الطلاق بهما ، وعدهما صريحين في إيقاع الطلاق في مثل مصر والبلاد الشامية للعرف ، وحمل الطعام واللحم على البر ولحم الضأن في بلد تعورف فيه تخصيصهما بهما ، إلى غير ذلك مما هو مذكور في التحقيق الباهر في شرح الأشباه والنظائر ، - في خمسة مجلدات - للشيخ محمد هبة الله البعلبي التاجي ، وفي قواعد العز بن عبد السلام ، والأحكام للقرافي والفروق له وغير ذلك من كتب القواعد في المذاهب فقيها شرح حكم ما إذا كان العرف عرفاً عاماً متوارثاً أو عرفاً خاصاً غير متوارث كما أشرت إلى ذلك في المقال السابق ، وليس في شيء منها أنه إذا تعورف في بلد التعامل بالربا أو غشيان الحانات ، أو الترخيص للبغيايا ، أو احتساء الشاي البارد ١١ بدون تكبير يتخذ ذلك ذريعة إلى استباحة ذلك كله فحاشا ثم حاشا أن يجعل للعرف شأن ضد النصوص القائمة عند فقيه من الفقهاء .

وتوهم إلغاء الوزن في التعامل بالذهب والفضة بالعرف على خلاف النص ذهول عن قيام الرقابة الساهرة على أوزان النقود كل السهر بحيث يجزم كل من المتعاملين بالمعدنين بوزن النقد الذي يتبادلانه ، بل لو فرض تصرف الناس في التبر بدون وزن وجري عرفهم على ذلك لا يؤثر ذلك في حكم الشرع أصلاً .

ومن جملة أساليبهم الزائفة في تغيير الشرع بمقتضى أهوائهم قول بعضهم: « إن مبنى التشريع في المعاملات ونحوها المصلحة فإذا خالف النص المصلحة يترك النص ويؤخذ بالمصلحة » ، فياللعار والشنار على من ينطاق لسانه بمثل هذه الحكمة ويجعلها أصلا يبني عليه شرعه الجديد ، فسله وقل له ماذا تريد بالمصلحة التي تبغى بناء شرعك عليها ؟ فان كنت تريد المصلحة الشرعية فليس لمعرفتها طريق غير الوحي حتى عند المعتزلة الذين يقال عنهم إنهم يحكمون العقل قال أبو الحسين البصرى المعتزلى في « المعتمد شرح العمدة » للقاضى عبد الجبار الهمداني : « إن ما يعلم بالدليل ثلاثة أقسام إما أن يصحح أن يعلم بالعقل فقط ، وإما بالشرع فقط ، وإما بالشرع وبالعقل ، أما المعلوم بالعقل فكل ما كان في العقل دليل عليه وكان العلم بصحة الشرع موقوفا على العلم به كالمعرفة بالله سبحانه وبصفاته وأنه غنى لا يفعل القبيح ، وإنما قلنا إن العلم بصحة الشرع موقوف على العلم بذلك لأننا إنما نعلم صحة الشرع إذا علمنا صدق الأنبياء عليهم السلام ، وإنما نعلم صدقهم بالمعجزات إذا علمنا أنه لا يجوز أن يظهرها الله تعالى على كذاب ، وإنما نعلم ذلك إذا علمنا أنه عالم بقبح القبيح عالم باستغنائه عنه ، والعلم بذلك فرع على المعرفة به عن وجل فيجب تقدم هذه المعارف على المعرفة بالشرع فلم يجوز كون الشرع طريقا إليهما . وأما ما يصحح أن يعرف بالشرع وبالعقل فهو كل ما كان في العقل دليل عليه ولم تكن المعرفة بصحة الشرع موقوفة على المعرفة به كوجوب رد الوديعة والانتفاع بما لا مضرة فيه على أحد ، وأما ما يعلم بالشرع وحده فهو ما كان في السمع دليل عليه دون العقل كالمصالح الشرعية والمفاسد الشرعية وماله تعلق بهما ، وأما المصالح الشرعية فهي الأفعال التي تعبدنا بفعلها أو تركها بالشرعية نحو كون الصلاة واجبة وشرب الخمر حراما وغير ذلك ، إذ ليس في العقل دليل على ذلك .

وأما ماله تعلق بالمصالح الشرعية والمفاسد الشرعية فهي طرق الأحكام الشرعية كالادلة والأمارات وأسباب هذه الأحكام وعللها وشروطها، أما الأدلة فكذلك الإجماع حجة، وأما الأمارات فكذلك القياس وخبر الواحد حجته على قول من قال لا يعلم ذلك بالعقل، وأما الأسباب فكذلك زوال الشمس سبباً للصلاة، وأما العلل فكذلك الكيل الذي هو علة الربا، وأما الشروط فضربان: أحدهما شروط في أحكام معلومة بالعقل كالشروط التي شرطتها الشريعة في البياعات لأن وقوع التمليك بالبيع معلوم بالعقل. والآخر شروط في أحكام شرعية كستر العورة في الصلاة والطهارة وغير ذلك، اهـ.

ومن هنا يعلم أن المعتزلة الذين نرسمهم بتحكيم العقل لا يجترئون على بناء الأحكام على المصالح والمفاسد في فهمهم، بل بنوا معرفة المصالح والمفاسد الشرعيتين وما له تعلق بهما من أسباب وشروط وعلل على الشرع فقط كما ترى. وفي بيانه أنظار ليس هذا موضع شرحها، وقصدنا لفت النظر إلى قوله في المصالح والمفاسد.

رأى النجم الطوفي في المصلحة

سبق بيان ما إذا كان من يقول ببناء الأحكام على المصلحة يريد بالمصلحة المصلحة الشرعية. وأما إن كان يريد بالمصلحة المصلحة الدنيوية على اختلاف الأنظار في كونها عامة أو خاصة أو متمحضة للمصالح أو خليطاً يغلبه المصالح أو الفساد فلا اعتبار لها أصلاً في نظر المسلم عند مخالفتها للنص الشرعي، إذ العقل كثيراً ما يظن المفسدة مصلحة بخلاف الشرع، وأما المصلحة المرسلة وسائر المصالح المذكورة في كتب الأصول والقواعد ففيم لا نص فيه باتفاق بين علماء المسلمين، فلا يتصور الأخذ بها عند مخالفتها لحجج الشرع، ولا بن القيم أغلاط كثيرة في باب المصلحة في الطرق الحكيمية، و«إعلام الموقعين» لا يتسع المقام لتحصيل الحق من الباطل بين أقواله في هذا الموضوع.

وأول من فتح باب هذا الشرع لإلغاء النص باعتباره مخالفاً للمصلحة هو النجم سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي فإنه قال في شرح حديث «لا ضرر ولا ضرار»: «إن رعاية المصلحة مقدمة على النص والإجماع عند التعارض».

وهذه كلمة لم ينطق بها أحد من المسلمين قبله ولم يتابعه بعده إلا من هو أسقط منه. والقول «بأن إجراء ذلك في المعاملات دون العبادات باعتبار أن العبادات حق للشارع، والمعاملات إنما وضعت أحكامها لمصالح العباد وكانت هي المعتبرة، فرق بدون فارق، لأن الله سبحانه له أن يأمر بما شاء فيما شاء من غير فارق بين أن يكون أمره في العبادات أو المعاملات، وهو الذي أباح أنواعاً من البيوع بشروط وقيود، وحرّم أنواعاً منها، ودونك

أحكام الربا والسلم والإجارة والمزارعة والشركة والعقوبات حدد لها حدودا ورسم لها شروطا وقيودا ، وهكذا سائر أبواب الفقه ، فإذا راج هذا الرأي المنكر من هذا المضل تسرى خديعته في الأبواب كلها ، ويكون شرع الله أثرا بعد عين ، ولكن أبي الله إلا أن يتم نوره .

ومن الذى ينطلق لسانه بأن المصلحة قد تعارض حجج الله من الكتاب والسنة والإجماع ؟ والقول بذلك قول بأن الله لا يعلم مصالح عباده ، فكان هذا القائل يرى أنه أدرى بمصالح العباد من الحكيم الخبير جل جلاله حتى يتصور معارضة مصالحهم للأحكام التى دلت عليها أوامر الله المبلغنة على لسان رسوله - سبحانه هذا إلحاد أقرع - ومن أعار سمعا لمثل هذا القول لا يكون له نصيب من العلم ولا من العزة القومية. وفي الذين يميلون إلى مثل ذلك الرأي الإلحادى يجدر أن يشهد قول القائل :

عمى القلوب عموا عن كل فائدة لأنهم كفروا بالله تقليدا
وليست تلك الكلمة غلظة فقط من عالم حسن النية تحتل التأويل بل
فتنة ، فتح بابها قاصد شر ومثير فتن .

وعن هذا الطوفى الحنبلى يقول ابن رجب الحنبلى فى طبقات الحنابلة :
« لم يكن له يد فى الحديث وفى كلامه فيه تخبيط كثير ، وكان شيعيا منحرفا
عن السنة... ولقد كذب هذا الرجل وفجر فيما روى به عمره من منعه الناس
عن تدوين الحديث ، وذكر بعض شيوخنا عن حدثه أنه كان يظهر التوبة
ويتبرأ من الرفض وهو محبوس ، وهذا من نفاقه ، فإنه لما جاور فى آخر عمره
بالمدينة صحب السكاكيني شيخ الرفضة . ونظم ما يتضمن السب لأبي بكر
ذكر ذلك عنه المطرى حافظ المدينة ومؤرخها ، اهـ .

وقال ابن مکتوم : اشتهر عنه الرفض والوقوع فى أبي بكر
رضى الله عنه وابنته عائشة رضى الله عنها... ومن شعره :

كم بين من شك في خلافته وبين من قيل إنه الله
يعنى أبا بكر وعلياً رضي الله عنهما ، أفهنا بما يصدر عن من في قلبه إيمان ؟
وكان يقول عن نفسه :

حنبلي رافضى ظاهري أشعري إنها إحدى الكبر

فلترجع ترجمته في طبقات ابن رجب ، و الدرر الكامنة لابن حجر ،
و شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ، أمثل هذا الزائغ يتخذ قدوة في مثل
هذا التأصيل الذي يرمى إلى استئصال الشرع كله ١٤

ولا يغترن القاريء الكريم بتلقيب بعض المهملين إياه بالإمام النجم
الطوفي فإننا في زمن نرى فيه من لا يصلح أن يكون إماماً في مسجد حارته
يلقب بالإمام الحجة .

ومن أصل مثل ذلك الأصل لا يكون إلا قاصداً لاستئصال الشرع ،
وليس فيما عمل فقهاء الصحابة شيء يبنى على قاعدة ترك النص للمصلحة ، وإنما
المصلحة فيما نص عليه الشرع ، وليس ما عمله عمر رضي الله عنه في الطلاق
الثلاث أو المتعة وغيرهما سوى جمع الصحابة للمشاورة معهم ، وتقرير ما
أقرته أدلة الشرع وحاشاهم أن يقرروا شيئاً على خلاف ما نص عليه الرسول
صلى الله عليه وسلم ، كما شرحت ذلك في (الأشفاق على أحكام الطلاق)
وغيره . ويظهر منه أن صليح ابن تيمية وابن القيم في ذلك تشغيب محض
تلبذه الحجاج عند كل من يعى ما يقال له ولم يتعود أن يقول : عنزة ولو طارت
وأما المؤلفات قلوبهم فما كان صرف الزكاة إليهم إلا لتأليف قلوبهم عند
الحاجة إلى ذلك ، وبعد أن ألفت قلوبهم وزالت الحاجة إلى التأليف لا يبقى
أى داع إلى صرفها إليهم بنص الكتاب الكريم ، لأن تعليق الحكم بالمشتق
يفيد عليه مأخذ الاشتقاق فبزوال العلة يزول الحكم ويعود الحكم بعودة

العله . كما تجد شرح ذلك في بدائع الصنائع ، وغيره ، وتوهم نسخ الحكم بالرأى في ذلك أو ترك النص لمجرد المصلحة وهم قبيح يأباه من شم رائحة الفقه وفي إعلام الموقعين ، و الطرق الحكمية ، تصرفات تعزى إلى عمر وغيره من الصحابة رضى الله عنهم ليس في الثابت منها سوى الأخذ بأخف الضررين كما هو المنصوص في الشرع أو الأخذ بالراجح من الدليلين عند تعارضهما . وحاش لله أن تكون صحابة رسول الله يسعون في هدم شرع الله متابعين لهوهم ، بل الساعون في الهدم هم الذين يحاولون اتخاذ تلك الروايات تكأة لإخضاع شرع الله لهوهم .

ومن ذلك ما يختص في بعض الرموس في هذه الأيام من نزع حق الطلاق من يد صاحبه الشرعى بحجة كثرة وقوع الطلاق - بدون مبالاة بما يترتب على ذلك من فساد النسب وشمول الريب - فبدأنا نرى في بعض الجرائد نشر إحصاءات قاصرة عن عدد الطلاق والنكاح في السنة تهويلاً بأن نسبة عدد الطلاق إلى عدد النكاح كنسبة الواحد إلى الثلاثة تمهيداً من بعض المتطرفين لإحلال تشريع كنسى مقام التشريع الإسلامى القائم فى ذلك .

والوضع الصحيح فى الإحصاء هو إحصاء عدد الطلاق الواقع فى السنة بين الذين عقد نكاحهم فى تلك السنة ، وإلا فى مملكة سكنتها نحو عشرين مليون نسمة - ك مصر - لا يقل عدد المتزوجين فيها عن نحو ستة ملايين نسمة فاذا قيس عدد مائة ألف طلاق فى السنة إلى عدد المتزوجين جميعاً تكون النسبة نسبة الواحد إلى الستين لا الواحد إلى الثلاثة ، وكم لهم من مغالطات من هذا القبيل لمجرد التهويل .

ثم دواء ذلك الداء لا يكون بتقرير أنكحة غير شرعية ، بل الدواء الحقيقى لذلك الداء هو استئصال السبب الأصيل لهذا المرض الاجتماعى

المهلك وهو التبرج وفساد الأخلاق فيكون تقريره ما لا يقبله الشرع الإسلامي
لأجل الحيلولة دون هذا الفساد ، من قبيل صب الغاز (كيروسين) (١) على
الحريق لإطفائه ، ولعل شيخ الجماعة يهش ويهش لما بدأ يختصر في بعض
الرهوس من الأخذ برأيه في نزع حق الطلاق من يد صاحبه الشرعي ، والله
الأمير من قبل ومن بعد .



مظهر جديد في الأزهر الحديث

الحقيدة المتوارثة والفقهاء المتوارث

سمعنا مترئسا في الأزهر يقول باستساعة إثبات قديم مع الله سبحانه كما في أحد الأعداد الممتازة لمجلة «الرسالة» بدون أن يرد عليه أحد، مع أن تجويز استغناء شيء من الكون عن الصانع تجويز لاستغناء العالم كله عن الصانع حيث لا فارق بينهما، وهذه المسألة إحدى المسائل الثلاث التي أكفر بها الغزالي الفلاسفة في التهاافت.

ثم سمعناه يقول: إن أهل العلم اختلفوا في بقاء الجنة والنار. مع أنه لا خلاف بين أهل الحق في بقائهما، بل لا كفار من ينفي بقاءهما أو بقاء إحداهما مقرون بإجماع أهل الحق كما في مراتب الإجماع، لابن حزم دص ١٧٣، ود الاعتبار ببقاء الجنة والنار، للتحق السبكي.

ثم رأينا يدعو من الأزهر إلى الأديان شأن من يلبي الدعوة إلى مؤتمر الأديان، مع أن الإسلام لا يعرف دينا يدعى إليه غير دين الإسلام. ثم سمعناه يجاهر بأن الفقه غير الدين، ليتوصل بذلك إلى استساعة المخالفة لفقه الفقهاء، مع أن الفقه هو الفهم الصحيح في الدين؛ قال الله تعالى (ليتفقها في الدين^(١)) وقال النبي صلى الله عليه وسلم «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»، فيكون ادعاء مغايرة معرفة الدين للدين فلسفة حديثة في الأزهر الحديث.

ثم رأينا يحاول إرغام الناس على مذهب يستجده باعتبار أن أئمة الهدى

(١) الآية ١٢٢ من سورة التوبة.

المتبوعين رضى الله عنهم أجمعين من الذين فرقوا دينهم مع أنهم إنما اختلفوا فيما احتمل الدليل فيه وجوها فيكون خلافهم دائرا بين العزيمة والرخصة والاخذ بالاحتمال الاشد احتياطا أو بالاحتمال الاخف تيسيرا، فلو كان أئمة الهدى من الذين فرقوا دينهم لكانت الائمة ضالة إلى اليوم .

ثم قرأنا له آراء تصادم النصوص في النكاح والطلاق وتحكيم العرف والمصاحبة في غير موضع تحكيهما عند أهل الفقه في الدين ، إلى غير ذلك مما تشتمز منه نفوس الذين شموا رائحة الفقه ، وقلنا تلك هو اجس لا تعدو قائما .

ثم بدأنا نرى في مذكرات أقسام الأزهري ما يهد السبيل للانفضاض من حول أئمة الهدى المتبوعين إلى أقوال شذاذ ضلوا السبيل ، إلى أن بدأنا نرى رفع أناس فوق منازلهم مكافأة لهم على أعمالهم الشاذة فيما سبق من حمل الشيطان في كتاب الله وسنة رسوله على قوة الشر المنبثثة في العالم بدل اعتقاده كائنا حيا عاقلا ، وحمل آيات المسخ في القرآن على المجاز ، والثناء على الأحمدية (القاديانية) تغطية لحديث نشر في «الصاعقة» سابقا وتناقضه مجلات الإقطار الشقيقة، واتخاذ كتب الإباضية والإمامية والإسماعيلية مصادر لفقههم الحديث تجاهلا عن تواريخ هؤلاء وأحوالهم المشروحة في «مراتب الاجماع» ص ١٤ ، وكشف أسرار الباطنية ، وغيرهما .

بل بلغ الأمر إلى حد أن يقول بعض الإسماعيلية في مجلة الأزهري إن أحق المذاهب بالدراسة في الأزهري هو مذهب الإسماعيلية، مع نشر مقالات لبعض الأزهريين في الدعاية لمذهب الإسماعيلية في بعض المجلات ، بدون أن يحرك أصحاب الشأن ساكنا في زجر هؤلاء ، ولا تعزير من يحاول تنويع السنة إلى أنواع لا أجل التمكن من الإعراض عن أغلب السنة ،

أو من يجترىء على جعل اللسخ بيد إمام يهواه أو نفي نزول عيسى عليه السلام، بل أحيل أمر تنقيح السنة وتهذيب الفقه إلى من لا يميز بين خبر الآحاد والخبر المتواتر إلى أن يخفق صوت المجاهرين بالحق من أعضاء الجماعة وغيرهم فيصفوا الجوف المستجدين حتى تصدر الجماعة القرار بالعدول عن عقيدة التنزيه، كما شرحناه ونوالى شرحه في مقالات، إن شاء الله سبحانه .

أفلم يأن بعد ذلك كله أن يهتم أصحاب الشأن بتصفية المسألة تصفية شاملة تعيد الحق إلى نصابه .



مظهر جديد في الأزهر الحديث

نصوص تنفع في تشخيص الأزهر الحديث

في العدد ٢٤٦ من مجلة الرسالة مقال تحت عنوان والبحث عن غد ، بقلم الأستاذ عباس العقاد ترجمة عن كتاب بهذا الاسم للصحفي المشهور روم لاندو ، فيه ما نصه : « فسألته ... وماذا تقولون في قبول العلماء لنظرية قدم المادة ؟ ولا ريب أن الأستاذ المراغي لم يكن يتوقع قط أنني علمت شيئاً عن هذه القضية إلا أنه لم يظهر الدهشة ولم يبد عليه إلا قليل من مفارقة السكينة التي لزمته حتى الساعة كأنها قناع لإخفاء ما وراها من قلة الاكتراث . فقد انبعثت الحياة من خلالها ، وقال : « إنك لم تقع على الخبر الصحيح في هذه القضية ، فليس هناك إلا عالم كتب رسالته في علم الأصول ليعبر فيها عن رأيه وما انتهى إليه اجتهاده ، فبادرت قائلاً : ألم يكن صاحب الفضيلة وأعوانه من العلماء مرجع الامتحان في هذه القضية ؟ فابتسم الشيخ المراغي وهو يقول : « إن رأيا كهذا قد كان يحسب من الزندقة قبل خمسين سنة ، وما كان أحد ليجسر على تقديمه في جامعة إسلامية . فما أعظم التغير في أطوار الزمان ! نحن اليوم أدنى إلى الحرية والساحة ، اه .

وهكذا اعترف فضيلة الأستاذ الأكبر بأن القول بقدم العالم ليس بقول عالم أزهرى فقط بل هذا قول العلماء المشرفين على الامتحان في الأزهر . مع أن هذه المسألة إحدى المسائل الثلاث التي أكفر الغزالي بها الفلاسفة في التفاهت ، وقد سعى الصدر الشيرازي في المبدأ والمعاد ، كل السعي في تبرئة ساحة حكماء الإسلام من القول بقدم العالم وإن كان الشيخ يرى القول بقدم

المادة ليس في شيء من الزندقة إذا تحاكمنا إليه في المسألة وهذا من مشخصات الأزهري الحديث .

وفي الجزء الثاني من مجلة الأزهري لسنة ۱۳۶۰ هـ . في تفسير سورة الحديد في (ص ۶۹) ما نصه ، (هو الأول والآخِر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم) . الأول : السابق في الوجود على جميع الموجودات . والآخِر الذي يبقى بعد فناء جميع الموجودات . أما أنه أول بهذا المعنى فأمره ظاهر .. وأما أنه آخِر بهذا المعنى فليس بموضع اتفاق ، وأكثر العلماء على خلافه ، فمن الناس من ذهب إلى أن كل شيء يفنى ويبقى الله وحده .. والله تعالى يوصل الثواب إلى أهل الثواب والعقاب إلى أهل العقاب ثم يفنى الجنة وأهلها ، والنار وأهلها ، والعرش والكرسي ، والملك والفلک ، ولا يبقى مع الله شيء أبدا ، ولا يعيد بعد ذلك شيئا أبدا ، وكما كان الله ولا شيء معه سيكون الله ولا شيء معه أبدا . وهذا المذهب إن صح هو تفسير الآخر . وهذا ملخص الدرس الذي ألقاه في جامع الرفاعي ، وهذا الكلام يفيد أن هذا رأى جماعة من علماء الإسلام ، مع أن إجماع المسلمين على أبدية الجنة والنار ، يجعل هذا الرأى رأيا غير إسلامي . والآخِر بالمعنى الذى بينه به من إلیه البيان كما أوضحت ذلك فى مقال لى تحت عنوان «مسألة الخلود» ، وحكم من ينكر بقاء إحداهما مذكور ببسط هناك وفى «الاعتبار ببقاء الجنة والنار» ، للتقى السبكي .

وفي الجزء الخامس من مجلة الأزهري لسنة ۱۳۵۵ هـ . فى ص ۳۰۱ ندب عضو يمثل الأزهري فى مؤتمر الأديان ورسالة فضيلة الأستاذ الأكبر إلى مؤتمر الأديان وفيها التلبية للدعوة إلى مؤتمر الأديان والتنويه بالزمالة مع

أصحاب الأديان وباتمسك بالأديان ببسط . وفي العدد ٤٣٧ من مجلة الرسالة نبأ إرسال كتب ورسالات إلى زعماء الأديان غير المسيحية لإبداء موافقتهم على المبادئ الخمسة التي وضعها البابا منذ سنتين إلى شيخ الجامع الأزهر وإلى الزعماء المسلمين والهنود والبوذيين في الهند وبورما والشرق الأقصى وترحيب الأستاذ المراغي بفكرة المؤتمر ، وندب إليه ممثلاً آخر .

وفي الجزء الرابع من مجلة الأزهر لسنة ١٣٥٩ هـ . التصريح بأن الشر الذي تعانيه الأمم بسبب غضب الله وسخطه على عباده وبعدها عن الأديان . ومثله في كثير من خطبه ، ولا تزال تلك الخطب ترن في الأسماع ، وهذا أيضا من مشخصات الأزهر الحديث ، والأزهر القديم كان يأبى الزمالة والتنويه بالزمالة مع غير المسلمين ، كما كان يأبى التنويه بالأديان ومشاطرة أصحاب الأديان على قدم المساواة في مذاكرات ، وكان يقتصر العمل على تشييد الإخاء بين الإخوان المسلمين تاليا قوله تعالى : (إن الدين عند الله الإسلام) ^(١) وقوله تعالى (ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم) ^(٢) وهذا فارق جوهرى أيضا بين القديم والحديث .

وفي العدد ٣٩٦ من مجلة الرسالة في ص ١٢٨ مانصه : ... وكان من المبادئ الجليلة التي سمعناها ما قرره فضيلة الأستاذ الإمام المراغي من أن الدين في كتاب الله غير الفقه ... وإنما الدين هو الشريعة التي أوصى الله بها لى الأنبياء جميعا ، أما القوانين المنظمة للتعامل والمحقة للعدل والدافعة للخرج فهي آراء للفقهاء مستمدة من أصولها الشرعية تختلف باختلاف العصور والاستعدادات ، وتبعاً لاختلاف الأمم ومقتضيات الحياة فيها ، وتبعاً لاختلاف البيئات والظروف . ولو جاز أن يكون الدين هو الفقه مع ما يرى

(١) الآية ١٩ من سورة آل عمران (٣) الآية ١٢٠ من سورة البقرة .

من اختلاف الفقهاء بعضهم مع بعض وتفنيد كل آراء مخالفيه ، وعدها باطلة
لحقت علينا كلمة الله (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء) .
وهذا بعد أن جعل اختلاف المجتهدين في الفروع تفرقا في الدين في درس
ألقاه في جامع أبي العلاء سنة ۱۳۵۶ وأحدث ضجيجا كبيرا .

والواقع أن المجتهدين على اتفاق في ثلاثة أرباع المسائل . واختلافهم في
قدر الربع إنما هو من احتمال الدليل لهذا وذاك ومن تفاوت الأفهام في دور
أمرهم بين الخطأ والصواب لا بين الحق والباطل . والدين هو الطاعة لله فيما
أمر به في العقيدة والعمل والخلق ، ومن الطاعة لله اتباع ما أدى إليه الدليل ،
والمتبع لذلك مأجور في حالتي الإصابة والإخطاء ومحاولة إخضاع الأحكام
للظروف مطلقا استرسال غير مقبول يؤدي إلى إلغاء الشرع .

ثم ذكر الأستاذ المراغي في عداد تلك المبادئ ، إهدار العرف للمعايير
والأوزان في التعامل بالذهب والفضة ، مع أن النص على تحريم التعامل
فيهما بدون وزن ، قائم . فإذن العرف قاض على النص في نظره .

ثم قال في عداد تلك المبادئ لزوم تفريق ما قرره النبي صلى الله عليه
وسلم بصفة أنه مبلغ عن الله عما قرره بصفة أنه إمام للمسلمين أو قائد للجيش
أو قاض ، ثم قال إن بعض ذلك يكون ملزما للمسلمين في جميع عصورهم ،
وبعضه لا يكون ملزما . فإذن هناك تشريع دائم وتشريع مؤقت والمساس
ليس بمقصود على أقوال الفقهاء بل يشملها والنصوص لها - إدارا وإعمالا ،
فالمقالات التي نراها في مجلة الرسالة في تلك المعاني ، استثمار لتلك المبادئ ،
والقطار تتبع القاطر . وهذا أيضا مظهر جديد جوهرى سبق أن عالجناه في
مقالين ^(۱) وسنعمى بالإفاضة فيه عودا بلى بدءه إن شاء الله تعالى .

(۱) (الدين والفقہ) ص ۸۵ ومقال (الهجرة النبوية) المقبل .

وفي الدرس الثالث الذي ألقاه في جامع أبي العلاء سنة ١٣٥٦ هـ المطبوع مع سائر الدروس عند الكلام في قوله تعالى (أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه)^(١) وقوله تعالى (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء)^(٢) ما نصه : وقع المسلمون فيما وقع فيه أهل الكتاب من قبلهم : تفرقوا في العقائد ، وتفرقوا في الفروع ، ولو أنهم حكموا قاعدة القرآن وردوا إلى الكتاب والسنة من غير تعسف في التأويل اضافت دائرة الخلاف . وقد ضلت الأمة الطريق ولعبت بها الأهواء ، وضلالات الأمة يكون بضلال أئمتها . وأهل الحق لم يختلفوا في العقيدة إلا فيما لاخطورة فيه ولا في الفروع إلا بقدر ما يبيح لهم الدليل الاختلاف فيها وذلك من اليسر ، ولو استذكر قراءة (فارقوا دينهم) - وهي متواترة أيضا - لما أدخل في متناسول الآية اختلاف الأئمة في الفروع على خلاف الواقع (والجمع بين القراءات المتواترة هو المتعين) . ولما تلا أيضا قوله تعالى (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) في هذا الصدد كما فعل الشوكاني هو غلا في الباطل لغراء للأغرار ضد الأئمة المتبوعين .

وقد أجمعت الأمة على الاختلاف في الفروع عند احتمال الدليل لوجوه ، والأئمة لا تجتمع على الضلالة . ورمى الأئمة المختلفين بلبذ الكتاب والسنة وزعم لزوم التحاكم إليهما من جديد بأباهما التاريخ والحالة العلمية في البيئته التي يلمح فيها بتلك المبادئ الحديثة ، وهذا أيضا من مميزات الأزهر الحديث . وفي العدد ٣٩٨ من مجلة الرسالة في ص ١٨١ استنكار النقد الموجه إلى أبي مسلم الأصبهاني في إنكاره النسخ ، مع أن نقده وجيه يؤيده ما صنعه أبو جعفر بن النحاس معه في «الناسخ والمنسوخ» وأبو بكر الرازي في «أحكام

(١) الآية ١٣ من سورة الشورى . (٢) الآية ١٥٩ من سورة الأنعام .

القرآن ، وقد عداه بحق أنه لولا قلة إمامه بمعرفة الأحكام ما وقع فيما وقع فيه من الغلط ورجع الخلاف إلى اللفظ إساءة للطرفين . وفيه مانصه : «إننا أولاً لم نجرب المرأة لنعرف إن كانت تستطيع أن تحسن استعمال حق الطلاق لو أعطى لها أولاً تستطيع^(١) ، ولكننا إذا نظرنا إلى الرجل وجدناه قد أساء استعمال هذا الحق إساءة أصبحت مضرب الأمثال .. فهل لنا أن نتزعم منه هذا الحق لنضعه في يد القاضى ؟ وحيث لا يجوز للزوج أن يطلق زوجته إلا أمامه ، فنكفل بذلك مصلحة الرجل والمرأة معا ، ونجعل بذلك رباط الأسرة في يد أمين ، بعيد عن الهوى ، خال من الغرض ، قدير على التدبير والنظر والموازنة والحكم العادل ،

وهذه مناقشة في الأحكام المنصوصة على طراز المناقشة في الأحكام الوضعية بإغفال النصوص في قوامة الرجل وفضله في العقل والشهادة وغيرهما، وفي القرآن إسناد الطلاق إلى الرجل فقط، مع ظهور أن حال المرأة في السوء أبرز في كل محفل ، وإساءة بعض السوقة التصرف في حق لا تدعو إلى التشريع العام بمقتضاها في الأنظمة الوضعية لأن التشريع العام لا يبنى على النادر الشاذ ، فلا يكون للكلام المذكور وجهة حتى بالنظر إلى التشريع الوضعي .

وفي العدد المذكور أيضا عزو مخالفة النص لمصلحة إلى عمر رضي الله عنه ونسبة « أن الطلاق الثلاث في لفظ واحد كان سببا في وقوع طلاقه واحدة فقط على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي خلافة الصديق رضي الله عنه ، وفي صدر من خلافة عمر ، ثم قال عمر رضي الله عنه إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أفضينا عليهم فأهضاه ، إلى

(١) في العدد ٤٨٨ ص ١٠٤٨ من الرسالة مسبار يختبر به غور وجاهة

هذا الرأي !! (ز) .

الصحيحين وهو غير صواب لأن حديث ابن عباس رضى الله عنهما فى الطلاق
الثلاث لم يخرج به البخارى أصلا ، ولا أخرجه مسلم ولا غيره من أئمة السنة
بهذا اللفظ . وعند أبى داود ما يجعل حديث ابن عباس فى غير المدخول بها
وبه أخذ إسحاق . ولفظ مسلم : كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأبى بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر
ابن الخطاب إن الناس قد استعجلوا فى أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم
فأمضاه عليهم ، وفى لفظ له وكانت الثلاث تجعل واحدة ، وفى لفظ له فلما كان فى عهد
عمر تتابع الناس فى الطلاق فأجازه عليهم ، وكل ذلك يبعد كل البعد من ذلك اللفظ .
ومعنى ما فى مسلم أن الناس كانوا يجعلون بدل الثلاث الجارية اليوم
طلقة واحدة جريا على السنة فى توزيع الطلقات على الأظفار ، ولما عدلوا
عن التوزيع وبدأوا يجمعون الطلقات فى طهر واحد استشار عمر الصحابة
فى أمضاء الثلاث عليهم فلم يحدث أحد منهم بحديث ينافى الإمضاء فأمضاها .
لا بمعنى أن الثلاث كانت توقع بمجموعة وتعد واحدة . وعد الثلاث واحدة
ليس من مذهب المسلمين فى شىء بل لغة القرآن حيث قال تعالى (أجعل
الآلهة إلهة واحدا) ولغة الحديث حيث قال صلى الله عليه وسلم : من جعل
الهموم هما واحدا كفاه الله ما أهمه ، تفيد المعنى الذى ذكرناه دون ما يتصوره
بعض الشذاذ . والأئمة الأربعة بل ابن حزم على ما أجمع عليه الصحابة فى ذلك
كما أوضحناه إيضا لا مزيد عليه فى الإشفاق على أحكام الطلاق ، فيكون
القول بأن الثلاث واحدة تشريعا وضعيا فقط .

وموضع العبرة فيما سبق أن ترك النص إلى المصلحة أمر لم يقع فى عهد
عمر وإنما مصدر مثل هذا رأى هو سليمان بن عبد القوى الطسوفى الزائغ
المعروف وقد فندنا رأيه هذا فى مقال لنا ^(١) وفضحنا دخليته فضحا لا مزيد

عليه هناك ، وبيننا أن هذا الرأي يخالف الدين الإسلامي مخالفة صارخة. ولنا إن شاء الله تعالى عود إلى العناية بمبادئ العهد الجديد من العرف والمصلحة ونحوهما ، وهذا أيضا من مميزات الأزهر الحديث .

واتخاذ كتب الإباضية والإمامية والإسماعيلية مصادر أحكام ، ظاهر من تقارير اللجنة المشورة في الأهرام وغيرها ، وفي الجزء الثالث من مجلة الأزهر لسنة ۱۳۵۷ في صفحة ۱۸۰ في سبيل السعي في إزالة التعصب ما نصه : ۳ - أن يكون الأزهر كعبة جميع المسلمين على اختلاف مذاهبهم ، ويدرس فيه المذاهب العلوية : كذهب الزيدية ، والإمامية ، والإسماعيلية إن كان له بقية - (۱) فهو الأحق من سواه .

وفي العدد ۳۳۱ من مجلة الرسالة في مقال عن ديوان تميم بن المعز العبيدي ، فاذا ما أتيج للفاطميين أن يقيموا دولتهم الكبرى في وادي النيل فنحن أمام دولة عربية هاشمية تحمي اللغة كما تحمي كتابها ودينها ، ومبلغ مجافاة ذلك للتاريخ الصحيح مستغن عن البيان بما ذكرناه في مقال لنا (۱) وكتب ثقات أهل العلم مكتظة بأنبيائهم الإلحادية بل لا ندري دولة من الدول في تاريخ الإسلام حكمت على رقاب العرب صنوف الصقالبة والصقليين وطوائف الروم والأرمن واليهود والكتاميين سوى دولة العبيديين ولا يكون التاريخ طوع بنان أحد. والموقع على ذلك المقال شاب أزهرى متخرج في الجامعة الإسماعيلية في بجزات وهي لا تقبل طالبا لا يكون إسماعيلياً روحاً ودماً كما هو معلوم ، ولا أدري كيف كان يسمح في العهد الحديث للإباضية والإمامية والإسماعيلية والقاديانية في الانتساب للأزهر معقل السنة ۱۱۴ .

(۱) هذا طراز في الدعاية وإلا فصاحب المقال يعرف كتبهم المحفوظة في دار الكتب المصرية على الأقل . (ز) .
(۲) سبق في (ص ۱۰۰)

ثم قال ذلك الشاب : ومن أحسن ما قيل في تميم بن المعز الفاطمي قول ابن رشيق :

أصبح وأعلى ما سمعناه في الندى من الخبر المأثور منذ قديم
أحاديث تروىها السيول عن الحيا عن البحر عن كف الأمير تميم
فيجعل ممدوح ابن رشيق تميم بن المعز العبدي مع أنه لم يلحقه حتى
يتصور أن ينظم في مدحه قصائد رنانة، بل ممدوحه هو تميم بن المعز باديس المتأخر
الوفاة وليس بين ترجمتهما غير خط فاصل في تاريخ ابن خلدكان وفيه النص
على الممدوح بهذا الشعر ، لكن العناية تجعل الليل نهارا والشتاء صيفاً ،
وحال الإسماعيلية في مسالمة الأديان في طور من أطوارهم المذكور في مقدمتنا
على كشف أسرار الباطنية.

واستساعة بروز اللسام في مصاف الرجال في شتى الأعمال والسعي في
إزالة الحواجز بين أرباب الأديان بادعاء أنه ليس للإسلام زى خاص ولا
شعار خاص بخلاف ما قررناه في مقال لنا^(١) والركض وراء خيال توحيد
الأديان وتخيل دين متحد ، وشريعة متحدة وعقيدة متحدة وراء دين الإسلام
وشرع الإسلام ، وتصور مذهب موحد غير مذاهب الأئمة المتبوعين في
الإسلام إيغال في الإدماج والاندماج وإبعاد في الخيال وتحجير اللواسع بدون
حجة وخرق للإجماع ، نسأل الله الصون .

وفيما سردناه في هذا المقال من النصوص ما يشخص الأزهر الحديث
لكل ذي عينين ويعين اتجاهه الحديث ، وسنعود إلى الموضوع في فرصة أخرى
بعد عرض ما في النقض للدارمي ، من الوثنيات ، إن شاء الله تعالى . والله
يقول الحق وهو يهدي السبيل .

(١) هو (منشأ إلزام أهل الذمة بشعار خاص) ص ٢٣٤

انكار نزول عيسى عليه السلام

واقرار عقيدة التجسيم

سبق أن أنكر عضو في جماعة ديدية رفع عيسى عليه السلام حيا ونزوله في آخر الزمان بفتيا نشرها في إحدى المجلات ، ولم ينطق أحد من زملائه في الجماعة بكلمة تستنكر تلك المخالفة الصارخة للعقيدة المتوارثة بين أهل الحق وإنما رد على هذا التجرو غيرهم من أهل العلم بحجج قاصمة للظهر مع توجيه سؤال إلى لجنة الإفتاء بالجامعة الأزهرية عن رأيها في الفتيا المذكورة ، لكنهم لم تحرك ساكنا ولم تعر للسؤال أذنا صاغية ، إلى أن نشرت مجلة البشرى القاديانية في العددين (٥ ، ٦ ، هذه السنة : (١) ، أن الأزهر اعترف بوفاة المسيح الناصري ، - استنادا منها على تلك الفتيا ١١١ - فوجه السؤال من جديد إلى شيوخ الأزهر على أمل أن يبرئوا الأزهر من ذلك العزو ، لكنهم سكتوا وأصروا على الصكوت فعلينا من ذلك أن الأزهر عدل في عهد الجديد عن العقيدة المتوارثة في الرفع والنزول . (٢)

وكذلك سبق أن نشر أحد علماء هذا المعهد كتاب «النقض» للدارمي المجمع (٣) قبل ثلاث سنوات ، وكانت الجماعة - منذ نشر الكتاب - تنظر

(١) سنة ١٣٦١ وسياقي مقال (الرسالة والأزهر) وفيه كلام في هذا الموضوع

(٢) للؤلوف رسالة مطبوعة في ٦٧ صفحة في تحقيق هذا البحث اسمها (نظري

عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام قبل الآخرة)

(٣) سياقي في ص ٢٨٨ أنه عثمان بن سعيد السجزي وأنه غير الامام الدارمي

صاحب السنن عبد الله بن عبد الرحمن .

فيه لتلفظ برأيها فيه بطالب من بعض زملائهم - وثلاث ساعات تستكثر للنظر في مثل هذا الكتاب - وقد انتهت الجماعة أمس والله الحمد من النظر فيه فوصلت بعد هذا البحث الطويل إلى نتيجة أنه لا شيء في تداوله ، فأباحته نشره - كما يظهر من عدد الأُحد من جريدة البلاغ الغراء - بدل إذاعة بيان يستنكر ما حواه من المخازي ، فبهذا أصبح الأزهر الحديث متخليا عن عقيدة التنزيه المتوارثة أيضا إلى إباحة التجسيم ، وإثبات الحد والمكان ، والاستقرار المكاني له تعالى ، وتجويز استقراره سبحانه على ظهر البعوضة ، وإثبات ثقل له تعالى على العرش ثقل أعكام الحجارة مع إثبات حركة ومشى وقيام وقعود واستواء حسي له على العرش ، وعد ذلك كله قديما ، وإثبات مسافة وفرجة حسية بين الله سبحانه وبين خلقه ، وعد من على رأس الجبل أو المأذنة أقرب إلى الله جل جلاله من على وجه الأرض ، إلى غير ذلك من المخازي المتوارثة عن الوثنية الأولى المسجلة في الكتاب المذكور .

مع أن عقيدة أهل الحق في المسألة الأولى الرفع والنزول ، وفي المسألة الثانية التنزيه المطلق كما نطق بهذا وذاك الكتاب والسنة وإجماع أهل الحق ، وكما يظهر هذا وذاك من كتب أصول الدين التي تدرس إلى اليوم في أقسام الأزهر . ولم يبق بعد هذا المظهر الجديد غير منع تدريس الكتاب المذكور في تلك الأقسام .

وحيث لا كهنوت في الإسلام فمن أداء الأمانة المحملة علينا إزاء جماهير المسلمين الذين يهمهم أمر دينهم ولا سيما الذين يهمهم أمر الأزهر من قادة الأمة وأهل الحل والعقد منهم أن نصارحهم بهذا التقمص الحديث في المعتقد عند قادة الأزهر الحدباء^(١) ، ليكونوا على بينه من أحوال الذين ائتمنواهم على أمر دينهم ، ونحن نبرأ إلى الله عز وجل من فعل هؤلاء ونفزع إليه في كشف هذه الأرواء ، إنه قريب مجيب الدعاء .

(١) يثنى المؤلف على الفيورين من علماء الأزهر كما في هذه المقالات (ص ١٠٧) وغيرها

نماذج مما في (نقض الدارمي)

الذي ابيح نشره

علم الناس بما نشرته جريدة البلاغ في عدد مساء الأحد ١٥ شوال سنة ١٣٦١ هـ - استقاء من سكرتارية الازهر - انه قد قررت الجماعة بالنسبة للكتاب و كتاب النقض للدارمي ، اباحة نشره وأن لا شيء في تداوله .
وأن هذا ما وصلت إليه بحوثهم في الكتاب طول ثلاث سنوات وسبعة أشهر ، فيكونون بإباحتهم نشره هكذا أباحوا اعتقاد ما فيه من الوثنيات التي ليس دونها حجاب على رغم ما هو متوارث في الازهر القديم من عقيدة التنزيه .

وحيث لا يجوز إغفال ما يمس العقيدة فإني أعرض لأنظار أهل الدين بعض نماذج مما في الكتاب ليعلموا علما لا لبس فيه مبلغ إمعان مؤلفه في عقيدة التجسيم التي في ذبوعها ضرر وبيل .

فقد قال في (ص ٢٠) : الحى القيوم يفعل ما يشاء ، ويتحرك إذا شاء وينزل ويرتفع إذا شاء ، ويقبض ويبسط ويقوم ويجلس إذا شاء لأن أمانة ما بين الحى والميت التحرك ، كل حى متحرك لا محالة وكل ميت غير متحرك لا محالة ، وهذا تجسيم بحت يلبذه البرهان العقلي ، ويرده الكتاب والسنة وأقوال أئمة الهدى ، فلعل معبود هذا الخامر يقوم ويجلس ويتحرك كما هو اعتقاد عباد البقر من جيران هذا السجزي ، وإثبات القيام والجلوس والحركة وسائر صنوف الحوادث له جل جلاله ما هو إلا اعتقاد بحلول

الحوادث فيه سبحانه ، واعتقاد حلول الحوادث فيه جل شأنه كفر صراح عند أهل الحق .

وقال في (ص ۲۳) : ادعى المعارض أنه ليس لله حد ولا غاية ولا نهاية وهذا الأصل الذي بنى عليه جهم جميع ضلالاته واشتق منه أغلوطاته ، وهي كلمة لم يبلغنا أنه سبق جهما إليها أحد من العالمين ، ثم استرسل في إثبات ذلك كله لله سبحانه بوقاحة بالغة . وماله حد وغاية ونهاية فهو الجسم الذاهب في الجهات ، وإكفار من يقول بذلك في إله العالمين واجب عند الإمام أبي منصور البغدادي كما في التبصرة البغدادية ، و الأسماء والصفات ، والفرق بين الفرق ، له ، ومعه في ذلك أساطين أهل العلم من أئمة أصول الدين كما نقلنا نصوصهم في غير هذا المقال .

وقال في (ص ۷۹) : : بائن من خلقه فوق عرشه بفرجة بينة والسموات السبع فيما بينه وبين خلقه في الأرض ، وقال في (ص ۸۵) : ولو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته ولطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم ، فقد الدارمي هكذا جواز استقرار معبوده على ظهر بعوضة أمراً مفروغاً منه ، واستدل بهذا الجواز على جواز استقراره الحسى على العرش العظيم بطريق الأولوية .

فيا ترى هل يوجد في البسيطة من يكفر هذا الكافر الآخر سوى صاحب النقض ، ومتابعيه ؟ وتجوز ذبوع مثل هذه العقيدة المستخرجة بين العامة لا يتصور صدوره إلا عند لعب الكهوس بالرموس أو زوال الإيمان بالله من قرارة النفوس افسأل الله الصون والسلامة .

وقال في (ص ۱۰۰) : من أنبأك أن رأس الجبل ليس بأقرب إلى الله من أسفله ؟ . ورأس المنارة أقرب إلى الله من أسفلها ، فعند إمام المجسمة هذا ، من علا في الجور بالطائرة يكون أقرب إلى معبوده من هذا وذاك ،

ويدل كلامه هذا على أنه كان يتطلع إلى معبوده من رموس الجبال والمآذن والمراصد كما هو صنيع الصابئة الحرائية - عبدة الأجرام العلوية - وأما المسلمون فهم يعتقدون أن الله سبحانه منزه عن المكان وأن نسبته سبحانه إلى الأمكنة سواء ، فليس القرب منه بالمسافة ، ولا البعد عنه بالمسافة ، قال الله تعالى (واسجد واقترب) (١) وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه النسائي وغيره ، أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، وهذا الخاسر وأشياءه يقولون : لا ، بل اطلع رأس الجبل واصعد فوق المرصد أو اركب طائرة تعلق بها في جو السماء تتقرب إلى المعبود . ومن الذي يجمل أن سمت رأس هذا الواقف على هذا الجبل في هذا القطر ، يعاكس كل المعاكسة اتجاه رأس ذلك الواقف على رأس ذلك الجبل في أمريكا مثلاً ، وكريه الأرض ثبوتها الفنى عما لا يقبل المناقشة ، بل قال ابن حزم الظاهري في الفصل ، في (٢ - ٩٧) إن كرية الأرض ثابتة بالكتاب والسنة ثم سرد الأدلة منهما .

أفلا يسخر التلاميذ في المدارس الابتدائية - الذين من أوائل معارفهم معرفة كرية الأرض ، وتبدل سمت الرأس حيناً فحيناً - من عقل هذا المحدث الحشوى الذي لم يزل عقله في دور الطفولة باعتقاد أن رأس الجبل يكون أقرب إلى المعبود ؟ فتباً لهذا العقل الوثني لهذا الهرم ، وتباً ثم تباً لعقول الذين يتابعونه في ذلك أو يثنون عليه .

وبرى هذا الجسم المسكين في (ص ٩٢ و ١٨٢) أن حديث أطيظ العرش من ثقل الله عليه ثقل أعكام الحجارة والحديد - تعالى الله عن ذلك - مع أن أطيظ العرش عند أهل العلم بمعنى خضوعه لله سبحانه مجازاً مشهوراً

وخضوع أكبر مخلوق له سبحانه يدل على خضوع مادونه بطريق الأولوية، ثم إن حديث الأبيط المخرج في سنن أبي داود فيه من العلال القادحة ما يقضى عليه بالبطلان كما في الجزء الذي ألفه الحافظ ابن عساكر في إثبات بطلان ذلك الحديث من حيث الصناعة الحديثية (١)، ونقلنا ملخصه في كثير من تعليقاتنا على الكتب ولا سيما «تكملة الرد على نونية ابن القيم».

وقال في (ص ١٢١) : «لانسلم أن مطاق المفعولات مخلوقة . وقد أجمعنا واتفقنا على أن الحركة والنزول والمشي والهرولة والاستواء على العرش وإلى السماء قديم . وهذا هو عقل هذا المؤلف أشي . عجاب ، مفعول وغير مخلوق في آن واحد || تراه يثبت الحركة الحسية والنزول الحسي والمشي الحسي والهرولة الحسية والاستواء الحسي له تعالى ، ويدعى الاتفاق على أنها كلمات قديمة . فسبحان قاسم العقول ، أيتصور القدم فيما له أول وآخر وبداية ونهاية ومبدأ ومقطع وطروء وزوال ، أم يعقل قدم الاستواء على العرش أو الاستواء إلى السماء بدون قدم العرش والسماء || وما حكم ادعاء قدم العرش أو السماء قدماً شخصياً أو نوعياً عند أهل الحق ؟»

فتباً لابن تيمية وصاحبه ابن القيم حيث كانا يوصيان بكتابه هذا أشد الوصية ويتابعانه في كل ما في كتابه كما يظهر من صفحة خاصة مدشورة في أول الكتاب فأصبحا بذلك في صف هذا المؤلف الجسم الفاقد العقل ، فلا إمام لمن اتخذ هؤلاء أئمة في الأصول أو الفروع ومن هنا يظهر كل الظهور مبلغ شناعة اتباعهما في شواذهما الفقهية بترك ما عليه أئمة الهدى ، فنعوذ بالله من الخذلان .

(١) (بيان الوهم والتخليط في حديث الأبيط) (ز) .

ولقد أصابت اللجنة حيث قالت : « وما اشتمل عليه الكتاب مخالف لما عليه جمهور المسلمين من عهد الصحابة إلى الآن ، . لكنها أخطأت في الثناء على مؤلفه بالعلم ، أهكذا يكون العلم أيها السادة ؟ ! فلو أخذنا نسرد ماله من الأخطاء الفظيعة في أحاديث الكتاب سنداً وامتناً لرأى القارىء الكريم العجب العجيب في تصرفاته الخاطئة فيهما أيضاً .

وقال في (ص ١٥١) : « ولم يبلغ ماروى عن الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه اثني عشر ألف حديث ، بغير تكرار إن شاء الله : إذا رواياتهم كلها من وضع الزنادقة في دعواك ، فقوله هذا عند محاولته الرد على معارضه الذى قال : « إن الزنادقة قد وضعوا اثني عشر ألفاً من الحديث روجوها على رواة الحديث وأهل الغفلة منهم ، دليل على مبلغ ضيق دائرة علم المؤلف في العلم الذى يهتم إليه ، فابن معين وحده كان كتب بيده نحو ستمائة ألف حديث . والذى دونه أحمد في مسنده فقط نحو أربعين ألف حديث . وكان يذكر في ألف ألف حديث . وسعة ابن المدينى في رواية الحديث كما يذكره الحاكم في « معرفة علوم الحديث ، وهؤلاء الثلاثة من مشايخ المؤلف - على ما يزعمون - والبخارى وحده كان يحفظ مائة ألف حديث صحيح كما ذكره الحازمى بسنده وقد أسند العقيلي إلى حماد بن زيد أنه قال « إن الزنادقة وضعوا أربعة عشر ألف حديث ، وما وضعه ابن أبي العوجاء « ريب حماد ابن سلمة ، فقط نحو أربعة آلاف حديث يحرم الحلال ويحل الحرام ، وأحوال سائر الوضعاء مشروحة في كتب الضعفاء والمتروكين . وابن حماد بن زيد من المؤلف في معرفة الحديث ؟ فكأن المؤلف لم يجالس أحداً من أهل العلم بالحديث ، حتى يعلم مبلغ كثرة ماروى من الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضئ الله عنهم أجمعين ، ويدرك مبلغ تعب الجهادة في تنقية الروايات .

فظهر أن علمه بالحديث كعلمه بعقيدة أهل الحق على حد سواء فلا وجه لإطرائه تقليداً للطيرين، ولا عذر مطلقاً لمن يدون مثل ما في كتابه من الجاهلية الجهلاء ولا لمن ينشره ويروجه، وإن كان العز بن عبد السلام يـمـنـذـر - في قواعده - من بدرت منه كلمة موهمة لكنه يريد بذلك العامي الذي تخفى عليه مدلولات الألفاظ وتعلو على مداركه دقائق علم أصول الدين ويتهيب الولوج في هذه المضائق، لا من ألف وقام يدعو الناس إلى عقيدة التجسيم بهذه الصراحة فيجب إزامه مقتضى كلامه بدون توقف، بل يقول القرطبي المفسر في التذكار، إن المجسم عابد صنم. والمقبلي يرد على ابن عبد السلام رأيه، ويقول إنه رأى منه لادليل عليه وليس أحد يعذر فيما يوجب الكفر. أمر غريب!! استباحة نشر الكتاب مع ما فيه من الوثنيات المردودة بأدلة الكتاب والسنة وحجج العقل، واستنكار التوسل أشد استنكار إلى حد أن يرمى المتوسلون بالإشراك بالله، مع قيام الحجج في الكتاب والسنة والمعقول على أنه مشروع كما في مقالين لي^(١) لكن الهوى يعمى ويصم. وثناء ابن السبكي على الدارمي المجسم ناشئ من تقليد الذهبي ونحوه من الحشوية في إطرائه بدون أن يعلم حاله، وحاشاه أن يثنى عليه وهو يعلم حاله بل لو كان اطلع على بعض مخازيه المدونة في كتابه هذا لنبذه نبذ النواة وسل عليه سيف جهاده المصلت على رقاب المبطلين، وهو الذي قسا كل القسوة على من يقول بالحد فقط - في ترجمة الحافظ محمد بن حبان البستي - وإثبات الحد له تعالى من أهون ما في هذا الكتاب من صنوف الضلال، وقد نقلنا في أواخره تكلمة الرد على نونية ابن القيم،^(٢) مبلغ قسوة ابن السبكي على

(١) عنوانها (بحق القول في مسألة التوسل) .

(٢) وسماها المؤلف (تبديد الظلام الخيم من نونية ابن القيم) وهي مطبوعة . وفيها من الوثائق والتحقيقات ما يكفي المنصف .

شیخہ الذہبی فی باب التجسیم، مع أن الذہبی یسعی جہدہ فی الابتعاد عن النطق بما لم یرد فی الکتاب والسنة فی باب الصفات وإن کان غالباً فی فہم ماورد وهو أهون بكثير من الدارمی صاحب «النقض»، فعلم أن قول ابن السبکی فی ترجمته لم یکن عن دراسة لأحواله ولا اطلاع علی کتابہ، وتوثیق حشوی لحشوی لا یعتد بہ عند أهل النقد كما لا یعتد بتوثیق من قلده فی ذلك.

هذا وقد ذکر بعض المترجمین له أنه جالس أحمد والبویطی ویحیی بن معین وابن المدینی، مع أنه لم ینکر له شیء فی الأصول الستة، وإعراض أصحاب الأصول الستة عن یقال عنه إنه حضر مجالس هؤلاء لا یكون إلا من وقفة فی أمره.

والدارمی هذا هو عثمان بن سعید السجزی المتوفی سنة ۲۸۲ ھ، وأما الإمام الدارمی صاحب السنن فهو عبدالله بن عبدالرحمن المتوفی سنة ۲۵۵ ھ وهو من مشایخ مسلم.

ولا شیء یسبىء إلى سمعة الأزهري أكثر مما یسبىء إليها المظهر الذي لا یلتئم والعلم ولا یصطحب والإیقان. فإلم یدبت أن یتخلى عن مهمته لا یسوغ له أن یحتضن الجحود، ولا أن یؤوی الجحود فضلاً عن أن یسایرهما، وقد علم الأزهري كما علم الآخرون رأی الشیخ فی الأمة وأئمتها، والفقہ والفقهاء والحديث ونقلته إلى قوله فی تفسیر سورة لقمان (ص ۱۲) «وكل ما فی كتب الكلام والفلسفة لا یمکن أن یمتدی بہ جمهور المسلمین، ونحن فی شك من أن العلماء اهتموا بہ، فإذن أخفقت المعاهد والمدارس وخابت الكليات ومرتادوها، فلا تدريس ولا تعلم ولا علم الأمة خلفاً عن سلف غیر ما سیفیضه فضيلته من جدید فی الفقہ والحديث والفلسفة والتوحيد، وجديدة كما وصفه الأستاذ محمد عبدالله عنان المؤرخ البارع - فإذا ما أباح

مثله ما في كتاب ، النقض للدارمي ، فقد أبدى عن مكنون علمه ومخزون
يقينه ومرماه في العقيدة .

وصفوة القول أن الاطلاع على تلك المخازي المدونة في الكتاب يدل
القارىء الكريم أجلى دلالة على مبلغ سقوط مؤلفه رغم إمراف المصرفين
في الثناء عليه . وهذا الكتاب المكتظ بتلك الوثليات الفاضحة هو الذى
يستبيح الأزهر الحديث نشره ويرى أنه لا شيء فى تداوله ١١ فحسبنا الله
ونعم الوكيل .

خطورة القول بالجهة

فضلا عن القول بالتجسيم الصريح

رأينا الأزهري الحديث يتساهل في العقيدة المتوارثة في التنزيه إلى حد أن يبيح نشر كتاب ، النقض للدارمي المجسم ، كما علم مما نقلناه عن جريدة البلاغ وفي ذلك استساغة اعتقاد الجمهور لما فيه من لإثبات المكان له تعالى في الصفحات (٤ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٨٠ و ٨٢ و ٨٢ و ٩٦) وفيه أيضا إثبات الحد والغاية والمس والقيام والقعود والجلوس والحركة له سبحانه في الصفحات (٢٠ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٩ و ٣٠ و ٤٥ و ٥٠ و ٥٤ و ٥٥ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ١٢١) وفيه أيضا ادعاء قدم مفعولاته تعالى وقدم استوائه على العرش ، وقدم حركته ومشيه وهروله كما في (ص ١٢١) تعالى الله عن ذلك كله ، وفيه أيضا إثبات القرب له تعالى والبعد عنه بالمسافة في الصفحات (٧٨ و ٧٩ و ٨٠) وفيه أيضا ادعاء كون من على رأس الجبل والمنارة أقرب إلى الله تعالى من على الأرض كما في (ص ١٠٠) ، وفيه أيضا تجويز استقراره تعالى على ظهر بعوضة كما في (ص ٨٥) وفيه أيضا إثبات ثقل له تعالى على العرش وحملته كما في (ص ٩٢) وفيه أيضا تمثيل ثقله تعالى على العرش بثقل أعكام الحجارة والحديد كما في (ص ١٨٢) .

إلى غير ذلك من الأساطير الوثنية التي لسنا في صدد استقصائها. وهذا هو الكتاب الذي تبيح الجماعة نشره ولا ترى شيئا في تداوله ، مع أن القول بإثبات الجهة له تعالى كفر عند الأئمة الأربعة هداة الأمة كما نقبل عنهم العراقي علي مافي ، شرح المشكاة لعل القاري ، فضلا عن باقي المخازي في كتاب الدارمي .

وقال البياضى فى « إشارات المرام » : قال أبو حنيفة من قال لا أعرف
ربى فى السماء أم فى الأرض فهو كافر ، وكذا من قال إنه على العرش ولا
أدرى العرش أفى السماء أم فى الأرض ، ثم ذكر وجه إكفاره وقال :
لكونه قائلاً باختصاص البارى تعالى بجهة وحيز ، وكل ما هو مختص بالجهة
والحيز فإنه محتاج محدث بالضرورة وهو قول بالنقص الصريح فى حقه تعالى ،
والقائل بالجسمية والجهة منكر وجود موجود سوى الأشياء التى يمكن الإشارة
إليها حساً ، فهم منكرون لذات الإله المنزه عن ذلك فلزمهم الكفر لا محالة .
وقال الإمام أبو جعفر الطحاوى فى كتابه « اعتقاد أهل السنة والجماعة
على مذهب فقهاء الملة أبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد بن الحسن » : « تعالى
الله عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات ولا تحويه الجهات
الست كسائر المبدعات » . وفيه أيضاً « وتؤمن بخروج الدجال الأعور اللعين
ونزول عيسى بن مريم عليه السلام من السماء ، وعلى هذه العقيدة أتباعهم
الذين لا يقلون عن نصف الأمة المحمدية على توالى القرون . وقد تاقى
الطحاوى علوم هؤلاء فى الاعتقاد والعمل عن سليمان بن شعيب الكيسانى
وبكار بن قتيبة وابن أبى عمران وأبى خازم . فالأول عن أبىه عن محمد عن
أبى يوسف وأبى حنيفة ، والثانى عن هلال بن يحيى عن زفر وأبى يوسف
عن أبى حنيفة . والثالث عن ابن سماعة وبشر بن الوليد ، فالأول عن محمد
وأبى يوسف والثانى عن أبى يوسف ، والرابع عن عيسى بن أبان عن محمد ،
وعقيدة الطحاوى هذه مستفيضة عن أئمتنا متواترة إلى اليوم .

ورد الإمام مالك بن أنس رضى الله عنه على القائلين بالجهة مبسوط فى
« العواصم عن القواصم » لابن العربى و« السيف الصقيل » للثقى السبكي . ويقول
القرطبى المفسر فى (التذكار ٢٠٨) عن المجسمة : « والصحيح القول بتكفيرهم
إذ لا فرق بينهم وبين عباد الأصنام والصور » . هـ . فيكون لفظ الجهة فى
(١٩ - مقالات)

تفسيره سبق قلم ، كما أوضحته في (تكملة الرد على ابن القيم) .
ورأى الإمام الشافعي رضي الله عنه في المجسمة هو كما يظهر من شرح المذهب
للنووي ، قال التقى الحصني في « كفاية الأخيار » ، - وكان من كتب الدراسة
في الفقه الشافعي في الأزهر - : جزم النووي في صفة الصلاة من شرح
المذهب بتكفير المجسمة . قلت وهو الصواب الذي لا محيد عنه إذ فيه مخالفة
صريح القرآن قاتل الله المجسمة والمعطلة ما أجرام على مخالفة (ليس كمثل
شيء وهو السميع البصير) (١) وفي هذه الآية رد على الفرقتين والله
أعلم به . وفي نقل ما ذكره إمام الحرمين في الشامل والإرشاد في الرد على
المجسمة طول .

وأما رد الإمام أحمد رضي الله عنه على المجسمة فنقول في « مرهم الملل
المعضلة للشافعي » بتوسع و « دفع شبه التشبيه لابن الجوزي » وهو كاف
في ذلك .

بل ابن حزم الظاهري من أقسى أهل العلم على المجسمة في كتابه « الفصل » .
وقوله تعالى (قل لمن ما في السموات والأرض قل لله) (٢) يفيد أن
المكان وكل ما فيه ملك لله ، وقوله تعالى (إن كل من في السموات والأرض
إلا آتئ الرحمن عبدا) (٣) ينص على أن سكنة السموات والأرض كلهم
عبيد لله ، وقوله تعالى (وله ما سكن في الليل والنهار) (٤) يدل على أن
الزمان وكل ما فيه ملك لله تعالى . فظهر أن المكان والمكانيات والزمان
والزمانيات كلها ملك لله تعالى . وذلك يدل على تنزيهه سبحانه عن المكان
والزمان كما قال أبو مسلم الأصبهاني والفخر الرازي وغيرهما ، وإلا لزم أن
يكون مالكا ومملوكا وعبدا ومعبودا تعالى الله عن ذلك ، وقوله سبحانه في

(١) الآية ١١ من سورة الشورى (٢) الآية ١٢ من سورة الأنعام .

(٣) الآية ٩٣ من سورة مريم (٤) الآية ١٣ من سورة الأنعام .

سورة الحديد (هو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أين ما كنتم والله بما تعملون بصير)^(١) وجمعه بين الاستواء والمعية في آية واحدة مما يدل دلالة قطعية على أن الاستواء ليس بمعنى الاستقرار المكاني وإلا نافي المعية، وايدست المعية بأجدر بالتأويل من الاستواء فوضح الحق وبطل ما كانوا يعملون .

وهنا ننقل كلمة ابن العربي في « العارضة » لما فيها من الفوائد الجمة في الرد على بادرة بدرت من ابن عبد البر في « التمهيد » و « الاستدكار » ويحاول أهل الزيغ التمسك بها ، قال ابن العربي في العارضة « ٢ - ٢٣٢ » : قد تمهدى إليه « أي حديث النزول » قوم ليسوا من أهل العلم بالتفسير فتعدوا عليه بالقول بالنكير وقالوا « في هذا الحديث دليل على أن الله في السماء على العرش من فوق سبع سماوات » قلنا هذا جهل عظيم ، وإنما قال ينزل إلى السماء ، ولم يقل في هذا الحديث من أين ينزل ولا كيف ينزل ؟ قالوا « وحببتهم ظاهر قول الله تعالى : الرحمن على العرش استوى^(٢) » قلنا وما العرش في العربية ؟ وما الاستواء ؟ قالوا « كما قال الله تعالى : لتستووا على ظهوره^(٣) » قلنا إن الله ، تعالى أن يمثل استواؤه على عرشه باستوائنا على ظهور الركائب . قالوا « وكما قال : واستوت على الجودي^(٤) » قلنا تعالى الله أن يكون كالسفينة جرت حتى لمست فوقفت ، قالوا « وكما قال : فاذا استويت أنت ومن معك على الفلك^(٥) » قلنا معاذ الله أن يكون استواؤه كاستواء نوح وقومه لأن هذا كله استواء مخلوق بارتفاع وتمكن في مكان واتصال

(١) الآية ٤ من سورة الحديد .

(٢) الآية ٥ من سورة طه .

(٣) الآية ١٣ من سورة الزخرف .

(٤) المؤمنون ٢٨ .

ملاسة وقد اتفقت الأمة من قبل سماع الحديث ومن بعده على أنه ليس
استواؤه على شيء من ذلك ، فلا يضرب له المثل بشيء من خلقه . قالوا
قال الله عز وجل : ثم استوى إلى السماء (١) ، قلنا تناقضت تارة تقول إنه
على العرش فوق السماء ، ثم تقول إنه في السماء لقوله (أأنتم من في السماء)
وقلت إن معناه على السماء . . قالوا ، اجتمعت الموحدة على أنهم يرفعون
أيديهم في الدعاء إلى السماء ولولا ما قال موسى ، إلهي في السماء ، لفرعون ما قال
ياها مان ابن لي صرحا ، قلنا كذبتم على موسى ما قالها قط ومن يوصلكم إليه
إنما أنتم أتباع فرعون الذي اعتقد أن الباري في جهة فأراد أن يرقى إليه بسلم
فيمتلككم أنكم من أتباعه وأنه إمامكم . قالوا ، وهذا أمية بن أبي الصلت يقول :
فسبحان من لا يقدر الخاق قدره ومن هو فوق العرش فرد موحد
ملك على عرش السماء مهيمن لعزته تعنو الوجوه وتسجد
وهو قد قرأ التوراة والإنجيل والزبور ، قلنا هذا الذي يشبه جهلكم
أن تحتجوا بقول فرعون ، وقول ملحد جاهلي وتحيلون به على التوراة
والإنجيل المبدلة المحرفة . واليهود أعرق خلق الله كفرا وتشبيها لله بالخلق .
والذي يجب أن يعتقد في ذلك أن الله كان ولا شيء معه ، ثم خلق
المخلوقات من العرش إلى الفرش فلم يتعين بها ولا حدث له جهة منها ولا كان
له مكان فيها فإنه لا يحول ولا يزول قدوس لا يتغير ولا يستحيل . وللإستواء
في كلام العرب خمسة عشر معنى ما بين حقيقة ومجاز : منها ما يجوز على الله
فيكون معنى الآية . ومنها ما لا يجوز على الله بحال وهو ما إذا كان الإستواء بمعنى
التمكن أو الإستقرار أو الاتصال أو المحاذاة فإن شيئا من ذلك لا يجوز على
الباري تعالى ولا يضرب له الأمثال في المخلوقات . وإما أن لا يفسر كما قال
مالك وغيره إن الإستواء معلوم يعني مورده في اللغة ، والكيفية التي أرادها

(١) الآية ٢٩ من سورة البقرة .

الله ، مما يجوز عليه من معاني الاستواء مجهولة فمن يقدر أن يعينها؟ والسؤال عنه بدعة لأن الاشتغال به قد يثير طاب المتشابه ابتغاء الفتنة . فتحصل لك من كلام إمام المسلمين مالك أن الاستواء معلوم وأن ما يجوز على الله غير متعين وما يستحيل عليه هو منزه عنه . . . وقد حصل لك التوحيد والإيمان بنفي التشبيه والمحال على الله سبحانه وتعالى فلا يلزمك سواه . . .

وأما قوله ينزل ويحيى . ويأتى وما أشبه ذلك من الألفاظ التي لا تجوز على الله في ذاته معانيها ، فإنها ترجع إلى أفعاله . وهاهنا نكتة وهي أن أفعالك أيها العبد إنما هي في ذاتك ، وأفعال الله سبحانه لا تكون في ذاته ، وإنما تكون في مخلوقاته فإذا سمعت الله يقول أفعل كذا فمعناه في المخلوقات لا في الذات ، وقد بين ذلك الأوزاعي حين سئل عن هذا الحديث فقال يفعل الله ما يشاء . . . وقالوا ، نقول ينزل ولا نكيف ، قلنا معاذ الله أن نقول ذلك ، وإنما نقول كما علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكما علمنا من العربية التي نزل بها القرآن قال النبي عليه السلام : يقول الله عبدي ! مرضت فلم تعدني وجمعت فلم تطعمني ، وعطشت فلم تسقني ، ولا يجوز عليه شيء من ذلك ، وإنما شرف هؤلاء بأن عبر به عنهم . كذلك قوله ينزل ربنا عبر عن عبده وما ملكه الذي ينزل بأمره باسمه فيما يعطى من رحمته ، ويهب من كرمه ويفيض على الخلق من عطائه ، وقال الشاعر :

واقدر نرات فلا تظني غيره منى بمنزلة المحب المكرم

والنزول قد يكون في المعاني وقد يكون في الأجسام والنزول الذي أخبر الله عنه إن حملته على أنه جسم ، فذلك ملكه ورسوله وعبده وإن حملته على أنه كان لا يفعل شيئا من ذلك ثم فعله عند ذلك الليل فاستجاب وغفر وأعطى وسمى ذلك نزولا عن مرتبة إلى مرتبة . . . فتلك عربية محضة .

إلى آخر ما ذكره ابن العربي ، ولله دره حيث أجاد وأفاد في هذا الموضوع ورد على مابدر من ابن عبد البر رداً متيناً لا تقوم له قائمة بعده .
وقد قال الإمام أبو منصور عبد القاهر التميمي في كتابه الأسماء والصفات له ، فيما روى التقي السبكي عنه في الفتاوى الحلبيات وهي أجوبته عن أسئلة الشهاب الأذرعي : إن الأشعري وأكثر المتكلمين قالوا بتكفير كل مبتدع كانت بدعته كفراً أو أدت إلى كفر كمن زعم أن لمعبوده صورة أو أن له حداً ونهاية أو أنه يجوز عليه الحركة والسكون . . . ولا إشكال لذي لب في تكفير الكرامية مجسمة خراسان في قولهم إنه تعالى جسم له حد ونهاية من تحته وأنه مماس لعرشه وأنه محل الحوادث . . . وكل ذلك بما هو موجود في كتاب الدارمي ، ولا يجهل أهل العلم منزلة أبي منصور في علم أصول الدين وقد تخرج على مثل أبي إسحاق الإسفرايني تلميذ أبي الحسن الباهلي صاحب أبي الحسن الأشعري .

وأراني في غنية عن التوسع في بيان خطورة ما في كتاب الدارمي من إثبات المكان والجهة والحده والنهاية والغاية والثقل والمشى والجلوس والقيام والقعود ونحوها له سبحانه بأكثر مما سبق لأنني لا أظن أن يوجد حتى بين إخوان الصفاء من لا يقر في قرارة نفسه أن ذلك كله كفر ناقل من الملة مع إصدارهم القرار القاضي بإباحة نشره وبأنه لا شيء في تداوله ، على ما فيه من الكفرات الفظيعة التي ذكرنا بعض نماذج منها .

بل شيخهم الذي حملهم على ذلك يقول في تفسير سورة الحديد (ص ١٣) :
« ونحن نؤمن بأنه استوى على العرش كما وصف نفسه ، وعرشه لا يعلمه البشر إلا بالاسم وليس حاملاً له كما يتوهمه الناس ، وتعالى الله عن أن يكون محمولا أو في جهة أو حيز ، وتعالى الله عن سمات المخلوقين . . . ولا يجوز

أن يتحكم أولئك الجملة في تفسير القرآن والحديث النبوي ويحملوا الألفاظ على ظاهرها فيوقعوا الناس في التجسيم ولو ازم التجسيم . .
والكتاب الذي يستصوبه اليوم يدعو إلى ضد ذلك على خط مستقيم ،
فما رأى فضيلته في هذا التناقض ١١٢ ولا نظن وجود إكراه ملجئ يبيع
للجماعة النطق بالكفر الصارخ لكن الناس معادن ، وعلم (أكل عيش)
ودين أكل عيش ! وأدب أكل عيش توقع المرء في مهازل !
وصفوة القول أن التساهل في أمر كتاب النقض بإباحة نشره من أفضع
ما ينسب إلى جماعة لا حكمة لوجودهم غير حراسة الدين .

حول تحمس القصيمي اليوم !

رأيت اليوم في مجلة يسميها صاحبها "الهدى النبوي" ، مقالا في عشر ورقات من نحو عشرين ورقة صغيرة هي كل ما تطبعه هذه المجلة في كل شهر، وجه فيه كاتبه القصيمي صنوفا من الشتائم - بحماس بالغ - إلى كتاب مجلة الإسلام الغراء ، أولئك الكتاب الذين لهم أقلام مرهفة جردوها لخدمة الدين الإسلامي، والدفاع عن حوزة السنة الصحيحة والذين هم أعلى منزلة في قلوب المسلمين في أقطار الأرض من أن تضرهم أقوال من ليس في جمعته غير الشتائم ، هؤلاء النفر من الكتاب الذين تجرى أقلامهم بالحكمة في إرشاد الحائدين عن الحق لأظنهم من العبث وإضاعة الوقت بحيث يتنازلون إلى مساجلة مثل كاتب هذا المقال ، بيد أنه لا بأس إذا أردت تعريف نفسي لهذا الطافح الناضح بما فيه أن أعلمه أن الكوثرى علقم لا تستطيع أسنان مثل القصيمي أن تقضمه .

وقد عرف الداني والقاصي سيرة الكوثرى وجهاده ، وليست تزكية مثله إلى مثل القصيمي الذي أتى تحمسه المصطنع متأخرا جدا ، وتلك النعرة القومية التي يحب القصيمي أن يثيرها مع ما يثير من التعصب المذهبي بدون أي مناسبة ما هي إلا نعرة جاهلية داسها خاتم رسل الله صلوات الله وسلامه عليه ، وجعلها موضوعا في ضمن ما وضعه من نعرات الجاهلية تحت قدميه ثم لهذا المغرور أن يجرب حظه من الكوثرى متى شاء .

وأما دعواه السنة في مقاله الطويل ، فتكذيبها تلك الكتب التي يدعو إليها والتي طبعت بمضما (الجماعة) لإحياء مذهب التجسيم ، وإثارته من جديد ، بعد أن قضى عليه جمهور المسلمين .

ومن جملة هذه الكتب التي يدعو إليها بحماس قوى على اعتبار أنها تحتوي

لب السنة وصفوتها كتاب الدارمي الذي طبع حديثاً بمطبعتهم التي يلقبونها
بمطبعة أنصار السنة، ولكي أفضح هنا دخيلة نفوسهم، وما تنطوي عليه من
العمل على إفساد عقائد الناس، وليعلم من لا يعلم اتجاه دعوتهم، وليتضح
عند عامة المسلمين وخاصتهم - في غير لف ولادوران - من هو عدو الإسلام
ومن هو صديق الإسلام؟

ولكي يتضح اتجاههم جلياً أسرد هنا نماذج مما في ذلك الكتاب المرضي
عند القصيمي وأمثاله كما صرح بذلك في مقاله:

فمن تلك النماذج في (ص ۴) من كتاب الدارمي، وكيف يهتدي بشر^(۱)
للتوحيد وهو لا يعرف مكان واحده... يعني الله سبحانه، وهذا إثبات
المكان له تعالى.

وفي (ص ۲۰) الحى القيوم يفعل ما يشاء، ويتحرك إذا شاء،
وينزل ويرتفع إذا شاء ويقبض ويبسط، ويقوم ويجلس إذا شاء، لأن أماره
ما بين الحى والميت المتحرك، كل حى متحرك لا محالة، وكل ميت غير متحرك
لا محالة.

وفي (ص ۲۳) ، والله تعالى له حد ولما كانه أيضاً حد، وهو على
عرشه فوق سمواته، وهذان حدان اثنان . . .

وفي (ص ۲۵) ، كل أحد بالله وبمكانه أعلم من الجهمية وولى خاق
آدم بيده مسيسا . . .

وفي (ص ۲۹) ، ولو لم يكن لله يدان بهما خاق آدم ومسه بهما مسيساً
كما ادعيت لم يجز أن يقال: بيدك الخير

وفي (ص ۴۸) ، معنى تأويل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
، إن الله ليس بأعور، أنه بصير ذو عينين خلاف الأعور . . .

(۱) المراد به بشر المريسى الذي يرد عليه الدارمي . (ز)

وفي (ص ٧٤) « وإنه ليقعد على الكرسي فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع . . . »

وفي (ص ٨٥) « ولو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته ، ولطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم . . . »

وفي (ص ١٠٠) « إن رأس الجبل أقرب إلى السماء من أسفله ، ورأس المنارة أقرب إلى الله من أسفلها . . . »

وفي (ص ١٢١) « لانسلم أن مطلق المفعولات مخلوقة ، وقد أجمعنا واتفقنا على أن الحركة والنزول والمشى والهرولة والاستواء على العرش وإلى السماء قديم . . . »

هذا ما أردنا عرضه على أنظار القراء بما يروجه أصحاب هذه البضاعة الفاسدة الكاسدة .

فقل لي بربك هل يوجد على وجه البسيطة مؤمن يشك - فيمن يتفوه بتلك الكلمات ونظائر ها وهي كثير في كتبهم - أو يرتاب في أنه حاد الله ورسوله وخرج عن جماعة المسلمين ؟ أهذه هي السنة التي يدعون إليها ، عاملهم الله بما يستحقون وعاجلهم بما يستأهلون من نعمته وعذابه ، وأزاح شرورهم وظلمات شركهم وضلالهم عن هذا البلد المنكود بهم وبرعوناتهم وجهالاتهم !

ولعل في هذا القدر من البيان ما يكفي في تحذير المسلمين من شرور هؤلاء المبتدعة . والله الهادي إلى سواء السبيل .

تحذير الأمة من دعاة الوثنية

لا يهمني منبت ذلك المتعالم في مطلع قرن الشيطان ، ولا صلته بمسيلمة
ولا اندساسه بين الأزهريين متظاهراً بأنه من أتباع أحد الأئمة المتبوعين
- رضى الله عنهم - ولا ما آل إليه أمره من الطرد والإبعاد عن الأزهر
الشريف ، بعد انكشاف ستره ، حفظاً لكرامة آخر معقل للإسلام ، لأنها
أمور مكشوفة لا غطاء عليها بل يعلمها الجمهور من أهل القطر وسائر الأقطار .
ولما يهمني ويهم كل مسلم غيور أن يتظاهر مثله بمظهر الدعوة إلى مذهب
السلف الصالح بين أصحاب القلوب الصافية من عامة المسلمين ، ويبتسمومه
الفتاكة بينهم باسم السنة فيسبى إلى سمعة البلد وسمعة الإسلام ، فلا ندع هذا
البجباغ النفاج يعيث بين المسلمين فساداً ، ولا نتركه يتفلسف من موضوع بحثنا
بتوسيع دائرة الكلام إلى مالا شأن لنا به من الثروة الفارغة إخفاء لنجلته
التي تمت إلى الوثنية بأوثق وشيجة ، بل كلما حاول الإفلات نمسكه من أذنه
ونرده إلى موضوع ما يدعو إليه من الضلال الصريح ، ونضطره إلى الحديث
حول دعوته فقط .

فأنت أيها الداعي تدعو الأمة علناً جهاراً إلى ما في كتاب إمامك الدارمي
الذي طبعته جماعتك قبل شهر فقط ، وإلى ما في كتاب السنة الذي تقررون
أنه كتاب عبد الله ابن الإمام أحمد ، ولست بتاركك تخادع المسلمين بما فيهما
من الجاهلية الجملاء ، والوثنية الخرقاء ، إلى أن تتوب وتليب وتبترأ
بما فيهما من دسائس الوثنية ، وصرائح الكفر الناقل من الملة .
وقد ذكرت جملة مما في كتاب الدارمي من الكفریات في مقال لي سابق

- بدون تعليق عليها - وأما اليوم فأتحدث عنها واحدة واحدة ، إلى أن يأتي دور الكلام على ما في كتاب السنة المذكور فأتحدث عنه أيضاً إن شاء الله تعالى إلى أن يقتنع الجمهور .

وكتاب الدارمي هذا تعد ما فيه محض السنة في مقالك الذي تتحدى به في مجلة أنصارك - وفي أول الكتاب أن ابن تيمية كان جد معجب به ، وكان يوصي به أشد الوصية - وكذا تقولون أيضاً عن ابن قيم الجوزية ، فإذا يكون الكلام في مسائل الكتاب المذكور كلاماً في صريح معتقدك ، ومعتقد أنصار سنتك ومعتقد الشيخ الحراني ، وتلميذه ابن زفيل باعترافكم ، وهذا يقصر مسافة الرد ، ويسهل الوصول إلى نتيجة حاسمة في إيضاح معتقدكم .

فأول الكلمات التي أخذت بها الدارمي تعبيره في كتابه (ص ٤) مخلصه بأنه يحمل مكان واحد ، يعني الله سبحانه - وهذا يتكرر منه في الكتاب مرات فيكون اعتقاده هو أن الله يحويه مكان ، ويقله سطح ، وذلك قول بالتجسيم . ومن يعد الله سبحانه متمكناً بمكان فهو عابد وثن ، خارج عن جماعة المسلمين ، كما نص على ذلك غير واحد من أئمة أصول الدين ، تعالى الله عن إلفك الأفاكين .

ومنهم - قوله (ص ٢٠) : د الخى القيوم ... يتحرك إذا شاء وينزل ويرتفع إذا شاء ، ويقبض ويبسط إذا شاء ، ويقوم ويجلس إذا شاء ، لأن أمانة ما بين الخى والميت المتحرك ، كل حى متحرك لا محالة ، وكل ميت غير متحرك لا محالة ، هذا نص كلام الدارمي ويتكرر ذلك في كتابه ، فإذا معبود هذا الخاسر يقوم ويجلس ويتحرك ، ولعل هذا الاعتقاد ورثه هذا السجزي من جيرانه عباد البقر ، ومن اعتقد ذلك في إله العالمين يكون كافراً باتفاق ، فياويح من يقتدى بمثله في الصلاة أو بناكحه ، فإذا تكون حال من يرتضى

هذا الكتاب أو يوصى به أشد الوصية أو يطبعه للدعوة إلى ما فيه ؟ وهذا هو توحيدكم الذي إليه تدعون ، فلينعن الأستاذ المنصوري بالأمان هذا التوحيد ، وهو يتطلب توحيداً يرضاه البروتستانت .

ومنها قوله (ص ٢٣) : « والله تعالى له حد ... ولمكانه أيضاً حد ، وهو على عرشه فوق سمواته ، وهذان حدان اثنان ... وكل أحد بالله وبمكانه أعلم من الجهمية ، وهذا نص كلامه ، ويتكرر أيضاً في الكتاب وهو كلام لا يدع مجالاً لتبرئة قائله من التجسيم ، والتجسيم ما هو إلا وثنية . فتباً لمن يحاول هندسة معبوده هكذا بالذراع والباع ، وأنى لهم التمسك بآية الاستواء والاستواء له معان ، وللعرش أيضاً معان في اللغة ، وليس فيما يضاف إليه تعالى معنى الاستقرار والتمكن والقعود والجلوس والركوب بإجماع أهل الحق بل حكم الآية التفويض مع التنزيه أو الحمل على مثل معنى الملك والاستئثار بالملك ، والبدء في إصدار الأمر والنهي ، ونحو ذلك بما هو مشروع في محله على مقتضى اللغة ولسان التخاطب ، وكفر من يثبت الحركة والقعود والحدود له تعالى بما لا يتناطح فيه كبشان ولا يتنازع فيه مسلمان .

ومنها قوله (ص ٢٥) في آدم عليه السلام : « خالق آدم بيده مسيساً ، ويتكرر هذا أيضاً في الكتاب فتراه يحمل خلقه تعالى لآدم على مزاوله الطين بالجراحة ، وهذا جهل فاضح باللسان وكفر مكشوف . وإنما معنى خلقه تعالى آدم بيديه عنايته الخاصة بدون جراحة ، وفي كلام العرب « يدك أوكتا » .. ويصدق ذلك قوله تعالى (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون (١)) .

ومنها قوله (ص ٧٤) « لأنه ليقعد على الكرسي فما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع .. » أنظر إلى هذا الأخرق كيف يثبت لله سبحانه القعود على

(١) الآية ٥٩ من سورة آل عمران .

الكرسى يخلى موضعاً منه في جنبه لإقعاد رسوله فيه صلوات الله عليه ، كما هو مذهب البرهارية الأندال ، والقعود في تعارف أهل اللسان ثنى الساق ووضع الآيتين على الأرض ، هكذا يكون إيمان هؤلاء في الله ورسوله ، وهذه هي السنة التي من ابتعد عنها يكون عدو الإسلام عندهم . قاتلهم الله ما أجرأهم على الله !

ومنها قوله (ص ٨٥) : د ولو قد شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقامت به بقدرته واطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم ، هذا كلامه في الله سبحانه كأن جواز استقرار معبوده على ظهر بعوضة أمر مفروغ منه مقبول فيستدل بذلك على جواز استقراره تعالى على العرش الذي هو أوسع من ظهر البعوضة ! تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . ولا أدري أحداً من البشر نطق بمثل هذا الهذر قبل هذا السجزي والحراني المؤتم به وأشياءها ، ومن يجمل أن المشيئة لا تتعلق بالمحال ؟ وهذا مثل أن يقال : لو شاء لأكل وشرب ونكح وخلق مثله إلى آخر تلك المحالات تعالى الله عن ذلك كله . كافأ الله سبحانه العلامة الأستاذ الكبير الحمصي حيث علق على هذه الكلمة في كتابه (غوث العباد) تعليقاً واسعاً يكشف عن مخبأتها ، بما لا يتسع المقام لنقله ، فكتفينا بالإشارة وفيه شفاء للقلوب .

ولا أزال أتعجب من ذلك الطبل الفارغ الذي يدافع عن نحلته بأقلام الناس ، ويفكر بأدمغة الناس حيث حاول تأويل تلك الكلمة الشديعة بأنها ضرب مثل ، مستدلاً بقول الله تعالى (إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها ^(١)) ولم يدر المسكين معنى ضرب المثل ما هو لأن بلاغته موهبة فلا شأن له بالكتب ، ولم يتذكر قوله تعالى : (فلا تضربوا الله

الأمثال (١١) بل هذه الآية بمعنى أن الله سبحانه أن يضرب من الأمثال ماشاء في حق خلقه ، لا بمعنى إباحة تصغير شأنه تعالى إلى حد أن يجعل بحيث تحمله البعوضة فوق ظهرها ، وهذا جنون ليس فوقه جنون ، تعالى الله عما يصفون . فتباً لمن يتصور معبوداً له تحمله بعوضة ، ومثله يكون ساقطاً عن مرتبة الخطاب .

ومنها قوله (ص ١٠٠) : د من أنباك أن رأس الجبل ليس بأقرب إلى الله من أسفله ؟ . . . ورأس المنارة أقرب إلى الله من أسفلها ، وكلامه هذا يدل على أنه كان يتطلع إلى معبوده من رؤس الجبال والمآذن والمراصد ، كما هو صنيع الصابئة الحرائية عبدة الأجرام العلوية ، وأما المسلمون فهم يعتقدون أن الله سبحانه منزه عن المكان ، ونسبته إلى الأماكن سواء ، وليس القرب منه بالمسافة ، ولا البعد عنه بالمسافة ، قال الله تعالى : (واسجد واقترب (١٢)) وقال الرسول صلوات الله عليه : أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ، أخرجه النسائي وغيره .

وهذا الخاسر وأشياءه يقولون : لا بل اطلع رأس الجبل واصعد فوق المرصد تتقرب إلى المعبود . فهل بعد هذا كفر ؟ ويلهج المسكين في موضع بحديث : أين الله ، على اضطرابه متناً وسنداً مع أن أين ، قد تكون للسؤال عن المكان وقد تكون للسؤال عن المكان ، فيكون الحديث بمعنى ما هي مكانة الله عندك ؟ كما تجد تفصيل ذلك في عارضة أبي بكر بن العربي ، ومن المعروف بين العرب قولهم : فلان مكانه في السماء ، يعنون علو شأنه من غير ملاحظة السماء ولا التمكن فيها أصلاً ، ومن هذا القبيل قول نابغة بنى جعد :

علونا السماء مجدنا وجدودنا وإنا لنبغى فوق ذلك مظهرا

(١) الآية ٧٤ من سورة النحل . (٢) الآية ١٩ من سورة الملق .

ولماني أوصى هؤلاء المغفلين ألا يسمعوا كلمتهم - في قرب من على رأس
الجبل الى الله سبحانه - صغار التلاميذ في المدارس فيضحكوهم بملء أشداقهم
على هذه الحكمة وعلى عقول قائليها، لأنه لا يوجد بينهم من يجهل أن الأرض
كرية فسمت رأس هذا الواقف على هذا الجبل في هذا القطر، بما كس اتجاه
رأس الواقف على رأس الجبل الواقع في أمريكا مثلاً، وكرية الأرض ثابتة
بالكتاب والسنة كما يذكره ابن حزم في الفصل فضلاً عن ثبوتها الفنى الذى
لا يقبل المناقشة .

ومنها قوله فى (ص ١٢١) فى صدد الرد على من يقول إن هذا القرآن
الذى بأيدينا من أفاعيله سبحانه فيكون مخلوقاً : قيل له لانسلم أن مطلق
المفعولات مخلوقة، وقد أجمعنا واتفقنا على أن الحركة والنزول والمشى والهرولة
والاستواء على العرش وإلى السماء قديم، ويعتقد المؤلف قيام ذلك كله بالله
سبحانه، ومن ضرورة قدم الاستواء على العرش قدم العرش، وتعقل قدم
الحركة والمشى ونسبتهما إليه سبحانه شأن عقول هؤلاء القادة !

ومن يعتقد مثل هذا المعتقد الصريح فى الوثنية لا يصح تركه يعيىث فى
الأرض فساداً ويؤم المسلمين وينا كحهم .

ومن أراد التوسع فى معرفة فضائح هـ - هذه النحلة المفضوحة فليطالع
دفع شبه التشبيه لابن الجوزى، و دفع الشبه للثقى الحصنى، و كتاب
السيف الصقيل فى الرد على ابن زفيل، الذى يرد فيه التثقى السبكي على
نونية ابن القيم، وتسكملتنا للرد المذكور، و كتاب د الأسماء والصفات
للحافظ البيهقي، وقد أعيد طبعه حديثاً، فمن طالعهما بعناية لا تخفى عليه خافية
من دخائل هؤلاء المجسمة فيقوم برأجه نحو دعواتهم .

وجد غريب أن يجترى. مثل ناشر كتاب الدارمى وأذباله على الدعوة

علنا جهاراً إلى القول بأن الله يتحرك ويمشي ويقوم ويجلس في مكان قديم، في بلد فيه الأزهر الشريف تعالى إله العالمين عن هذه الوثنية، وناشره يتولى الخطابة والإمامة للمسلمين في صلواتهم والوعظ . وإنما ضوضاء ذلك المأفون وجلبته في مثل هذا الوقت وقت طبعهم لكتاب من أضر كتبهم ونشره بين الجمهور لصرف أصحاب العزائم الصادقة عن التعليق على تلك الفضيحة ، فضيحة نشر الكتاب المذكور وإلا لما باليت بهذيان مثله ، بل كنت أدعه يهذر بما شاء . وكم قلت : الإقذاع جهد العاجز وحجة العجائز ، وموضع العبرة أن تكون دعاة الوثنية الأولى - كما ذكرنا - هم الذين يرمون الأمة بالإشراك .

ولعل الأزهر الشريف لا يتأخر عن القيام بواجبه نحو كتاب الدارمي وأمثاله حرصاً على معتقد الجمهور وإيقافاً لمذمبه عند حدودهم . والله يقول الحق وهو يهدي السبيل .

أسطورة الأوعال

منذ نشر كتاب النقض للدارمي المجسم لم يزل الناس يتساءلون عن أقصوة الأوعال فنجابوهم بما تيسر مما نعلم عنها ، وحيث طال التساؤل رأيت نشر كلمة موجزة عنها ليكتفى بها المتسائلون فأقول مستعينا بالله جل جلاله : إن حديث الأوعال أخرجه أحمد في مسنده بطريق عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن شعيب بن خالد عن سماك بن حرب عن عبد الله بن عميرة عن العباس ، وأخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه بطريق سماك عن ابن عميرة عن الأحنف بن قيس عن العباس بزيادة الأحنف بين ابن عميرة والعباس . وقد تواردت نصوص ابن معين وأحمد والبخارى ومسلم وإبراهيم الحربى واللسائى وابن عدى وابن العربى وابن الجوزى وأبى حيان على أنه غير صحيح قال ابن معين : لا نزول الجمالة عن الرجل برواية مثل سماك عنه كما فى شرح علل الترمذى لابن رجب . وأنت ستعرف أن عبد الله بن عميرة فى السند لم يرو عنه سوى سماك مطلقا . وقال أحمد عن يحيى بن العلاء فى سنده كذاب يضع الحديث ، كما فى الميزان وغيره ، على أن بين ابن عميرة والعباس مفازة وانقطاعا كبيرا بحيث لا يزول بزيادة الأحنف بينهما . قال البخارى فى تاريخه الكبير : لا يعلم سماع لابن عميرة من الأحنف ، " فىكون الانقطاع

(١) هذه الصيغة من الإمام البخارى تفيد النفي القاطع ، ولو قال ، لا أعرف له سماعا ، لأمكن أن يقال : لا يستلزم عدم معرفة البخارى سماعه أن لا يعرفه سواء ، إذ لم يصح عن أحد من أهل الشأن إثبات سماعه منه نصا . والظاهر أن السند كان برواية ابن عميرة عن العباس بدون توسط الأحنف كما فى (العلو للذهبي ١٠٨) وغيره ، ثم حاول بعضهم ترقيع الخرق فزاد بينهما الأحنف بن قيس على أمل ملء موضع الانقطاع - وراج ذلك على من راج عليه : لكن مانع هذا الترقيع بعد قول البخارى (لا يعرف سماع لابن عميرة من الأحنف) . (من فصل المقال) .

باقيا على حاله بعد محاولة ترقيعه بزيادة الأحنف بينهما ، وشيخ حفاظ الأمة من أصحاب الاستقراء التام في هذا الباب فنفيه البات هكذا لا يناهضه وهم واهم ليس في العير ولا في النفير . وقال مسلم في المنفردات والوحدان ص ١٤ : انفرد سماك بن حرب بالرواية عن عبدالله بن عميرة ، فيكون ابن عميرة مجهول العين عنده لأن جهالة العين لا تزول إلا برواية ثقتين (١) وسماك إنما روى عنه مسلم ما لم ينفرد به . وقال إبراهيم الحربي - أجل أصحاب أحمد - عن ابن عميرة : لا أعرفه ، وقال اللسائي وغيره عن سماك . د يلتقن فيتلقن فلا يحتاج بما انفرد ، وكان سماك مختلفا فيه قبل اختلاطه فكيف يكون حاله بعد ذلك ؟

وقال ابن عدى في الكامل في ترجمة يحيى بن العلاء عن حديث الأوعال : إنه غير محفوظ ، وقال ابن العربي في شرح الترمذي عن أسطورة الأوعال وأمور تلقفت من أهل الكتاب ليس لها أصل في الصحة ، وقال ابن الجوزي في دفع الشبه : إن الخبر باطل لانفراد يحيى بن العلاء في سند أحمد ، وقال الذهبي في الميزان عن عبدالله بن عميرة . د فيه جهالة ، وقال أبو حيان في تفسير قوله تعالى (ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية) (٢) وذكروا

(١) في شروط الأئمة الخمسة (ص ٤٥) د قال يعقوب بن شيبة قلت ليحيى ابن معين : متى يكون الرجل معروفا إذا روى عنه كم ؟ قال إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي وهؤلاء أهل علم فهو غير مجهول ، فقلت فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب وأبي إسحاق ؟ قال هؤلاء يروون عن مجهولين ، وأما جهالة الوصف فلا تزول إلا بالنص من أهل الشأن ، ولا نص . نعم ذكره ابن حبان في الثقات ، لكن طريقه في ذلك أن يذكر في الثقات من لم يطلع على جرح فيه ، فلا يخرج ذلك عن حد الجهالة عند الآخرين ، ولا مشاحة في الاصطلاح . وقد رد ابن حجر شذوذ ابن حبان هذا في لسان الميزان . (من فصل المقال) .

(٢) الآية ١٧ من سورة الحاقة .

في صفات هؤلاء الثمانية أشكالا متكاذبة ضربنا عن ذكرها صفحا ، فقد سرد
الأفاصيص الواردة في ذلك من قبيل التسابق في الكذب .

وقد أيد ابن جرير تفسير الثمانية بثمانية صفوف من الملائكة بأسانيد سردها
وأغفل ذكر خرافة الأوعال في تفسير الآية ، وقد كذب عليه من عزاها
إليه (١) ، والعرش في الآية هو العرش الذي يستظل به يوم القيامة من يستحق
الإظلال ، وإضافته إلى الله سبحانه إضافة تشریف كما لا يخفى .

ومنازل هؤلاء العلماء في الحفظ ونقد الحديث معروفة عند أهل العلم .
ومن راجع أساطير اليونانيين الأقدمين في آلهتهم وركوبهم عروشا
ومراكب تحملها وتجرها الأوعال علم مصدر تلك الخرافة ولو لم يكن له
نصيب من الصناعة الحديثية ، أو من علم أصول الدين .

وأما قول الترمذي عن حديث الأوعال : « حسن غريب ، فتمتارمتدافع
بحسب الظاهر لاقتضاء الحسن تعدد الطرق في اصطلاحه المدون في آخر
جامعه ، واقتضاء الغرابة الانفراد المنافي لذلك ، فيحمل الحسن على تعدد
الطرق من موضع في السند ، والغرابة على موضع آخر من السند فهذه الطرق
قد تعددت بعد سماك ، حيث رواه عنه الوليد بن أبي ثور وعمرو بن ثابت
أبي المقدم وعمرو بن أبي قيس وشريك وإبراهيم بن طهمان وشعيب

(١) كذب علي ابن جرير من عزا إليه قصة الأوعال المعهودة المسرودة فيها
المسافات فيما بين الارض والسماء وبين سماء وسماء إلى السابعة ، وبين أسفل
البحر وأعلى فوق السماء السابعة ، وبين أظلاف أوعال فرق البحر وكعوبهن
وبينها وبين ركبهن أو قرونهن إلى آخر تلك الفوقيات الحسية المتصاعدة المروية
بطريق سماك . والكوثري - رضى الله عنه - تحدى المكافحين عن الحشوية بأن
يذكروا متابعا واحدا لسماك بطريق مقبول وأن يسوقوا شاهدا واحدا لتلك
القصة المسرودة برواية صحابي آخر عن المصطفى - عليه صلوات الله وسلامه -
بأسانيد صالحة للاستشهاد . فلم يجدوا إلى ذلك سبيلا ولن يجدوا . (فصل المقال)

ابن خالد إلا أن الأول منكر الحديث والثاني ضعيف ، والثالث عنده منا كبير والرابع مختلف فيه ، والخامس ينفرد عن الثقات بأشياء معضلات. ضعيف لين الحديث مضطربه عند أناس وإن كان في عداد من يلتقى منهم الشيخان ، والسادس انفرد عنه يحيى بن العلاء الكذاب . فبرواية هؤلاء عن سماك تعددت طرقه بعد سماك على اختلافهم وقفا ورفعا وزيادة ونقصا ، سندا ومتنا ولفظا ومعنى. وأين هذا من الحسن المصطلح عليه عند الجمهور .

على أن ابن دحية يقول : « كم حسن الترمذي من أحاديث موضوعة وأسانيد واهية ، كما في نصب الراية »^(١) وقال الذهبي^(٢) في ترجمة كثير بن عبد الله الذي قال عنه الشافعي وأبو داود : ركن من أركان الكذب ، بعد أن ذكر تصحيح الترمذي لحديث من أحاديث كثير هذا : « فلمذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي ، وحيث انفرد سماك عن ابن عميرة يكون غريبا وبانفراد ابن عميرة عن الأحنف أو العباس يزداد غرابة ، والغرابة لا تنافي الصحة إذا لم تكن بانفراد من لا يحتج بانفراده كغرائب الصحيحين البالغة نحو المائتين بخلاف ما هنا فإن سماكا وشيخه الخيالي ممن لا يحتج بانفرادهم فيجتمع في الخبر هكذا كل بلية من اضطراب في السند والماتن »^(٣) وانقطاع

(١) (٢ - ٢١٧) .

(٢) الميزان (٢ - ٣٥٥) .

(٣) متن الحديث فيه اضطراب كثير ، فن الرواة من ذكر ثمانية أملاك في صورة أوعال فقط ، ومنهم من زاد تقدير المسافة بين أظلافهم وركبهم بثلاث وستين سنة ، ومنهم من قدر ذلك فيما بين خمصهم وكموبهم ، ومنهم من جعل بين سماء وسماء مسافة نحو سبعين سنة . وكذلك بين الأظلاف والركب ، ومنهم من جعل المسافة فيها كلها نحو خمسمائة سنة ، ومنهم من جعل قول (والله فوق ذلك) بعد ذكر السماء الثانية ، ومنهم من جعله بعد ذكر السماء السابعة ، ومنهم من ذكر بعد السماء السابعة بحرا فوقه الأوعال وعلى ظهورها العرش وفوقه الله ، ومنهم من جعل أقدام الأوعال على الأرض . ولو لم يكن في الحديث غير هذا الاضطراب الشديد لوجب أن يضرب به عرض الحائط . (من فصل المقال) .

ووجود مختلط يلقن فيتلقن وانفراد مثله عن مجهول عينا وصفة ومخالفة
للكتاب حيث يستلزم إلغاء فائدة (يومئذ) في الآية الكريمة وغير ذلك
كما تقدم.

ومسعى ابن القيم في تهذيب أبي داود ليس بشيء لأن كثرة الطرق بعد
سماك لا تغني فتيلاً في تقويته ما دام سماك منفرداً به . وابن القيم على بدعته
قليل البضاعة في علم الرجال (۱)

وسكوت أبي داود عليه لا يدل على أنه صالح للاعتبار عنده حيث كان
ظاهر العلل ، على أنه لا اعتبار فيما انفرد به راو .

وقد نص الذهبي في سير النبلاء ، على أن ما قيل إن ما سكت عليه أبو
داود فهو صالح عنده فمقيد بما إذا لم يكن الخبر المسكوت عليه ظاهر العلل
كما هنا ، على ما نقله عبد الحى اللكنوى في الأجوبة الفاصلة .

وأما المحدثون والمفسرون الذين ذكروه وسكوتوا عليه فلا يدل صنيعهم
هذا على صحته عندهم أصلاً لأن السلف كانوا يعتقدون براءة ذمتهم من عمدة
الخبر الباطل إذا ذكروه بسنده لما في السند من بيان البطلان ، كما تجد تفصيل
ذلك في شرح السخاوى على ألفية المصطلح (ص ۱۰۶) (۲) ومن يزعم
خلاف ذلك فقد جهل ما هنالك وقول تقويل كل آفك .

(۱) ضعف ابن القيم في معرفة الرجال بما نص عليه الذهبي في (المعجم المختص) .
(۲) قال السخاوى عند الكلام في الحديث الموضوع : لا يبرأ من العمدة في
هذه الأعصار بالاختصار على إيراد إسناده بذلك ، لعدم الأمان من المحذور به ،
وإن صنعه أكثر المحدثين في الأعصار الماضية من سنة مائتين وهلم جرا ، فإنهم
إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عمدته . ثم نقل عن شيخه
الحافظ ابن حجر قوله : وكان ذكر الاسناد عندهم من جملة البيان . وقال الحافظ
ابن حجر في ترجمة الطبراني في لسان الميزان ، إن الحفاظ الأقدمين يعتمدون في
روايتهم الأحاديث الموضوعية مع سكوتهم عنها على ذكرهم الاسناد ، لا اعتقادهم =

وأما صنيع الحاكم في مستدرکه فمعه ما يبطله لأنه إنما يصحح الموقوف بطريق شريك ويعد المرفوع بطريق يحيى بن العلاء أقرب إلى الاحتجاج فاستدراك الموقوف وعده على شرط مسلم تخريف^(۱) ، كيف ومسلم هو الذي سجل على ابن عميرة أنه انفرد عنه سماك فيكون مجهولا عنده فلا يروى عن مثله ، فقول الحاكم بصحة الموقوف يقضى بنفسه على استدراكه فأغنى الذهبي عن الرد عليه . وقول الذهبي حديث الوليد أجود ، بمعنى أنه لم يلسب إلى الكذب مثل يحيى بن العلاء ، وإن كان هو أيضا ممن لا يحتاج بهم كما سبق ، وتخليط الحاكم مشروح في لسان الميزان^(۲) وهلدوذ ابن حبان

= أنهم متى أوردوا الحديث بإسناده فقد برثوا من عهده وأسندوا أمره إلى النظر في إسناده .

وهم محقون في عدم تجويز الاقتصار على إيراد الإسناد في الأحاديث الباطلة في هذه الأعصار دون الأعصار الغابرة ، لذئوع الجهل في المتأخرين ، إلى حد أن يوجد بينهم من يتخذ السكوت على الإسناد حجة على قوة الحديث ، مع أن سوق السند الساقط ناطق بسقوط المروى وبيان لدرجة الحديث .

وقد اعتذر الطوفي في أوائل كتابه (الإكسير في أصول التفسير) عن المفسرين في تدوينهم كل ما بلغهم من الإسرائيليات والأخبار الواهية بأنهم لم يلزموا من بعدهم قبولها ، وإنما دونوها خشية ضياع شيء يستطيعون جمعه ، تاركين أمر نقدها وتمحيصها إلى من بعدهم ، كما جرى أهل الحديث على ذلك في تدوين كل رواية عن كل من هب ودب ، ثم نقدها النقاد واستبانته مراتب الأحاديث . وأما الدارمي وأمثاله فإنما يسردون تلك الروايات للاحتجاج بها ، وهذا فرق محسوس ملبوس بين عمله وعملهم . (من فصل المقال ولسان الميزان) .

(۱) لأن شرط مسلم الاتصال والثقة وانتفاء العلل ، وما وقع في جامعه من بعض أحاديث منقطعة فهمي موصولة بطرق أخرى ، بخلاف ما هنا .

(۲) في ص ۴۰ من هذه المقالات : قال الذهبي : الحاكم صدوق لكنه يصحح في مستدرکه أحاديث ساقطة فيكثر من ذلك . . . ونص الذهبي على أن ربع المستدرک أحاديث ضعيفة ومنها نحو مائة حديث موضوع . . . وقال السخاوي : (الاعلان بالتوبيخ ۶۱) : ممن تعطل - لغير العارف - الانتفاع بتصانيفهم جماعة كالحاكم فإن تساهل في مستدرکه حتى أدرج فيه الموضوع فضلا عن الضعيف .

بذكر المجاهيل في عداد الثقات يرد عليه ابن حجر في اللسان أيضا .
 وفي هذا القدر من البيان كفاية في معرفة دخائل تلك الأقصوصة وقد
 ساقها الدارمي للاستدلال على الاستقرار المكاني ، وأما باقي المحدثين فإنما
 ساقوها لمجرد تسجيل ماورد في الباب والبون بينهما شاسع ، ولا يتسع المقال
 لآكثر من هذا . واستيفاء حق البحث من كل ناحية في فصل المقال في
 أسطورة الأوعال ، (١) وفيه كشف النقاب عن وجوه أكلة السحت الساعين
 في قلب الحقائق كما تشتمى النفوس الشريرة ، وفضح دخيلتهم على الوجه
 الأنم ، والله سبحانه ولي الهداية .

(١) ثم سماه (فصل المقال في تمحيص ألدونة الأوعال) .

فتن المجسمة

وصنوف مخازيهم !

بين تقاعس العلماء عن السهر على مداخل الفساد في الدين أصيب مسلمو هذا العصر - فيما أصيبوا - بمن يدر الرزق على ناشري هذه النحلة السخيفة فقام أناس جياع متحللون من كل قيد - غيروا الشكل لأجل الأكل - يحملون حملات شعواء على القائميين بالدفاع عن حريم الإسلام متظاهرين بإنكار البدع والدعوة إلى السنة ، كما مهد لهم كبيرهم الذي عليهم السحر ، ولنا نذكر أسماء القائميين بتلك الدعوة في الأقطار إلى حين - وإنما نغفل أبا جهل مراعاة لخاطر عكرمة - ولكن سرعان ما انكشف الستر عن وجوه دعوتهم إلى الوثنية الملبسة بلباس السنة ، فخرّبوا بيوتهم بأيديهم ، وقضوا بأنفسهم على أنفسهم ، وقد صدق من قال : ضرر الجاهل بجهله لنفسه أبلغ من ضرر عدوه له .

ولولا نشرهم لنقض الدارمي السجزي ، وسنة عبد الله ، وتوحيد ابن خزيمة ، لما وضع الصبح ، ولا ستمر أناس على ظن أنهم براء مما يلعب إليهم من الآراء ، ولكن قطعت جهيزة قول كل خطيب ، وظهرت نحاتهم الوثنية بجليتها فخاب المستغفلون والمستغفلون ، وخاب المدر والمستدر .

ولا أعتقد أن عاقلا يطلع على الكتب الثلاثة وعلى ما فيها من المخازي المشروحة في مقالاتنا السابقة دون أن يلبدّم نبذا بكرة واحدة ، ومن الغريب أن دعواتهم أنفسهم لا يدينون إلا باستدرار المادة من موردها واستغفال من يظنون به التغفل . ومن ذلك الغسافل الذي يلتظر من رواد المسارح والملاهي صدق الدعوة ؟ ومن ذلك الآخرق الذي يؤمل ممن يلقى عليه القبض

متلبسا بجريمة سرقة الكتب أن يكون مرشدا رشيدا؟ وحكاية تلك المسكينة
المستولدة معروفة هنا وهناك، ومن ذلك الجاهل الذي يجهل أن الجاهل
جهلا مكعبا لا يصلح للدعوة إلى غير الجهل؟ ومن ذلك المأفون الذي لا يعلم
أن المتحلمين من كل قيد لا يصلحون لغير الامتحان والاحتقار؟ ومن ذلك
البليد الذي يظن أن من يبدأ في دعوته الهمجية مبسلا بسباب وشتائم وبهت
يأبأها السوقه يكسب القضية؟ ومن ذلك الذي يظن بالعقلاء أنهم يبالون
بغير قرع الحجية بالحجة؟ وأمام هؤلاء الدعاة الجياع، من السوقه والرعاع
لهمة يتوبون فيها عن أكل السمحت والدعوة إلى الطاغوت ليحترزوا من الجمع
بين الشقوتين شقاء الدنيا وشقاء الآخرة.

ولو كانوا ما تعدوا الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة المشهورة
الصحيحة الصريحة من غير أن يقولوا إنه يتكلم بحرف وصوت، ويهبط
بحركة، ويمشي ويثقل ويخف، ويقوم ويجلس ويستلقي، وأنه عال علوا حسيا
أو فوقية حسية، أو بائن بينونة مسافة، وأنه في جهة، وأن له حداً، وأنه
يمس، وأن له أبعاضاً وفماً ولهوات وأضراساً... إلى آخر تلك المخازي،
بل قالوا كلم الله موسى عليه السلام تكليماً، واستوى على العرش استواء
يليق بجلاله لا كاستواء خلقه من التمكن والركوب والاستقرار والحلول
والقعود والجلوس، لما حكم أحد عليهم بمفارقة جماعة المسلمين، لكن الواقع
بكل أسف هو ما سبق بيانه.

ولأهل هذه النحلة السخيفة في جميع أدوار التاريخ - ولا سيما في أيام
ضعف الإسلام - فتن كقطع الليل المظلم، لا بأس من الإشارة هنا إلى
بعضها استذكارا للماضي لنزداد تبصراً في شؤون المستقبل.
والتاريخ يحدثنا أنهم سألوا الإمام ابن جرير عن المقام المحمود ببغداد
ينتظرون منه أن يوافقهم على زينهم القائل بإقعاد الرسول ﷺ السلام في

جنبه - جل جلاله - على العرش ، فنهروهم قائلاً :

سبحان من ليس له أنيس ولا له في عرشه جليس
فثاروا عليه يرمونه بالمخابر والأحجار حتى أوشكوا أن يقتلوه ، وقد
تمكنت الجنود بشق الأنفس من استنقاذ هذا الإمام الجليل من أيديهم حتى
أوصلوه إلى بيته وعاش تحت حراسة الجنود في بيته إلى أن مات سنة ٣١٠ هـ
ولم ينفع سعيه في إرضائهم بإدخال كلمات في تفسيره وفي بعض كتبه الأخر
والمكره له أحكام ، والحكاية مبسوطة في تجارب الأمم لابن مسكويه
ومعجم الأدباء لياقوت ، وكامل ابن الأثير .

وسبقت الإشارة إلى فتنة زعيمهم أبي محمد الحسن بن علي بن خلف
البرهاري الحنبلبي ببغداد - عام اقتلاع القرامطة الحجر الأسود من الكعبة
المعظمة - في الدعوة بالسيف إلى القول بأن المقام المحمود هو إقعاد الرسول
في جنب الله على العرش تعالى الله عن ذلك ، ثم استفحل أمر البرهارية
سنة ٣٢٣ حتى أصدر الرازي مرسوماً في حقهم كما هو مدون في تاريخ ابن
الأثير ، ففي ضمن ما يقول فيه : « . . . تارة أنكم تزعمون أن صورة وجوهكم
القييحة السمجة على مثال رب العالمين وهيئتكم الرذلة على هيئته ، وتذكرون
الكف والأصابع والرجلين والنعلين المذهبين والشعر القطط والصعود إلى
السماء والنزول إلى الدنيا ، تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علواً
كبيراً . . . فلعن الله شيطاناً زين لكم هذه المنكرات وما أغواه ، وأمير
المؤمنين يقسم بالله قسماً . . . يلزمه الوفاء به لئن لم تلتهموا عن مذموم مذهبكم
ومعوج طريقكم ليوسعنكم ضرباً وتشر يداً وقتلاً وتبديداً وليستعمان
السيف في رقابكم ، والنار في منازلكم ومحالكم ، . . . »

وفي منتصف القرن الخامس استفحل أمر هؤلاء الحشوية ببغداد أيضاً
حتى اضطر أمثال أبي إسحاق الشيرازي وأبي بكر الشاشي وغيرهما من

أئمة الشافعية أن يكتبوا محضراً عليه خطوطهم ، رفعوه إلى نظام الملك ،
ومن جملة ما فيه : « إن جماعة من الحشوية والأوباش الرعاع المتسمين بالحنبلية
أظهروا ببغداد من البدع الفظيعة ، والمخازي الشذوية ، ما لم يتسمح به ملحد
فضلاً عن موحد ، ولا تجوز به قاذح في أصل الشريعة ولا معطل ،
ونسبوا كل من ينزه الباري تعالى وجل عن النقائص والآفات ، وينفي عنه
الحدوث والتشبيهات ، ويقدمه عن الحلول والزوال ، ويعظمه عن التغير
من حال إلى حال ، وعن حلوله في الحوادث وحدوث الحوادث فيه إلى
الكفر والطغيان . . . وأبوا إلا التصريح بأن المعبود ذو قدم وأضراس
ولهوات وأنامل ، وأنه ينزل بذاته ويتردد على حمار في صورة شاب أمرد
بشعر قطط ، وعليه تاج يلعب وفي رجليه نعلان من ذهب . . . وأنه تعالى يتكلم
بصوت كالرعد وكصهيل الخيل . . . »

ونص هذا المحضر بخطوط موقعيه من الأئمة الكبار مدون في « تبين
كذب المفترى على الإمام أبي الحسن الأشعري للحافظ ابن عساكر ، وهو
مطبوع ، والصورة الشمسية المأخوذة عن أصله القديم محفوظة بدار الكتب
المصرية ، وجلالة قدر موقعي هذا المحضر موضحة هناك بل هي معلومة لكل
من له إلمام بأحوال الرجال ، وليس الذين رد عليهم هؤلاء الأئمة من
صغار الرجال في مذهبهم ، بل إذا علمت منزلتهم بينهم وتراجهم في كتبهم
لاستفظمت الأمر كل الاستفطاع .

وليست مصر بفاقة الحظ من تلك الفتن بالنظر لما وقع بها في عهد ابن
مرزوق وابن الكيزاني وعهد ابن نجية .

وتجد في أنباء سنة ۵۹۶ إحراقهم جامع الشافعية بمرو تعصباً منهم على
أهل التنزيه ، وكم لقي أبو الوفاء بن عقيل الحنبلي وابن الجوزي الحنبلي من
المحن منهم ، وكم استتيب الأول رمياً له بالاعتزال حيث كانا منزهين ، وحكاية

ابن القدوة الكرامى ضد الإمام الرازى مدونة فى أنباء سنة ٥٩٥ ، وفتنة عبد الغنى المقدسى تجدها فى ذيل الروضتين لأبى شامة ، وفتن التقى بن تيمية بدمشق الشام مما سارت به الركبان ، فى دفع شبه من شبه وتمرد للتقى الحصنى ، تفصيل فتنه ، وهو مطبوع . وفى نجم المهتدى ، كذلك وهو مخطوط . وكثير من الوثائق التاريخية المتعلقة بابن تيمية وتلميذه مسجل فى « السيف الصقيل ، وحاشيته ، وهو مطبوع .

وابن تيمية هو الذى أذاع كتبهم فى الزينج بمصر والشام بعد أن كانت غير موجودة بهما وإنما انخدع بكتبه البسطاء لما احتوت عليه من الرد على البدع بقلم سيال غير منتبهين إلى ما فى ثنايا كلامه من السموم الفتاكة ، وهو قائل بما فى كتاب الدارمى وكتاب عبد الله وكتاب ابن خزيمة جملة وتفصيلاً فيرد عليه ما يرد عليهم .

ولا بأس بذكر بعض نصوص من كلماته المدونة فى كتابه الذى سماه (التأسيس فى رد أساس التقديس) الموجود طى المجلدات ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ من الكواكب الدرارى فى ظاهرية دمشق ، وفى بعض كتب له سواه ليعشقه من يعشقه على بينة .

فى التأسيس له نص قوله « إن العرش فى اللغة السرير ، وذلك بالنسبة إلى ما فوقه كالسقف بالنسبة إلى ماتحته ، فإذا كان القرآن جعل لله عرشاً وليس هو بالنسبة إليه كالسقف علم أنه بالنسبة إليه كالسرير بالنسبة إلى غيره ، وذلك يقتضى أنه فوق العرش ، اهـ . فإذا كان العرش عنده مقعده تعالى ، تعالى الله عن ذلك . وفى الكتاب المذكور له أيضاً : « فمن المعلوم أن الكتاب والسنة والإجماع لم تنطق بأن الأجسام كلها محدثة ، وأن الله ليس بجسم ، ولا قال ذلك إمام من أئمة المسلمين ، فليس فى تركى لهذا القول خروج عن الفطرة ولا عن الشريعة ، اهـ . وهذه وقاحة بالغة ، وأين ذهبت آيات التنزيه ؟ .

ولعله ينتظر أن ينص على كل سخافة يراها سخيف ، ألم يكف قوله تعالى : (ليس كمثله شيء (۱)) ؟ أم يبيح أن يقول يأكل هذا ويمضغ هذا ويذوق هذا لأنها لم تذكر ؟ وهذا هو الكفر المكشوف والتجسيم الصريح .
وقال في موضع آخر منه : « قلم ليس هو بجسم ولا جوهر ولا متحيز ولا جهة له ولا يشار إليه بحس ولا يتميز منه شيء من شيء ، وعبرتم عن ذلك بأنه تعالى ليس بمنقسم ولا مركب وأنه لا حد له ولا غاية ، تريدون بذلك أنه يمتنع عليه أن يكون له حد وقدر أو يكون له قدر لا يتناهى ، فكيف ساغ لكم هذا النفي بلا كتاب ولا سنة ، اه . . . ويغنى ذكاء المطالع عن التعليق على هذه الكلمات الإلحادية ، وهل يتصور لما رق أن يكون أصرح من هذا بين قوم مسلمين ؟ .

وفي موضع آخر منه أيضاً ، ومن المعلوم بالاضطرار أن اسم الواحد في كلام الله لم يقصد به سلب الصفات - يريد ما يشمل المجيء ونحوه - ولا سلب إدراكه بالحواس ، ولا نفي الحد والقدر ونحو ذلك من المعاني التي ابتدع نفيها الجهمية وأتباعهم ولا يوجد نفيها في كتاب ولا سنة ، اه . . . وهذا من الصراحة بمنزلة ما سبق .

وصرح في « موافقة المعقول » له في هامش منهاجه (۲ - ۷۵) بقيام الحوادث بالله سبحانه ، ويصرح في منهاجه (۱ - ۲۶۴) بأنه تعالى في الجملة على التقديرين . وقد علمت قول الأئمة فيمن يثبت لله جهة قاصداً معناها بدون أن يكون تلفظه بها من قبيل سبق اللسان أو سبق القلم . وإنبات الحركة له تعالى مع المثبتين في موافقة المعقول في هامش المنهاج (۲ - ۲۶) وفي (۲ - ۱۳) وقوله في إنكار الخلود في النار قد ملأ الكون . . . وكذا قوله

(۱) الآية ۱۱ من سورة الشورى .

بالقدم النوعي . راجع ما ذكره ابن تيمية في نقد مراتب الإجماع لابن حزم ص ١٦٩ .

وقد سئمت من تتبع مخازي هذا الرجل المسكين الذي ضاعت مواهبه في شتى البدع ، وفي تكلمتنا على « السيف الصقيل » ما يشفى غلة كل غليل ، إن شاء الله تعالى ، في تعقب مخازي ابن تيمية وتلميذه ابن القيم .

وليس القول بالتجسيم وما إلى ذلك بالأمر الهين عند أئمة أصول الدين وقد جزم النووي في صفة الصلاة من شرح المذهب بتكفير المجسمة ، ويقول عنهم ابن فرح القرطبي صاحب جامع أحكام القرآن في التذكار : والصحيح القول بتكفيرهم إذ لا فرق بينهم وبين عباد الأصنام والصور اه . ويقول الإمام أبو منصور عبد القاهر البغدادي في « الأسماء والصفات » ، إن الأشعري وأكثر المتكلمين قالوا بتكفير كل مبتدع كانت بدعته كفرأ أو أدت إلى كفر كمن زعم أن لمعبوده صورة ، أو أن له حداً ونهاية ، أو أنه يجوز عليه الحركة والسكون . ولا إشكال لدى اب في تكفير الكرامية مجسمة خراسان في قولهم : إن الله جسم له حد ونهاية من تحته ، وأنه يماس لعرشه ، وأنه محل الحوادث ، وأنه يحدث فيه قوله وإرادته ، اه . ومثله في كتاب « أصول الدين » له .

وأما قول القائل : لا يكفر أهل القبلة بل يحكم بإيمان الرجل إذا وجد وجه واحد يدل على إيمانه ضد تسعة وتسعين وجهاً ، فبمعنى عدم التسرع في سفك دمه ما لم يصر على إنكار ما ثبت من الدين بالضرورة - وفي « إكفار الملحدین للعلامة مولانا محمد الأنور الكشميري » ، من تحقيق هذه المسألة ما لا يستغنى عنه باحث - لا بمعنى التغفل بترك مثله بحيث يفسد بين أصفياء المسلمين .

ونحن إذا ذكرنا رجلاً بكفر ، إنما نقصد أنه نطق بكلمة تنقل من الملة ،
لا يجزم أن قائلها كافر لا احتمال أن يتوب ويختم له بالخير ، وغرضنا تبين
كون الكلمة كفراً فقط تحذيراً للمسلمين عن مثل تلك الكلمة المرديّة
وعن اتخاذ قائلها قدوة .

هذا وإني ما كنت اطّلت على المقال القيم الذي دبحته براعة الأستاذ
الجليل الشيخ عبد الرحمن خليفة في صدد الرد على مجسمة العصر قبل تقديم
مقال المنشور في العدد السابق ، فأشكر الأستاذ المجاهد على حسن ظنه بهذا
العاجز ، بيد أنه أوقفني موقف الخجل بخلع تلك الأوصاف والألقاب على
من غير استحقاق ، وإنما هي أوصافه حقاً ، لجهاده الدائم ، ودعوته
الحكيمة ، وتغذيته المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها بعلمه الغزير النابع
عن إخلاص يغبطه عليه القريب والبعيد ، حيث لم يروه يوماً من الأيام
يهفو مع أشغاله الكثيرة هفوة يسيرة إلا ويبادر بتصحيح المسألة بدون أدنى
تأخر ، وهذا لا يكون إلا من رجل ملء قلبه الإيمان والإخلاص ، رحم
الله ذلك الوالد الجليل العالم الورع ، وقد أنجب حقاً من له هؤلاء الأنجال
الأساتذة ، ومات من خلف هؤلاء ، وفقهم الله سبحانه وجميع زملائهم
من السادة العلماء المخلصين لمرضاته سبحانه في تقويم أود المعوجين ، وأدامهم
في خير وعافية ، ولو كان ذلك المتعالم المتحامل يميناً وشمالاً استفاد واستفاض
من علوم الأستاذ وحكمته في الدعوة إلى الله بدل أن يتحامل بالتحامل عليه
- كما هو شأن من لم يتخرج إلا في مدرسة السباب - لكان أسلم عاقبة له ،
لكن ماذا ينتظر ممن يبيح لنفسه أن ينال من مثل أستاذ الأساتذة فخر
مصر بل فخر الإسلام ، صاحب المواقف المشهورة في الدفاع عن دين الله ،
العلامة النحرير الشيخ يوسف الدجوي ، وبعد أن طال لسان ذلك البذيء على
مثل هذا العالم ، فهل يتصور بعد أن تكلم في مثله أن يتورع عن الكلام

في مديقتنا الأستاذ عبد الرحمن خليفة أو الكوثري ، ولكن الكوثري غير
آبه به لأنه يعلم جيداً ما في جمعيتهم .

ولا أزال أعجب من أن يدعى مثل ذلك المأفون علم الحديث، وقد فضح
نفسه مرات عند طلبة العلم حيث لا يميز بين مجمع الزوائد وزوائد ابن ماجه
فيعزو ما لهذه لذاك ، ويجترىء على الحكم بالضعف على ما صححه جماعة من
أهل الحديث جهلاً منه بتصحيحهم: ويضعف أناساً وثقهم جماعة إلى غير ذلك
بما هو معروف عند من عرف تقولاته، ومثله لا يكون من الكتابة والتأليف
في شيء ، بل كلما سود صحيفة بيضاء بيده فقد سود بعارها صفحة وجهه .
وفي الحديث الصحيح : إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا
لم تستع فاصنع ما شئت .

كتاب يسمى كتاب السنة

وهو كتاب الزيغ !

الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه إمام من أئمة المسلمين ليس عنده ما يشينه لا عملاً ولا اعتقاداً ، وإن حاول بعض أصحابه شينه باختلاق ما اختلقوه عليه - كما نص على ذلك عالم الحنابلة أبو الفرج بن الجوزى - وله موقف معروف في محنة القول بخلق القرآن ، وكان رحمه الله شديد الورع ترك التحديث قبل وفاته بنحو ثلاث عشرة سنة وقبل تهذيب مسنده ، كما نص على ذلك أبو طالب والذهبي وغيرهما ، وكان ينهى أصحابه أشد النهى عن تدوين فتياه ، فضلاً عن أن يؤلف في علم الكلام ، و كتاب الرد على الجهمية ، المنسوب إليه غير ثابت عنه ، كما دللنا على ذلك في عدة مواضع .
وأما ابنه عبد الله فهو الذى أخرج للناس كتاب المسند ، وحال المسند مشروحة فيما علقناه على خصائص المسند لأبي موسى المديني ، وفيما كتبناه على المصنف أحمد لابن الجزرى .

وعبد الله هذا لم يرو عنه من أصحاب الأصول الستة غير اللسائى ، مع أنهم يروون عن هو أصغر سنأ منه ، واللسائى حينما روى عنه لم يرو عنه إلا حديثين ، وعبد الله بن أحمد هذا قد ورث من أبيه مكانته فى قلوب الرواة ، إلا أنه لم يتمكن من المضى على سيرة أبيه ، من عدم التدخل فيما لا يعنيه ، حتى ألف هذا الكتاب تحت ضغط تيار الحشوية بعد وفاة والده وأدخل فيه بكل أسف ما يجافى دين الله ، وينافى الإيمان بالله ، من وصف الله بما لا يجوز ، فضل به أصحابه .

وكان أهل العلم يابون لإظهار هذا الكتاب ستراً لفضائحه عن الأعين ،

ثم نجم ناجم في آخر الزمن لا يفكر في العواقب ، ولا يعقل ما حواه من الضلال البعيد ، فسمى في طبعه وإذاعته فتخاطفه المستشرقون وغيرهم ، إلى أن بدأ في هذا القطر جهلة أغرار يدعون إلى ما في كتاب السنة المذكور علنا جهارا كفعلهم في كتاب الدارمي الذي فضحنا دخيلته فيما سبق .

والآن نتحدث عن كتاب السنة هذا تحذيراً للمسلمين عما فيه من صنوف الزيغ ، لاحتمال انخداع بعض أناس من العامة بسمعة والد المؤلف ، مع أن الكفر كفر كائنا من كان الناطق به ، والزيغ زيغ كائنا ما كان مصدره ، وليس في الإسلام دين يختلف باختلاف الأشخاص ، فالإيمان إيمان مطلقاً ، والكفر كفر مطلقاً ، وقد أصاب ابن المبارك حيث قال : « دعوا ذكر الرجال عند الحجاج ، كما أخرج الخطيب عنه في « الفقيه والمتفقه » .

وها نحن أولاء نضع أمام أعين الناظرين نماذج من الزيغ المسجل في الكتاب المذكور ، بقدر ما لا يدع عذراً للجمهور في الانخداع بتلبسات دعاة الوثنية اليوم المنوهين بشأن هذا الكتاب .

ففي ص ٥ من كتاب السنة : « فهل يكون الاستواء إلا بالجلوس ؟ » وفي ص ٧٠ « إذا جلس الرب على الكرسي سمع له أطيط كأطيط الرجل الجديد ، وفي ص ٧١ « لأنه ليقعد على الكرسي فما يفضل منه إلا قيد أربع أصابع ، فانظر إلى هذه الهديانات في جانب الله سبحانه من غير أن يصح في ذلك خبر ما موهم قد يعذر العامي إذا تمسك به من غير خوض في المعنى ، وعبد الله بن خليفة في الخبرين الأخيرين يقول عنه الذهبي : لا يكاد يعرف . وأبو إسحاق مختلط ، فيكون سوق الخبرين من المؤلف مخادعة منه للمسلمين . على أنه حيث سمي كتابه بكتاب السنة ، يفيد أن ما حواه ذلك الكتاب هو العقيدة المتوارثة من الصحابة والتابعين المتلقين عقيدتهم طبقة فطبقة من

خاتم رسل الله صلوات الله وسلامه عليه، فيكون مخالفه إما كافراً أو مبتدعاً
عنده فيكون جميع ما حشره المؤلف في كتابه بهذه المثابة في نظره، فلا حاجة
إلى مناقشته فيما ساقه من الأسانيد، لأنه لو لم يعتقد أن كل ما فيه هو
الاعتقاد الصحيح دأراً أمر من يخالفه بين أن يكون كافراً أو مبتدعاً عنده
لما ضمنه كتابه المذكور، فتبين بذلك الفرق بين ذكر شيء في كتاب يسميه
مؤلفه باسم (كتاب السنة) وبين ذكره في كتاب لا يسمى بمثل هذا الاسم،
لأن الثاني لا يدل على أن جميع ما فيه مما يعتقد مؤلفه، بل قد يكون جمع فيه
مألق من الروايات تاركاً تمحيصها للبطالع، بخلاف الأول، فلا نناقش
المؤلف في الأسانيد، بل نوجه النقد إلى المؤلف مباشرة من جهة أن ما حواه
هو معتقده.

ومن تصور ربا يجلس على الكرسي ويترك في جنبه موضعاً يقعد عليه
رسوله، فقد تابع النصارى الذين يعتقدون أن عيسى عليه السلام رفع إلى
السماء وقعد في جنب أبيه، تعالى الله عما يشركون، كما شرحت ذلك فيما
كتبت على الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة،، ويوم كان القرامطة يقلعون
الحجر الأسود من الكعبة المكرمة كان هؤلاء الحشوية البرهارية يدعون
إلى هذه الوثنية ببغداد بالسيف، كما يظهر من كتب التاريخ في أنباء سنة ۳۱۷هـ
ويشهد التاريخ بأنه كلما استشرى شر الجسمة يستفحل أمر الإلحاد، وهذه
قاعدة لم تنخرم في عصر من العصور، فمن شاء فليعرض أهل عصره على هذا
المحك، ولا بن عساكر الحافظ جزء في إبطال حديث الأوطي، وكم أشرت
إلى ذلك فيما كتبت سابقاً.

وفي ص ۳۵، رآه على كرسي من ذهب يحمله أربعة: ملك في صورة
رجل، وملك في صورة أسد، وملك في صورة ثور، وملك في صورة نسر،

في روضة خضراء ، دونه فراش من ذهب ، هذا هو معتقده في إله العالمين ،
وشناعة هذه الأسطورة من الظهور بحيث لا تحتاج إلى أي تعليق ، وهذه
هي الوثنية الخرقاء التي يدعون الأمة إليها اليوم . ١

وفي ص ٦٤ ، كيف كلم الله موسى ؟ قال : مشافهة ، أي شفة لشفة ،
وهذا مثل ما في طبقات الخنابلة لأبي الحسين بن أبي يعلى في ترجمة
الاصطخري عند ذكر عقيدة يلسبونهم لأحمد ، سمعه من فيه ، تعالى الله
عن ترهات المجسمة .

وفي ص ٦٣ ، قالت بنو إسرائيل لموسى : بماذا شبت صوت ربك
- حين كلمك - من هذا الخلق ؟ قال : شبت صوتته بصوت الرعد حين لا
يرجع ، وهذا اعتقادهم في كلام الله سبحانه ، وبشاعة ذلك ظاهرة جداً ،
حيث جعل كلامه تعالى صوتاً ثم شبهه بصوت الخلق^(١) ، تعالى الله عن ذلك .

وفي ص ١٤٢ : إن الرحمن ليثقل على حمة العرش من أول النهار إذا
قام المشركون ، حتى إذا قام المسبحون خفف عن حمة العرش ، وفي الصفحة
بعدها ، السماء منقطر به ، قال مثقلة به ممتلئة به ، جل إله العالمين عن أن يوصف
بما توصف به الأجسام من الثقل والخفة والتغير ، ولعل هؤلاء الوثنية عندهم
قباني أو موازيني يزن لهم معبودهم فيحكمون عليه بالثقل والخفة ، وجل إله
العالمين عن ذلك كله . والكعب الحبر كلمة شنيعة في هذا الباب لا أستسيغ
نقلها ، والله سبحانه ينتقم منهم .

وفي ص ٦٧ ، كتب الله التوراة لموسى بيده - وهو مسند ظهره إلى
الصخرة - في الألواح من در يسمع صريف القلم ليس بينه وبينه إلا الحجاب ،
وفي ص ٦٨ ، إن الله لم يمس بيده إلا آدم خلقه بيده ، والجنة . والتوراة

(١) في ص ٢٦ من هذه المقالات مقال (بدعة الصوتية) .

كتبها بيده ، ودملج الله لؤلؤة بيده ، فغرس فيها قضيباً فقال امتدى حتى
أرضى ، وأخرجى ما فيك يا ذنى ، فأخرجت الأنهار والثمار ، . وفي ص ١٤٩
« أبدى عن بعضه ، وفي ص ١٦٤ « ويده الأخرى خلوا ليس فيها شيء ،
و « حتى يضع يده في يده ، . وفي ص ١٦٥ « يمس بعضه ، و « خذ بحقوى ،
وفي ص ١٦٧ « حتى يضع بعضه على بعضه ، و « حتى يأخذ بقدمه ، .

فهل ترك قائل هذه الكلمات شيئاً من الوثنية والتجسيم ؟ هكذا اعتقادهم
في يد الله ، وهكذا قولهم بالأبعاض واللمس في جانب الله ، فهل يشك مسلم
في خروج من يعتقد ذلك من الإيمان إلى الوثنية الصريحة ؟!

وفي ص ١٤٩ « أوحى الله إلى الجبال : إني نازل على جبل منك ،
فتطاوات الجبال ، وتواضع طور سيناء ، وقال : إن قدر لي شيء فسيأتيني ،
فأوحى الله إني نازل عليك لتواضعك ورضاك بقدرى ، .

فأرأى السادة القادة حماة هؤلاء الأغرار فيمن يرى هذا الرأى فى

الله سبحانه ؟!

وفي ص ٦٩ « أن بورك من فى النار ، قال الله ، ومن حولها ، قال
الملائكة ، ولا يهمننا ورود خبر ساقط بوجود مختلط بين روايته ، وإنما يهمننا
إدخال مثل هذه السخافة فى كتاب السنة ، وأصل البلاء من إلقاء بعض عبدة
النار تلك الكلمة فى السنة بعض المغفلين من الرواة ، هكذا يكون ترويهم
فيما يعتقدون ، فلا قادة لمن يكون له هؤلاء قادة .

وفي ص ١٧٧ « ينزل الله فى ظلال من الغمام من العرش إلى الكرسي . . .
فيتمثل الرب فيأتيهم ، والرب أمامهم حتى يمر . . . أنظر إلى هذه الجراءة فى
اختلاق خبر حول آية (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله فى ظلال من الغمام)^(١)

(١) الآية ٢١٠ من سورة البقرة .

التي هي بمعنى أنه تعالى يأتيهم بعذاب في ظلل الغمام الذي ينتظرون منه الخير
زيادة في النكايه بهم . وانظر كيف حرفوها إلى معتقد الباطل ، ومن
تصور لها يخطو خطوات ، ثم يتقدم الجماعة يمشى قدامهم فهو - والله -
عريق في الوثلية والبعد عن الدين الإسلامي . راجع ما ذكره المفسرون
في الآية المذكورة ، ولا سيما الرازي ، وراجع أيضا ، الأسماء والصفات
للبيهقي ، حتى تبصق على وجوه من يهذي هذا الهذيان .

وفي ص ١٨٢ ، إن لجهم سبع قناطر والصراط عليهن ، والله في الرابعة
منهن ، فيمر الخلائق على الله عز وجل وهو في القنطرة الرابعة . قل لي بربك
هل يحق أن يعد من أهل العلم من يسوق هذه الأساطير ، من أمثال أيفع
والهوزني من أصحاب كعب الأخبار ، في كتاب يولفه في بيان معتقد السنة .
هكذا دخلت دسائس اليهود في كتب المغفلين من الرواة ، فلعان الله على من
يعتقد مثل ذلك في الله سبحانه .

وفي ص ١٥٦ . . . فأصبح ربك يطوف في الأرض . . . ، وفي ص
٤٨ . . . ثم يأتينا بعد ذلك يمشى . . . ، ويأويح من يعتقد هذا في إله العالمين .
وفي ص ٤٩ ، فإذا كان يوم الجمعة نزل من عليين على كرسيه ، ثم حفر
الكرسي بمنابر . . . ، أنظر إلى هذه الوقاحة البالغة من واضع هذا الخبر كيف
يقعد إله العالمين على كرسي محفوف بمنابر وكراسي يقعد عليها الأنبياء
والصديقون والشهداء . . . يت رسم خطط الاحتفاء بالرجالات في السرايدات ،
وهذا مبلغ عقل واضعه ، والمنخدع به يكون أقل عقلا من الواضع . وهذا
هو حديث يوم المزيد وهو باطل بجموع طرقه ، كما في جزء الحافظ
ابن عساكر .

ولعل هذا القدر من النصوص التي سقناها من كتاب السنة ، يكفي

لمعرفة ما وراء الأكمة ، ولا أظن بمسلم نشأ نشأة إسلامية أن يميل إلى تصديق مثل تلك الأساطير الوثنية ، إلا أن تلبيسات الدعاة غير مأمونة الجانب عند سكوت أهل العلم ، فسردت من كتابهم المذكور ما يكفي لفضح دخيلتهم .

ولهذين الكتابين ثالث في مجلد ضخيم يسميه مؤلفه ابن خزيمة ، كتاب التوحيد ، وهو عند محقق أهل العلم كتاب الشرك ، وذلك لما حواه من الآراء الوثنية ، يستدل فيه مؤلفه على إثبات الرجل لله سبحانه بقوله تعالى (ألهم أرجل يمشون بها ^(۱)) فسبحان قاسم العقول ، وهو عين ما احتج به بحسمة طبرستان وبعض أصفهان كما ذكره السكسكي في البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان ، حيث يقول فيه بعد أن ذكر معتقدتهم في الصورة والشعر القطط والشاب الأمر وغير ذلك من الفضائح : يقولون - لعنهم الله - إذا لم يكن له عين ولا أذن ولا يد ولا رجل فما نعبده بطيخة ، ويحتجون بأن الله ذم في القرآن ما ليس له جوارح ، فقال تعالى : (ألهم أرجل يمشون بها أم لهم أيد يبطشون بها أم لهم أعين يبصرون بها أم لهم آذان يسمعون بها) اه .

وهذا غاية في سوء الفهم وسوء المعتقد لظهور أن الله سبحانه إنما عير عبدة الأصنام الذين يقرون بأن الإنسان لا يعبد إنساناً مثله حيث يعبدون جماداً هو أخط وأدون من الإنسان تصويراً لهذه الشناعة البالغة أبلغ تصوير لا أن المعبود يجب أن يكون ذا جوارح ، وهذا ظاهر جداً لا يعتاص فهمه على العامة فضلاً عن الخاصة .

وفيه أشياء من هذا القبيل ، وكلامه في الوجه لا يدع له وجهاً يقابل به أهل العلم ، وربما ينزعج ناشره من عدم الالتفات إلى كتابه في صدد النقد ، لكن أرى فيما ذكرناه كفاية ، حتى إذا وجب الكلام فيه لانتأخر عن

(۱) الآية ۱۹۵ من سورة الأعراف .

غربلته مع تبين مذهبي ناشره القديم والحديث ومورد غناه ليزداد علما بما
هناك فيضم ذلك كله إلى ما يدونه عن الكوثري لبشره بعد وفاته (١) !!
ولا أدري من أين اقتنع المسكين أن الأرض تخلو ممن يذب عن الحق
بعد وفاة هذا أو ذاك؟ ختم الله لنا ولهم بالخير، وألهمنا وإياهم التوبة
والإنابة.

وما يذيب قلب المؤمن كمدأ أن يرى انشطار الأمة ففريق يتحفظ
للرجوع إلى الوثلية الأولى، وفريق آخر يهرول إلى الاندماج في الغربيين
روحا ومظهراً، ويبقى في الوسط (الإسلام الصحيح!!) إسلام الشاشبي
والجمهور حيارى، وبكل تلك الفتن يتمخض الزمن في مدة أقل من عشرين
سنة، ونشاهد هذا التدهور السريع في هذه المدة اليسيرة بعد أن احتفظ
الإسلام بكيانه مدة تزيد على ثلاثة عشر قرناً من غير أن يمسه سوء في صميمه،
وهذا أمر خطر يجب أن يدرسه أهل الشأن باهتمام بالغ لاتخاذ تدابير تعيد
الحائدين إلى حظيرة الإسلام علماً وعملاً وأخلاقاً قبل فوات الفرصة وإلا
فيعم البلاء ويأكل الرطب واليابس، فإلى الله سبحانه نتجىء وبه نستعين من
عموم البلاء ودرك الشقاء وشماتة الأعداء.

وفي الختام أقول: إن الأئمة المتبوعين من أبعد الناس عن القول بأن
الله في السماء، بل نقل على القارى في شرح المشكاة، إكفار القائلين بالجملة
عن الأئمة الأربعة، فما تجده في كتب الحشوية من الرواية عن الإمام مالك
عالم دار الهجرة في سنده عبد الله بن نافع الصائغ الأصم، وفي سند ما يروى
عن الإمام أبي حنيفة نعيم بن حماد، وزوج أمه أبو عصمة، وفي سند ما يروى
عن الإمام الشافعي أمثال أبي الحسن الهكاري، وابن كادش والعشاري.
وأما الإمام أحمد فهو برىء من أقوال غالب المنتمين إليه، وكُنقلت نصوصه

(١) لكنه مات قبل العلامة الكوثري مع أنه أصغر منه بكثير.

في التنزيه فيما سبق فيما علقته وكتبت وفي مقدمة الاسماء والصفات ، وليس هذا المقام يتسع لبسط ذلك كله .

فمن طالع تلك النصوص بيقظة يلبذ بكرة واحدة هؤلاء الدعاة دعاة الوثنية ولا يبقى عنده أدنى ريب في اتجاههم المردى رغم تقيتهم تقيته الروافض .

وقد قت - والله الحمد - بكشف القناع عن وجوه هؤلاء الرعاع ، بغرلة ما في الكتابين اللذين يدعون إلى ما فيهما من الزيغ ، وبينت بعض ما فيهما مما ينافي دين الله وشرع رسوله ، فلا عذر بعد اليوم لمن ينخدع بتلبيسات هؤلاء الوثنيين ، وقد وضع الصبح لكل ذى عينين ، فالمرجو من العامة الذين يترددون إلى مجتمعاتهم من غير أن يعرفوا دخائلهم أن يتوبوا ويلبوا ويحترزوا من تكثير سوادهم فيما بعد رجوعا إلى الحق قبل تغلغل الباطل في النفوس ، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له .

حول التحاكم

الى كتاب الجرح والتعديل

قرأت في العدد ٢٤ من مجلة الإسلام الغراء مقالا قيما جدا لفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عبد الرحمن خليفة بأسلوبه الرائع ، بيد أنى رأيت من الواجب أن أشير إلى بعض ما يجافى الصواب فى آخر مقاله فى حديث ينقله عن بعض كبار الأساتذة (١) .

(أولا) إن الأستاذ المملى يلسب كتاب الجرح والتعديل إلى أبى حاتم الرازى ، مع أن الكتاب ليس له ، وإنما هو لابنه عبد الرحمن بن أبى حاتم المتوفى سنة ٣٢٧

(وثانيا) يجعل المؤلفين بعده فى الجرح والتعديل عيالا على هذا الكتاب وهذا خلاف الواقع ، بل هو من المستولين على بضائع الناس ، ولم يزد فيما زاد محض الخير ، وإليك الحجة : قال الذهبى فى طبقات الحفاظ (٣-١٧٥) فى ترجمة الحفاظ أبى أحمد الحاكم الكبير النيسابورى : « قال الحاكم ... سمعته يقول كنت بالرى وهم يقرءون على ابن أبى حاتم كتاب الجرح والتعديل ، فقلت لابن عبدويه الوراق : هذه ضحكة أراكم تقرءون كتاب التاريخ للبخارى على شيخكم على الوجه ، وقد نسبتموه إلى أبى زرعة وأبى حاتم فقال يا أبا أحمد إن أبا زرعة وأبا حاتم لما حمل إليهما تاريخ البخارى قال هذا علم لا يستغنى عنه ، ولا يحسن بنا أن نذكره عن غيرنا فأقعدا عبد الرحمن يسألهما عن رجل بعد رجل ، وزادا فيه ونقصا ، اهـ .

(١) هو الشيخ خليل الخالدى المتوفى يوم الأربعاء ١١ من شهر رمضان سنة ١٢٦٠ عن ٧٨ سنة ، رحمه الله . (ز) .

(و ثالثاً) يتشكك في صحة نسبة كتاب السنة إلى عبد الله بن أحمد -
وباليتهم لم تصح - لكننا نقول بكل أسف إنها ليست بموضع ارتياب ،
والنصوص المنقولة من الكتاب قد اكتظت بها كتب الحنابلة في الصفات
والعلو والحد والمهاسة وغيرها، ونسخ الكتاب ليست بعزيزة، فكيف لم يطلع
عليها الأستاذ المملى ؟ على أن الرد موجه إلى القول وقائله.

(ورابعاً) يقول : وما علينا إلا الرجوع إلى قول أبي حاتم . . . وهو
بلا شك حجة وأى حجة ، وقد علمت حال كتاب ابن أبي حاتم ، وزد على
ذلك تطاوله في الكتاب على كثير من ثقات الأئمة ، فمن أين ساغ للأستاذ
القول بوجوب الرجوع إليه وهو القائل في شيخ حفاظ الأمة : تركه أبو
زرعة وأبو حاتم ، بسبب مسألة اللفظ^(۱) فلو كان ابن أبي حاتم حجة بلا شك
بحيث يجب التحاكم إليه ، لوجب إسقاط شيخ حفاظ الأمة البخاري من
مقام الحجة لأنه متروك عندهما ، ويكون هذا تهورا لا يتصور المزيد عليه .

(وخامساً) إن ابن أبي حاتم يقول بأن القول بخلق اللفظ كفر ينقل
من الملة ، ولعل الأستاذ لم يطلع على كتاب الرد على الجهمية له وفيه كلمات
خطرة جداً مع أنه يعترف بأنه لم يتعلم علم الكلام ، كما أسند البيهقي في الأسماء
والصفات (ص ۲۶۹) .

(وسادساً) نرى الأستاذ يغار على سمعة عبد الله بن الإمام أحمد فقط
دون أن يحرك ساكناً في استنكار تلك الآراء الوثلية المروية عنه ، مع أن
دين الله أحق بتلك الغيرة .

(۱) كان الإمام البخاري ممن يقولون بلفظي بالقرآن مخلوق ، وهو مصيب
في ذلك لأن ما بالله غير مخلوق ، وما بالخلق مخلوق . وتفصيل ذلك في مقال
سابق (ص ۲۱) وفي شروط الأئمة الخمسة (ص ۲۲) والاختلاف في اللفظ
(ص ۵۷) .

(وسابعا) إنه قد كان أهدى إليه الكتاب قبل سنين كما أهدى إليه
نقض الدارمي لأثر نشره ، وكان الواجب عليه حينذاك أن يدلي بحججه في
نفي نسبة الكتاب إليه إن كانت عنده شهادة تقبل على النفي ، وخلاصة القول
أن هذا العمل وإن كان يرضى أخواله ولكنه لا يرضى أهل الحق ، ولا أجداده
الأئمة في الدين .

الصراع الأخير بين الإسلام والوثنية

وضع الحق وبطل الباطل بعد كفاح شامل ، واستوى جلف البادية وخربت الحاضرة في التيقن بما للحشوية من النسب العريق في الوثنية بتلك النصوص التي نقلناها من كتاب الدارمي وسنة عبدالله بن احمد وتوحيد ابن خزيمة التي هي من مؤلفات أئمتهم ومن مطبوعاتهم أنفسهم. وفيها صفوة معتقدتهم ، وقد عرضناها لأنظار أولى الأبصار مكتتفة بين الأقواس فبهت الذي كفر فيما هذى وهذر ، وليس فيما أشرنا إليه بين الأقواس كلمة لا تكون غير منافية لما ثبت من هذا الدين الحنيف بالضرورة، حتى أصبح ذلك المنافع من وقع هذه الحقيقة المرة صريحا يهذى هذيان من يلفظ نفسه الأخير ، وليس بعد هذه التهفة إلا صعقة ، ولسنا نبيح إغهاد السيف في الصريع ، وقد صدق بمقاله الأخير قولي حقا في نشأته وملشئته وتخرجه أمام كل ناظر، وإن كان امتساخه خفي على بصره المطموس فليسأل عن ذلك أصحابه ، ولا شك أن كلمات مثله تردت توأ إلى مصدرها الجدير بها كما هي غير مطموسة ولا ملهوسة ، وما الفرية إلا شأن الزنيم، ويرثي لمثله حيث يحاول أن يتمسك بكل حشيش في سبيل الخلاص من هول الموقف .

أما الكوثري فهو - والله الحمد - ناصع الجبين ، جبان رعديد لا يجترأ على تخطى حدود ما أنزل الله تعالى في ذاته وصفاته وأحكام شريعته ، لكنه بطل كرار حنيفي حنفي يهد الأصنام كبيرها وصغيرها ، ويسحق رؤس عبادها بمقامع الحجج من الكتاب والسنة والمعقول مادام له عرق ينبض ، وكتاباتة ولا سيما الرد على نونية ابن القيم دواء شاف للرضى بداء التجسيم والوثنية ، فلا غرو إذا رؤى ذلك الصريع يستصرخ ويستعدى الطوائف على الكوثري قائلا لهم: أيها الناس تعالوا وقاتلوا الكوثري لأنه يعادي الله ورسوله وجماعة

المسلمين ١١. والدليل على ذلك أنه ينزه الله سبحانه عن القيام والمشى والهبوط والصعود والمس والقعود والحدود وسائر الحوادث ، وأنه لا يقبل غير القطعي من الأخبار في ذات الله وصفاته، إذن هو كافر (بالطاغوت) ١١ عدو الإسلام والمسلمين ١١ يجب سحقه ، وهذا منطق البادية والوثنية !

ثم يقول: هو يعادى أيضا أئمة المسلمين ١١ فعادوه ، فاذا سألته عن الدليل على معاداته للأئمة المتبوعين يذكر مناقشته لبعضهم في بعض المسائل الخلافية . والله يعلم مبلغ إجلالي للأئمة المتبوعين ، ويلبس كرام القراء حقيقة الأمر في ذلك بمطالعة مقالاني (...) (١) ، وبمطالعة « الإشفاق على أحكام الطلاق » . ولم أزل في جميع أدوار كفاحي أدعو إلى التمسك بشرع الله بالانضواء تحت رايات هؤلاء الأئمة رضوان الله عليهم أجمعين بدون التفات إلى من شذ عن جماعتهم في الفرع والأصل ، ومن عزا إلى خلاف ذلك فهو محجوج بمجوج ، معتد أثيم ، مفتر كذاب ، وليس معنى إجلال الأئمة عدم التدليل على مسألة أصلية خلافية أو فرعية كذلك بالجرى على التسليم المحض فإنه تقليد أعمى ، بل شأن العالم إبداء ما عنده من الأدلة في المسائل الخلافية وبذلك نضج الفقه الإسلامي، وليس كل من رد على عالم في مسألة اجتماعية يعد معادياً له ، وهذا أيضاً منطق البادية . وليس في ترجيح مسألة خلافية بأدلة ، عداً لإمام يقول بخلافها أصلاً .

بل عدو الأئمة والأمة حقاً هو من يسبغ بحمد الشوكاني الذي يجاهر في تفسيره بالكفار أتباع هؤلاء الأئمة القادة ، وقد قال عنه بلديه المطلع على دخائل العلامة ابن حريوة الشهيد - بمؤامرة منه (٢) - في الغظمم الزخار

(١) (شرع الله في نظر المسلمين ص ٩٠) و (اللامذهبية قنطرة اللادينية

ص ١٢٩) و (محادثة قديمة حول الوقف الأهلي ص ٢٠٠)

(٢) لأنه كان سبياً في قتله سنة ١٢٤١

« إنه يهودى مندى بين المسلمين لإفساد دينهم ، وليس ذلك يبيد لمناصبته
العداء لعامة المسلمين وخاصتهم على تعاقب القرون بتلك الكلمة الفاجرة ،
وقد أفلس جد الإفلاس من أحال النفس - اح عن نحلة التجسيم إلى مثل هذا
الجهول الذى لم يطرق سمعه من المعارف الأولية أنواع التقابل وأحكامها
من عدم الاجتماع والارتفاع معا أو عدم الاجتماع فقط ، فيثبت أحكام
الأجسام لخالق الأجسام ، ويسكن الإله سبحانه فى السماء مع أن جميع سكنة
السموات والأرضين عبيد ومملوكون له تعالى بنص القرآن ، وكل ما دخل فى
حين الزمان والمكان هو خالق الله سبحانه ، كما شرحت ذلك كله فى كثير
من كتبي .

فتبا لمن يتصور عبدا معبودا ، وكذلك يكافح عن أقاليمه الثلاثة ويقول
هم أئمة السنة وسادافع عن آرائهم ، وهو القائل فى سطر قبله أو بعده أنا لا أقول
بما فى كتبهم ، وليس هو بيهات ولا متمافت فى ذلك كله ١١ . ورأيه فى
الاستواء هو الجلوس المحسوس ، وهو مدوس تحت الأقدام بأول الكلام ،
مكشوف الأمر بعجره وبجرده ، مهدوم مردوم ، وأين يكون تحدى ذلك المتردى
إذا كان أسه قد انهار بأول معول ؟ وهو يتطلب مددا من عفرية فى مشارق
الأرض ومغاربها مبعدا فى هذا السبيل شرقا وغربا وشمالا وجنوبا ، ولا
يكون بذلك متهربا ١١

وكلامى فى بعض الهنود ليس إلا من جهة انحراف من انحراف منهم
إلى الحشوية أو اللاهورية أو العناية ونحوها ، فليطالع القارىء الكريم أصل
الكلام فى كتبي ليتبين مبلغ أمانة هذا الهادى فى النقل ، وكلامى فى
عبد الله بن أحمد باعتبار ما سجله فى كتابه من الآراء الوثنية ، وأبوه
برحمه من أمثال تلك السفاسف ، وكم ذكرت نصوصه فى التنزيه فيما

کتبت سابقا . و آخر ما کتبت من ذلك في مقدمة ، الأسماء والصفات ،
للبيهقي .

وقد حرف ذلك الغبي الكلم عن مواضعه فيما ذكره من الآيات
والأحاديث ، والحقائق الناصعة في معانيها ، في الأسماء والصفات . وفي مثل
هذا الصفيق قال الشاعر العربي :

يا ليت لي من جلد وجهك رقعة فأود منها حافراً للأشهب

حول كلمة

تعزى إلى السيوطى غلطاً

قرأت في عدد من مجلة الإسلام الغراء رسالة بعثت بها الوجيه المثرى محمد نصيف المشهور إلى فضيلة الأستاذ الجليل الشيخ عبد الرحمن خليفة صاحب تلك المقالات القيمة^(١) والأجوبة الحكيمة المنشورة في المجلة المذكورة، فوجدت مرسل الرسالة يتشكك في نسبة كتاب د قمع المعارض في الذب عن ابن الفارض، إلى الجلال السيوطى.

وليس ذلك موضع شك وقد امتلأت به خزانات العالم. وله كتاب آخر في الذب عن ابن عربى سماه د تلبيه الغبى بتبرئة ابن عربى، وهما من مشهورات كتبه.

وكان النزاع اشتد بين أهل العلم بشأن ابن الفارض وابن عربى في القرن التاسع الهجرى بمصر. وكان حامل راية الفتنة البرهان البقاعى حتى ألف في ذلك كتاباً. وكان قصد السيوطى الرد عليه والحادثة مشروحة في دأحسن المساعى في إيضاح حوادث البقاعى، للسخاوى، وفي كتب الأئباء المؤلفة في ذلك العصر، وحادثة مباهلة ابن حجر معروفة، وكان رأى السخاوى في النزاع القائم في حق ابن الفارض قوله: د لم يصل إلى ما نسب إليه من الشعر عنه بسند صحيح، ونحن لانكفر بأمر محتمل سيما ولا فائدة في تكفيره وإنما الفائدة في التنفير من المقالة^(٢).

(١) القيمة هي بمعنى المستقيمة كما ورد في القرآن المبين، لا بمعنى ذات القيمة، لأننا لم نرها في دواوين اللغة واستعمالات العرب.

(٢) الضوء اللامع (١ - ١٠٨).

وألف السخاوى كتاباً في ابن عربى فى مجلد ذكر فيه ماله وما عليه وسماه
« القول المنبى عن »^(١) ترجمة ابن عربى ، ثم لخصه فى كراسة سماها « الكفاية
فى طريق الهداية » بل ألف فيه كتاباً آخر وسماه « تجريد أسماء الآخذين
عن ابن عربى » ؛ ورأيه فيه كرايه فى ابن الفارض تقريباً ، وكان العلاء
البخارى شديد الرد على ابن عربى كما كان شديداً فى حق ابن تيمية وقد ألف
بشأن الأول « فاضحة الملحدين » وهى مطبوعة مع رسالة على القارى فى
حق فرعون فى الأستانة باسم السعد التفتازانى ، إما سهواً أو قصداً ، كما ألف
فى حق الثانى « الملجمة للجسمة » .

وقد رد على « تلبيه الغبى للسيوطى » ، بقسوة وعنف إبراهيم الحلبي الفقيه
صاحب ملتقى الأبحر ، فى كتاب سماه « تلبيه الغبى فى تبرئة ابن عربى » ، كما
ألف « النصوص فى نقض الفصوص » ، و « الذريعة إلى نصرة الشريعة » ،
فى هذا الشأن ، ومن الرادين على ابن عربى من المتصوفة عبدالحق بن سبعين
الإشبيلي فى كتابه « بدء العارف » ، ومنهم الإمام الربانى فى « مكتوباته » ،
ولا يحصى ما ألف فى الرد عليه والذب عنه ، والقول الفصل فى ذلك رأى
السخاوى الذى أشرنا إليه ، وفى خلاصة الأثر نقلاً عن النجم الغزى ذكرت
رؤيا طريفة فى ترجمة أبى بكر الكورانى^(٢) فى هذا الصدد أكتفى بالإشارة
إليها ، وأرى من المصلحة إبعاد مثل هذه الأبحاث المتشعبة عن المجلة التى
تصدر لنفع الجمهور .

وأما الكلمة التى يقال عنها إنها للسيوطى حيث يقول مرسل الرسالة :
فكيف يقول : « مارمقت عينى .. » ، فخطأ محض ، وناقل تلك الكلمة عن
« قمع المعارض » ، غلط ، وإنما تلك الكلمة للذهبي حيث يقول فى « زغل

(١) فى الضوء اللامع (٨ - ١٧) : القول المنبى فى ترجمة ابن عربى .

(٢) بضم الكاف نسبة إلى كوران من بلاد الأكراد .

العلم له : د ص ١٧ .. فوالله ما رمقت عيني أوسع عليا ، ولا أقوى ذكاء
من رجل يقال له ابن تيمية ... وقد تعبت في وزنه وتفتيشه حتى مللت في
سنين متطاولة ، فما وجدت الذي أخره بين أهل مصر والشام ومقتته
نفوسهم ، وازدروا به وكذبوه وكفروه إلا الكبر والعجب وفرط الغرام
في رياسة المشيخة ، والازدراء بالكبار . فانظر كيف وبال دعاوى ومحبة
الظهور نسأل الله المسامحة ... وما دفع الله عنه وعن أتباعه أكثر مما جرى
عليهم إلا بعض ما يستحقون ، اه . ثم يقول أيضا : د ص ٢٣ ... وقد رأيت
ما آل أمره إليه من الحط عليه والهجر والتضليل والتكفير والتكذيب بحق
ويباطل فقد كان قبل أن يدخل في هذه الصناعة منورا مضيئا على مجاه سبها
السلف ثم صار مظلما مكسوبا عليه قتمة عند خلائق من الناس ، ودجالا
أفاكا كافرا عند أعدائه ، ومبتدعا فاضلا محققا بارعا عند طوائف من عقلاء
الفضلاء ، وحامل راية الإسلام وحمى حوزة الدين ومحى السنة عند عموم
عوام أصحابه ، اه . وبما يقول الذهبي في رسالة بعث بها إليه د في ص ١٣٤
فاذا كان هذا حالك عندي وأنا الشفيق المحب الواد فكيف يكون حالك
عند أعدائك ، وأعدائك والله فيهم صلاحاء وعقلاء وفضلاء كما أن أوليائك
فيهم فجرة وكذبة وجهلة وبطلة وعور وبقر ، اه . وهذا رأى الذهبي فيه
وهو الذي يعد من المفتنين به . وماذا يكون رأى العلماء الآخرين .

و(زغل العلم) للذهبي (١) طبع مع تلك الرسالة قبل سنوات وأستبعد ألا
يكون ذلك الوجيه الكريم اطلع عليه . وقد نقل السخاوي في د الإعلان
بالتوييح (٢) ، ما نقلناه آنفا وأشار إلى تلك الرسالة في أثناء الكلام . و(الزغل)
من المخطوطات المحفوظة في التيمورية ، والرسالة من محفوظات دار الكتب

(١) من طبعة دمشق ، و ص ١٩١ من «السيف الصقيل» ، (٢) ص ٧٧

المصرية بخط التقي بن قاضي شهبه (١). وقد أشار صاحب القول الجلي، في ص ١٢٦ من الطبعة الفرجية إلى دغل العلم، حيث قال، ويعارضه ما ذكر هو نفسه في دغل العلم، اه، وإن تصحف على الطابع وقال بدله ورجل العلم، ووضع الرقم في غير موضعه.

وليس لمعرفة الرجل أحسن من النظر في مؤلفاته وهو الدليل الإني في حقه، وقد رأى أهل العلم في مؤلفات ابن تيمية القول بالقدم النوعي في العالم، وقيام الحوادث بالله سبحانه، ونفي الخلود في النار في حق الكفار، وإثبات الحركة والجهة لله تعالى، وتجويز استقرار معبوده على ظهر بعوضة إلى غير ذلك من مسائل طامة في الأصول والفروع. فلا يعقل أن يكون الذين درسوا أصول الدين على الطريقة الأزهرية يعدون من حاله كما ذكرناه في مقام القدوة في الدين والعلم بعد تأكدهم من وجود تلك المسائل في مؤلفاته.

وصاحب القول الجلي كان نزبلا عند النابلسيين غريبا فواسوه فكافأهم بتأليف ذلك الكتاب، وأما ابن الوردي فيقول في أواخر تاريخه عن أحد المقبورين من الصالحين مامعناه: «هذا أحد الأولياء الأربعة الذين يتصرفون في قبورهم وهم يحرسون أرض الشام من الآفات والبلايا». فبالله عليك هل يكون من هذا قوله يعرف ابن تيمية حتى يقام لشعره ميزان.

وأما أمثال ابن كثير والصلاح بن شاكر الكتبي والشمس بن عبد الهادي

(١) أعيد طبعتها بالزنكوغراف وبالحروف من خط التقي بن قاضي شهبه الذي نقلها من خط اليرهان بن جماعة، وكتبها هذا من خط أبي سعيد العلائي، وهو كتبها من خط مرسلها الحافظ الذهبي. وذلك في آخر «السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل للتقي السبكي».

من الذين اتصلوا به وهم شباب حتى افتتنوا به وعزروا على ذلك فلا يوثق بهم في ترجمة الرجل .

فاذا راجعت كتبه نفسه بتبصر و نهج المهتدي لابن المعلم المحدث ، و دفع الشبهه للتعق الحصى ، و الدرر الكامنة لابن حجر ، ونحوها من الكتب تتأكد من أن من شد عن الجماعة لا يكون إلا موضع ريبة بالمعنى الصحيح . وإن كان ذلك الوجيه الفاضل يعول على البقاعى فيلزمه أن يسقط ابن ناصر الدين ، فإن قول البقاعى فيه شديد مسقط . راجع العنوان للبقاعى .

وكان ، جلاء العينين فى محاكمة الأحمدين ، للنعمان الألوسى - الذى تربطه بالقنوجى^(١) صلة مادية متينة - مرحلة من مراحل الدعاية ، مشى فى تلك المرحلة بتكذيب ثبوت أمثال تلك المسائل عنه ، لكن كتب ابن تيمية المطبوعة فيما بعد كشفت النقاب عن سر المهنة وكذبت المكذب فأنجلى والجلاء ، من الميدان^(٢) وأبو المعالى الشافعى ، محمود شكرى الألوسى ، طراز آخر وقد عرفه الناس :

وإنى جد معجب بلشاط ذلك الوجيه السلفى المحتمى صاحب الكرم الحاتمى ، فى الاتصال بأصحاب المجلات ، والسعى فى إملاء ما يشاء عليهم ، وفى إهدائه الكتب يمينا وشمالا ، وهو الذى استنسخ قبل سنوات

(١) هو حسن صديق خان . وشدوذه الخطر المذكور فى الاشفاق .

(٢) والشيخ نعمان المذكور ناقض نفسه حيث يناقض كلامه فى هذا الكتاب ماسطره هو فى وغالية المواعظ ، لكن قاتل الله المادة ما دخلت فى شيء إلا أفسدته . وهو ليس بأمين على طبع تفسير والده ، ولو قابله أحدهم بالنسخة المحفوظة اليوم بمكتبة راغب باشا باسطنبول وهى النسخة التى كان المؤلف أهداها إلى السلطان عبد المجيد خان - لوجد ما يطعن إليه . على ما فى ، تبديد الظلام الخيم من نونية ابن القيم للعلامة الكوثرى ، .

ترجمة أبي حنيفة من المجلد المحفوظ تحت رقم ٦٠ بدار الكتب المصرية من تاريخ الخطيب - وفيه زيادات مع سقم النسخة - وسعى في ترجمتها إلى لغة الهند حتى تم نشرها مع الأصل العربي في الهند بهمة قبل طبع تاريخ الخطيب بمصر بمدة بعيدة .

وأود جداً أن يكون هذا النشاط وهذا السعي من ذلك الجواد المثرى في نشر أمثال علل أحمد بن حنبل ، ومسائل اسحق بن منصور ، ومصنف ابن أبي شيبة - لا الباب الخاص بأبي حنيفة وحده^(١) - وعلل الدار قطنى ، وتمهيد ابن عبد البر ، والأحكام الكبرى لعبد الحق ، ومحرر المجد بن تيمية . كما سبق له نشر علل ابن أبي حاتم ، مع الاجتهاد في نشر كتب تحبب النبي صلى الله عليه وسلم إلى الأمة كما يجب ، بدل السعي في تحبيب ابن تيمية إليهم بدون جدوى . فلو فعل هذا لكان هذا العمل ذخراً له في الآخرة وخدمة مشكورة عند جميع المسلمين ، وكان لهذا العمل عاقبة حميدة جداً .

وأما إن كان اختط لنفسه المضى على مارسمه في سبيل ما هو فيه فإني أصارحه وأقترح عليه ما يقصر المسافة جداً وهو أن ينقل عن كتاب السنة المنسوب لعبد الله بن أحمد المطبوع تحت إشرافه سنة ١٣٤٩ من الصفحات (رقم ٣٥ و ٤٩ و ٦٣ و ٦٨ و ٧٠ و ٧١ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٥ و ١٤٩ و ١٦٣ و ١٦٥ ، تلك الروايات المسجلة فيها ، ويستفتى الأزهر الشريف الحارس لدين الله في هذا العصر عن حكم تلك الآراء ومبلغ انطباقها لدين الله . ولم أنقل هنا نصاً واحداً من تلك النصوص حرصاً على معتقد العامة^(٢) وفي هذا القدر كفاية .

(١) للعلامة الكوثري ، النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة ، وهو مطبوع . (٢) نشرت هذه المقالة سنة ١٣٥٥ ثم اضطر العلامة الكوثري سنة ١٣٥٨ إلى الرد على ذلك في مقال (كتاب يسمى كتاب السنة) ص ٣٢٤ .

عقيدة التنزيه

تنزيه الله جل شأنه عن سمات الحدوث وعن حلول الحوادث فيه مما ثبت في دين الإسلام بالضرورة ، وعلى هذه العقيدة جرت الأمة من فجر الإسلام إلى اليوم ، قال الله تعالى : « ليس كمثله شيء وهو السميع البصير »^(١) ، وقال تعالى : « أفمن يخلق كمن لا يخلق »^(٢) ، وقال جل شأنه : « ولم يكن له كفوا أحد »^(٣) ، وقال تعالى : « فلا تضربوا لله الأمثال »^(٤) ، وقال سبحانه « سبحان ربك رب العزة عما يصفون »^(٥) ، إلى غير ذلك من آيات التسبيح والنعالي الدالة على تنزه الله جل جلاله عن مشابهة المخلوقات في ذاته وصفاته وأفعاله حتى أصبحت هذه العقيدة راسخة كل الرسوخ في نفوس العامة والخاصة على حد سواء بل العامة تجدهم أكثر تهيبا من الخوض في ذات الله وصفاته من بعض من يصف في صف الخاصة .

ومع ذلك لا نخلو من أن يفاجئك في بعض الحشود والحاشدة من لا يصون لسانه من فلتات في هذا الباب على مرأى من الناس ومسمع منهم ، وربما تدعو تلك الشطحات بعض الناس إلى الاغترار بالباطل لصدورها من أصحاب عمائم كالابراج واكمام كالأخراج ، فيجب إذ ذاك وجوبا مؤكدا لفت النظر إلى مبلغ خطورة نسبة الحركة والحد والنهابة والجلوس والاستقرار المـكانى على العرش والثقل ونحو ذلك من سمات الحدوث إلى الله جل جلاله . وقد كتبت كثيرا في هذا الموضوع فيما علقته على أمثال الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة ، و« التبصير في الدين لأبي المظفر الإسفرايني » ،

(١) من سورة الشورى . (٢) من سورة النحل .

(٣) من سورة الاخلاص . (٤) من سورة النحل .

(٥) من سورة الصافات .

وه الأسماء والصفات للبيهقي ، وه السيف الصقيل للتقى السبكي ، وغير ذلك من الكتب بل في مقالات خاصة ، جامعة مانعة ، في سنين متعاقبة ، ويظهر أن كل ذلك لا يغني عن العود إلى المسألة بين حين وآخر .

وقد قال الإمام أبو منصور عبد القاهر البغدادي المتوفى في سنة ٤٢٩هـ في كتابه أصول الدين المطبوع قبل سنين - وهو المعروف بين أهل العلم بعنوان « التبصرة البغدادية » ، في ص ٣٣٧ ، بعد أن نص على أن المشبه عابد وثن : « وأما جسمية خراسان من الكرامية فتكفيرهم واجب لقولهم بأن الله له حد ونهاية من جهة السفلى ومنها يماس عرشه ، ولقولهم بأن الله محل للحوادث ، وإنما يرى الشيء بروية تحدث فيه ، ويدرك ما يسمعه بإدراك يحدث فيه ولولا حدوث الإدراك فيه لم يكن مدركا لصوت ولا مدركا لمرتى وقد أفسدوا بإجازة حلول الحوادث في ذات الله تعالى لأنفسهم دلالة الموحدين على حدوث الأجسام بحلول الحوادث ، وإذا لم يصح على أصولهم حدوث العالم لم يكن لهم طريق إلى معرفة صانع العالم وصاروا جاهلين به ، اه وقال أيضا في كتاب الأسماء والصفات له : « إن الأشعري وأكثر المتكلمين قالوا بتكفير كل مبتدع كانت بدعته كفرا أو أدت إلى كفر كمن زعم أن لمعبوده صورة أو أن له حدا ونهاية أو أنه يجوز عليه الحركة والسكون . ولا إشكال لدى لب في تكفير الكرامية بجسمة خراسان في قولهم إن الله جسم له حد ونهاية من تحته وإنه يماس لعرشه وإنه محل الحوادث وإنه يحدث فيه قوله وإرادته ، اه . وكمن من أمثال هذا النص في الإرشاد والشامل لإمام الحرمين والتمهيد للباقلاني والقواصم والعواصم لأبي بكر بن العربي ودفع شبه التشبيه لابن الجوزي وغيرهم من أساطين أهل العلم ممن ذكرت نصوصهم في مواضع كثيرة مما كتبت ، وكلها تحت متناول الأيدي

وخطورة تلك الكلمات على منزلة واحدة سواء صدرت من الكرامية أو المتسلفين أو الشيخ الدارمي أو الشيخ الحراني أو الشيخ الزرعي أو غيرهم لأن الضلال ضلال حيثما وقع : ففي نقض الدارمي ص ٢٠ : الحى القيوم .. يتحرك إذا شاء ويقبض ويبدسط إذا شاء ويقوم ويجلس إذا شاء لأن أمانة ما بين الحى والميت التحرك ، كل حى متحرك لا محالة وكل ميت غير متحرك لا محالة ، وهذا هو نص الدارمي بعينه ويتكرر مثل ذلك فى كتابه كثيرا ، وذلك النص بعينه منقول فى موافقة المعقول لصحيح المنقول فى هامش منهاج السنة للشيخ الحراني بذكره يهبط ، بدل ينزل ، مقرا بذلك لارادا عليه - راجع ج ٢ ص ١٣ و ٢٦ و ٣٠ - وكم فى كتاب الدارمي من شطحات خطيرة عرضتها الا نظار فى تحرير اتي فيما سبق .

وقد قال ابن القيم الزرعي فى غزو الجيوش ص ٨٨ ، من الطبعة الهندية عن كتاب الدارمي هذا وكتاب آخر له : « وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يوصى بهذين الكتابين أشد الوصية ويعظمهما جدا ، وفيهما من تقرير التوحيد والأسماء والصفات بالعقل والنقل ما ليس فى غيرهما . فتبين بذلك أن كتابى الدارمي على علاتهما مرضيان عند الشيخين الحراني والزرعي فيقعان كالدارمي تحت ذلك الحكم القاسى من قبل أئمة هذا الشأن . نعم يعد ابن عبد السلام فى قواعد الكبرى العامى معذورا فى الكلمة الموهمة لكن ناقشه المقبل فى ذلك فى العلم الشاىخ ، وعلى كل حال لا يرضى هؤلاء أن يعدوا من العامة ليعذروا فى كلماتهم الشاطحة ، وقد ملأت مؤلفاتهم البقاع فلا يحيص عن عدم واعين لما نطقوا به فتعين إلزامهم بما يترتب على تلك التقولات فى نظر أهل البرهان الصحيح .

ومن حاول أن يستدل على إثبات الحركة لله سبحانه بحديث النزول

تغافل عن الدليل العقلي القاضى باستحالة ذلك على الله بما يحتم الحمل على الإسناد إلى السبب الأمر أو المجاز في الطرف، وتجاهل اختلاف الروايات في النزول من إنزال وتنزل وغير ذلك ومعانيها في لسان العرب، وتغاضى عن حديث اللسانى الدال على إنزال ملك ينادى في الثلث الأخير من الليل كل ليلة، المعين لإرادة الإسناد المجازى من قائله صلى الله عليه وسلم، وتناسى أيضا أن الثلث الأخير من الليل مستمر في ليالى السنة كلها في أقطار الأرض على اختلاف المطالع حتى عند ابن حزم الظاهرى على ظاهره، فيستمر النزول بل الكون في السماء الدنيا على هذا الزعم الباطل.

وأما حديث الجارية في السؤال بأين فقى سنده ومثنه اختلاف واضطراب كما شرحت ذلك في تكملة الرد على نونية ابن القيم ٩٠ - ٩٥، وفيما علق على الأسماء والصفات ص ٤٢٢، على أن سمت الرأس الآن ينقلب إلى سمت أخمص القدم بعد ساعات حيث يتجدد سمت الرأس كل آن. فادعاء أن الله في مكان في سمت الرأس الآن يناقض الإشارة إلى سمت الرأس بعد ساعات فإنه سمت القدم بالنظر إلى الأول.

وقد أغنى الله سبحانه العلم عن اتخاذ أصحاب تلك الطامات قدوة فيه، فمن حاول المناصرة لهؤلاء الزائغين في آخر الزمن قد غفل عن أن الجوان يصفو لعقيدة التشبيه مادام للإسلام عرق يلبض، وأن عقيدة التنزيه أرسخ في النفوس بما يتصوره شخص ذلك المحاول المتعود أن يهرف بما لا يعرف. وأكتفى بهذا القدر لهذه المرة، وللحق ككرة بعد كرة. والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

كلمة في تنزيه الله سبحانه وتعالى

لعلي بن ابي طالب كرم الله وجهه

قال الحافظ أبو نعيم الاصفهاني في حلية الاولياء ج ۱ ص ۷۲ :
« حدثنا أبو بكر أحمد بن أحمد بن محمد بن الحارث ثنا الفضل بن الحبيب
الجهني ثنا مسدد ثنا عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن اسحاق عن النعمان بن
سعد قال : كنت بالكوفة في دار الإمارة دار علي بن أبي طالب إذ دخل
علينا نوف بن عبد الله فقال : يا أمير المؤمنين بالبواب أربعون رجلا من
اليهود ، فقال علي . علي بهم ، فلما وقفوا بين يديه قالوا له : يا علي صف لنا
ربك هذا الذي في السماء كيف هو ؟ فاستوى علي جالسا وقال : معشر اليهود
اسمعوا مني ولا تبالوا ألا تسألوا أحدا غيري :

إن ربي عز وجل هو الأول لم يبدأ ، ولا ما زج مع ما ، ولا حال وهما
ولا شبح يتقضى ، ولا محجوب فيحوى ، ولا كان بعد ان لم يكن فيقال
حادث ، بل جل أن يكيف المكييف للأشياء كيف كان ، بل لم يزل ولا يزول
لاختلاف الأزمان ، ولا لتقلب شأن بعد شأن . وكيف يوصف بالأشباح
وكيف ينعت بالأسن الفصاح ، من لم يكن في الأشياء فيقال بائن ، ولم بين عنها
فيقال كائن ، بل هو بلا كيفية وهو أقرب من جبل الوريد ، وأبعد في الشبه
من كل بعيد ، لا يخفى عليه من عباده شخوص لحظة ، ولا كرور لفظة ، ولا
ازدلاف رقوة ، ولا انبساط خطورة ، في غسق ليل داج ولا لاج ، لا
يتغشى عليه القمر المنير ، ولا انبساط الشمس ذات النور بضوئهما في
الكرور ، ولا إقبال ليل مقبل ، ولا إدبارنهار مدبر ، إلا وهو محيط بما يريد
من تكوينه ، فهو العالم بكل مكان ، وكل حين وأوان ، وكل نهاية ومد ،

والأمد إلى الخالق مضروب ، والحد إلى غيره ملسوب ، لم يخلق الأشياء
من أصول أولية ، ولا بأوائل كانت قبله بديه ، بل خلق ما خلق فأقام خلقه ،
وصور ما صور فأحسن صورته ، توحد في علوه فليس لشيء منه امتناع ،
ولاله بطاعة شيء من خلقه انتفاع ، إجابته للداعين سريعة ، والملائكة في
السموات والأرضين له مطيعة ، علمه بالأموات البائدين ، كعلمه بالآحياء
المتقلبين ، وعلمه بما في السموات العلى كعلمه بما في الأرض السفلى ، وعلمه
بكل شيء ، لا تحيره الأصوات ولا تشغله اللغات سميع للأصوات المختلفة ، بلا
جوارح له مؤتلفة ، مدبر بصير ، عالم بالأمور ، حتى قيوم .

سبحانه كلم موسى تكليما بلا جوارح ولا أدوات ، ولا شفة ولا لهوات
سبحانه وتعالى عن تكيف الصفات ، من زعم أن إلهنا محدود ، فقد جهل
الخالق المعبود ، ومن ذكر أن الأماكن به نحيط ، لزمته الحيرة والتخليط ،
بل هو المحيط بكل مكان .

فإن كنت صادقا أيها المتكلم لوصف الرحمن ، بخلاف التنزيل والبرهان
فصف لي جبريل وميكائيل وإسرافيل هيات ، أتعجز عن صفة مخلوق مثلك
وتصف الخالق المعبود ، وماترك صفة رث الهيئة والأدوات فكيف من
لم تأخذه سنة ولا نوم ؟ له ما في الأرضين والسموات وما بينهما وهو رب
العرش العظيم . .

(الرسالة) والأزهر

من يحترم نفسه يكون صادقاً لمبدأ طائفته ومنهج جماعته متفانياً في اتخاذ السبيل إلى الغاية التي من أجلها برزت جماعته في عالم الوجود وإلا تكون براش جنت على نفسها وهوى ذاك وطائفته في هاوية الخذلان بما عملته أيديهم فلا يوجه أدنى لوم إلى الطوائف إذا تجاهلوا وجود مثل تلك الطائفة ولم يرفعوا إليها رأساً في ساحات العمل ، ومن يهمل واجبه إذا أهمل لا يحق له أن يلوم غير نفسه . ونحن نرى في المـدة الأخيرة آراء تعزى لبعض الأزهريين في « مجلة الرسالة » ، تؤذي رسالة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ، ولنا نستمرى المساس برسالة أحمد المصطفى ودعوته في سبيل الدعوة إلى « مجلة الرسالة » .

فلو جمعنا كلمات الأساتذة : القائم بأمر التوقيع عن رب العالمين ، وهذا العرق النابض للجماعة ، وذاك الديمهورى صاحب تلك الأحلام ، وذلك المنصورى المتشبع المتظاهر بالارتواء على طوى وظماً ، فى صعيد واحد لرأينا العجب العجاب فى البعد عن صوب الصواب .

وقد عزت « الرسالة » إلى الأول أنه يتبجح بإباحته التلبس بشعار غير المسلمين بدون قيد ولا شريطة ولا ضرورة متناسياً ما أصدرته جماعة علماء الأزهر - وهو مهمم - من البيان الشامل فى استنكار ذلك استنكاراً إجماعياً المشهور فى المجلات والصحف السيارة ورسائل خاصة فى مدة قريبة . فهل جد وحى يلسخ ما أذاعته جماعة العلماء باسم الشرع الإسلامى إذ ذاك أم كانت الجماعة مخطئين فيما أذاعوا وانفرد بالصواب من فارق الجماعة الآن ؟ وماذا يكون موقف

العامة إزاء هذا التهاثر باسم الشرع ؟ ونحن نود أن نطلع على أصل الفتيا المنوه عنها في المجلة بلشر نصها فيها لنقارن بين فتيا الجماعة وفتيا هذا الشاذ محاذرين تخطيط الجماعة فيما يكون من فارق فيه الجماعة أقرب إلى التخطيطة وسأقوم بنشر رسالة تجمع شتات هذه المسألة إن شاء الله تعالى لما أرى من الحاجة الماسة بعد ذلك التنويه (١)

وأما الثاني فكان لرأيه في الشيطان دوى هائل في محافل العلم حتى قوبل بالاستنكار البالغ في بيئات العلم إلى أن استيقن أن أزهر اليوم ليس بأزهر الحاكم العبيدي حتى تستمرأ قرمطته في ذلك. وبعد أن أصبح عضواً في الهيئة طمعت نفسه الطموح إلى جعل الإفتاء ، وتنقيح السنة وتنويعها ، وتهذيب كتب الشرع ونشر الآراء باسم الأزهر من اختصاص شخصه الكريم وزملائه الغر الميامين وبقي اقتراحه هذا تحت النظر، وفي فترة التجريب رأينا له آراء في مجلة « الرسالة » تنبئ عما يتوخاه من الأعمال في تلك المواضع ، منها مقال له يرمى إلى تنويع السنة ليمكثه التخلص من أنواع منها لا تتفق ومصلحة العصر ا خرقاً للإجماع القاضى بمتابعة أوامر سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم على الإطلاق ونبدأ لنصوص الكتاب والسنة في ذلك وقد سبق منا الرد على مثل تلك الهاجسة (٢) وأين تنويعه للسنة من تنويعها في كتب الأصول وأحكام القرافي .

وفي هذه المرة رأينا له فتيا في « الرسالة » يضرب فيها بالأحاديث الواردة في نزول عيسى عليه السلام في الصحاح والسنن والمسانيد عرض الحائط

(١) في ص ٢٣٤ مقال « منشأ إلهام أهل الذمة بشعار خاص » ، وهو نقض لهذه الفتوى .

(٢) تقدم ذلك في ص ٨٨ ، وغيرها .

متصرفا في الآيات على هوى القاديانية ، متجاهلا أن حمل الرفع على رفع مكانته تحصيل للحاصل بالنسبة إلى من اصطفاه الله لرسالته وأن المراد بالرفع لو كان رفع روحه بعد وفاته عليه السلام لكان شأنه في ذلك شأن باقي الأنبياء والمرسلين وعامة المسلمين فلا يبقى وجه للتنويه بأمره في الكتاب الكريم ، وهذا قاض على رأى من شذ - تبعا للنصارى - وقال إنه مات ثم رفع وقوله تعالى (وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته)^(١) بمعنى قبل موت عيسى عند نزوله . وقوله تعالى (وإنه لعلم للساعة)^(٢) بمعنى أن عيسى به يعلم قيام الساعة لكون نزوله من أشراطها ، كما استفاض هذا وذاك عن ابن عباس وغيره عند ابن جرير وغيره بدون أن يثبت خلافا عنه ، على ما لا يخفى على من خبر أسانيد الروايات . على أن الإجماع على عدم إدماج اليهود في النصارى في الموارد ونحوها وعدم سبق ذكر القرآن بأبيان إرجاع الضميرين إلى غير عيسى في الآيتين كما لا يخفى على كل ذي عينين . فهذا يعلم تطابق الرواية والدراية فيما ذهب إليه الجمهور .

وفي عقيدة الإسلام في حياة عيسى عليه السلام لمولانا الحبر الكشميري بسط القول في وجوه دلالة الكتاب على ما عليه أهل الحق فليراجعها من شاء للاستزادة .

وحمل التوفى هنا على إيقاع الموت عليه في الحال - باعتبار أن اسم الفاعل مجاز في الاستقبال - تجاهل عن معاني التوفى في الكتاب الكريم واللسان العربي المبين ، وهي معروفة لا يسع المقام شرحها ، وتغافل عن أن المقام مقام التنصيص على إنقاذه من اليهود ، وليست الإمامة في الحال سبيلا للإنقاذ ، ومن فسره من بعض الأقدمين بالموت يريد موته بعد نزوله عليه السلام حملا على التقديم والتأخير كما تجد شرح ذلك في معاني القرآن للفراء ،

(١) ١٥٨ من سورة النساء . (٢) ٦١ من سورة الزخرف .

للفراء . على أنه ليس أحد من علماء هذه الأمة يقول بنفى نزوله عليه السلام عند قرب القيامة . وما في مراتب الإجماع لابن حزم ، بعيد عن الصحة عند أهل العلم بل هو غلط عن قول من يقول بموته .

ومن نص على الإجماع على حياته ونزوله أبو حيان ، مع أن من قال بموته ورفعه يقول إنه ينزل حيا إلى الأرض وبعد مضي المدة المقدره له يموت ثانيا كما في فتح الباري (٦ - ٢١٧) بل مجمعون على أنه سينزل كما دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع . وقد ذكر الشوكاني في كتاب التوضيح في تواتر ما جاء في المنتظر والدجال والمسيح ، أن الأحاديث في نزوله عليه السلام كثيرة منها تسعة وعشرون حديثا ما بين صحيح وحسن وضعيف منجبر ، ومنها ما هو مذکور في أحاديث الدجال ، ومنها ما هو مذکور في أحاديث المنتظر ، وتنضم إلى ذلك أيضا الآثار الواردة عن الصحابة فلمها حكم الرفع إذ لا مجال للاجتهاد في ذلك ، اهـ . ثم ساق ذلك كله فقال : وجميع ما سقناه بالغ حد التواتر كما لا يخفى على من له فضل اطلاع ، ومثله في الإذاعة لما كان وما يكون بين يدي الساعة ، لصديق خان القنوجي . ونزلات في النقل إليهما لكونهما مرضيين عند صاحب تلك الفتيا ، وإلا فتواتر حديث نزوله عليه السلام بما نص عليه أمثال ابن جرير وابن رشد الكبير وغيرهما من أساطين العلم . بل لمولانا المحدث الكشميري كتاب التصريح بما تواتر في نزول المسيح ، يسوق فيه سبعين حديثا تدل على نزوله عليه السلام .

وما يعزى إلى ابن عباس من القول بموته غير صحيح الانقطاع في السند ولما في رجاله من الكلام ، لأن على بن أبي طلحة لم يدرك ابن عباس ، ومن دونه متكلم فيهم . وإزاء هذا البيان يذوب زعمه أن خبر الآحاد لا يؤخذ منه المعتقد . ووهب بن منبه هو حجة من قال بموته عليه السلام ، وهو من مصادر الإسرائيليات ولا شأن له ولا لكعب في الأحاديث المسندة في

الصحيح والسنن في نزوله ، فتكون محاولة إعلال حديث النزول بهما مما
يضحك ، كدعواه الاضطراب في الحديث وإنما الاضطراب في عقله ،
وإحدى طرق البخاري في نزوله روايته عن ابن المديني عن ابن عيينة عن
الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكل
هؤلاء جبال شواخ وأطواد شواهد في الرواية والثقة والأمانة ، وابن تيمية
وابن القيم يريان ما في الصحيحين من الأحاديث المسندة بما يفيد العلم ، وصاحب
الفتيا المذكورة أطوع لهما من ظلمهما حتى في أخطأهما الظاهرة كما يظهر من
رأيه في نقض الدارمي ، فكيف يستبيح الآن مخالفتها فيما أيدته الأدلة .
وفي الصحيحين وحدهما عن أبي هريرة وغيره أحاديث كثيرة في هذا
الباب ، بل روى حديث نزوله عليه السلام نحو عشرين من الصحابة كما يظهر
من جامع الترمذي وغيره ، فكيف يستجريء صاحبنا أن يمجو ذلك كله
بجرة قلم من غير تفكير فيما يجر ذلك إلى قلوب الأمة من الشكوك فيما
توارثوه كله . أهكذا يكون العلماء أمناء الله في أرضه ؟

ومن المعلوم أن قاديانيين كانا اندسا بين طلبة الأزهر قبل مدة وما كان
الأزهر تمكن من أن يتخلص منهما إلا بشق الأنفس ، وصاحبنا بفتياه
هذه يعيد الشر ويفتح هذا الباب من جديد حيث لم يلاحظ مصدر الاستفتاء
مع أن من أقدم ما يجب على المجيب عن سؤال أن يكون على بصيرة من
ملايسات السؤال ومصدره ، على أن نشر الجواب الباطل شكلا وموضوعا في
المجلة بدون اكتفاء ببعث الجواب إلى السائل بما يزيد الطين بلة والشر استشرأ .
وغاية ما استفدنا من تلك المحاولات أن الاقتراح لو قبل لكانت نتيجته
الاعراض عن الكتاب والسنة والاجماع ومعتقد جماعة المسلمين بين عشية
وضحاها لكن الله سلم . أفلا يحق بعد هذا كله أن نسائل هؤلاء هداة آخر
الزمن قائلين : إلى أين تريدون أن تسيروا بالأمة ياطفاة بحر العلم .

(۱) المؤلف كتاب خاص مطبوع في هذا الموضوع اسمه (نظرة عابرة في مزاعم

من ينسكروا نزول عيسى عليه السلام قبل الآخرة) .

عند جبهة الخبر اليقين :

مروق القاديانية

لغلام أحمد القادياني المتنبئ، كتب بلغة الهند فيها نصوص تجعله مارقا من الإسلام كما أن له كتباً باللغتين العربية والفارسية تدل على أنه جامع بين المهجنتين الجهل باللسان والوقاحة البالغة في البهتان، وكم نشر القاديانية في مختلف البلاد على تنائبها من نشرات تدعو إلى المروق واعتناق هذا الدين الجديد. وهذا أمر لا يرتاب فيه إلا من يرتاب في شمس الضحى قابعا في موضع لا يشع عليه نور العلم قانعا بالشك في كل شيء بعد انكشاف الغطاء عن كفر الطائفتين منهم، فيكون من العار علينا ألا نكون على بينة من نحل الإباضية والرافضة والبهرة وسائر الإسماعيلية والقاديانية والبابية والبهائية والعنايتية ونحوها من الطوائف الشاذة على اختلاف منازلهم في الشذوذ، لنتمكن من صون المجتمع من شظايا شذوذهم وشرورهم.

وأريد اليوم أن أنحدث يسيرا عن القاديانية، وكم لعلماء السنة في الهند من مساع مشكورة في الرد عليهم، بتأليف كتب بلغات شتى يسجلون فيها نصوص كلمات غلام أحمد المتنبئ المغولي في مؤلفاته بما هو خروج عن الإسلام ومروق ظاهر تدليلا على كفر الطائفتين من أشياعه.

وإليك عدة نصوص من كلمات ذلك المارق المستببح لحريم الدين باسم حرية الرأي، لاتدع ريبا في كفره وكفر طائفتيه :

١ - قد ذكرت العيسوية له - أي لعيسى عليه السلام - معجرات كثيرة والحق أنه لم تظهر عنه معجزة، من (حاشية ضميمه أنجم آتيم) تأليف غلام أحمد المذكور بلغة الهند ص ٦.

٢ - د ثم هو من أطهر أرومة وخزولة وعمومة حيث كانت ثلاث من جداته الصحيحة وثلاث من جداته الفاسدة وموسات وبغايا ومنهن لحمه ودمه ، من الكتاب المذكور ص ٧ .

٣ - د ولعل مصاحبته للبغايا وصبوه إليهن كان من جهة هذه القرابة اللسبية ، منه ص ٧ .

٤ - د يحيى النبي أفضل منه فإنه لم يكن يشرب الخمر ولم تسمع بغى عطرت رأسه بعطر من مالها الخبيث ، من كتاب (إعجاز أحمدى) له ص ١٣

٥ - د كان عيسى بن مريم يشتغل بالنجارة مع أبيه يوسف إلى اثنتين وعشرين سنة ، من كتاب (إزالة الأوهام) له بلغة الهند أيضاً ص ١٢٥

٦ - وفي حاشية (كشتى نوح) ص ١٦ د كان ليسوع أربعة إخوة وأختان من أب وأم حيث كانوا كلهم أولاد يوسف النجار ومريم .

٧ - وفي د إزالة الأوهام له ص ١٢٧ ، د لولا إبانى واستقذارى لمثل هذه الأعمال لم أكن بفضل الله وتوفيقه أحط رتبة من عيسى بن مريم في هذه الشعبذات والنيرنجيات .

٨ - د قد بعث الله تعالى في هذه الأمة مسيحاً أفضل وأرفع في جميع الكجالات عن المسيح السابق وسماه غلام أحمد ، من كتابه (دافع البلاء) ص ١٣ .

٩ - د كنت أعتقد في أوائل أمرى أنى لا ألحق بغبار عيسى بن مريم فى الفضائل والكجالات كيف وهو نبى ومن أجل المقربين عند الله تعالى وكلما بدالى مايفضانى عليه أعده فضيلة جزئية إلا أن الوحى الإلهى الذى صاب على كوابل المطر بعده لم يتركنى على تلك العقيدة وأعطيت النبوة صراحة بلاخفاء ، من كتاب د حقيقة الوحى ، له ص ١٤٩

١٠ - يعد فى كتاب حقيقة الوحى ص ١٠٧ أن قوله تعالى (إنا أرسلنا

إليكم رسولا شاهدا عليكم) " نزل في حق غلام أحمد وكذلك زعم في قوله تعالى : (إنك لمن المرسلين ، على صراط مستقيم) (۱) .

۱۱ - وفي انجم آثم ص ۷۹ : د فكلمني وناداني وقال : إني مرسلك إلى قوم مفسدين ، وإني جاعلك للناس إماما ، وإني مستخلفك إكراما كما جرت سنتي في الأولين ، .

۱۲ - وفي كتاب حقيقة الوحي له ص ۱۷۹ يجعل الكفر قسمين أحدهما جحد الإسلام ونبوة محمد عليه السلام ، والثاني جحد المسيح الموعود - يعني نفسه - ثم يقول في حاشية تزيق القلوب له ص ۱۳۰ : د إن تكفير المنكرين من خواص الأنبياء الذين جاءوا بشريعة جديدة وأحكام ناسخة ، وأما من سواهم من الملهمين فلا يكفر أحد بجحوده وإن بلغ من شرف المكالمة الإلهية على أقصى غاياته ، فيظهر من هذين النصين أنه كان يدعى أنه صاحب شريعة جديدة ناسخة للتي قبلها .

۱۳ - وفي حقيقة الوحي له ص ۳۱۱ د وأحلف بالله العظيم إني أومن بهذه الإلهامات كما أومن بقرآنه وسائر كتبه وأذعن بالكلام الذي ينزل على أنه كلام الله كما أذعن أن القرآن كلامه ، .

ولعل في هذا القدر كفاية في معرفة كفر الرجل ومشايعيه من الفريقين كفراً ليس وراءه كفر .

أعلى الله سبحانه منزلة العلامة فقيده الإسلام المحدث المحجاج الشيخ محمد الأنور الكشميري في غرف الجنان وكافأه مكافأة الذابين عن حريم دين الإسلام فإنه قمع القاديانية بحججه الدامغة ، وحال دون استفحال شر معتدليهم ومتطرفيهم بالهند بتأليف كتب ممتعة في الرد عليهم بلغات شتى ، وحقق في كتابه د إكفار الملحدين ، أمر إكفار هؤلاء وأمثالهم ، وفي ذيله نحو سبعة وسبعين نصا من نحو ما سبق من عبارات غلام أحمد المتنبئ المذكور نقلا من

(۱) الآية ۱۵ من سورة المزمل . (۲) الآية ۳ ، ۴ من سورة يس :

مؤلفات هذا المارق مع تعيين صفحاتها - بتحقيق الأستاذ الجليل مولانا السيد مرتضى الهندي - ومع تلك النصوص ترجمتها إلى العربية بقلم الأستاذ الغيور المولوي محمد شفيع الديوبندي ، والاطلاع على واحد منها كاف في الجزم بخروج قائله ومشايبيه من حوزة الإسلام .

وبالنظر إلى أنه قد اتسعت دائرة البعثات الإسلامية إلى الأزهر الشريف اتساعاً مشكوراً ، نود أن لو كانت في مكتبة الأزهر الشريف قاعة خاصة تجمع إليها كتب النحل المعروفة في أقاليم يسكنها المسلمون ليتردد إليها طلاب الأزهر الشريف من كل قطر تحت إشراف أساتذة اختصاصيين في معرفة النحل وأطوارها، فإذا ذاك يكونون على بصيرة من دخائل النحل فيحرزون مناعة تحميهم من عدوى ضروب الأمراض الروحية الفاتكة التي ربما تحملها نفوس مريضة تقصد الأزهر الشريف من بيئات مختلفة لقصد غير طلب العلم ، بل يوقفون كل زائغ عند حده ، ويحمون الطوائف من فوائك الأمراض النفسية . والله سبحانه ولي التوفيق .

ينسب الى ابي حنيفة

ضد ما تواتر عنه

لفضيلة الاستاذ الشيخ حامد محسن الأزهرى شغف غريب بمجابهة القراء بآراء لم يسبق إليها مما لا نلتس فيها غاية حكمة مهما تطلبناها، والاستاذ حر، يرى ما يشاء تحت مسئولية الأدبية، والقراء أيضا أحرار يناقشونه فيها إذا شاءوا أو يكتبون بتسجيلها باسم مرتئيا، لكن إذا جاز الأمر هذا الحد وبدأ الاستاذ يعزو إلى إمام من أئمة الدين ضد ما تواتر عنه - بدون ثبت ولا سند - فهناك نرى الحاجة ملحة في مطالبة فضيلته بتصحيح النقل، وإيس كل عزو يثبت، وقد اطلعنا في (۶ - ۲۳۷ سنة ۱۳۵۹) من مجلة الأزهر الغراء على مقال له تحت عنوان « شبه قد ترد على القارىء »، وفيه يقول فضيلته: « ويرى الإمام الأعظم أبو حنيفة أن النظر واجب على كل إنسان وإن لم تبلغه دعوة رسول من الرسل، ولا يشترط ما اشترطناه... بل يرى أن مجرد وجود الإنسان وأمام عينيه السموات والأرض وأمامه نفسه، وما في ذلك من آيات وشواهد على وجود الصانع الحكيم كاف في وجوب النظر. غير أن الإمام يرى مع إيجابه النظر على كل إنسان... أنه إذا أفضى بالناظر نظره إلى عدم الاعتراف بالصانع، يكون غير مؤاخذ مادام قد فعل ماوجب عليه، واجتهاده هو الذى أدى به إلى اعتقاد غير صحيح... »

وهذا هو نص عبارة الاستاذ. ثم لخص ذلك بقوله « إنه غير مؤاخذ إن أدى بالمرء اجتهاده إلى عدم الاعتقاد بالربوبية... »

وهذا الذي يعزوه الأستاذ إلى أبي حنيفة أشنع بما يعزى إلى العنبري
والجاحظ في كتب الأصول. والواقع أن أبا حنيفة يقول: لا عذر لأحد
في الجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والأرض وخلق نفسه وسائر
خلق ربه أما في الشرائع فمعدور حتى تقوم عليه الحجة، كما ذكره راوية
مسائل ظاهر الرواية الإمام أبو الفضل محمد بن محمد بن أحمد المروزي
المعروف بالحاكم الشهيد المتوفى في سنة ٣٣٤ هـ في كتاب المنتقى له رواية عن
أبي يوسف عن أبي حنيفة. ويروى عن أبي حنيفة أيضا أنه قال: ولو لم
يبعث الله رسولا لوجب على الخلق معرفته بعقولهم.

وفي كتب أصول الدين وكتب أصول الفقه المبسوطة نصوص كثيرة
من هذا القبيل تدل على أن مذهب أبي حنيفة هو هذا لا ما ذكره الأستاذ،
وتلك الكتب في متناول أيدي كل عالم فلا داعي إلى التوسع في سرد نصوص
منها، فلعل الأستاذ زاغ بصره عن كلمة في مصدره، فقلب المعنى كما ترى
لأن أبا حنيفة لا يرى وجوب النظر فقط بل يوجب على العاقل مطلقا
معرفة وجود الله سبحانه ووحدته وعلمه وقدرته، إلى آخر ما فصل في موضعه
وقد شهر الخلاف بين الأئمة فيمن لم تباهه دعوة رسل الله خاصة هل يعذر
في جهله بالله سبحانه، فأبو حنيفة ومن معه لا يعذرونه بخلاف الآخرين،
فمن لم ينظر أو لم يهتد إلى معرفة الخالق سبحانه، فهو غير معدور عنده أصلا،
فلا يتصور ثبوت ما عزاه صاحب المقال إليه (إن الله لا يغفر أن يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) (١)

(١) الآية ٤٨ من سورة النساء.

القوة الخفية في الكون

يقول الأستاذ صاحب الثقافة في الصفحة ٩٩ من كتاب « الأخلاق » ،
له : « في العالم قوة خفية تحركه وتدبر شؤونه » .

فتكون تلك القوة حالة في العالم حيث جعل العالم ظرفاً لها، والمظروف
حال في ظرفه بالضرورة، ولا يتصور أن تكون هذه القوة عنده صفة من
صفات الله مأخوذة من الاسم الكريم « القوى » ، لأن صفات الله قائمة
بالذات العلية لا بالكون ، ثم قول الأستاذ في وصف تلك القوة « تحركه
وتدبر شؤونه » يدل صراحة على أنه جعل ماله عند المسلمين لتلك القوة
الخفية الحالة في العالم في رأيه حيث جعل تحريك العالم وتدبير شؤونه إلى
تلك القوة ، ثم زاد الأستاذ في الكشف عن مرماه وقال عن تلك القوة :
« هي علة وجوده وبقائه ، لأن معنى هذه الجملة في مخاطب أهل العلم أن إيجاد
العالم وإبقائه إلى هذه القوة الخفية ، فجعل هكذا ماله عند الموحدين لتلك
القوة في صراحة ليست فوقها صراحة ، ثم زاد كشفاً عن مراده بأن عزاء
إلى تلك القوة ذلك النظام الدقيق في الكون بجمل متناسقة سردها ، مع أن
الله سبحانه يقول : (صنع الله الذي أتقن كل شيء) (١) فلم يبق سهى أن
يقول الأستاذ : « هذه القوة هي الله رب العالمين ، فقالها فعلاً في طبيعة وطبيعة
في غير تهيب ولا تلثم .

وهذا مذهب الحلوية من فلاسفة الغرب في العهد الحديث، ويظهر أنهم
لا يتأخرون كثيراً عن المجاهرة به واجس نفوسهم في الكهرباء ، وقد اكتنف
قول الأستاذ بجمل سابقة وفقرات لاحقة تنادى به مراد الكاتب في « القوة

(١) ٨٨ من سورة النمل .

الخفية ، وتقطع احتمال سبق القلم من دهي لله ، إلى دهي الله ، على أن ذلك لو كان من قبيل سبق القلم لبادر إلى إصلاح مثل هذا الشطط الفظيع في الطبعتين بدون تأخير إلى الطبعة الأخيرة . بل محاولة إصلاح ذلك الخطأ البالغ الخطورة بعد سنين وبعد ضجرات متعاقبة ليست بحيث تصلح الموقف نظراً إلى عدم اتساق الإصلاح مع الجمال المرصودة قبل هذا القول وبعده .

وقد أشرنا إلى بعض الجمل التي سبقته ، وأما ما لحقه فهو قوله « هذه القوة نحن مدينون بكل شيء لنا بحياتنا وبصحتنا وبحوامنا وبكل ملاذ الحياة وصنوف النعيم ، . مع أن المسلم ليس بمدين في شيء إلا لله المنعم الديان ، فمكذبا جعل ما لله عند أهل الدين الإسلامي لتلك القوة ، فيكون تأليه تلك القوة في نظره مما ليس دونه حجاب .

وبالنظر إلى وجوب الحرص على حراسة معتقد المسلمين إذا وجهنا إلى الأستاذ بعض لوم لمثل تلك الفاتمة الكاشفة عما بين الضلوع من المرامي البعيدة فلا يلومن إلا نفسه ، لأن يديه أو كتابها وفاه نفخ ، ولعل في هذه الإمامة كفاية في إعادة الحق إلى نصابه .

مسألة الخلود

دوام نعيم أهل الجنة ، واستمرار عذاب أهل الجحيم بما علم من الدين بالضرورة ، وقد تواردت الأدلة على بقاء الجنة والنار ، ومضت الأمة على هذه العقيدة مدى الدهور ، فجهنم بن صفوان بزعمه فناء الجنة والنار قد نابذ الكتاب والسنة وخرق الإجماع اليقيني ، وهو الذي نسب إليه كثير من البدع المكفرة باتفاق بين الفرق الإسلامية فأصبح منبوذاً عند أهل السنة ، مهجوراً عند المعتزلة ، بغيضاً عند الشيعة والخوارج وسائر الطوائف (١) ، فلا يكون صليح الشيخ الحراني وزميله ابن زفيل من مسائرتهمما لجهنم في نصف رأيه بإنكارهما بقاء النار سوى خرق للإجماع اليقيني ، وغير تشغيب متمهات فيما ثبت من الدين بالضرورة ، كيف وقد تضافرت الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع على بقاء الجنة والنار لا إلى نهاية بعد دخول أهلهما فيها بحيث لا يدع أي مجال لزاغ في التشكيك .

وقد ورد في القرآن الكريم وحده من الأدلة نحو مائة آية في الخلود فنحو ستين منها في النار ، ونحو أربعين منها في الجنة ، وقد ذكر الخلد أو ما اشتق منه في أربع وثلاثين في النار ، وثمان وثلاثين في الجنة . وذكر التأييد في أربع في النار مع الخلود ، وفي ثمان في الجنة منها سبع مع الخلود ؛ وذكر التصريح بعدم الخروج أو معناه في أكثر من ثلاثين ، وتضافر هذه الآيات ونظائرها يقيد القطع بإرادة حقيقتها ، كما تجد تفصيل ذلك كله في

(١) في تاريخ الإسلام للذهبي (ج ٥) : الجهنم بن صفوان ، الضال أساس البدعة ، قيل كان يبطن الزندقة ، تكلم في الباري تعالى وفي صفاته بخلاف ما أتت به الرسل وأنزلت به الكتب ، ترك الصلاة أربعين يوماً ، فسألوه عن السبب فقال حتى يتبين لي لمن أصلي . فضرب الوالي عنقه وصلبه .

و الاعتبار ببقاء الجنة والنار ، للتقى السبكي ، وهو مطبوع مع الدرّة
المضية في الرد على ابن تيمية ، فنجيل القاريء الكريم عليه .
وأما ماورد في السنة مما يدل على بقاء الجنة والنار فأكثر من أن يحصى .
وما في الأصول الستة و « مجمع الزوائد » من ذلك كاف شاف ، ولذلك أجمع
المسلمون على اعتقاد ذلك وتلقوه خلفا عن سلف عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهو مركز في فطرة المسلمين ، معلوم من الدين بالضرورة كما يقوله
التقى السبكي .

ومن المعلوم أن ابن حزم بالغ التشدد كثير الإنكار على دعوى الإجماع
في المسائل ، ومثله إذا أقر بالإجماع في مسألة تكون تلك المسألة في أعلى
مراتب الإجماع فدونك « مراتب الإجماع » له وهو يقول في أوله : إن من
خالف مسألة من مسائل الإجماع المدونة في كتابه المذكور يكفر بالإجماع ،
ثم ذكر في عداد تلك المسائل مسألة الخلود حيث قال في (ص ١٧٣) :
« وإن الجنة حق وإنها دار نعيم أبدا لا تفتنى ولا يفنى أهلها بلا نهاية ، وإنها
أعدت للمسلمين والنبين وأتباعهم على حقيقة الدين كما أتوا به قبل أن ينسخ
الله أديانهم بدين الاسلام ، وإن النار حق وإنها دار عذاب أبدا لا تفتنى
ولا يفنى أهلها أبدا بلا نهاية وإنها أعدت لكل كافر مخالف لدين الاسلام
ولمن خالف الأنبياء السالفين قبل مبعث رسول الله عليه وعليهم الصلاة
والتسليم وبلوغ خبره إليه . »

ولذا قال السبكي في صدر كتابه السابق ذكره « إن اعتقاد المسلمين أن
الجنة والنار لا تفتنيان وقد نقل أبو محمد بن حزم الإجماع على ذلك ، وأن من
خالفه كافر بإجماع ، ا هـ .

والكلام في أنواع التقدم والتأخر طويل الذيل ، وليس فيها ما يبرر تمسك
جهنم ومن لفه بقوله تعالى (هو الأول والآخر) (١) وإنما دلالة

(١) الآية ٣ من سورة الحديد .

القول الكريم على أن وجود الله سبحانه ليس له ابتداء ولا انتهاء وأنه هو القديم الباقي بذاته ، والمحكمات الدالة على الخلود دلالة بارة لا يناهضها مجمل محتمل بل رده إليهما هو الأصل الأصيل ، على أنه قد ورد بيانه من إليه البيان حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أنت الأول فليس قبلك شيء . وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، كما في سنن أبي داود وجامع الترمذي وغيرهما ، فهذا يقطع دابر الوسوس والهواجس ، وقد قال الامام أبو عبد الله الحلبي في منهاجه : « الأول هو الذي لا قبل له ، والآخر هو الذي لا بعد له ، فبان بذلك أن بقاء الجنة والنار بإبقاء الله الباقي بذاته ، لا ينافي كونه تعالى هو الآخر بالمعنى الذي بينه الرسول صلى الله عليه وسلم وبالمعنى الذي لا يختلف ومحكمات القرآن الكريم .

حکم محاولة فصل الدين عن الدولة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .
أما بعد فقد ورد من بعض العلماء الأفاضل في حلب الشهباء استفتاء يسألني
فيه عن حكم شرع الله في مسلم يطالب حكومته في بلد إسلامي عريق في
الإسلام بإبعاد النص على أن (دين الدولة الرسمي هو الإسلام) عن دستور
تلك الحكومة ، إحتلالاً لأحكام الوضعية اللادينية محل أحكام شرع الله ،
ويسألني فيه أيضاً عن حكم الشرع الأغر في مسلم يكون سبباً لاستفحال
ذلك الشر بسكوته عن تأييد الحق في هذه الكارثة ، وفي هذا الخطر الداهم .

فأقول مستعينا بالله جلّت قدرته . إن هذه هي أدهى الدواهي وأعظم
المصائب يذوب لهُولها قلب كل مؤمن صادق الإيمان ، ولا سيما في مثل
بلاد الشام التي لها ماض مجيد في خدمة الإسلام ، فالمسلم إذا طالب بمثل
ذلك في سلامة عقله ، يجرى عليه حكم الردة في بلد يكون فيه الإسلام نافذ
الأحكام ، وفي غيره يهجر هذا المطالب هجراً كلياً فلا يكلم ولا يعامل في
أمر أصلاً حتى تضيق عليه الأرض بما رحبت ويتوب ويطلب .

وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على أن دين الإسلام جامع لمصلحتي
الدنيا والآخرة ولا أحكامهما دلالة واضحة لا ارتياب فيها ، فتكون محاولة
فصل الدين عن الدولة كفراً صارخاً منابذاً لإعلاء كلمة الله ، وعداء موجهاً
إلى الدين الإسلامي في صميمه . ويكون هذا الطلب من هذا المطالب إقراراً
منه بالانبتار والانفصال فيلزمه بإقراره فنعده عضواً مبتوراً من جسم جماعة
المسلمين وشخصاً منفصلاً عن عقيدة أهل الإسلام ، فلا تصح منا كبحته

ولا تحل ذبيحته لأنه ليس من المسلمين ولا من أهل الكتاب.

وقد عد الصديق الأكبر رضى الله عنه الذين حاولوا إبعاد حكم جباية الزكاة عن الأحكام التي تنفذها الحكومة، في سبيل الارتداد حتى عاملهم معاملة المرتدين من سبي وقتل، وأجمعت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين على موافقته بعد أن توقف بعضهم بعض توقف ثم شرح الله صدره لما شرح له صدر أبي بكر رضى الله عنه، قال الله تعالى: (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيمًا. فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) "فيكون من لا يرضى بقضاء الإسلام خارجا عن عقيدة الإسلام منفصلا عن جماعة المسلمين، وقال جل جلاله: (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا، ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب، وما الله بغافل عما تعملون) " فيكون الكفر ببعض الكتاب كفرا بالجميع ناقلا عن الملة نعوذ بالله من الحور بعد الكور. وقال على كرم الله وجهه: وما ترك الناس شيئا من أمر دينهم لاستصلاح دنياهم إلا فتح الله عليهم ما هو أضر منه،.

وأما الساكت من أهل الشأن عن تأييد الحق في مثل تلك الكارثة فإنما هو شيطان أخرس وردء لأهل الردة.

وتعمل بعضهم في ذلك بحقوق الاقليات من أهل الكتاب يدل على مبلغ جهل هذا المتعمل بالحقوق التي منحها الإسلام لذوى العهد الأوفياء بعهودهم. وأي دستور أرعى لحقوق الاقليات الدينية والعنصرية من دستور الشرع الأغر القائل: دعوهم وما يدينون، ودلهم مالنا وعليهم ما علينا، - مالم

(۱) الآية ۶۵ من سورة النساء. (۲) الآية ۸۵ من سورة البقرة.

يخونوا العهد - وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : من آذى ذمياً فأنا حجيجه يوم القيامة .

وقد سجل التاريخ بحروف من الذهب أنباء تفيد مبلغ تمتع أهل الذمة بالعدل الباهر في حكم الإسلام في عهد الدول الكبيرة الإسلامية فضلاً عن عهد الدويلات الإسلامية الصغيرة . وقد وعى الواعون أن كبار المحامين من نواب أهل الكتاب في البرلمان العثماني كانوا صاحوا بلسان واحد قائلين : إننا نرضى بأحكام الإسلام في ذوى العهد بكل ارتياح ولكن لانرضى بما يحاول الحزب القائم أن يفرضه علينا من عنده ، كما يظهر من محاضر الجلسات الأولى للبرلمان المذكور عند مذاكرة حقوق الأقليات في أوائل إعلان الدستور العثماني ، وكانت جلسة فقهية صاخبة .

والوازع الشرعى كان يوقف الأحكام عند حدود العدل في الدول الإسلامية ، وتخطى بعض المتغلبة تلك الحدود في بعض الأزمان شذوذ شخصى لا يوصم به إلا ذلك الشاذ فلا يبنى عليه حكم عام ، فتنسى ساد الإسلام فقد ساد العدل في الأحكام ، من غير أن يلحق بأحد أى ضيم ، وتكون الرعايا كلها سواسية في نيل العدل ، من غير فرق بين المسلم وغيره في باب العدل . فلا يكون مصدر تلك المطالبة إلا الحادا في النفس منطويها على نبذ الأديان كلها .

وما كنا نسمع مثل تلك النعرة قديماً حينما كانت الخلافة قائمة فيكون مبدأ هذا الفساد المتسرب إلى الجماعة زوال الخلافة من الوجود من غير اهتمام بإحيائها من جديد مع أنها أقدم شرع شرعه الله للمجتمع البشرى من غير أن يطرأ عليها التسخن في زمن من الأزمان حتى استمرت الخلافة قائمة مدى الدهور إلى أن أزالها من الوجود يد أئيمة استخفت الأقوام فأطاعوها إلى أن أصبحت بعض الدويلات الإسلامية تتسابق في خطب ود جياح

المستعمرين مترسعين لخطاهم في الحكم من غير تعزز ولا تقزز غير حاسبين حساب العزة الإسلامية، فشمّل الذل والإلحاد.

مع أن المحتم عليهم أن يجمعوا كلمتهم ويلبوا شعبتهم لتكون لهم خلافة رشيدة تجمع قواهم وتستعيد مجدهم في عزة وكرامة، قال الله تعالى: (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة)^(١) وقد علم الملائكة من ذكر الخليفة أن البشر يكون فيهم من يتخطى حدود الله حتى يولى عليهم خليفة يكبح جماحهم وينفذ فيهم حكم الله، وشأن الخليفة هو تنفيذ أحكام الله. قال الله تعالى: (ياداود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق)^(٢) وقال تعالى: (لا ينال عهدى الظالمين)^(٣) فدل هذا وذاك على أن الخليفة هو المشرف الشرعي على تقويم الأود وتوزيع العدل، فلا يكون النسب مجرد كافيا في ولاية العهد بدون القدرة على إقامة العدل وإزالة الظلم. واشترط أبو حنيفة إذن أمير المؤمنين في صحة صلاة الجمعة - على توارث العمل بذلك - مستند إلى سياسة شرعية عالية، وهي تأييم الأمة إذا مضت عليهم مدة جمعة من غير بيعة لخليفة يتولى الأمر بعد وفاة خليفة، حذراً من سيادة الفوضى واستفحال الفتن عند ما يخلو مقام الخلافة عن يتولى بجدارة تنقذ الموقف، فإذا لم يبادروا إلى ذلك يجد كل ناعق من يتابعه فينخرم النظام ويعم الخلل ويشمل الذل فيهلك الحرث والنسل. وهذا ما عندي من الجواب، والله أعلم بالصواب.

كتبه محمد زاهد الكوثري

وكيل المشيخة الإسلامية في الدولة العثمانية سابقا

في ٨ من رجب الفرد سنة ١٣٦٩

(١) من سورة البقرة . (٢) ٢٦ من سورة ص (٣) ١٢٤ من

سورة البقرة .

ابن عبد الوهاب والشيخ همل عبده

في نظر صاحب «الثقافة»

صاحب مجلة «الثقافة»، كان حذرا كل الحذر من أن يطرق في مجلته بحوثا ديلية ذات صبغة طائفية، معتبرا إياها لما لا حاجة إليه في التثقيف العصري، لكن غير خطته الآن وأخذ يخوض فيها خوفا لا يبرره التمهيد العلي والبحث البريء، حتى أنحى باللائمة في العدد (٢٥٧) على «دلائل الخيرات للجزولي»، و«بردة المديح للبوصيري»، رضى الله عنهما حيث احتوتا على التوسل بفخر الرسل صلى الله عليه وسلم.

وهذا ذنب لا يغتفر عنده مهما شغف بهما أهل العالم في مشارق الأرض ومغاربها تقديرا منهم لما حازتاه من القدر المعلي في غرس حبه صلى الله عليه وسلم في النفوس وتوثيق الصلة به عليه السلام.

وقد حمل أهل العلم بعض عباراتهما الموهمة عند بعض العامة على محامل حسنة تتفق والعالم الصحيح، ولم يحل دون اشتهارها تقول أى قائل كما يظهر من الإثبات، ومن المسخ المحفوظة في الخزانات.

فكان الأستاذ صاحب المجلة تناسى قوله تعالى: (إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) الأمر بالصلاة عليه بدون تقييد بوقت دون وقت ولا بصيغة دون صيغة، وقد توارث المسلمون الصلاة عليه في صلواتهم بل يصلون عليه كلما ذكروه مذكورا بالإسلام، وألف مؤلفون في فضل الصلاة عليه كتبها خالدة، ولا يزالون هكذا إلى قيام الساعة رغم كل منحرف عن حضرة المصطفى صلى الله عليه وسلم.

وكان الأستاذ تناسى أيضا حديث الشفاعة الكبرى المتواتر عند أهل العلم بالحديث . ومن أحاط خبرا بأحاديث الشفاعة استيقن أنه عليه السلام ملاذ الخلق حقا في ذلك اليوم الرهيب وأن من أخذ بيده نجا من أن تزل قدمه ، وأنه هو الشافع المشفع لأهل المحشر بإذن الله تعالى يوم يستولى عليهم اليأس من شفاعة الشافعين ، والله سبحانه هو الذي يقيمه في هذا المقام المحمود إعلاء شأنه ، فأنى يتصور في ذلك معنى الإشرak ۱۱ ؟ وبعض الناس يحسب أن إنكار الشفاعة هين وهو عند الله عظيم .

وليس علم الحديث بالحالة التي يتخيلها ، وولد زهير ، إن تابعه الأستاذ في فجره وضجاءه ، ولبس ذلك مقام غير هذا المقام .

ومما يأخذ الأستاذ على البوصيري عده المصطفى بعلم علم اللوح والقلم ، وليس الغيب كله ولا العلم كله مافى اللوح فقط حتى يلزم من نفي العلم بالغيب نفي علم مافى اللوح لأن النفي في قوله تعالى : (فلا يظهر على غيبه أحدا) مع فرض التغاضى عن الاستثناء مسلط على مصدر مضاف - أعنى غيبه - وهو من ألقاظ العموم فيفيد سلب العموم لاعموم السلب ، فيكون المعنى نفي علم جميع الغيب لا نفي علم شيء من الغيب ، كما حققه السعد في شرح المقاصد ، على أن العلم بإعلام الله لا يكون من الغيب في شيء .

ثم قال الأستاذ في العدد (۲۵۸) إن الشيخ عبده كان يتابع خطة ابن عبد الوهاب في أسس الإصلاح وكذا الشيخ التجانى والشيخ السنوسى .

والواقع أن الأخيرين من الصوفية القائلين بوحدة الوجود على مذاق الشيخ الأكبر ، كما يظهر من كتبهما المتداولة بين أصحابهما ، فلا يتصور أن يتابعاه في نحلته المنايذة للتصوف والمتصوفة .

وأما الشيخ محمد عبده فقد نشأ على القول بوحدة الوجود على ما يعلم من كتابه الواردات ، له ومن حاشيته على شرح الدوانى على المضدية ، بل

استمراره على هذا الرأي ظاهر من قوله (٢ - ١٧٨) في تفسير قوله تعالى :
(وإذا سألك عبادي عن فإني قريب) رغم تكلف صاحب المنار التملص
منه بعد مدة مديدة ، ثم إنه تلقى كثيرا من كتب الفلسفة عن جمال الدين
المازندراني ، ورحل إلى الغرب وكرع من ينايحه العكرة . فيكون لإشراقيا
فيلسوفيا على الطريقتين .

وابن عبد الوهاب وقدوتاه ابن تيمية وابن القيم يرون القول بوحدة
الوجود مروقا ونفيا للصانع وانحيازاً إلى الطبيعيين نفاة إله العالمين . فلا يتصور
من الشيخ محمد عبده أن يتابع من نظره إلى وحدة الوجود هذا النظر . على
أن ابن عبد الوهاب يناهذ الكلام والرأي والتصوف والفلسفة في حين أن
الأستاذ الامام مؤلفاته في الكلام ، وتعويله على أهل الكلام واعتماده على
الرأي في الإفتاء والتفسير طول حياته ، وليس عنده من علم متن الحديث
ورجال الحديث وعلل الحديث ما يمكنه من الجولان في ميدان البت في التفسير
بالرواية والاحتجاج بالحديث في أبواب الفقه ، فيكون مشربه غير مشرب
زعيم البادية .

فادعاء أن الشيخ عبده ممن ينضوي تحت راية ابن عبد الوهاب لا يكون
معقولا وإن وقع مثله في كلام بعض المحاضرين قبل الأستاذ ، والتعويل على
الدعايات كثيرا ما يبعد المرء عن اجتلاء الحقائق .

وعذر الأستاذ أنه تعود النقل عن كتب من غير أن يتحقق من قيمة
مؤلفيها في الثقة والتثبت ، ومن غير أن يذكر مصادره فيلصق به القول
مباشرة بدون أن يستطيع التدليل عليه ، وتجد مثل ذلك في كلامه - مدحت
باشا حيث عول على « الانقلاب العثماني » ، ومحاكاة مدحت ، ونحوهما في
شأنه ، مع أن المسألة أوسع وأعمق من أن يكتفى فيها بأمثال تلك الكتب .

ولا يوجد عالم مختص إلا ويسمى في إحياء السنة النقية وإماتة البدعة ،
لكن المنع من البدع المنكرة غير رمى الناس بالشرك بأتفه الأسباب ، وذلك

يكون بالإخلاص في النصيحة وهذا يكون لبناء صرح الحكومة على الأسلاب .

و ابن عبد الوهاب صاحب الدعوة ينسبه أصحابه إلى مذهب الإمام أحمد رضي الله عنه ، ومذهبه ^(١) التقليد في باب الاعتقاد ، كما تجد ذلك مسندا إليه في طبقات ابن أبي يعلى ، ولم نر أحدا له شأن ادعى الاجتهاد له ^(٢) والاجتهاد في الإسلام صعب المنال . فإن كان الأستاذ رأى كتابا يشهد له بالنبوغ في علم الكتاب والسنة والعربية وسائر مدارك الفقه غير سل السيف في فيافي قاحلة جرداء لا يشع عليها نور غير نور شمس السماء فليبرزه لنعلم منزلته في العلم أهو بحيث يصبح إمام الموحدين حينما يعد أتباع أئمة الهدى المتبوعين مشركين بسبب زيارة القبور والتوسل بالأنبياء والصالحين أم بالعكس .

على أن شيعة ابن عبد الوهاب صرحاء في معتقدهم في التشبيه والتجسيم ، فدونك كتاب والنقض ، للدارمي وكتاب السنة ، للمسوب لعبد الله بن أحمد وغيرهما مما نشره أشياعه تستبين منها معتقدهم في الله سبحانه ، وقد سجلنا في « تكملة الرد على النونية » من النقول ما فيه كفاية في هذا الموضوع .

والمجسم عابد وثن عند كثير من أئمة أصول الدين ، فلا يلز المشبه مع المنزه في قرن عند أهل الحق .

أفلا يكون من الغريب المستغرب جدا ولا سيما من مثل الاستاذ أن يعد زعيم المشبهة في أواخر القرن الثاني عشر الهجري إمام الموحدين وأتباع الأئمة المتبوعين مشركين تحل دماؤهم وأموالهم بمجرد أن زاروا القبور أو توسلوا مع أن في الزيارة والتوسل أدلة من الكتاب والسنة ونصوص الأئمة يخضع لها كل من يعي ما يقال له ، وقد سبق أن ذكرنا ما فيه كفاية من

(١) يعني مذهب الإمام أحمد ، كما هو ظاهر . (٢) أي لابن عبد الوهاب

ذلك في مقالين تحت عنوان « محق القول في مسألة التوسل » (١) .

وإن لابس زيارة بعض العامة أو توسله شيء من البدع فالواجب على العالم أن يرشده إلى السنة برفق لأن يرميه بالشرك ويستبيح ماله ودمه ، ولستأ نرى تمسح الزائر لكن لانرميه بالإشراك بمثل هذا السبب ، بل يقول أبو الوفاء بن عقيل عالم الحنابلة في « التذكرة » له المحفوظة بظاهرة دمشق رقم ٨٧ في الفقه الحنبلي عند ذكر كيفية زيارة قبر المصطفى صلوات الله وسلامه عليه في المذهب الحنبلي : « ... وإن أحببت تمسح بالمنبر وبالحنانة ، وهي الجذع الذي كان يخطب عليه الرسول صلى الله عليه وسلم . وابن عقيل هذا عالم جليل له كتاب « الفنون » يقال إنه في ثمانمائة مجلد ، ويقول الذهبي عنه إنه لم يصنف في الدنيا أكبر من هذا الكتاب ، ورواية أبي بكر المروزي عن أحمد في المناسك في هذا الباب معروفة ، وفي كتاب (الحكايات المنشورة) للحافظ الضياء المقدسي الحنبلي المحفوظ تحت رقم ٩٨ من المجموع بظاهرة دمشق أنه سمع الحافظ عبد الغنى المقدسي الحنبلي يقول إنه خرج في عضده شيء يشبه الدمع فأعيتته مداواته ثم مسح به قبر أحمد بن حنبل فبرئ . ولم يعد إليه . وهذا الكتاب بخط الحافظ المذكور ومن خطه نقلت هذه الحكاية ، وأي حنبلي يستطيع أن يقول عن هؤلاء إنهم قبوريون يتعبدون الضرائح ١١٩

والاستاذ الذي يخلم على أشباع ذلك الزعيم خلعة الموحدين مع رأيهم المعروف في التشبيه ويرمي أتباع أئمة الهدى بالإشراك والوثنية بسبب زيارة القبور والتوسل بالانبياء والصالحين يقول في كتاب الأخلاق له (ص ٩٩): « في العالم قوة خفية تحركه وتدبر شؤونه هي علة وجوده وبقائه ... هذه القوة هي الله رب العالمين ، والقوة الحالة في العالم لا تكون إلا عرضا قائما به ،

(١) التاليين لهذا المقال .

فتكون تسمية العرض لها من مبتكرات هذا الاستاذ بدل تسمية المادة
لها عند المجسمة تعالى الله عن ذلك ، فلتظن أذن ، بنجر ، اغتباطا بما آل إليه
رأيه في القرة والمادة ، بعده بمدة يسيرة بفضل فلاسفة اليوم الذين يرون
أنفسهم في مقام التحاكم إليهم في الفرق بين الموحدين والمشركين !!

وكان محمد بن إسماعيل الأمير اليماني صاحب سبل السلام بعث إلى ابن
عبد الوهاب في مبدأ قيامه بالدعوة إلى نخلته بقصيدة طنانة مطلعها :

سلام على نجد ومن حل في نجد وإن كان تسليمي على البعد لا يجدي
وتمام القصيدة في البدر الطالع للشوكاني ، وه التاج المكمل لصديق خان ،
فطارت كل مطار ، ثم لما بلغه ما عليه مدوحه من سفك الدماء ونهب الأموال
والتجاري على قتل النفوس ولو بالاغتيال وإكفار الأمة المحمدية في جميع
الأقطار رجع عن تأييده وقال :

رجعت عن القول الذي قلت في النجدي فقد صح لي عنه خلاف الذي عندي
ظننت به خيرا فقلت عسى عسى نجد ناصحا يهدي العباد ويستهدي
لقد خاب فيه الظن لا خاب نصحنا وما كل ظن للحقائق لي يهدي
وقد جاءنا من أرضه الشيخ مربد فحقق من أحواله كل ما يهدي
وقد جاء من تأليفه برسائل يكفر أهل الأرض فيها على عمد
ولفق في تكفيرهم كل حجة تراها كبيت العنكبوت لدى النقد
إلى آخر القصيدة ، ثم شرحها شرحا يكشف عن أحوال ابن عبد
الوهاب من الغلو والإسراف في القتل والنهب ويرد عليه ، وسمى كتابه
« إرشاد ذوى الألباب إلى حقيقة أقوال ابن عبد الوهاب »

وهذا هو الذي يعده الاستاذ إمام الموحدين بدل أئمة الهدى المتبوعين .
وكنت معجبا بالاستاذ على جلده في البحث وكثرة إنتاجه ، مع
ما أرى في ثنايا كلامه من وجوه الشطط على أمل أنه يصلحها بنفسه في أقرب
فرصة ، لكن حيث خاب ظني فيه لم أستطع السكوت عن إبطال الباطل ،

والله سبحانه ولي الهداية .

حق التقول في مسألة التوسل

الحمد لله ، و صلوات الله وسلامه على سيدنا محمد رسول الله وآله وصحبه
أجمعين .

أما بعد فإننا نرى طائفة الحشرية يحاولون إكفار الأمة جمعاء بين حين
وآخر بسبب أنهم يزورون القبور ويتوسلون إلى الله بالأخيار ، فكأنهم
بذلك أصبحوا عباد الأوثان فخاشاهم من ذلك ، فأحببت ذكر آراء أئمة
أصول الدين في مسألة التوسل لأنهم هم أصحاب الشأن في تبيين وجوه الفرق
بين التوحيد والإشراك وعبادة الأوثان ، مع سرد ما في الكتاب والسنة من
وجوه الدلالة على ذلك عند أهل العلم رداً للحق إلى نصابه ، وردعا للجهل
وأصحابه . والله سبحانه ولي التسديد والتوفيق .

فأقول مستعينا بالله جل جلاله : إنى أرى أن أتحدث هنا عن مسألة
التوسل التي هي وسيلة دعائهم إلى ربهم الأمة المحمدية بالإشراك ، وكنت
لا أحب طرق هذا البحث لكثرة ما أثاروا حوله من جدل عقيم مع ظهور
الحجة واستبانة المحجة ، وليس قصد أول من أثار هذه الفتنة ، سوى استباحة
أموال المسلمين ليؤسس حكمه بأموالهم على دمائهم باسم أنهم مشركون ،
وأنى يكون للحشوية صدق الدعوة إلى التوحيد ؟

وهم في إنكارهم التوسل محجوجون بالكتاب والسنة والعمل المتوارث
والمعقول : أما الكتاب فتمه قوله تعالى (وابتغوا إليه الوسيلة) والوسيلة
بعمومها تشمل التوسل بالأشخاص ، والتوسل بالأعمال ؛ بل المتبادر من
التوسل في الشرع هو هذا وذاك رغم تقول كل مفتر أفك ، والفرق بين
الحق والمبت في ذلك لا يصدر إلا من ينطوي على اعتقاد فناء الأرواح المؤدى

لإنكار البعث، وعلى ادعاء انتفاء الإدراكات الجزئية من النفس بعد مفارقتها البدن، المستلزم لإنكار الأدلة الشرعية في ذلك.

أما شمول الوسيلة في الآية المذكورة للتوسل بالأشخاص فليس برأى مجرد ولا هو بماخوذ من العموم اللغوي فحسب بل هو المأثور عن عمر الفاروق رضي الله عنه، حيث قال، بعد أن توسل بالعباس رضي الله عنه في الاستسقاء: «هذا والله الوسيلة إلى الله عز وجل...»، كما في الاستيعاب لابن عبد البر. وأما السنة فمنها حديث عثمان بن حنيف - بالتصغير - رضي الله عنه وفيه «يا محمد إني توجهت بك إلى ربي»، هكذا علم الرسول صلى الله عليه وسلم الضرير الدعاء وفيه التوسل بالشخص، وصرفه عن ظاهره تحريف للكلم عن مواضعه بهوى. وأما كون استجابة دعاء الضرير بدعاء الرسول صلوات الله عليه - وهو غير مذكور في الرواية - أو بدعاء الضرير فلا شأن لنا بذلك بل الحجة هي نص الدعاء المأثور عن الرسول عليه السلام، وقد نص على صحة هذا الحديث جماعة من الحفاظ كما سيأتي.

وقد ورد أيضا في حديث فاطمة بنت أسد رضي الله عنها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي، ورجال هذا الحديث ثقات سوى روح بن صلاح وعنه يقول الحاكم: ثقة مأمون. وذكره ابن حبان في الثقات، وهو نص على أنه لا فرق بين الأحياء والأموات في باب التوسل، وهذا توسل بحجاء الأنبياء صريح، وفي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك»، وهذا توسل بالمسلمين عامة أحياء وأمواتاً، وابن الموفق في سنده لم ينفرد عن ابن مرزوق، وابن مرزوق من رجال مسلم، وغطية حسن له الترمذي عدة أحاديث كما سيأتي.

وعلى التوسل بالأنبياء والصالحين أحياء وأمواتاً جرت الأمة طبقة

فطابقة ، وقول عمر في الاستسقاء ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا ، نص على
توسل الصحابة بالصحابة ؛ وفيه إنشاء التوسل بشخص العباس رضي الله عنه ،
وليس في هذه الجملة فائدة الخبر لأن الله سبحانه يعلم توسل المتوسلين ،
ولا لازم فائدة الخبر لأن الله يعلم أيضا علم المتوسلين بتوسلهم ، فتمحضت
الجملة لإنشاء التوسل بالشخص . وقوله ، كنا نتوسل ، فيه أيضا ما في الجملة
الأولى . على أن قول الصحابي ، كنا نفعل كذا ، ينصب على ما قبل زمن
القول فيكون المعنى أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتوسلون به صلى الله
عليه وسلم في حياته وبعد لحوقه بالرفيق الأبي إلى عام الرمادة ، وقصر ذلك على
ما قبل وفاته عليه السلام تقصير عن هوى ، وتحريف لنص الحديث وتأويل
بدون دليل .

ومن حاول إنكار جواز التوسل بالأنبياء بعد موتهم بعدول عمر إلى
العباس في الاستسقاء قد حاول المحال ونسب إلى عمر ما لم يخطر له على بال
فضلا عن أن ينطق به ، فلا يكون هذا إلا محاولة لإبطال السنة الصحيحة
الصريحة بالرأي ، وفعل عمر إنما يدل على أن التوسل بقراءة الرسول الأحياء
جائز كجوازه بالنبي عليه وعليهم الصلاة والسلام ليس غير ، بل في استيعاب
ابن عبد البر بيان سبب استسقاء عمر بالعباس حيث يقول فيه ، « إن الأرض
أجدبت إجدابا شديدا على عهد عمر زمن الرمادة ، وذلك سنة سبع عشرة
فقال كعب يا أمير المؤمنين : إن بني إسرائيل كانوا إذا أصابهم مثل هذا
استسقوا بعصبة الأنبياء ، فقال عمر : هذا عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصنو أبيه وسيد بني هاشم فمشى إليه عمر وشكا إليه ... » فهل استبان الآن
أن استسقاء عمر بالعباس لم يكن من جهة أن الرسول ميت لا يسمع نداء ،
ولاجاه له عند الله تعالى ؟ . حاش لله ما هذا إلا أفك مفترى .

وحدیث مالک الدار فی مجیء بلال بن الحارث الصحابي إا قبر النبي

صلوات الله عليه أيام القحط في عهد عمر ، وقوله « يا رسول الله استسق الله لأمته فإني قد هاكوا ، فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال أتت عمر فأقرته السلام وأخبره أنهم يسقون ، نص في توسل الصحابة به عليه السلام بعد وفاته من غير تكبير ، والحديث بما أخرجه ابن أبي شيبة بسند صحيح كما في فتح الباري ، وهذا قانع لمن لا يجيز التوسل به صلوات الله عليه بعد لحوقه بالرفيق الأعلى .

وكذلك حديث عثمان بن حنيف في تعليمه دعاء الحاجة السابق ذكره لمن كان له حاجة عند عثمان بن عفان رضي الله عنه وفيه التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته من غير أن ينكر عليه أحد . والحديث صحيحه الطبراني وأقره أبو الحسن الهيثمي في مجمع الزوائد ، كما سيأتي .

وقد جمع المحدث الكبير محمد عابد السندی في جزء خاص الأحاديث والآثار الواردة في هذا الباب فشفى وكفى ، وعمل الأمة المتوارث طبقة طبقة في ذلك مما يصعب استقصاؤه وفي ذلك كتب خاصة . وفي مناسك الإمام أحمد رواية أبي بكر المروزي التوسل إلى الله بالنبي صلى الله عليه وسلم ، والصيغة التي يذكرها أبو الوفاء بن عقيل كبير الحنابلة في تذكرته في التوسل به عليه السلام على مذهب الحنابلة فيها طول ذكرنا نصها في تكملتنا للسيف الصقيل ، وتوسل الإمام الشافعي بأبي حنيفة مذكور في أوائل تاريخ الخطيب بسند صحيح ، وتمسح الحافظ عبد الغنى المقدسي الحنبلي بقبر أحمد للاستشفاء لدمل أعيا الأطباء مذكور في الحكايات المنشورة للحافظ الضياء المقدسي الحنبلي ، سماعاً من شيخه المذكور ، والكتاب محفوظ بظاهرة دمشق وهو بخط المؤلف . فهل هؤلاء عباد القبور ؟

وأما من جهة المعقول فإن أمثال الإمام فخر الدين الرازي والعلامة سعد الدين التفتازاني والعلامة السيد الشريف الجرجاني وغيرهم من كبار أئمة

أصول الدين الذين يفرع إليهم - في حل المشكلات في أصول الديانة
قد صرحوا بجواز التوسل بالأنبياء والصالحين أحياء وأمواتاً . وأى صنف
يستطيع أن يرميهم بعبادة القبور والدعوة إلى الإشراف بالله ، وإليهم تفرع
الامة في معرفة الإيمان والكفر ، والتوحيد والإشراك والدين الخالص ؟
والمدد كله عند الجميع من مسبب الأسباب جل جلاله ، فدونك نصوصاً
من كلام هؤلاء الأئمة في هذه المسألة :

قال الرازي في تفسيره : « إن الأرواح البشرية الخالية عن العلائق
الجسمانية المشتاقة إلى الاتصال بالعالم العلوي بعد خروجها من ظلمة الأجساد
تذهب إلى عالم الملائكة ومنازل القدس ويظهر منها آثار في أحوال هذا
العالم فهي المدبرات أمراً ، أليس الإنسان قد يرى أستاذه في المنام ويسأله
عن مشكاة فيرشده إليها ، أ هـ .

وقال الرازي أيضاً في المطالب العالية - وهو من أمتع كتبه في علم أصول
الدين - في الفصل العاشر من المقالة الثالثة من الكتاب السابع منه : « إن
الإنسان قد يرى أباه وأمه في المنام ويسألها عن أشياء وهما يذكرا أن أجوبة
صحيحة وربما أرشدها إلى دفين في موضع لا يعلمه أحد ، ثم قال : « أنا كنت
صبياً في أول التعلم وكنت أقرأ « حوادث لا أول لها ، فرأيت في المنام أبي
فقال لي : « أجود الدلائل أن يقال الحركة انتقال من حالة إلى حالة فهي تقتضي
بحسب ماهيتها مسبوقيتها بالغير والأزل ينافي كونه مسبوقاً بالغير فوجب أن
يكون الجمع بينهما محالاً ، . ثم قال المصنف « والظاهر أن هذا الوجه أحسن
من كل ما قيل في هذه المسألة ، وأيضاً سمعت أن الفردوسي الشاعر لما صنف
كتابه المسمى بشاهنامه على اسم السلطان محمود بن سبكتكين ، ولم يقض حقه
كما يجب وما راعاه كما يليق بذلك الكتاب ضاق قلب الفردوسي فرأى في المنام
« رستم ، فقال له : « قد مدحتني في هذا الكتاب كثيراً وأنا في زمرة الأموات

فلا أقدر على قضاء حَقِّك ولكن اذهب إلى الموضع الفلاني واحفره فإنك تجد فيه دفينا نَحْذُه ، فكان الفردوسي يقول إن رستم بعد موته أكثر كرما من محمود حال حياته .

وقال أيضا في الفصل الخامس عشر من تلك المقالة بعد سرد الحجج :
« فوجب القطع بأن النفس بعد مفارقة البدن مدركة للجزئيات وهذا أصل شريف يلتفت به في علم المعاد . »

وقال أيضا في الفصل الثامن عشر من تلك المقالة « الفصل الثامن عشر في بيان كيفية الانتفاع بزيارة الموتى والقبور ، ثم قال « سألتني بعض أكابر الملوك عن المسألة - وهو الملك محمد بن سام بن الحسين الغوري - وكان رجلا حسن السيرة مرضى الطريقة شديد الميل إلى العلماء قوى الرغبة في مجالسة أهل الدين والعقل فكُتبت فيها رسالة وأنا أذكر هنا ما يخص ذلك فأقول :
للإسلام فيه مقدمات : المقدمة الأولى أنا قد دللنا على أن النفوس البشرية باقية بعد موت الأبدان وتلك النفوس التي فارقت أبدانها أقوى من هذه النفوس المتعلقة بالأبدان من بعض الوجوه وهذه النفوس أقوى من تلك من بعض الوجوه ، أما أن النفوس المفارقة أقوى من هذه النفوس من بعض الوجوه فهو أن تلك النفوس لما فارقت أبدانها فقد زال الغطاء وانكشف لها عالم الغيب وأسرار منازل الآخرة وصارت العلوم التي كانت برهانية عند التعاق بالأبدان ، ضرورية بعد مفارقة الأبدان ؛ لأن النفوس في الأبدان كانت في عناء وغطاء ولما زال البدن أشرقت تلك النفوس وتجلت وتألأت فحصل للنفوس المفارقة عن الأبدان بهذا الطريق نوع من الكمال . وأما أن النفوس المتعلقة بالأبدان أقوى من تلك النفوس المفارقة من وجه آخر فلأن آلات الكسب والطلب باقية لهذه النفوس بواسطة الأفكار المتلاحقة والانتظار المتتالية تستفيد كل يوم علما جديدا . وهذه الحالة غير حاصلة للنفوس المفارقة

والمقدمة الثانية أن تعلق النفوس بأبدانها تعلق يشبه العشق الشديد والحب التام ولهذا السبب كان كل شيء تطلب تحصيله في الدنيا فإنما تطلبه لتوصل به إلى إيصال الخير والراحة إلى هذا البدن فإذا مات الإنسان وفارقت النفس هذا البدن فذلك الميل يبقى وذلك العشق لا يزول وتبقى تلك النفوس عظيمة الميل إلى ذلك البدن عظيمة الانجذاب ، على المذهب الذي نصرناه من أن النفوس الناطقة مدركة للجزئيات وأنها تبقى موصوفة بهذا الإدراك بعد موتها. إذا عرفت هذه المقدمات فنقول إن الإنسان إذا ذهب إلى قبر إنسان قوى النفس كامل الجوهر شديد التأثير ووقف هناك ساعة وتأثرت نفسه من تلك التربة - وقد عرفت أن لنفس ذلك الميت تعلقا بتلك التربة أيضا - فحينئذ يحصل لنفس هذا الزائر الحى ولنفس ذلك الميت ملاقة بسبب اجتماعهما على تلك التربة، فصارت هاتان النفسان شبيهتين بمرآتين صقيلتين وضعتا بحيث ينعكس الشعاع من كل واحدة منهما إلى الأخرى ، فكل ما حصل في نفس هذا الزائر الحى من المعارف البرهانية والعلوم الكسبية والأخلاق الفاضلة من الخضوع لله والرضا بقضاء الله ينعكس منه نور إلى روح ذلك الميت ، وكل ما حصل في نفس ذلك الإنسان الميت من العلوم المشرقة الكاملة فإنه ينعكس منه نور إلى روح هذا الزائر الحى وبهذا الطريق تكون تلك الزيارة سببا لحصول المنفعة الكبرى والبهجة العظمى لروح الزائر ولروح المزور . وهذا هو السبب الأصلي في شرعية الزيارة. ولا يبعد أن تحصل فيها أسرار أخرى أدق وأغمض مما ذكرناه . وتمام العلم بحقائق الأشياء ليس إلا عند الله ، اه .

وهأنت ذا رأيت ما يراه الإمام فخر الدين الرازى في الزيارة من الأخذ والمطاء والاستفاضة والإفاضة على نسبة منزلي الزائر والمزور .

وقال العلامة المحقق السعد التفتازانى في شرح المقاصد - وهو من

أمهات كتب أصول الدين - في الصفحة ٢٢ من الجزء الثاني منه في الرد على الفلاسفة : لما كان إدراك الجزئيات مشروطا عند الفلاسفة بحصول الصورة في الآلات فعند مفارقة النفس وبطلان الآلات لا تبقى مدركة للجزئيات ضرورة انتفاء المشروط بانتفاء الشرط ، وعندنا لما لم تكن الآلات شرطا في إدراك الجزئيات إما لأنه ليس بحصول الصورة لا في النفس ولا في الحس ، وإما لأنه لا يمتنع ارتسام صورة الجزئي في النفس ، بل الظاهر من قواعد الإسلام أنه يكون للنفس بعد المفارقة إدراكات جزئية واطلاع على بعض جزئيات أحوال الأحياء سيما الذين كان بينهم وبين الميت تعارف في الدنيا . ولهذا يلتفت بزيارة القبور والاستعانة بنفوس الأخيار من الأمور في استئزال الخيرات واستدفاع الملمات ، فإن للنفس بعد المفارقة تعلقا ما بالبدن وبالتربة التي دفن فيها ، فإذا زار الحي تلك التربة وتوجهت نفسه تلقاء نفس الميت حصل بين النفسين ملاقة وإفادات ، اهـ

هذا هو تحقيق هذا الإمام الجليل في المسألة ، أفهذا أيضا من لا يميز بين التوحيد والإشراك ؟ فتعسا لرأس يتخيل ذلك .

وقال التفتازاني أيضا في الصفحة ١٥٠ من الجزء المذكور : « وبالجملة ظهور كرامات الأولياء يكاد يلحق بظهور معجزات الأنبياء ، وإنكارها ليس بعجيب من أهل البدع والأهواء إذ لم يشاهدوا ذلك من أنفسهم قط ولم يسمعوا به من رؤسائهم الذين يزعمون أنهم على شيء مع اجتهادهم في أمور العبادات واجتناب السيئات فوقعوا في أولياء الله تعالى أصحاب الكرامات يمزقون أديمهم ويمضغون لحومهم لا يسمونهم إلا باسم الجملة المتصوفة ولا يعدونهم إلا في عداد آحاد المبتدعة قاعدين تحت المثل السائر « أوسعتم سببا وأودوا بالإبل ، ولم يعرفوا أن مبنى هذا الأمر على صفاء العقيدة ونقاء السريرة واقتفاء الطريقة واصطفاء الحقيقة . » اهـ .

وهذا هو قول هذا الإمام الجليل في أولياء الله أصحاب الكرامات ،
مع أنه لا صلة له بالتصوف ، وفي ذلك عبرة لمن تعود أن يبلغ في دماء
أصفياء الأمة .

وقال العلامة السيد الشريف الجرجاني في أوائل حاشيته على (المطالع)
عند بيان الشارح وجه الصلاة على النبي وآله عليه وعليهم الصلاة والسلام
في أوائل الكتب ، ووجه الحاجة إلى التوسل بهم في الاستفاضة : فإن
قيل هذا التوسل إنما يتصور إذا كانوا متعلقين بالأبدان وأما إذا تجردوا
عنها فلا ، إذ لا جهة مقتضية للمناسبة ، قلنا يكفيهم أنهم كانوا متعلقين بها
متوجهين إلى تكميل النفوس الناقصة بهممة عالية فإن أثر ذلك باق فيهم ،
ولذلك كانت زيارة مراقدهم معدة لفيضان أنوار كثيرة منهم على الزائرين
كما يشاهده أصحاب البصائر ، اهـ .

فتطابق الكتاب والسنة وعمل الأمة المتوارث وكلام أئمة أصول الدين
في المسألة كما رأيت ، ومن عاند بعد ذلك فهو زائع عن السبيل .

وأنحدث الآن بإذن الله عن الأحاديث والآثار المروية في هذا الباب
تفصيلا لما أجملناه هنا بعد الإشارة إلى الآيات في ذلك :

فأقول : سبق أن تلونا قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا
إليه الوسيلة) احتجاجا به على أن التوسل بالذوات والأعمال مطلوب شرعا
لشمول ابتغاء الوسيلة لهذا وذاك لا بمجرد الرأي فقط ولا بالعموم اللغوي
فحسب بل بما رواه ابن عبد البر في الاستيعاب ، عن عمر رضي الله عنه أنه
قال بعد أن استسقى بالعباس رضي الله عنه و... قوا : وهذا - والله - الوسيلة
إلى الله عز وجل والمكان منه ، وزد على ذلك قول عمر أيضا كما في أنساب
الزبير بن بكار ، على ما في فتح الباري ، : « واتخذوه - يعني العباس - وسيلة
إلى الله ، ولا يتصور أن يكون هذا بمعنى اطلبوا الدعاء منه ، لأن عمر طالب

منه الدعاء وتقدم هو للدعاء ، وبعد طلب أمير المؤمنين منه الدعاء وتقدمه
للدعاء إجابة لطلب عمر لا يكون قول عمر هذا إلا بمعنى «توسلوا به إلى الله ،
كما فعل عمر نفسه ، لكن الهوى يعمى ويصم . وفي فتح الباري (۲ - ۳۳۷) :
وليس في قول عمر أنهم كانوا يتوسلون به دلالة على أنهم سألوه أن
يستسقى لهم إذ يحتمل أن يكونوا في الحالين طلبوا السقيا من الله مستشفعين
به صلى الله عليه وسلم . وقال ابن رشيد : أراد بالترجمة « باب سؤال الناس
الإمام الاستسقاء ، الاستدلال بطريق الأولى لأنهم إذا كانوا يسألون الله
به فيسقيهم فأحرى أن يقدموه للسؤال ، اه .

وكلام الحافظين يقضى على وهم من يهمل قائلا إن التوسل به صلى الله
عليه وسلم هو طلب الدعاء منه ، وأين التوسل من الدعاء ؟ نعم قد يدعو
المتوسل به للتوسل لكن ليس هـ — ذا مدلول لغويا ولا شرعيا للتوسل .
ويستأنس في التوسل به صلى الله عليه وسلم بما ذكره البغوي وغيره من
أهل التفسير بالرواية في قوله تعالى (وكانوا من قبل يستفتحون على الذين
كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به) (۱) من أن اليهود كانوا إذا حذبهم أمر
ودهمهم عدو يقولون : « اللهم انصرنا عليهم بالنبي المبعوث في آخر الزمان
الذي نجد صفته في التوراة ، فكانوا ينصرون ، واستقصاء الروايات في
ذلك في الدر المنثور للسيوطي .

وتخصيص قوله تعالى : (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا
الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيمًا) (۲) بما قبل الموت تخصيص
بدون حجة عن هوى ، وترك المطلق على إطلاقه بما اتفق عليه أهل الحق ،
والتقييد لا يكون إلا بحجة ، ولا حجة هنا تقيد الآية ، بل فقهاء المذاهب حتى
الحنابلة على شمول الآية لما بعد الموت - والأنبياء أحياء في قبورهم - وقد
ذكرنا صيغة التوسل به عليه السلام عند الحنابلة وقت زيارة قبره نقلا من

(۱) من سورة البقرة . (۲) من سورة النساء .

كتاب التذكرة لأبي الوفاء بن عقيل، من قدماء الخنابلة في أواخر تسكلتنا
للرد على نونية ابن القيم، وفيها التوسل وتلاوة تلك الآية، وليس خبر العتيبي
بما يرد بجرة قلم.

ولنعد الآن إلى الكلام في بعض الأحاديث والآثار الواردة في التوسل
تفصيلا لما أجمعناه فيما سبق: فمنها ما أخرجه البخاري في الاستسقاء حيث
قال في صحيحه: حدثني الحسن بن محمد قال حدثنا محمد الأنصاري قال حدثني
أبي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس أن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبدالمطلب فقال:
« اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقيننا، وإنا نتوسل
إليك بعم نبينا فاسقنا، قال فيسقون، وفيه التوسل بالذات، وادعاء أن هناك
مضافا محذوفا أي بدعاء عم نبينا تقول محض بدون أي حجة، كما أن فرض
العدول - لوفاة النبي صلى الله عليه وسلم - إلى العباس تقويل لعمر مالم يخطر
له على بال، بل فيه جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل، بل التوسل
بلفظ « بعم نبينا، توسل بقراة العباس منه عليه السلام وبمنزلة لديه،
فيكون هذا التوسل توسلا به صلى الله عليه وسلم أيضا، ولفظ « كنا، غير
خاص بعهد النبي صلى الله عليه وسلم بل يشمله وما بعده إلى عام الرمادة،
والتقييد تقييد بدون مقيد. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يتمثل بشعر
أبي طالب هـ وأبيض يستسقى الغمام بوجهه هـ كما في البخاري. بل روى
استنشاد الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك الشعر كما في فتح الباري. وفي شعر
حسان رضي الله عنه هـ فسقى الغمام بفرقة العباس هـ كما في الاستيعاب وفي كل
ذلك طلب السقيا من الله بذات العباس وجاهه عند الله.

ومنها ما أخرجه البيهقي - وبطريقه أخرجه التقى السبكي في « شفاء
السقام، - وغيره من حديث مالك الدار في استسقاء بلال بن الحارث المزني
رضي الله عنه في عهد عمر بالنبي صلى الله عليه وسلم، ومالك الدار بالإضافة

هو مالك بن عياض مولى عمر وكان خازنه ، وقد ولاه وكالة عيال عمر ، ثم ولاه عثمان رضى الله عنه القسم فسمى مالك الدار ، كما فى طبقات ابن سعد والإصابة . وفى معارف ابن قتيبة : ومن موالى عمر بن الخطاب ، مالك الدار وكان عمر ولاه دارا وكان يقسم بين الناس فيها شيئا اه ، ونص الحديث ، أصاب الناس قحط فى زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فجاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا ، فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام فقال ائت عمر فأقرئه السلام وأخبره أنهم يسقون ، الحديث ، ومحل الاستسقاء طلب الاستسقاء منه صلى الله عليه وسلم وهو فى البرزخ ودعاؤه لربه وعلمه بسؤال من يسأله ولم ينكر صديعه هذا أحد من الصحابة ، وقد أخرج هذا الحديث البخارى فى تاريخه بطريق أبى صالح ذكوان مختصرا ، وأخرجه ابن أبى خيثمة من هذا الوجه مطولا كما فى الإصابة ، وأخرجه أيضا ابن أبى شيبة بإسناد صحيح كما نص عليه ابن حجر فى الفتح (ج ٢ - ص ٢٢٨) من رواية أبى صالح السمان عن مالك الدار - والدارى بالياء سهو من الطابع - . قال ابن حجر : إن الذى رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزنى أحد الصحابة كما روى سيف فى الفتوح اه . وهذا نص على عمل الصحابة فى الاستسقاء به صلى الله عليه وسلم بعد وفاته حيث لم ينكر عليه أحد منهم مع بلوغ الخبر إليهم ، وما يرفع إلى أمير المؤمنين يذيع ويشيع ، فهذا يقطع السنة المتقولين . ومنها حديث عثمان بن حنيف رضى الله عنه فى دعاء علمه النبي صلى الله عليه وسلم وفيه اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني توجهت بك إلى ربي فى حاجتى . الحديث ، وفيه التوسل بذات النبي صلى الله عليه وسلم وبجأه وندا له فى غيبته . وهذا أيضا مما يقطع السنة المتقولين وهذا الحديث أخرجه البخارى فى تاريخه الكبير والترمذى فى أواخر

الدعوات من جامعه ، وابن ماجه في صلاة الحاجة من سننه ، وفيه نص على صحته ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة والبيهقي في دلائل النبوة ، وغيرهم على اختلاف يسير في غير موضع الاستشهاد ، وصححه جماعة من الحفاظ يقارب عددهم خمسة عشر حافظا ، فمنهم سوى المتأخرين : الترمذي وابن حبان والحاكم والطبراني وأبو نعيم والبيهقي والمنذري وسند الترمذي ، حدثنا محمود بن غيلان نا عثمان بن عمر نا شعبة عن أبي جعفر عن عمارة - بالضم - بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف ، ثم ساق الحديث وقال : وهذا حديث حسن صحيح غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر وهو الخطمي ، وفي بعض النسخ المطبوعة وهو غير الخطمي ، وفي بعضها ، وليس هو الخطمي ، وهذا وذلك من تصرفات الناسخين وليس من عادة الترمذي أن يقول هو غير فلان ويترك من غير بيان ، على أن أبا جعفر الراوي عن عمارة بين شيوخ شعبة إنما هو عمير بن يزيد الخطمي المدني الأصل ثم البصري كما يظهر من كتب الرجال المعروفة من مطبوع ومخطوط ، وأبو جعفر الرازي المتوفى سنة ١٦٠ من شيوخ شعبة لم يدرك عمارة المتوفى سنة ١٠٥ أصلا لأن رحلته إلى الحجاز بعد وفاة عمارة بنحو تسع سنين ، وشعبة شعبة في التثبوت فيما يروي ، على أن طرقا أخرى للحديث عند الطبراني وغيره تنص في صلب السند على أنه الخطمي الثقة باتفاق . وسند الطبراني في هذا الحديث مسوق في شفاء السقام للثقي السبكي .

ورجال سند الترمذي كلهم ثقات وإنما سماه غريبا لإنفراد عثمان بن عمر عن شعبة وإنفراد أبي جعفر عن عمارة ، وهما ثقتان باتفاق . وكمن حديث صحيح ينفرد به أحد الرواة كحديث وإنما الأعمال بالنيات . . وسماه حسنا أيضا لتعدد طرقه بعد أبي جعفر وعثمان بن عمر ، وتسميته صحيحا باعتبار تكامل أوصاف الصحة في رواته .

ومنها حديث عثمان بن حنيف أيضا في تعليم دعاء صلاة الحاجة المذكور
لرجل كانت له حاجة عند عثمان بن عفان رضى الله عنه فدعا به فقضيت
حاجته . وموضع الاستشهاد أن الصحابي المذكور فهم من حديث دعاء
الحاجة أنه لا يختص بزمانه صلى الله عليه وسلم . وهذا توسل به ونداء بعد
وفاته صلوات الله عليه وعمل متواتر بين الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين .
وقد أخرج هذا الحديث الطبراني في الكبير وصححه بعد سوقه من طرق
كما ذكره أبو الحسن الهيثمي في « مجمع الزوائد » وأقره عليه كما أقر المنذرى
قبله في « الترغيب » وقبله أبو الحسن المقدسى ، وأخرجه أيضا أبو نعيم في
المعرفة والبيهقى من طريقين وإسنادهما صحيح أيضا .

ومنها حديث فاطمة بنت أسد رضى الله عنها وفيه من لفظ الرسول
عليه السلام « بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي ، وصححه ابن حبان والحاكم
وأخرجه الطبراني في الكبير والأوسط بسند فيه روح بن صلاح وثقه ابن
حبان والحاكم وبقية رجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي في « المجمع » . وفيه
التوسل بذوات الأنبياء الذين انتقلوا إلى الدار الآخرة .

ومنها أيضا حديث عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « لما
اقترب آدم الخطيئة قال يارب أسألك بحق محمد لما غفرت لى . . » أخرجه
الحاكم في المستدرک وقال هذا حديث صحيح الإسناد وهو أول حديث ذكرته
لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم اه . وساق سنده التقى السبكي في « شفاء
السقام » . وأخرجه الطبراني في الأوسط والصغير ، وفي سندهما بعض من
لا يعرفه الهيثمي ، وأما عبد الرحمن بن زيد فقد ضعفه مالك وتابعه آخرون
إلا أنه لم يتهم بالكذب بل بالوهم ومثله يلتقى بعض أحاديثه . وهذا هو الذى
فعله الحاكم حيث رأى أن الخبر بما قبله مالك فيما روى ابن حميد عنه حيث
قال لأبي جعفر المنصور : « وهو وسيلتك ووسيلة أهلك آدم عليه السلام » .

وبعد أن أفر الإمام مالك رضى الله عنه بصحة الخبر واحتج به زالت
تهمة الوهم وقلة الضبط عن عبد الرحمن الذى إنما يقتدى من رماه بذلك بمالك
وعبد الرحمن بن زيد ليس بمن يرد خبره مطلقا ، وهاهو الإمام الشافعى
يستدل فى دين الله ببعض حديثه فى الأم وفى مسنده فلا لوم على الحاكم فى
عده هذا الحديث صحيحا بل هو الصحيح إلا عند من يضيق صدره عند
سماع فضائل المصطفى صلى الله عليه وسلم . وأما قول مالك لأبى جعفر
المذكور فهو ما أخرجه القاضى عياض فى « الشفا بتعريف حقوق المصطفى » ،
بسند جيد ، وابن حميد فى السند هو محمد بن حميد الرازى فى الراجح على
خلاف ما ظنه التقي السبكي .

لكن الرازى هذا ليس حاله كما يريد أن يصوره الشمس بن عبد الهادى
حيث حشر قول جميع من تكلم فيه ، وأهمل كلام من أثنى عليه ، وهو أحد
الثلاثة الذين اتصلوا بابن تيمية ، وهم شباب فأنخدعوا به فزاغوا . يذكر
الجرح ويغفل التعديل فى الأدلة التى تساق ضد شذوذ شيخه .
ومحمد بن حميد هذا روى عنه أبو داود والترمذى وابن ماجه وأحمد
ابن حنبل ويحيى بن معين . قال ابن أبى خيثمة : سئل عنه ابن معين ، فقال :
ثقة لا بأس به رازى كيس . وقال أحمد : لا يزال بالرى علم مادام محمد بن
حميد ، ومن أثنى عليه الصاغانى والذهلى ، وقال الخليلى فى الإرشاد : كان حافظا
عالما بهذا الشأن رضىه أحمد ويحيى . وقال البخارى : فيه نظر . وليس مثله
يتهم فى مثل هذا الخبر ، وقد مات سنة ٢٤٨ عن سن عالية ، وكان عمره عند
وفاة مالك لا يقل عن نحو خمس عشرة سنة ، وهم يقبلون رواية ابن خمس
فى مسند إمامهم . ويعقوب بن إسحاق لا بأس به كما ذكره الخطيب فى تاريخه
وأبو الحسن عبد الله بن محمد بن المنتاب من أجل أصحاب إسماعيل القاضى
ولاه المقتدر قضاء المدينة المنورة حوالى سنة ثلاثمائة ، ولم يكن غير الثقات
الأفذاذ من أهل العلم ليولى قضاء المدينة المنورة فى ذلك العهد - واسم ابن

المنتاب بهم فيه كثير - وصاحبه محمد بن أحمد بن الفرغ وثقه السمعاني في
الانساب عند ذكر الجزائري وأقره ابن الأثير في (اللباب) وأبو الحسن
الفهرى من الثقات الأثبات مترجم في العبر للذهبي ، وابن دهاك من ثقات
شيوخ ابن عبد البر مترجم في صلة ابن بشكوال وهي مطبوعة بمادريد ،
والمسبكي بأحوالهم في الشفاء بما لا يخرج عما ذكرناه .

وابن عبد الهادي يابى قبول هذا الخبر لأنه يمس شذوذ شيخه ليس إلا
أراد ابن المنتاب بسوق هذا الخبر الرد على مافى مبسوط شيخه إسماعيل
القاضي المالكي المخالف لما رواه ابن وهب عن مالك ، وإسماعيل من
أهل العراق ، وأهل مصر والمدينة أعلم بمسائل مالك منهم ، على أن إسماعيل
لم يسند ما ذكره إلى مالك بل أرسله إرسالا ، لكنه حيث يوافق هوى ابن
عبد الهادي يقبله منه بدون سؤال عن سنده بخلاف ما هنا ، ويطريه إطراره
يغنيه عن ذكر السند في نظره فكانه لم ير قول داود الأصفهاني فيه ، والله
في خالقه شؤون .

على أنه قد وردت أخبار أخرى في توصل آدم يعضد بعضها بعضا
استغنيانا عن ذكرها اكتفاء بما سطرناه ، لأن الأحاديث السابقة فيها كفاية
لغير المتعنت .

ومنها حديث أبي سعيد الخدري رضى الله عنه في سنن ابن ماجه في
باب المشى إلى الصلاة : « من خرج من بيته إلى الصلاة فقال إني أسألك بحق
السائلين عليك - الحديث ، قال الشهاب البوصيري في « مصباح الزجاجة في
زوائد ابن ماجه ، هذا إسناد مسلسل بالضعفاء ، عطية هو العوفي وفضيل
ابن مرزوق والفضل ^(۱) بن الموفق كلهم ضعفاء ، لكن رواه ابن خزيمة في

(۱) هو ابن خال ابن عيينه ، قال أبو حاتم : صالح ضعيف الحديث . ولم
يضعفه سواه ، وجرحه غير مفسر ، بل وثقه البستي . « ز »

صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق فهو صحيح عنده ، وذكره رزين ورواه أحمد بن منيع في مسنده ثنا يزيد ثنا فضيل بن مرزوق فذكره بإسناده ومثناه هـ .

وقال علاء الدين مغطاي في الإعلام شرح سنن ابن ماجه : ذكره أبو نعيم الفضل وهو ابن دكين ، في كتاب الصلاة عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري موقوفا هـ ، ولم ينفرد عطية عن الخدري بل تابعه أبو الصديق عنه في رواية عبد الحكم بن ذكوان ، وهو ثقة عند ابن حبان وإن أعلاه به أبو الفرج في علله .

وأخرج ابن السني في عمل اليوم والليلة بسند فيه الوازع ، عن بلال وليس فيه عطية ، ولا ابن مرزوق ولا ابن الموفق : اللهم بحق السائلين عليك ، فظهر أنه لم ينفرد عطية ولا ابن مرزوق ولا ابن الموفق بالنظر إلى هذه الطرق على فرض ضعف الثلاثة ، مع أن يزيد بن هارون شيخ أحمد بن منيع شارك ابن الموفق في روايته عن ابن مرزوق وكذا الفضل بن دكين وابن فضيل وسليمان بن حيان وغيرهم ، وعطية جرح بالتشيع لكن حسن له الترمذي عدة أحاديث ، وعن ابن معين أنه صالح ، وعن ابن سعد : ثقة إن شاء الله ، وعن ابن عدي : له أحاديث صالحة ، وبعد التصريح بالخدري لا يبقى احتمال التدليس ولا سيما مع المتابعة ، وابن مرزوق ترجح توثيقه عند مسلم فروى عنه في صحيحه .

على أن الحديث مروى بطريق بلال رضى الله عنه أيضا فلا تنزل درجة الحديث مهما نزلت عن درجة الاحتجاج به ، بل يدور أمره بين الصحة والحسن لكثرة المتابعات والشواهد كما أشرنا إليها ، وقول من يقول إن الجرح مقدم على التعديل على ضعفه فيما إذا تعارضا بتكافؤهما في الميزان ، ودون إثبات ذلك مفاوز ، فلا يتمكن المبتدعة من اتخاذ ذلك تبركا لرد الأحاديث

التوسل ، وأما حديث « لا يستغاث بي » عند الطبراني ففى سنده ابن طهية وقد شرحنا حاله فى (الإشفاق) فلا يناهض الحديث الصحيح .

وأما حديث « وإذا استعنت فاستعن بالله » فبمعنى « عند استعانتك بأى مستعان فاستعن بالله » على ابن فى طرقه كالم - حمل على الحقيقة - فالمسلم لا يلى مسبب الأسباب عندما يستعين بسبب من الأسباب ، وهاهو عمر رضى الله عنه حينما استسقى بالعباس رضى الله عنه لم يلى أن يقول أن الاستسقاء « اللهم فاسقنا » وهذا هو الأدب الإسلامى . ولو لم نحمل الحديث على هذا المعنى لتكلفنا المجاز ولعارضته عدة آيات وأحاديث ، فى سردها طول ، على أن لفظ « إذا » فى الحديث بعيد عن إفادة معنى « كلما » بل هو من صيغ الإهمال عند المناطقة فلا يكون للنختم مجال أن يتمسك به أصلا ، وزد على ذلك أفراد الضمير ، والخاصة ومنهم ابن عباس رضى الله عنهما يحسن بهم أن تكون استعانتهم بمسبب الأسباب .

وأما قوله تعالى (وإياك نستعين) ففى العبادة والهداية بقريظة السباق والسياق كما هو الجدير بحال المناجاة فلا يكون فيه تعطيل الأسباب العادية الدنيوية .

وقد أحسن صديقنا العلامة المحقق صاحب المؤلفات الممتعة الأستاذ الكبير الشيخ محمد حسنين العدوى المالكى رحمه الله حيث ألف عدة كتب فى دفع شبه بصطنعها التيميون حول التوسل فأزاح ظلماتهم ببيانهم العذب وتحقيقه الرائع . ومقامه فى العلم فوق منازل شيوخ مشايخ هؤلاء بدرجات اتفاقا بين أهل العلم .

وأما سماع أصحاب القبور وإدراكهم فمن أوسع من سرد أدلة ذلك المحدث عبد الحى اللكنوى فى « تذكرة الراشد » ، وأما قوله تعالى (وما أنت

بسمع من في القبور) (١) ففي حق المشركين عند المحققين. وهناك تحقيق ذلك أيضا فلا تلتفت إلى مغالطات المغالطين.

وبتلك الأحاديث والآثار يظهر أن من ينكر التوسل بالأنبياء والأولياء والصالحين أحياء وأمواتا ليس عنده أدنى حجة، وأن رمى المسلمين بالإشراك بسبب التوسل ما هو إلا تهور يرجع ضرره إلى الراعي نسأل الله السلامة.

وأما إن كان بين العامة من يخطئ في مراعاة أدب الزيارة والتوسل، فمن واجب أهل العلم إرشادهم إلى الصواب برفق، وقد جرى عمل الأمة على التوسل والزيارة إلى أن ابتدع إنكار ذلك الحراني فرد أهل العلم كيده في نحره ودامت فتنته عند جاهل بلاباه، وقد غلط الآلوسي وابنه المتصرف في تفسيره بعض غلط ترده عليهما تلك الأدلة، وكانا مضطربين في مسائل من عدوى جيرانهما وبعض شيوخهما. وليس هذا بموضع بسط لذكر ذلك.

ومن أراد أن يعرف عمل الأمة في التوسل بخير الخلق فليراجع مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام، للإمام المقدوة أبي عبد الله النعمان محمد ابن موسى التلمساني المالكي المتوفى سنة ٦٨٣ وهو من محفوظات دار الكتب المصرية.

وفي ذلك كفاية لغير المتعنتين، ومن الله الهداية والتوفيق.

(١) ٢٢ من سورة فاطر.

فاتنا في المقالين السابقين ترقيم بعض الآيات فنستدركه هنا : الصفحة ٣٧٢
السطر ٩٦ الآية ٥٦ من سورة الاحزاب . ص ٢٧٣ س ١٢ الآية ٢٦ من سورة
الجن . ص ٢٧٤ س ٢ الآية ١٨٦ من سورة البقرة . ص ٢٨٦ س ١٦ الآية ٣٥
من سورة المائدة .

مولد خاتم رسل الله

عليه ازكى الصلوات

في مثل هذا الشهر المبارك قبل ١٤١٠ من السنين ولد نجر المرسلين بمكة المكرمة، فاستنار الكون بنور طلوعته صلى الله عليه وآله وسلم، وأشرقت الأرض بهذا النور الوهاج حتى انقشعت الظلمات المترامية على هذا العالم، المتوارثة من القرون الهمجية المتوغلة في الجهل، وكذلك كان مصير الجمالات التي غشيت العقول على تعاقب أدوار الجاهلية حيث أخذت تزول شيئاً فشيئاً بنور هديه صلوات الله عليه، إلى أن عم فيضه البسيطة واستنارت بصائر الذين آمنوا به استنارة تضيء لهم ما وراء الحجب الظلمانية من الضار والنافع، فتركوا الضار وأخذوا النافع حتى تمكنوا في أيسر مدة من القيام بأعمال عظيمة عجزت عن عشر معشارها الأمم الأخرى طوال قرون في أقطار الأرض.

ومن استعرض ما كان عليه طوائف البشر من الجهل المطبق والتدهور المطلق في شؤونهم كلها أوان البعثة النبوية، ثم فكر فيما تم للمسلمين بعد مبعثه - صلوات الله وسلامه عليه - من عز منيع ورقى باهر في جميع مرافق الحياة، واعتلاء شأن في العلوم والأعمال والأخلاق بما يرضى الله ورسوله اعتلاء يوازن مقدار تمسكهم بأهداب هذا الدين الحنيف، يجد معجزات نجر الرسل صلى الله عليه وسلم تتجدد على توالي القرون وهكذا إلى انتماء الحياة البشرية في هذا العالم.

فدونك الطوائف البشرية في عهد الجاهلية، فمنهم طائفة كانوا يبدون بنانهم، ويعبدون الأصنام وما عسى أن يأكلوه أيام المجاعة، ومنهم أمة كانوا

يبيعون أرض الجنة شبرا شبرا للذين يستغفلونهم . ويعتقدون في الله أنه شيخ أشمط قاعد على كرسي أبيض الرأس واللحية وحوله الأملاك - تعالى الله عما يفترون - ومنهم أهل دين يقولون بالتثليث والحلول ، وهم عن قضايا العقول ذاهلون - تعالى الله عما يافكون - ومنهم شراذم يتعبدون الأجرام العلوية ، ويعتقدون أن الإله قاعد على العرش في السماء قعود الملك على سرير الملك في الأرض - تعالى الله عما يخلقون - إلى غير ذلك من الخرافات التي يستبعد العاقل وجرد أناس يعتقدون تلك المخازي في غابر الأجيال .

فباشراق نور هديه صلوات الله عليه انجحت تلك الظلمات عن طريق دعوة سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين ، حتى تم للمسلمين ما يعلمه الجميع من المفاخر .

وما لهذا الرسول العظيم من نواحي العظمة جد عظيم ، وقد عجز كبار أهل العلم عن شرح بعض مزاياه العظيمة ، وأنى لمثل هذا العاجز أن يتصدى لبيان ناحية من نواحي ما لهذا النبي الشفيع من الذكر الرفيع ؟ وفي بيان ذلك كتب خاصة حافلة تطلع على شيء من نواحي عظيمته صلوات الله وسلامه عليه . وقد أيد الله سبحانه وتعالى إلى أحب خلقه إليه بأكمل المعجزات وأنتم البراهين ، وبعثه إلى الناس كافة يدعوهم إلى الدين الأكمل والشرع الأنتم ، فيه ختمت الرسالة من الله .

والقرآن الحكيم هو معجزته الخالدة ، وقد خص أحكم الحاكمين بخاتم كتبه المنزلة خاتم رسوله ، فيه الكمال والتمام ، وبه الختام والاختتام ، فلا بأس أن نتحدث عن هذا الكتاب الكريم الذي سعدت هذه الأمة باعتصامها بأحكامه أيام مجد الإسلام ، وإنما ذل من ذل بإعراضه عن تعاليمه القويمه . وهذا القرآن هو الذي جعلنا نميز ما يجوز في الله سبحانه وما لا يجوز فنزله عما لا يجوز وصنعه سبحانه به ، وهو الذي حفزنا إلى الاعتلاء في

مرافق الحياة ، والأخذ بكل ما فيه إعلاء كلمة الله وإسعاد الأمة ، وهو الذي هدانا إلى مرضى الله تعالى في العبادات والمعاملات ، وإلى طرق اكتساب الملكات الفاضلة والعلوم النافعة .

ولذلك كانت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين في غاية من الاعتناء بالقرآن الكريم كتابة وحفظاً وتحفيظاً ومدارسه لعلومه ، وكانت صفة المسجد النبوي كدار للقراء يأوي إليها فقراء الصحابة ممن لا أهل لهم ، يتدارسون القرآن ويتعلمونه ، ثم يعلمونه لأهل البلاد المفتوحة على تجديد الفتوح ، وكان جماعة من كبار الصحابة تفرغوا لتعليم الناس القرآن في المدينة المنورة بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان بها دار للقراء خاصة ، وكان لمعاذ بن جبل ثم لابن عباس رضى الله عنهم عناية عظيمة بتعليم القرآن وعلومه لأناس لا يخصصهم العد في مكة المكرمة .

وكان ابن مسعود رضى الله عنه قد علم القرآن وعلومه لعدد عظيم من أهل الكوفة ، ويبلغ بعض ثقات أهل العلم عدد هؤلاء إلى نحو أربعة آلاف قارىء ما بين متلق منه مباشرة أو أخذ عن أخذ عنه . وأبو موسى الأشعري رضى الله عنه كان أيضاً يصنع صليبه بالبصرة وقد حدث الحافظ ابن الضريس أبو عبد الله محمد بن أيوب البجلي في كتابه « فضائل القرآن » عن مسلم بن إبراهيم عن قررة عن أبي رجاء العطاردي البصري أنه قال : « كان أبو موسى يطوف علينا في هذا المسجد - يعنى مسجد البصرة - فيقعدنا حلقة حلقة يقرئنا القرآن ، ا هـ .

وكان أبو الدرداء رضى الله عنه يعلم القرآن في كل يوم من طلوع الشمس إلى الظهر ويقسم المتعلمين عشرة عشرة ويعين لكل عشرة عريفا يعلمهم القرآن ، وهو يشرف على الجميع يراجعونه إذا غلطوا في شيء . راجع تاريخ دمشق لأبي زرعة وتاريخ ابن عساکر .

ولو أخذنا نسردها لأصحاب هؤلاء في الأمصار من السعي الحديث في تعليم القرآن والتفقيه في الدين في أمصار المسلمين لطال الكلام (١) وما هو الإمام ابن عامر الدمشقي صاحب أبي الدرداء وأحد الأئمة السبعة من القراء كان له وحده أربع مائة عريف يقومون بتعليم القرآن تحت إشرافه - وهو الإمام الذي يجتريء على قراءة مثله الشوكاني والقنوجي بدون وازع لهما مع خطورة الكلام على القراءة المتواترة . وفي المجلد الثاني من النشر الكبير لابن الجزري بحث ممتع في هذا الصدد يردع أمثالهما من الخاطئين أو المخطئين المتجاهلين على القراءات المتواترة . وطريقة ابن عامر هذه هي طريقة الآخرين من أصحاب ابن عباس وأصحاب علي وابن مسعود وأصحاب أبي موسى رضي الله عنهم في التعليم . وهكذا كان القراء في سائر الأمصار يجرون على هذا النمط في تعليم القرآن .

وكان الصحابة والتابعون يتعلمون فقه القرآن عند تعلمهم آيات القرآن وقد أخرج الحافظ أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي في كتابه «فضائل القرآن» وقال : «حدثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا حماد بن زيد ثنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال إنما أخذنا بالقرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوها إلى العشر الآخر حتى يعلموا ما فيهن من العمل . قال : فتعلمنا العلم والعمل جميعاً وإنه سيرت القرآن بعدنا قوم يشربونه شرب الماء لا يجاوز هذا وأشار بيده إلى حنكته اهـ . وأبو عبد الرحمن السلمي هذا تلقى القرآن من علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو عمده فيه وقد عرض القرآن أيضاً على عثمان وزيد رضي الله عنهما ، وعنه أخذ السبطان الشهيدان رضي الله عنهما القرآن وكان ذلك بأمر علي كرم الله وجهه . وهكذا كانت الصحابة والتابعون في العناية بتعليم القرآن وتفهم أحكامه

(١) بسط المؤلف القول في ذلك وغيره في أول مقالة (مصاحف الأمصار) ص ٣

وهكذا سار من بعدهم على سننهم مدى القرون يحفظه في كل طبقة من لا يحصيهم
العد في كل قطر حتى إذا أخطأ نال في حرف من القرآن في قرى بعيدة عن
المدن يجد هناك من يرده إلى الصواب . وهذا أمر لم يسبق لكتاب من الكتب
في تاريخ البشر، وهكذا صدق الله وعده في حفظه .

ومن المعلوم أن القرآن الكريم تتفاوت دلالة آياته على المعاني وضوحا
وخفاء، ولو كانت آياته تتساوى في دركها الأفهام - كمواد القوازين الوضعية -
لخدت الهمم وركدت الأفهام يشملها الغباء لعدم وجود ما يحمل على الغوص
والتفكير العميق . لكن الله جلت حكمته جعل القرآن بحيث تختلف الأفهام
والقرائح في إدراك أسرارها واجتلاء معانيه فاحتيج إلى علوم تساعد في تفهم
أسرار الكتاب الحكيم فلذلك دونت العلوم العربية من مفردات اللغة
والاشتقاق والصرف والنحو والبلاغة وما إلى ذلك من علوم اللسان، ولذلك
أيضاً دون علم أصول التفسير وعلم أصول الدين وعلم أصول الفقه والجرم
والتاريخ ونحو ذلك مما يفيد في معرفة مرانب الحجج والأدلة وفي إدراك مواطن
العبر من أنبائه . وقد فاض كل هذه العلوم من القرآن الكريم زيادة على
ما أفاده من العلم بالله وبمراضيه في العبادات والاعتقادات والمعاملات
واكتساب الملكات والنظر في ملكوت السموات .

وما ألفت أهل العلم في اجتلاء روائع المعاني من القرآن الكريم مما لا يكاد
يحصيه العد على اختلاف مسالكهم في العناية بالرواية أو الدراية وفنون
الأفنان من علوم القرآن، وعلى تفاوت أذواقهم ومشاربهم في الاهتمام
بجبهة خاصة من مزايا القرآن المجيد .

وأرجو القارئ الكريم أن يسمح لي أن أذكر بعض مؤلفات علماء
هذه الأمة في هذا الصدد مما يكون أنموذجاً لمساعيهم الجبارة في مضمار تدوين
المؤلفات: فها هو تفسير الإمام أبي الحسن الأشعري المسمى «المختزن»، في

سبعين مجلدا على ما يذكره المقرئ في الخطط ، وتفسير القاضي عبد الجبار
الهمداني المسمى « المحيط » ، في مائة سفر ، وتفسير أبي يوسف عبد السلام
القزويني المسمى « حدائق ذات بهجة » ، أقل ما يقال فيه إنه في ثلاثمائة مجلد ،
وكان مؤلفه وقفه وجعل مقره مسجد الإمام أبي حنيفة ببغداد ثم صار في
عداد الكتب التي ضاعت في أثناء استيلاء المغول على دار الخلافة ببغداد
إلا أني سمعت من أحد أدباء الهند : أنه رأى قطعة منه في أحد فهارس
الخزانات ، وللحافظ ابن شاهين تفسير في ألف جزء حديثي وللقاضي أبي بكر
ابن العربي « أنوار الفجر » ، في التفسير في نحو ثمانين ألف ورقة ، والمعروف
أنه موجود في بلادنا إلا أني لم أظفر به مع طول بحثي عنه . ولا بن النقيب
المقدسي أحد مشايخ أبي حيان تفسير يقارب مائة مجلد يوجد بعض مجلدات
منه في خزانات اصطنبول . ويوجد من تلك التفاسير بعض مجلدات في بعض
الخزانات ، فيما أعلم .

وأما أضخم تفسير تام يوجد اليوم - على ما نعلم - فهو تفسير « فتح
المنان » المدعو بالتفسير العلامى المنسوب إلى العلامة قطب الدين الشيرازي
وهو في أربعين مجلداً فالجلد الأول منه موجود بدار الكتب المصرية ، وبه
تظهر خطته في التفسير . وفي مكتبتي : محمد أسعد وعلي باشا - حكيم أوغلي -
في اصطنبول من مجلداته ما يتم بها نسخة كاملة . وللعلامة محمد الزاهد البخاري
نحو مائة مجلد في التفسير ، كما في « المنهل الصافي » . ولعلماء هذه الأمة تفاسير
لا تحصى سوى ما تقدم على اختلاف مسالكهم .

فما سردناه هنا نبذة يسيرة مما للعلماء من المساعي الحميدة في سبيل تبين
معاني كتاب الله العزيز وكشف أسرارها التي لا تحصى .
ولهم أيضاً مثل هذه الخدمة المشكورة في تدوين السنن الشارحة للكتاب
المبينة لوجوه الإجمال فيه .

ومن هذين المعينين - الكتاب والسنة - ينبع شرع الله وإليهما يستند إجماع
المجمعين وقياس القائسين ، وقد جعل أئمة هذه الأمة لكل واحد منها سياجا
يضمن حراسته من عدوان المعتدين وتهرس الخاطئين فاستقرت بعنايتهم
طرق الاستلباط ووجره الاستدلال ووسائل الترجيح وسبل الدلالة، حتى
أصبحت محجتهم بينة المعالم وأصولهم رصينة القواعد بحيث لا تقبل أى تشغيب.
فمن حاول أن يتخطى ما فهمه جمهرة أئمة العلم سلفاً وخلفاً من تلك الأدلة
فى أحكام الشرع لا يقع إلا على أم رأسه متردياً فى هاوية الردى، وليس
للراشدين فى الزيف فى آخر الزمن سبيل ما فى المخالفة لجمهير أهل الفقه فى الدين
فى شىء من أحكام الشرع، بل قصارى ما يستطيعون أن يعملوا، أن يفضحوا
أنفسهم ويكشفوا للجمهور عن مغيب ما ينطوون عليه من الجهل الفاضح
وتوخى الهلاك مع الهالكين .

وليس مخالفة جمهور الفقهاء فى فهم كتاب الله وسنة رسوله بالأمر الهين
بل ذلك أمر شديد الخطر . والله سبحانه أسأل أن يفرس فى قلوبنا مخافته
ويوحد كلمتنا فى دينه ويأمننا الاتباع بدون ابتداع ويختم لنا بخير ، وأن
يسدد خطوات قادة الأمة وأدلائها إلى ما فيه - عادة الجميع - بحاه حبيبته
ومصطفاه .

المولد الشريف النبوى

ذكرى مولد النبي صلوات الله وسلامه عليه تجعلنا نستعرض ما كانت عليه طوائف البشر من صنوف الزيف ووجوه الجاهلية من قبل، وماتم بيده الكريمة من سعادة شاملة لمن تبع دينه ونور وهاج يهدى الى كل خير في الدارين ويكشف صنوف الظلمات المتركمة على أبصارهم وبصائرهم من عهد الشقاء الذي ليس بعده شقاء، وكل ذلك بيمن بعثته صلى الله عليه وسلم إلى كافة الناس بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً.

وشهر ربيع الأول هو رمز ذلك اليوم المسعود، مولد نحر الوجود - صلوات الله وسلامه عليه - فنرى المسلمين طول هذا الشهر المبارك مشابرين على الاحتفاء بذكرى ولادته ومطلع نور هدايته - صلى الله عليه وسلم - عرفانا منهم لما فاض عليهم من نور هدى طلعت الميمونة، بعد ظلمة متركمة وزيف متواصل وضلال، ليس فوقه ضلال حتى تبدلت الأرض غير الأرض وقد أخرج أحمد وغيره عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال: ولد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين واستلبي. يوم الاثنين وخرج مهاجراً يوم الاثنين وقدم المدينة يوم الاثنين وتوفي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين، وقد اتفق جمهور النقلة على أن مولده كان عام الفيل، وأنه كان يوم الاثنين وأن شهر مولده هو شهر ربيع الأول - وذكر شهر سواه لمولده عليه السلام ليس إلا من قبيل سبق للقلم عند النقاد - فيدور الخلاف المعتد به في تعيين اليوم من شهر ربيع الأول أهو عند انقضاء اليوم الثامن أم العاشر أم الثاني عشر. فلا يعتدون برواية تقدم مولده عليه السلام على تلك الأيام ولا برواية تأخره عنها، لعدم استنادهما على شيء يلتفت إليه.

فدار البحث في ترجيح الراجح من تلك الروايات الثلاث. لقول بأن

ولادته عليه السلام عند انقضاء ثمانية أيام من الشهر قدمه ابن عبد البر في الاستيعاب عند سرده لوجوه الخلاف في مولده عليه السلام . واقتصر عليه قباه أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي ، خازن دار الحكمة المأمونية . وقال عنه الحافظ عمر بن دحية في كتابه « التنوير في مولد السراج المنير » - الذي أجازة عليه مظفر الدين صاحب إربل بألف دينار - : « هو الذي لا يصح غيره وعليه أجمع أهل التاريخ » .

فيكون هذا هو الراجح رواية بل المتعين دراية لأن اليوم التاسع عند انقضاء تلك الأيام الثمانية هو الذي تعين لمولده صلى الله عليه وسلم بعد إجراء تحقيق رياضي لا يتخلف بمعرفة الرياضي المشهور العلامة محمود باشا الفلكي المصري رحمه الله في رسالة له باللغة الفرنسية في تقويم العرب قبل الإسلام .

وقد ابتداء المشار إليه في تحقيقه القهقري من يوم كسوف الشمس عند وفاة إبراهيم بن محمد عليه الصلاة والسلام في السنة العاشرة من الهجرة والنبي صلى الله عليه وسلم في سن ثلاث وستين سنة كما في صحيح البخاري . وعين أن الكسوف في تلك السنة كان في سلخ شوال ، واستمر على تتبعه الرجعي إلى أن وصل إلى نتيجة أنه صلى الله عليه وسلم يلزم أن يكون مولودا في اليوم التاسع من شهر ربيع الأول ، لأن يوم الاثنين الذي كانوا اتفقوا عليه هو ذلك اليوم من الشهر المذكور عام الفيل الموافق ٢٠ إبريل سنة ٥٧١ م وأجاد البحث في تحديد يوم ولادته صلى الله عليه وسلم بعد الاستعراض الشامل لأقوال الفلكيين من الشرق والغرب .

فلا معدل عن هذا القول لترجحه رواية وتعيينه دراية لأن التحقيق الرياضي لا يتخلف . وقد ترجم أحمد زكي باشا تلك الرسالة إلى العربية باسم نتائج الألفهام في تقويم العرب قبل الإسلام وفي تحقيق مولد النبي وعمره

عليه الصلاة والسلام ، سنة ١٣٠٥ هـ . وطبعت في تلك السنة بمصر - فجزاهما
الله عن العلم خيراً .

وأما القول بأن مولده في اليوم العاشر من الشهر فقد عزاه ابن سعد
في طبقاته إلى محمد الباقر رضي الله عنه لكن في سنده ثلاثة رجال متكلم
فيهم . وأما القول بأنه اليوم الثاني عشر من الشهر فقول محمد بن إسحاق
لكنه غفل من السند كما في مستدرک الحاكم فيكون شأنه شأن الأقوال التي
لا أساس لها .

لكن أغلب البلاد أخذ بهذا في الاحتفاء بمولده صلى الله عليه وسلم .
ليكون في زمن كان بروزه لهذا العالم في مثله أمراً متفقاً عليه عند الجميع .
وأما تأخره عن ذلك اليوم فوهم محض من ليس في العير ولا في النفير . ولم
يعتد صاحب تلك الرسالة بروايات في وقوع ذلك الكسوف في أيام وشهور
غير سلخ شوال لمنافاة ذلك لمسلمات الفن .

فإصرار ابن حجر على تجويز وقوعه في رابع الشهر أو عاشره أو الرابع
عشر منه كما ورد في بعض الروايات ورده على الفلكيين وضربه المثل بقول
الشافعي في الأم من احتمال اجتماع العيد والكسوف ، ناشئة من بعده عن
علم الفلك المأخوذ مما جرت عليه سنة الله في اختلاف الأيام والشهور
والفصول بطريق جرى العادة لا الإمكان العقلي فقط ، وقد أصاب البدر
العيني في رده على الرواة في رواياتهم وقوع الكسوف في غير أيامه في جاري
العادة . ولا عجب في أن يهيم الثقة في شيء ليس في متناول علمه .

كما أنه لا عجب في اختلاف الرواة في تاريخ ميلاده صلى الله عليه وسلم
لأنه ولد بين أمة أمية لا تحسب ولا تكتب ولا تؤرخ إلا بأحداث معروفة
عندهم في مبدأ الأمر .

فلا محل في أن يعيننا « البرنس قيتانو » ، على هذا الاختلاف مع سعيه في

تكثير الروايات عن كل من هب ودب ، في تاريخه الكبير عن الإسلام
متناسياً مبلغ الاختلاف العظيم ، بالسنين لا بالأيام ، الواقع في ميلاد
عيسى عليه السلام مما لا طريق معه إلى تحديد زمنه أصلاً ، لتباعد ما بين
رواياتهم من التفاوت الشاسع الذي لا جامع له ، بخلاف ما هنا لأن تحديد
زمن ولادة نبينا صلى الله عليه وسلم ثبت برواية راجحة أيدها دراية ناجحة
كما سبق .

والملك المعظم مظفر الدين كوكبوري ، الذئب الأزرق ، التركاني
صاحب إربل - مبتكر ذلك الاحتفال البالغ بمولد حضرة المصطفى صلوات
الله وسلامه عليه المشروح في وفيات ابن خلكان ، ١ - ٤٣٦ ، وصف
احتفاله وسعة أعطياته ونفقاته - كان يحتفل بالمولد الشريف في الليلة الثامنة
من شهر ربيع الأول في عام ، وفي الليلة الثانية عشرة منه في عام آخر
عملاً بالروايتين .

وقد ألف أهل العلم مؤلفات كثيرة في الآثار الواردة في مولده عليه
السلام ، ومن أجمع الكتب المؤلفات في ذلك : « جامع الآثار في مولد النبي
المختار ، في ثلاثة مجلدات للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي رحمه الله . وقد
طرقت في هذا المقال مباحث تغني شهرتها عن ذكرها لكن توالي عدم ذكر
المشهور قد يؤدي إلى نسيانه عند الجمهور ، وهذا عملاً يستساغ . والحاصل
أن طرق هذه المباحث إن لم يكن فيه تذكير فففيه استذكار . والله سبحانه
ولي التسييد .

المولد النبوي والدعوة النبوية

من علم ما كانت طوائف البشر وصلت إليه من التدهور في أبواب الاعتقاد والعمل والخلق قبل مولد المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ثم لمح إلى ماتم بيده الكريمة من الإصلاح الشامل في تلك الأبواب في مدة يسيرة بعد قيامه بالدعوة إلى الله سبحانه ازداد تيقنا بأن الله عز وجل ما أرسله إلا ليكون رحمة للعالمين حقاً ، فهاهي بيئته كانت متوغلة كل التوغل في جاهلية جهلاء ووثلية خرقاء تعبد ما تنحت ، وتعتقد أن الملائكة بنات الله - تعالى عن ذلك - ولا تترفع عن اتخاذ الغارات مصدر ارتزاق ، ولا تستنكف من وأد البنات مخافة سبي أو خشية إملاق ، ولا تأبى أن تبيع اجتماع رجال على امرأة فتعد ولدها ولداً شرعياً لمن يشبهه منهم . ويقول القائل في بني حنيفة إنهم اتخذوا في الجاهلية إلهاً من حيس فعبدوه دهرأ ثم أكلوه في المجاعة ، تعالى الله عما يفترون .

وحول تلك البيئة أمم يدينون بأديان شتى محرقة مختلفة ، فمنهم أمة تدين بالتثليث وتقول إن الثلاثة واحد ، وإن ابن الله قتل ثم رفع إلى السماء وقعد في جنب أبيه . تعالى الله عما يخلقون ، ويبيع لهم كهناتهم بقاعاً من الجنة وهم لأربابهم مستخرون .

ومنهم من يعتقد أن الله شـيخ أشمط ، قاعد على كرسيه في السماء ، وحوله الأملاك يهبط إلى الصخرة ويصعد منها إلى السماء ، وقد استراح يوم السبت مستلقياً على ظهره رافعاً إحدى رجليه على الأخرى لنصب أصابه من خلق الكون . تعالى عما يافكون .

ومنهم الصابئة عبدة الأجرام العلوية كأصحاب الهياكل الذين يعتقدون أن الشمس إله كل إله ، وكالحرانية الذين يرون أن الخالق واحد كثير

واحد في الأصل كثير بتكثر الأشخاص في رأى العين . . . فإنه يظهر بها ويتشخص بأشخاصها ولا تبطل وحدته وذلك بحلول ذاته أو جزء من ذاته فيها . تعالى عما يشركون .

ومنهم المجوس عبدة النار القائلون بخالقين اثنين : النور خالق الخير ، والظلمة خالق الشر على اختلاف فرقهم بخلط وتخليط من مانوية وديسانية ومزدكية وغيرها يرون أن النور غير متناه إلا من جهة التمت حيث يلاقى الظلمة ، وكان ماني رأس المانوية راهباً بحران مزج النصرانية بالمجوسية ، ورئيس المزدكية هو مزدك الداعي إلى الاشتراك في الأموال والأبضاع تأسيساً للإخاء الشامل بإزالة أسباب العداء في زعمه ، وقد بلغت به الوقاحة إلى حد أن يطالب قباد الساساني بتسليم الملكة له فانصاع له قباد الذي كان دان بدينه ~~لم~~ صعب ذلك على أنوشروان ابنه فانكب على رجلي مزدك يقبلهما ليعفى أمه من هذا فأعفاها وبعد أن تولى الابن الملك أعمل في المزدكية السيف وقتل رئيسهم شر قتلة .

ومزدك هذا هو السبب الأصلي لانهدام ذلك المجد الشامخ لآل ساسان وانهدام المجد نتيجة ضرورية للإباحة المطلقة حيثما حلت ولو بعد حين ومن معتقد المزدكية أن المعبود قاعد على كرسيه في العالم الأعلى على هيئة قعود الملك في العالم الأسفل .

ومن تلك الأمم الدهريون والطبعيون نفاة الصانع المحرومون من تعقل الاستدلال بالآثر على المؤثر ، وهذا منتهى البلاهة ، وهم آفة الفضيلة في كل عصر ، والمنزلون للبشر منزلة البقر في عدم التكليف .

ومنهم السمنية والبراهمة القائلون بتقى ما وراء الحس والمنكرون للنبوة ، وفلسفتهم أم الهوان والمذلة في كل دور .

هكذا كان الحجاز وما حوله إلى فسلطين والشام والعراق وبلاد الروم

وأرض الفرس والهند وبلاد أفريقيا وما والاها حين بعث خاتم رسل الله
صلى الله عليه وسلم فأى منظر يكون أقم وأظلم من هذا المنظر في تاريخ البشر .
ولا يخفى على البصير مصادر ما نستخفه من المزاعم الشائنة في بعض نحل
اليوم من تلك المعتقدات الباطلة ، فقام هذا النبي الهاشمي الأبطحي - صلوات
الله وسلامه عليه - بالدعوة إلى الإسلام في تلك البيئة المحاطة بتلك الأمم
يقيم الحجج لدعوته بحيث لا يدع عذرا لمعانده ، ويوقظ العقول إلى المعالي
بطريقة لا تعلق على مدارك العامة ولا تستنكرها الخاصة ، ويدعو إلى سبيل
ربه بالحكمة والموعظة الحسنة ويجادل الطوائف بالتي هي أحسن حتى دانوا
له تباعا فعملهم ما يجوز اعتقاده في الله ومالا يجوز وفهمهم وجوب تنزيه الله
سبحانه عن مشابهة مخلوقاته ومماثلة مصنوعاته وفقهم في أبواب العمل ، ودرهم
على الفضائل والسجايا الكريمة ، واستنهض الجميع نحو رقى مستمر في العلوم
والأعمال والأخلاق وما إليها استنهاضا تدريجيا بعيدا عن الطفرة والمفاجأة
مستعملا اللطف في محله والعنف في موضعه حتى خرقت دعوته ذلك النطاق
وانتشر دين الإسلام في جميع الآفاق فدانت الأمم بنور هدايته في مشارق
الأرض ومغاربها .

وأفاضت هذه الدعوة المباركة والنهضة الميمونة على العالمين ما لم يعد له
مثيل من الخيرات في أيسر مدة ، فمن تأمل ذلك يزداد يقينا ويجد في ثنايا
تشريع هذا النبي العظيم معجزات تتجدد مدى الدهر ، رغم انحراف
المنحرفين عن هديه صلى الله عليه وسلم ورغم مسعى الفاتنين في هداية
شرعه في الداخل والخارج .

وأما ما تلقت الأمة من النبي صلى الله عليه وسلم هي العلم بالله وصفاته
وما إليها من المعتقدات المقصودة لذاتها ، والعلم بالأحكام العملية من عبادات
ومعاملات يدور عليها تهذيبهم النفسي وإقامة العدل بين الخليقة والعلم بطرق
اكتساب الملكات الفاضلة والتخلي عن الخلال الرديئة النفسية بما يرشد

إلى وسائل تزكية النفوس وتصفية القلوب حتى تصدر منها الأعمال المسعدة
في الشأين سجية لا بتكاف فتم لهم الكمال العلمية والعملية. كما أشرت إلى
ذلك كله عند تحدثي عن الحالة العامة عند البعثة النبوية في مقدمة وتبيين كذب
المفترى، لابن عمما كر.

وكان السلف من الأمة المحمدية في غاية من الاعتصام بهذا الدين الحنيف
ونهاية التوفيق في استثمار الخيرات منه في ساحات العلم والعمل والاعتزاز
كما هو معلوم لمن استعرض آثارهم في فتح البلاد وهداية العباد، ومدوناتهم
الخالدة في العلوم تملأ خزانات العالم وتشهد لهم بكل فخر، بخلاف خلفهم
الذين أضاعوا التراث؛ وبدأوا يندمجون في غير امتهم فهانوا وذلوا حيث
أعرضوا عن هذا الدين القويم والشرع الحكيم، فلا حول ولا قوة إلا بالله
فندعوه سبحانه أن يوقظنا من غفوتنا ويلهمنا رشدنا، وهو المجيب لمن دعاه

المولد النبوي الشريف

ذكرى ولادة فخر رسل الله صلوات الله وسلامه عليه تجعلنا نشعر بما أغدق الله سبحانه بمولده وبعثته صلى الله عليه وسلم على البشر كافة من تمهيد السبيل للتخلص مما هم فيه من الضلال البعيد ، وتعبيد الطريق للذين اتبعوه إلى سعادة ليس بعدها سعادة .

وشهر ربيع الأول هو رمز ذلك اليوم المسعود ، فترى المسلمين طول هذا الشهر المبارك مستمرين على الاحتفاء بمولده صلى الله عليه وسلم عرفانا منهم لما فاض من طلعتة الميمونة من إنارة الطريق وإزالة الظلمات المتركمة من عهد الجاهلية في شتى النواحي ، وإبطال الباطل في معتقدات الوثنيين والمجوس واليهود والنصارى والصابئين من إشراك وتشبيه وقول بالحلول ، ونحو ذلك من المخاذا المشروحة في كتب الملل والنحل وتاريخ الأديان ، فكما استذكر الإنسان ما كان عليه طوائف البشر من الزيغ والضلال المبين عند بعثته صلى الله عليه وسلم وما وصل إليه متابعوه من السعادة الباهرة في مدة يسيرة يحمى في ذلك أكبر معجزة تدل على عظمة هذا الرسول العظيم صلوات الله وسلامه عليه ، ويستيقن أنه لا سعادة ولا نهوض ولا عزة في آخر الزمن أيضا إلا باتباعه عليه السلام في جميع النواحي العلمية والعملية والخلقية .

واستنهاض الهمم في هذا السبيل إنما يكون بتذكار هديه صلى الله عليه وسلم وهدى أصحابه رضي الله عنهم في شؤون الدنيا والدين لنأسى بهم في ذلك حتى نسعد سعادة طيبة مباركة .

والعادة المتبعة في البلاد الإسلامية الاحتفاء بالمولد الشريف في الليلة الثانية عشرة من شهر ربيع الأول لأن ولادته لم تتأخر عن هذا التاريخ عند

الجميع فيحتفون به في ليلة لا يبقى أي خلاف يعتد به بعدها في كونه عليه السلام مولوداً قبل ذلك الزمن .

ولا يستغرب الخلاف في مولده صلوات الله وسلامه عليه لأنه ولد بين أمة أمية لا تكتب ولا تحسب ولا تؤرخ إلا بأحداث معروفة عندهم .

وقد اتفق جمهرة النقلة على أنه ولد في عام الفيل وأن ولادته كانت في يوم الاثنين وفي شهر ربيع الأول، ثم اختلفوا في أن ولادته كانت بعد انقضاء

ثمانية أيام من الشهر أو في العاشر منه أو الثاني عشر، والأول جزم به ابن دحية الحافظ حتى قال : هو الذي لا يصح غيره وعليه أجمع أهل التاريخ كما

في السيرة الحلبية، والثاني عزاه ابن سعد إلى محمد الباقر رضي الله عنه لكن في سنده ثلاثة رجال متكلم فيهم، والثالث أضعفها حيث ذكره ابن اسحاق

من غير سند، وقد رأيت قول ابن دحية في الرواية الأولى وهي المتعينة في تحقيق محمود باشا الفلكي المصري في رسالته باللغة الفرنسية عن

تقويم العرب قبل الإسلام وقد ترجمها إلى اللغة العربية أحمد زكي باشا في رسالة سماها نتائج الأفهام في تقويم العرب قبل الإسلام وفي تحقيق مولد

النبي وعمره عليه الصلاة والسلام، وقد طبعت سنة ١٣٠٥ هـ وقد عمل فيها تحقيقاً رياضياً لا يتخلف، مبتدئاً من حديث أخرجه البخاري في كسوف

الشمس في السنة العاشرة يوم وفاة إبراهيم ابن النبي عليه السلام يوم كان النبي صلى الله عليه وسلم ابن ثلاث وستين سنة وحدد وقت الكسوف بآخر

شهر شوال من السنة المذكورة وهجر الشهور التي وردت في بعض الروايات بما لم يقع فيه كسوف كما رد العيني الروايات عن وقوع الكسوف في أيام

لا يقع فيها الكسوف عادة ولا مانع من أن يهم الثقة في شيء ليس في تناول علمه وإن أصر ابن حجر على تمشيته تلك الروايات لبعده عن العلوم الفلكية.

فعمل محمود باشا الفلكي المذكور تتبعاً قهقرياً من هذا المبدأ إلى أن أثبت أن يوم الاثنين كان اليوم التاسع من شهر ربيع الأول عام الفيل

الموافق ٢٠ ابريل سنة ٥٧١ م وأجاد هكذا البحث في تحديد يوم ولادته صلى الله عليه وسلم براهين رياضية لا تتخلف ، بينما كان ميلاد عيسى عليه السلام غير قابل للتحديد من خلاف شديد متباعد بالسنين مما لا خطام له ولا زم - ام .

وقول القائل في مولده عليه السلام في ثمانية خلعت يدل على أنه لم يولد في الثامنة بل في التاسعة على هذه الرواية فتطابق هذه الرواية التي أيدها ابن حية ذلك التحقيق الرياضى كما يتبين من الاطلاع على تلك الرسالة .
وبهذا القدر من البيان نكتفي في هذا الموضوع والله سبحانه أعلم .

الإسراء والمعراج

الإسراء والمعراج آيتان من آيات الله الكبرى اختص بهما المولى جل جلاله فخر رسله صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين . فالأول مسراه صلى الله عليه وسلم ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وهذا ثابت بنص القرآن فينكفر منكره ، وأما الثاني فعروجه صلى الله عليه وسلم إلى ما فوق السموات العلى ، وهذا ثابت بأحاديث صحيحة فيعد منكره مبتدعا لا كافرا .

إلا أن الروايات في المعراج اختلفت ، فمن العلماء من سلك طريق الترجيح ، ومنهم من سلك طريق الجمع بينها بحملها على تعدد عروجه صلى الله عليه وسلم حتى قال صاحب النونية الخضرية :

معراجه واقع يقظان في بدن بآية ومشاهير ووحدان
وقوعه كان تكرارا وقد دفعوا به تعارض ما دل الحديثان
وأسطورة أن السموات لا تقبل الخرق والالتئام ذهبت أدراج الرياح
وإنكار المعجزات والخوارق لا يجتمع والإيمان بالنبوة كما في دلالة الحائرين
لموسى بن ميمون فيلسوف اليهود . وقال ابن سيد الناس (١) : ذكر السهيلي رحمه الله خلاف السلف في الإسراء هل كان يقظة أو عناما ، وحكى القولين وما يحتاج به لكل قول منهما . ثم قال : وذهب طائفة ثالثة منهم شيخنا أبو بكر بن العربي إلى تصديق المقالتين وتصحيح المذهبين وأن الإسراء كان مرتين إحداهما في نومه توطئة له وتيسيرا عليه ، كما كان بدء نبوته الرؤيا الصالحة ليسهل عليه أمر النبوة فإنه عظيم ، تضعف عنه القوى البشرية . وكذلك الإسراء ، سهله عليه بالرؤيا لأن هوله عظيم فجاء في اليقظة على توطئة وتقدمة رفقا من الله بعبده وتسهيلا عليه ،

(١) في دعوى الأثر ١ - ١٤٧ .

ورجح هذا القول أيضا للجمع بين الأحاديث الواردة في ذلك فإن في الفاظها اختلافا، وتعدد الواقعة أقرب لوقوع جميعها. وحكى قولاً رابعاً فقال: كان الإسراء بجسده إلى بيت المقدس في اليقظة ثم أسرى بروحه صلى الله عليه وسلم إلى ما فوق سبع سموات ولذلك شنع الكفار قوله أتيت بيت المقدس في ليلتي هذه. ولم يشنعوا قوله فيما سوى ذلك كما تجد تفصيل ذلك في الروض الأنف للسهيلى.

وقول البخارى في باب كيف فرضت الصلاة ليلة الإسراء، يدل على أن الإسراء والمعراج في ليلة واحدة عنده لأنها إنما فرضت ليلة المعراج اتفاقاً. وقد اختلف في ليلة المعراج متى كانت؟ والذي رجحه النووي في الروضة أنها الليلة السابعة والعشرون من رجب وإليه ذهب ابن الأثير والرافعى، ومن قال إنها قبل سنة ونصف من الهجرة يكون يرى هذا الرأى مثل ابن قتيبة وابن عبد البر لأن الهجرة كانت في ربيع الأول فالسنة قبلها من صفر إلى صفر تراجعاً، والستة الأشهر قبلها من المحرم إلى شعبان بالتراجع فتكون الأيام الثلاثة من آخر رجب غير مذكورة تركاً للكسر في الطرفين. وعلى ذلك عمل الأمة.

والاحتفاء بذكرى الإسراء والمعراج يذكرنا كيف جلى الله سبحانه عن بيت المقدس حتى تمكن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وصفه ووصفاً دقيقاً فتعجبت قريش من ذلك النبأ المطابق للواقع فأنكشفت كفرهم العنادى، كما ازداد المسلمون بذلك إيماناً. وكذا يأنبأه صلى الله عليه وسلم عن العير التي سأله قريش عنها.

واعتبر الصحابة رضى الله عنهم بما حدثهم عن الآيات الكبرى التي شاهدها في ملكوت السموات وتلقوا منه افتراض الصلوات الخمس في تلك الليلة المباركة فواظبت الأمة عليها حتى صفت نفوسهم واتسعت معرفتهم، وأصبحت الصلوات الخمس معراجاً معنوياً لهم، حيث يناجون ربهم عند

وقوفهم للصلاة ، فترسخ في نفوسهم مخافة الله التي هي يلبوع كل خير للمجتمع
البشرى .

ولقاؤه صلى الله عليه وسلم رسل الله وأنبياءه عليهم السلام في السموات
لقاء روحانيا تعارف معنوي بينهم وتعريف لهم بماله صلى الله عليه وسلم من
المنزلة السامية ، وفي ذلك وفي إمامته صلى الله عليه وسلم لجماعة من الأنبياء تكريم
عظيم له من الله سبحانه ، واجتيازه صلى الله عليه وسلم قبل عروجه إلى السموات
بيت المقدس الذي كان بين قریش من شاهده من قبل تمكن لهم من توجيه أسئلة
إليه صلى الله عليه وسلم عما يعرفونه دونه في حساباتهم ، فيلكشف حال المعاند
المصر على الكفر بعد تلقيه الجواب الصادق منه صلى الله عليه وسلم في حين
ازدياد إيمان المؤمنين بتلك الأنبياء الغيبية الصادقة ، وهذا هو الذي وقع
بخلاف ما لو كان العروج إلى السماء من الحرم المكي مباشرة كما ذكر ابن
أبي جمرة . وفي ذلك أيضا جمع للقبليتين له في المشاهدة .

والجمهور على أن الإسراء والمعراج في ليلة واحدة وأنهما بالروح والجسد
معاً يقظة ولا محيد عن ذلك بعد صحة الخبر وتتمام الاعتقاد بقدره القادر
الحكيم الشاملة لكل ممكن .

ورد ذلك كله إلى عالم المثل الذي يتخيله صاحب حجة الله البالغة ، على
عادته في المشاكل خروج عن الجادة بدون أي حجة ناهضة .^(١)

(١) هو الشيخ ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي رحمه الله . له خدمة
مشكورة في إنهاض علم السنة بالهند . وكان يعنى بمتون الأصول الستة من غير
نظر في أساسيتها . وكتبه روعة وفيها فوائد ، بيد أن له فيها انفرادات لا تصح
متابعته فيها لما عنده من اضطراب فكري ، مع قلة اطلاع على كتب المتقدمين ،
وقلة دراسة لحوال الرجال وتاريخ العلوم والمذاهب . فمن إغراباته حمله لمشكلات
الآثار على وجوه مبنية على تخيل عالم يسميه عالم المثل تتجسد فيه المعاني . وهذا
خيال لأن حمل الشيء على ما لا يفهمه أهل التخاطب في الصدر الأول هو محض
خبال وضلال . فلا يبقى مجال لحل المشكلات غير النظر في الأساسيات ورجاها =

وأما ما يروى عن عائشة رضى الله عنها من قولها ، ما فقد جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه أسرى بروحه ، فغير ثابت عنها أصلاً لأنه من رواية ابن إسحاق بلفظ "حدثني بعض آل أبي بكر ، فمن هو هذا البعض ؟ وأين ابن إسحاق المتوفى في منتصف القرن الثاني من إدراك زمن عائشة ؟

وأما ما يروى عن معاوية من أن الإسراء رؤيا صادقة فغير ثابت عنه أيضاً للانقطاع بين شيخ ابن إسحاق يعقوب بن عتبة وبين معاوية لأنه توفى سنة ١٢٨ هـ وأين هذا التاريخ من وفاة معاوية ؟ فلا يصح التعويل على مثل تلك الأخبار المنقطعة في ادعاء أن الإسراء روحاني فقط أو في حالة النوم فقط وأما قوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس)^(١) فقد

= وفي وجوه الدلالة المعتبرة عند الأئمة . ومنها عده انشقاق القمر عبارة عن ترائيه كذلك الأنظار . مع أن سحر الأعين ليس من شأن رسل الله عليهم الصلاة والسلام . ومنها إذاعته القول بالتجلى في الصور والظهور في المظاهر . مع أن هذا وذاك من باب القول بالحلول . ومنها اختياره لقدم العالم ، وهذا داهية الدواهي . وكان يرى أن الامام الأعظم المتقدم القريب من النبع الصافي كدر الروايات . ثم جنح بأخرة عن الجموح بمبشرة رآها في المدينة المنورة حيث قال في (فيوض الحرمين ٤٨) عرفني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن في المذهب الحنفي طريقة أنيقة هي أوفق الطرق بالسنة المعروفة التي جمعت ونقحت في زمان البخاري وأصحابه . وأورد نحو ذلك في كتابه (التفهيمات الالهية) .

نخاب بذلك من يسعى في هدم المذهب بمعاوله في (الانصاف) و (عقد الجيد) و (حجة الله البالغة) وغيرها .

انتهى من (حسن التقاضى في سيرة أبي يوسف القاضى للعلامة الكوثري) .
(وفيض الباري للعلامة محمد أنور الكشميري) .

(١) من سورة الاسراء

فسره ابن عباس برؤية العين كما أخرجه البخاري بسنده إليه في تفسير تلك الآية ، على أن تلك الرؤيا لو كانت منامية لما اشتهد إنكار قريش لها ، وقد أتى الرؤيا بمعنى الرؤية في اللغة قال المتنبي هـ ورؤياك أحلى في العيون من الغمض يعني رؤية البصر ، فلا بد من ترجيح بعض الروايات على بعض وحمل الباقي على وهم لبعض الرواة في ألفاظها. والثقة قد يهم ولا سيما في الأخبار الطويلة فيلبذ موضع وهمه فقط ، كما وقع في رواية شريك بن عبد الله بن أبي نمر عند البخاري ففيها نحو اثني عشر وهما ، بيانها في شروح البخاري ، منها قوله في أولها « وهو نائم ، وفي آخرها » ثم استيقظ ، ومنها عد ذلك قبل أن يوحى إليه مع ذكر افتراض الصلوات الخمس في الخبر ، وهذا تخليط.

وقد اشتهد نكير المحققين على رواية شريك من أمثال مسلم والخطابي فلا داعي إلى القول بتعدد المعراج برواية مثله ، بل القول بالتعدد لاختلاف الروايات يدع إلى القول بعدد كبير جداً ، وفي جميع الروايات افتراض الصلوات الخمس في تلك الليلة على اختلاف الأزمان التي ذكرها الرواة ، والافتراض لا يتصور أن يتكرر . فيكون التعويل على ما عليه الجماعة فقط ، والله أعلم.

وهذا العروج ليس للتقرب منه تعالى لأن القرب منه لا يكون بالمسافة قال الله تعالى (واسجدواقترب) " وقال صلى الله عليه وسلم «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد» واحتجاج إمام الحرمين على تنزه الله سبحانه عن الجهة بقوله صلى الله عليه وسلم «لا تفضلوني على يونس بن متى» وحمله على معنى أنه صلى الله عليه وسلم عند وصوله إلى سدره المنتهى ما كان أقرب إلى الله من يونس عليه السلام وهو في بطن الحوت ، بما ذكره القرطبي في تذكروته

رواية عن أبي بكر بن العربي. وروى ناصر الدين بن المنير عالم الثغر الاسكندري
العلامة المشهور مثل ذلك عن الإمام مالك عالم دار الهجرة رضى الله عنه في
كتابه «المقتفى في شرف المصطفى»، وإن اشماز ابن القيم المجسم من جواب
إمام الحرمين وطال لسانه عليه، كما بسطت ذلك فيما علقته على السيف
الصقيل للثقي السبكي ص ٣٦ - ٣٧.

وتنزيه الله سبحانه عن المكان والمكانيات والزمان والزمانيات هو عقيدة
أهل الحق رغم اغتياظ المجسمة الصرحاء والممججين من ذلك.
ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك
أنت الوهاب.

كلمة عن الإسراء والمعراج

اختص الله جلّت قدرته حبّيه صلوات الله وسلامه عليه بخصائص ،
ومن تلك الخصائص : إسراؤه تعالى بحبّيه ليلا من المسجد الحرام إلى
المسجد الأقصى ليريه من آياته الكبرى ، وهذا ثابت بنص القرآن القطعي
الثبوت ، القطعي الدلالة ، فيكفر منكره ، وأما عروجه صلى الله عليه وسلم
من المسجد الأقصى إلى السماوات العلى وإلى ما شاء الله فثابت بصحاح
الأحاديث النيرة الدلالة ، فيعد منكره مبتدعا لا كافرا .

وأما ادعاء أن أثر قدمه الشريفة على صخرة بيت المقدس حيث عرج
منها فكذب مختلق لا أصل له عند نقاد الحديث ، ومن السخافة البالغة زعم
بعض الحشوية صعـود الله جل جلاله من فوق الصخرة إلى السماء كما رواه
النويرى فى نهاية الأرب عن أبى بكر الواسطى ، وهذا إنما يتقوله من ليس
عنده من الإسلام نصيب . وقد وقع فى رواية شريك بن عبد الله بن أبى
نمر الحديث المعراج الطويل عند البخارى أو هام كثيرة بينها أهل العلم
بالحديث ، ووقوع راو فى أو هام فى رواية لا ينسب فى صحة باقى الروايات
السالمة من العلل ، وبعد صحة الرواية وإمكان الأمر لا يسع المؤمن إنكاره .
والإمكان العقلى فى المعراج لا مجال لإنكاره ، ووقوعه مقتضى الأخبار
الصحيحة المستفيضة ، وقد مضى الزمن الذى كان أناس ينكرون فيه المعراج
بزعم أن السماوات من الصلابة بحيث لا تقبل الخرق والالتئام ، تحكما من
غير دليل ، وكان الرد القاصم لظهور هؤلاء المتقولين إذ ذاك هو تبين تماثل
الأجسام بحيث يجوز فى جميعها ما يجوز فى بعضها من الخرق والالتئام اللذين
نشاهد وقوعهما فى بعض الأجرام كما هو طريقة المتكلمين الأعلام ، وأما

العصر الذى لا يتصور مفكروه صلابة فى السماوات ، بل يعدون الأجرام العلوية تسبح فى مدارات سير السابح فى الماء والطار فى الهواء دون أن يحول حائل عن المسير فى عالم الأثير فهم أجدر أن لا يتوهموا الامتناع فى الاعتلاء إلى السماء لمشاهدتهم عجائب التحليق فى الأجواء كلها مدوا بصرهم إلى الفضاء وخلاف السلف فى الإسراء هل كان مرة يقظة أو مناما ؟ أو مرتين مناما أولا ثم يقظة ، رفقا من الله بحبيبه لعظم هول الإسراء المباشر قبل التمسيد له بالرؤيا المسماة لمشاهدة عجائب فى حالة اليقظة ، جمعا بين الأدلة بما هو مشروح فى الروض الأنف . لكن ليس لدعوى المنام شبه دليل فلا يقام لرواية النوم وزن ، حيث لم يذكر فى ذلك إلا خبر منقطع أو خبر وهم فيه الراوى أوها ما صريحة . فلا يقوى هذا وذاك أمام الأخبار الصحيحة المستفيضة من ثقات ضباط متقنين .

والتعارض إنما يتصور بين دليلين فى مستوى واحد لا بين الصحيح والواهى ، فلا داعى إلى ادعاء تكرر المعراج يقظة ، أو مناما ويقظة ، عن رأى مجرد ، ولا تمسك فى ادعاء أن المعراج كان مناما بقوله تعالى : (وما جعلنا الرؤيا التى أرىناك إلا فتنة للناس) لأن هذه الرؤيا بمعنى رؤية العين عند ابن عباس فى صحيح البخارى ، والحلم لا يكون مبعث فتنة للناس كما هو ظاهر . ومجىء الرؤيا بمعنى الرؤية له شواهد فى العربية . ورؤياك أحلى فى العيون من الغمض . . . وكبر للرؤيا وهش فواده .

فلا معدل عما ذهب إليه جمهور أهل العلم من أن المعراج والإسراء كانا فى حالة اليقظة وفى ليلة واحدة ، أخذاً بالدليل المستفيضة السالم من العلال ونبذوا للأخبار التى فيها علل قاذحة .

ومع ذلك اختلف أهل العلم فى تعيين ليلة المعراج على أنحاء ، والذى رجحه النواوى أنها الليلة السابعة والعشرون من شهر رجب ، وإليه ذهب

ابن الاثير والرافعي ، ويرى هذا الرأي من قال : إنها قبل سنة ونصف من الهجرة كابن قتيبة وابن عبد البر ، لأن الهجرة كانت في ربيع الأول فالسنة قبلها من صفر إلى صفر تراجعاً ، والستة الأشهر قبلها من المحرم إلى شعبان بالتراجع أيضاً فتكون الأيام الثلاثة من آخر رجب غير مذكورة تركاً للاكسر في الطرفين ، وعلى ذلك عمل الأمة .

والاحتفاء بذكرى الإسراء والمعراج يذكرنا كيف كشف الله لرسوله عن بيت المقدس حتى تمكن من وصفه وصفاً دقيقاً فتعجبت قريش من ذلك الوصف المطابق للواقع فأنكشفت كفرهم العنادي ، كما ازداد المسلمون إيماناً بذلك ، وكذا إخباره عليه السلام عن العير التي سأله قريش عنها ، واعتبر الصحابة رضي الله عنهم بما حدثهم عن الآيات الكبرى التي شاهدوها في ملكوت السماوات ، وتلقوا منه فرض الصلوات الخمس في تلك الليلة المباركة فواظبت الأمة عليها حتى صفت نفوسهم واتسع عرفانهم وأصبحت الصلوات الخمس معراجاً معنوياً لهم حيث يناجون ربهم عند وقوفهم للصلاة فترسخ في نفوسهم مخافة الله التي هي يلبوع كل خير للبشر .

وقد توسعت في بيان ما في الإسراء والمعراج من وجوه الحكم في مقال لي منشور فيما سبق ، فأكتفي هنا بهذا القدر ، ومن الله التوفيق والتسديد .

الهجرة النبوية

فاتحة عهد جديد فياض

إن الله اصطفى خاتم رسله صلوات الله عليه من أكرم أرومة على
أكمل خلال فبعثه بمكة بعد أن بلغ أربعين سنة من عمره إلى الناس كافة يدعوهم
إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة ، ويجادلهم بالنبي هي أحسن ، وابتدأ
ينذر عشيرته الأقربين فآمن به الذين يستمعون القول ويتبعون أحسنه
وآزروه وأيدوه في دعوته وآذاه مقلدة الجذود على العمى وقاطعوه وقاطعوا
المسلمين ، فصبر النبي - صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله - والمسلمون
جميعاً إزاء عدوان المشركين صبراً لا مزيد عليه ، وملء قلوبهم الإيمان بأن
الله سبحانه ينصر رسوله ويعلى كلمته .

ولم يكن رسول الله صلوات الله عليه ولا أصحابه - رضوان الله عليهم
أجمعين - يقابلون عدوان هؤلاء بعدوان ولا أذاهم بأذى ، بل كانوا يشرحون
لهم تعاليم الإسلام شرحاً تشرح له صدور من ألقى السمع وهو شهيد ،
ويبينون لهم حقائق الدين الخنيف بيانا تخضع له قلوب الجبابرة إذا فكروا
فيما سمعوا ، ورغم هذا كان المشركون في تعنت شديد وقسوة بالغة نحو
المسلمين ، والمسلمون يزدادون إيماناً إلى إيمانهم كلما أوذوا في سبيل الله ،
وعظيم صبرهم أمام ما لقوا في سبيل الحق من صنوف العنت نخر خالد لهم
مدى الدهر وأسوة حسنة وأمثلة عليا الذين يجاهدون لإعلاء كلمة الدين
ويسعون في أن يعيدوا إلى الدين مجده وجدته بعزائم لا تعرف الخنوع
والاستسلام ولا التواكل والتكاسل .

وقد استمرت حالة المسلمين على ما وصفناه من الصبر على صنوف الضيم والاضطهاد من ابتداء البعثة النبوية إلى عام الهجرة حتى لم يبق للمشركين مجال إزاء البراهين المشروحة لهم غير العنت الدائم والتمرد المتزايد والعدوان المستمر .

وهذه المدة الطويلة البالغة ثلاث عشرة سنة كانت مهلة كافية ، بل فوق الكفاية لتمكينهم من التفكير ملياً فيما يدعو إليه خاتم المرسلين بما فيه سعادتهم العاجلة والآجلة ، لكنهم ما ازدادوا إلا عتوا وفساداً ، فأذن الله سبحانه لنبيه في الهجرة إلى المدينة المنورة - زادها الله تشرifa - فتمت الهجرة النبوية على الوجه المشروح في كتب السير كال مورد الهني للقطب الحلبي ، وسيرة ابن سيد الناس ، وإمتاع المقرئ وغيرها .

وكانت هذه الهجرة مبدأ عهد جديد ملؤه العزة للمسلمين ، وهو عهد بدء دفع العدوان على الحق بالقوة حيث آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار ، وكان هذا التآخي بين الأصحاب أول نواة تلبت منها القرة المشردة ضد المعتدين ، وما أبرزه المهاجرون والأنصار إذ ذاك من التضحية والتفاني في سبيل إعلاء كلمة الله بما لم يسجل مثله التاريخ لامة من الأمم .

وقد مضى النبي وأصحابه في الدعوة إلى الله - بعد الهجرة - على مبدأ الدفاع عن الحق بالقوة بعد إعدار المدعوين وإقامة الحجج عليهم فهذه الطريقة الرشيدة انتشر النور الوهاج المنبثق من جانب الحجاز في الآفاق كلها حتى استنارت هذه الكرة الأرضية المظلمة بهذا النور العظيم ، إلى أن تبدلت الأرض غير الأرض وتم وعم في البسيطة ما يعرفه الجميع من الرقي العظيم في العلوم والأعمال والأخلاق بعد اعتناق الأمم لهذا الدين الخنيف ، وهذا مما لم ير مثله في جيل من الأجيال ولا دين من الأديان ، ولم نزل نفاخر

بذلك التراث الفاخر أمام جميع أمم العالم .

وقد أجاد عمر الفاروق رضى الله عنه الراى جد الإجابة فى اتخاذ عام الهجرة مبدأ للتارىخ الإسلامى للمعانى السامية المندججة فى ذكرى الهجرة النبوية . وأما ما يعزى إلى النبى صلى الله عليه وسلم من أنه هو الذى أمر بالتارىخ من الهجرة كما فى شرح البخارى للقسطلانى نقلا عن إكليل الحاكم فلا يناهض ما صح الإسناد فيه إلى عمر ، لأن ما فى الإكليل هو من بلاغات الزهري ، ومرسلات الزهري - فضلا عن بلاغاته - شبه ربح نذهب أدراج الرياح عند كثير من أهل النقد : منهم يحيى بن سعيد والإمام الشافعى (١) وربما يرى بعض المنتطعين الذين يتسرعون فى رمى الناس بالبدعة بداءة التارىخ من الهجرة والاحتفاء بذكرى الهجرة ، من البدع من غير نظر إلى تلك العواطف الكريمة التى تثيرها ذكرى الهجرة وتنمىها فى قلوب الأمة ، وبدون التفات إلى الإجماع الجارى فى التورىخ بالهجرة ، وليس بمجد الكلام مع أمثال هؤلاء الذين تصغر باصرتهم الكبير وتكبر الصغير . وأجلى ما يترامى للناظر من المعانى السامية فى الهجرة هو تعزيز الحق بالقوة ، لأن الحق كثيراً ما يكون عرضة للضياع إزاء اعتداء المعتدين إذا لم تكن هناك قوة تحميه وتذب عنه .

ولهذا المعنى شرعت الخلافة فى الشرع الإسلامى حتى تنفذ أحكام الشرع فى الأبواب كلها بمنعة تقوم بكبح جماح الطغاة الغواة ، بل رأى الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين الفراغ من بيعة الخلافة مقدما على تجهيز النبى صلوات الله عليه ودفنه عند الحوقه بالرقيق الأعلى ليتولى خليفته الإشراف على شؤون الأمة عقب وفاته عليه السلام حذرا من حدوث أمر

(١) يستقبلنا تفصيل ذلك فى مقال آت .

يخرج الى القوة أثناء الفترة ، بل عدوا الساعين في تفريق شؤون الدين من شؤون الدنيا بمنع الزكاة ، في سبيل المرتدين بسعيهم في تجريد الخلافة من القوة . بل الخلافة هي أول تشريع عرفه البشر المدني بالطبع في تاريخه ، بل هو أول شرع مشروع للبشر قبل خلقه البشر حيث قال الله تعالى (إني جاعل في الأرض خليفة) ولولا أن الملائكة علموا أن الخليفة يكون بيده تنفيذ الأحكام الشرعية بقوة على المفسدين الخارجين على ما حده الشرع لما قالوا : (أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء)^(١) ولو كان هناك أمر أعم للأمم من إقامة من ينفذ الأحكام الشرعية فيهم بقوة لسبق القول به وصفوة القول أن الهجرة فيها معان سامية تربي ذكراها في نفوس المسلمين عواطف كريمة وتدر بهم على صنوف التضحية عن طيبة خاطر في سبيل تأييد الدين بالقوة وإعلاء كلمة الحق ، وها هو قد حل العام الجديد ترفرف عليه الآمال فاحتفلت الأمة بذكرى العام الهجري الجديد في كل مكان ، فنحي إخواننا في مشارق الأرض ومغاربها تحية مسلم بحب لأخيه ما يحبه لنفسه ، وندعو الله عز وجل أن يعز الإسلام والمسلمين ويجمع كلمتهم في تأييد الدين وبيارك لهم في شؤونهم كلها وأن يلطف بنا وبهم فيما جرت به المقادير ، وأن يرينا جميعا الحق حقا مع اتباعه ، ويرينا الباطل باطلا مع اجتنابه ، وأن يوفقنا وإياهم جميعا لما فيه رضاه وسعادة المسلمين أجمعين

الهجرة النبوية

ذكرى الهجرة النبوية - على صاحبها أزكى الصلوات وأنماها - تعرفنا كيف نترفع عن الخنوع والاستكانة لأهل الباطل ، وتعلمنا كيف نحوز القوة بعد الضعف لنُدفع العدوان في كل ساحة ، وتنمى في نفوسنا الشعور الحى الحافز لها إلى استسهال القيام بصنوف التضحية في سبيل الدعوة إلى الحق والذب عن الحق وإعلاء كلمة الله في كل زمان ومكان بترسيخ أقدام الإسلام في البقاع والأصقاع ، وتقوية عروق غراسه في قلوب رجال المستقبل وأمهات الجيل القابل ، وإذكاء نار الحماس ضد كل معتد أثيم ، وتجعلنا نحس بلذة قدسية في مقاساة صنوف الآتاعاب في هذا السبيل من مفارقة الأهل والأولاد والمال والسكن عند الزوم ، وتحمل الأذى من كل لون إلى بذل المهج عند الحاجة .

ولنا في ذلك كله أسوة حسنة في رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الأبرار رضى الله عنهم فسيرتهم منار هدى في كل ربح لا يضل ولا يذل من سار سيرهم وهدى هديهم . وحينما نرى في ثنايا أنباء الهجرة النبوية قدوة حسنة يؤتسى بها في كل ناحية من نواحي النهوض يجب علينا ألا ننسى حظنا من الانتساء بها حتى نجد ما نشعر به من ذكرى الهجرة النبوية من معاني الجهاد في سبيل الخير ومهاجرة المعاصي ومواقعتها ساحة تطبيق عملى في أنفسنا لئلا نكون ممن لا يجاوز إيمانهم تراقيهم .

ولا بأس أن أذكر القارىء الكريم هنا بعض نماذج من صنوف الجهاد في الحالة الراهنة ، فال مؤمن المخلص يرى بنوره الذى يسعى بين يديه أن دعاة السوء وأعدوان الشيطان قد اندسوا بين كل طائفة ، وانتشروا في كل مكان متلفعين بغير أزيائهم تغريراً منهم لأصحاب القلوب الصافية يسمعون

على مراحل في زعزعة اعتقاد الإسلام ، واستزلال أقدام المسلمين ، وأقل ما يجب على المؤمن المخلص إزاء هؤلاء أن يسهر على كل ما يبدو ويبدو منهم في سبيل ما هم فيه من وجوه الإغواء فيناقشهم حتى يفضحهم في غايتهم ومقاصدهم مهما تظاهروا بالإيمان بكتاب الله المنزل ، وليست الغفلة شأن المؤمن الصادق في إيمانه .

فاذا رأيت أحدهم يهون أمر إثبات قديم مع الله سبحانه ، أو نسبة أوصاف المحدثات إليه جل شأنه فاعلم أنه لم يكون بعد اعتقاداً في الله رب العالمين . وإذا وجدت ، من ينفي المعجزات الكونية عن سيد المرسلين مع التظاهر بالإيمان بالقرآن الكريم فقل له اخساً ولا تتكلم ، أتجعل بعقلك الضئيل وفهمك العليل حداً محدوداً لقدرة الله سبحانه ا وفي القرآن الكريم كثير من المعجزات أظهرها الله سبحانه على أيدي سائر أنبيائه ، وأي عقل ذلك العقل الذي لا يستسيغ ظمور مثل تلك المعجزات على يد سيد المرسلين ؟ وقد تواترت الأنباء عن معجزاته صلى الله عليه وسلم في كتب السنة ومن لم يؤمن بالسنة كيف يعد مؤمناً بالكتاب ا وقد كان قومه عليه السلام من أشد الأقوام عنتاً ضد الأنبياء عليهم السلام ، ولولا التأييد الإلهي بما أظهره على يديه من المعجزات لما آمن به قومه ولا انتشر الإسلام ذلك الانتشار الباهر ، إلا أنك تريد التشكيك في النبوة ناطقاً بالسنة أعداء الإسلام ضد الإسلام ومفكراً بعقولهم لا بعقلك ، وكفاك هذا خزيًا ومهانة . وإذا شهدت من يعادي التصون والعتاف داعياً إلى التبرج والسفور والتلاعب بأنكحة المسلمين على مراحل ، ينحى باللائمة على جعل الرجل قواماً على المرأة في الإسلام قائلاً : إن الرجل لم يحسن التصرف في طلاق المرأة حيث نراه يطلق من غير ما سبب في بيعه وشرائه ولعبه وجدده وقيامه وعوده ، فدل ذلك على أنه ليس بأهل لأن يجعل الطلاق بيده ، وأما المرأة

فلم يجرب بعد أنها تحسن التصرف في الطلاق إن جعلناه بيدها أم لا تحسن؟
ولعل العمدة عنده تجريبه وحده بدون حاجة إلى الالتفات لما ورد بشأنها في
الكتاب والسنة، وهي تحسن أو لا تحسن فإذا نجعله بيد القاضى وهو براء
من التهمة.

قلت مجاوباً: تفضيلك للمرأة على الرجل هكذا إقرار منك فلا يسرى
حكمه في سواك، لأن الإقرار حجة قاصرة لا تقبل في غير المقر، فأنت
وشأنك في هذا الإقرار، على أن القاضى إذا كان رجلاً كيف يمتاز عن
سائر الرجال في هذا الحكم المبتكر. ويا للعجب! متى رأى الناس في التشريع
الوضعى بناء التشريع العام على النادر الشارد؟ فضلاً عن الشرع الإلهى الذى
لا يأتیه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهل يعقل اتخاذ عدة من أشباه
الرجال من السوق والأجلاف الرعاع مداراً للتشريع العام فى الرجال والحكم
عليهم؟ ومن يرى تلك المتبرجات الكاسيات العاريات المائلات المعيلات
اللاتى ملأن الأسواق والمنزهات والمسارح والصالات والترامات والسيارات
جديرات يجعلهن قوامات على الرجال ويجعل حل عقدة النكاح بأيديهن!
ولا يكون هذا إلا محض محادة لله جل جلاله فى قوله: (الرجال قوامون
على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا) (١) قال ابن عباس
قوامون: أمراء عليها فعليها أن تطيعه، وعليهم تأديبهن اهـ

وأما جعل أمر الطلاق بيد القسيس أو القاضى فتشريع كالمسى غزبى
غريب عن شرع الإسلام مشاق لنصوصه. قال الله تعالى (وإن عزموا
الطلاق) (٢) و(وإذا طلقتم النساء) (٣) و(ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن) (٤)

(٢) من سورة البقرة .

(١) من سورة النساء .

(٤) من سورة الأحزاب .

(٣) من سورة البقرة .

و (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن) (١) و (إن طلقتم النساء) (٢)
و (فطلقوهن لعدتهن) (٣) الآيات . وفيها جعل الطلاق بيد الرجال دون
النساء والقضاة ، بل لم يرد في الكتاب ولا في السنة إسناد الطلاق إلى النساء
ولا إلى القضاة - أصلا - وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في النساء مناقصات
عقل ودين ، وقال أيضا : ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء ،
وقد جعل الله سبحانه في كتابه حظ الرجل مثل حظ الأنثيين في الميراث
كما جعل شهادة المرأتين كشهادة رجل واحد . فلا يكون ذلك الرأي الفج
المتفرنج إلا مخالفة لله ولرسوله .

ثم إذا رأيت من أعوان الشيطان من يسعى في تموين أمر الطلاق الثلاث
فاعلم أنه يحاول التلاعب بأنكحة المسلمين حيث قطع الأمل عن استزلال
قدم من الرشدة . فإذا رأيتته يقول : وقد ورد في الصحيحين ، ان الطلاق
الثلاث في لفظ واحد كان سببا في وقوع طائفة واحدة فقط على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم وفي خلافة الصديق رضی الله عنه وفي صدر من خلافة
عمر ، صارحته بأنه كذب على عهد النبي صلوات الله عليه ، وكذب على
عهدى الصديق والفاروق رضی الله عنهما ، وافترى على صحيح البخارى
بل على صحيح مسلم أيضا لأن حديث ابن عباس الذى يشير إليه لم يخرج
البخارى أصلا ولا أخرجه مسلم بتلك الصيغة المغيرة المبدلة . بل تلك
الصيغة لم ترد في كتاب من كتب السنة بل هي صنع يد هذا الفيلسوف الجديد
فناوله الصحيحين قائلا له أرني فيهما الصيغة التي تحكى عنها وإلا فأنت مفتر
كذاب ، فتسبر بذلك غوره في الكذب والتحريف .

(٢) من سورة البقرة .

(١) من سورة البقرة .

(٣) من سورة الطلاق .

والذى ساقه مسلم على ما فيه من عال استبانها الجهابذة محمول على معنى يتفق والفتيا المتواترة عن ابن عباس وهو أن الناس كانوا يراعون السنة في الطلاق بتطليق المرأة طلقة واحدة بدل تطليقها اليوم ثلاث تطليقات غير موزعة على الأطهار كما هو الموافق للغة القرآن . قال الله تعالى : (أجعل الآلهة إلها واحدا)^(١) أى أجعل بدل الآلهة إلها واحداً ، لا أن الثلاث كانت توقع وتعد واحدة .

وفى كتاب الإشفاق على أحكام الطلاق ،^(٢) بسط ذلك بحيث يقطع لسان كل خطيب . راجع (٤٤ - ٥٠) ومن يرتئى مثل تلك الآراء المتفرجة مع وضوح الحجة ضدها لك أن تسأله قائلاً من أى ملة أنت يا فيلسوف الطلاق .

(١) الآية ٥ من سورة ص .

(٢) فى هذا الكتاب من التحقيق والنقول ما لعله لا يوجد بمجموعا فى غيره لذلك اغتبط به العلماء فلخصه تلخيصاً وافياً العلامة ظفر أحمد التهانوى فى الجزء الحادى عشر من كتابه (إعلاء السنن) وذلك بأمر خاله وشيخه حكيم الأمة محمد أشرف على التهانوى (المتوفى سنة ١٣٦٢ عن مائة سنة وعن خمسمائة كتاب مطبوع وخمسمائة محاضرة مطبوعة) .

وكذلك فعل العلامة شبير أحمد العثماني فقد جرد جل (الإشفاق) فى كتاب الطلاق من كتابه (فتح الملهم فى شرح صحيح مسلم) جزاهم الله رضوانه .

وفى الجزء الاول من مجلة الازهر لسنة ١٣٧٣ تحقيق ورد على الشذاذ فى هذا الموضوع بقلم الاستاذ المؤمن القوى الشيخ محمد على النجار حمل الله به الشريعة .

الهجرة النبوية

ذكرى هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم وهجرة أصحابه الغر الميامين
رضى الله عنهم أجمعين مما يبعث في نفوس المسلمين روحاً وثابة تحملهم على
صنوف من التضحية في سبيل إعلاء كلمة الإسلام والاحتفاظ بتعاليم الإسلام
وصون دار الإسلام من كل معتد أثيم باتخاذهم الرسول صلى الله عليه وسلم
وأصحابه رضى الله عنهم قدوة في ذلك كله ، ويشير حماساً في قلوبهم يشعروهم
العزة والكرامة والغيرة على حريم قدس الشريعة المطهرة ، بل يدعهم شعلة
نار ، تلتهم من تحدته نفسه انتهاك حرمة هذا الحريم المصون .

ولذا نزداد اغتباطاً كلما رأينا ازدياد الأمة احتفاً . بالهجرة على توالي
السنين ، ونعد ذلك بشير خير لمستقبل المسلمين ، والمجلات نراها كلها تقريباً
تدبج مقالات ممتعة عن الهجرة النبوية ، وهذا في نظرنا بمنزلة قطع العمود
من أصحابها بأنهم لا يحيدون قيد شعرة عن تعاليم الإسلام وخير المسلمين
واقفين أقلامهم لمناصرة الجماعة وجمع كلمتهم .

فإذا رأينا من يحتفي بالهجرة التي أعز الله بها الإسلام ، يشط في عمله أو
قوله عن المبيع الإسلامي الرشيد ، والمنهج الديني السديد ، قرلاً أو عملاً
متابعاً لمن لا يضره للجماعة خيراً في الداخل أو الخارج نتمتع كل
الامتعاض ونأسف كل الأسف من عدم مواطاة القلوب للألسن ، والرجولة
تقضى بالوفاء بالعهد ، وصدق التمسك بالمبايء القويمة المؤدية إلى السعادتين ،
والكلام المجرد ليس بمجد مالم يعززه الفعل والعمل في السر والعلانية ، فإذا
ابتعد عن الجادة من يلهمج بالإسلام والدعوة إلى الإسلام ، وسلك سبيل
الشذاذ المنحرفين عن الجادة في الاعتقاد أو العمل أو الخلق يكون ساخراً

هازناً فيمده الله المنتقم في طغيانه وهو في عمه وحيرة فيكون من الأحرسين
أعمالاً في الدنيا والآخرة .

وليس الشعب الكريم ممن لا يميز من هو وجاد ممن هو هازي هازل ،
بل ينزل كلا منهما في منزلته التي اختارها لنفسه فيجعله ينال ثمرة عمله من
التجلة أو الامتهان في يوم من الأيام .

ومن فارق الجماعة في شيء من المنهج المتوارث بين الأمة خلفاً عن سلف يكون
سلك طريقاً يؤديه إلى الضلال والخزي المبين مهما تظاهر أنه هو المتمسك
بالكتاب والسنة بخلاف السواد الأعظم من المسلمين ، ومن المحال في جرى
العادة أن تكون الجماعة هي المنايذة للكتاب والسنة وأن يكون من فارقهم
هو المتمسك بهما ، وإليه يشير قوله صلى الله عليه وسلم « من قال هلك الناس
فهم أهلكهم » ، وليس بنافع من فارق سبيل الجماعة احتفائه بالمواسم ورميه
الناس بالزيغ دون شخصه الرشيد .

فما هو الشوكاني يقول في تفسيره إن أتباع الأئمة المتبوعين رضى الله
عنهم في صف الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله حذو القذة
بالقذة - مع أنه مضت الأمة من صدر الإسلام إلى اليوم على أن يسأل من
لا يعلم وجوه أخذ الأحكام من الكتاب والسنة من يعلم ذلك ، وكان
من يتصدى للإفتاء من الصحابة رضى الله عنهم عدداً يسيراً جداً ، والباقون
لأنما كانوا يستفتونهم في النوازل - فيعد أتباع من لا يعلم أخذ الحكم من
الكتاب والسنة لمن يعلم ذلك اتخذوا له ربا من دون الله سبحانه هذا بهتان
عظيم ، بل هذا أخذ الجاهل بقول العالم لقوله سبحانه (فاسألوا أهل الذكر
إن كنتم لا تعلمون)^(١)

فتكون كلمة الشوكاني هذه ، بالغة الشناعة حيث يعد الأمة المحمدية اتخذت
أرباباً من دون الله من أقدم العصور إلى اليوم ، كأن الأئمة نابذوا صرائح

(١) ٤٣ من سورة النحل .

الكتاب والسنة وتابعوا أهواءهم كما فعل الأحرار والرهبان وهو وحده
الذي أخذ بالكتاب والسنة ، وإكفار الأمة جمعاء هكذا لا يصدر من يحق
أن يعد في عالم هذه الأمة ، وقد نيل الأوطار ، له ما هو إلا مرحلة من
مراحل ابتعاده عن الجادة ، بل فيه أيضا تشغيبات لا تنطلي إلا على من هو
غير بصير بوجوه التصرف في أدلة الأحكام من الذين تزيبوا قبل أن
يتحصروا .

بل في كتابه هذا (٣ - ٢٣٤) رمى زوار القبور والمتوسلين بالأختيار
بالكفر الفظيع والشرك الشنيع مسامرة لزعيم البادية ، وهذا غلو وإسراف
في الحكم بالكفر على الأمة المحمدية .

وقد صدق محمد بن إسماعيل الأثير الصنعاني - شيخ الشوكاني - حيث
قال في إرشاد ذوى الألباب ، عند تحذره عن الذين يسميهم الشوكاني
قبوريين مشركين : هؤلاء مثبتون التوحيد لله لا يجعلون الأولياء آلهة كما قاله
الكفار إنكاراً على رسوله صلى الله عليه وسلم لما دعاهم إلى كلمة التوحيد :
(اجعل الآلهة لها واحداً) (١) بل هم مثبتون لتوحيد الله بالألوهية قائلون
لأنه لا إله إلا هو ، ولو ضربت عنق أحد منهم على أن يقول إن الولي إله مع
الله لما قالها .

والأثير الصنعاني هذا من اللامذمعية كالشوكاني وله شطحات أيضا ،
لكن هداه الله إلى الحق في هذه المسألة كما سبق أن أشرنا إلى ذلك في المقال
السابق (٢) فيكون الاجترار على إكفار الأمة واستباحة أموالها ودمائها التلبسهم
ببعض بدع في زيارة القبور أو التوسل تهوراً قبيحاً ومفارقة للجماعة وجهلا
فظيحا بالكفر الاعتقادي الناقل عن الملة والكفر العملي غير الناقل من نحو
الأخذ ببعض الجاهلية المخالفة للسنة - على أكبر تنزل -

(١) ٥ من سورة ص .

(٢) مقال (ابن عبد الوهاب والشيخ محمد عبده ص ٣٧٢)

ولو كان بناء القباب على القبور بدعة منكرة ما أقرت الأمة ذلك من صدر الإسلام إلى اليوم ، ومن أنكر إنما أنكر ذلك في المقابر المسبلة ، فدونك تلك الروضة المطهرة المدفون بها حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه وأبو بكر الصديق وعمر الفاروق رضي الله عنهما قد بنى عليها بناء من أقدم العصور بدون تكبير من أهل العالم ، رغم كل من يريد انتهاك حرمة ذلك المقام العطر في زمن متأخر .

وهذا المنهور يرى أيضا أنه لا قضاء على من ترك الصلاة عمداً ، وأنه لا زكاة في عروض التجارة ، على خلاف إجماع أئمة الهدى فبذلك يزول عماد الدين ، ويزال حق الفقراء في أموال الأغنياء ، ولا اعتداد بخلاف الظاهرية في التحقيق .

وبرى أيضا جواز نكاح ما فوق الأربع من النساء لكل أحد من الرجال على خلاف الكتاب والسنة وإجماع الأمة في كتابه « وبل الغمام » ونص كلامه نقله صديق خان في « ظفر الاضى بما يجب على القاضى » وقد رد عليه عبدالحى الكنوى رحمه الله رداً مشبعاً في (ص ٤٧٩) من كتابه « تذكرة الراشد وتبصرة الناقد » فيحق أن يكون مثل هذا الزائغ قدوة الشهرانيين الذين لا يرون التحديد بالأربع في النساء أفلا يكون من سخرية مجدى اليوم الساعين في منع الزوج بأكثر من واحدة على خلاف الكتاب والسنة والإجماع اليقيني للأمة مدى القرون أن ينوهرها بهذا الزائغ القائل بجواز النكاح لى عدد غير محدود من النساء؟ وإن كان يناقض نفسه في « السيل » و « النيل » والتناقض شأن المبطلين ، وكم له من شواذ من هذا القبيل .

وقد رفع نسبه في « البدر الطالع » لى آدم عليه السلام رداً على من يقول لانه منحدر السب من اليهود . وللعلامة ابن حريوة الشهيد رد عليه شديد في كتابه « الغططم الزخار » يكشف عن منبته ووجوه مسعاه .

فالتوصية بكتبه وكتب أمثاله من الشذاذ لا تصدر ممن يعلم دخائلهم إلا إذا كان يريد إغواء الأمة عن منهاج الأئمة زاعماء ان كلام المتكلمين في العقائد وكلام الفقهاء في التحليل والتجريم ليس حجة علينا ، إنما إمامنا الكتاب والسنة ، مع أن كلام المتكلمين من أهل السنة وكلام الفقهاء منهم مستنبطان من كتاب الله وسنة رسوله ، وهم على وفاق في صرائح الكتاب والسنة الصحيحة ، وإنما اختلفوا عند احتمال الدليل لوجهين ، وهم في سعة من ذلك لاستجماعهم لشروط الاستنباط باعتراف الأمة لهم بذلك ، وهذا شغل الرجال لا لعب الأطفال ، حتى يتصوروا أن يصفو لهم الجوف فيتمكثوا من تقليب شرع الله رأساً على عقب .

وتوهين أمر الفقه والفقهاء ، والحديث والمحدثين ، والكلام والمتكلمين سعى في إحداث الفوضى في العمل والاعتقاد والخلق ، وفتح لباب التقول باسم الشرع للطغمة المفسدين ، وتفريق كلمة المسلمين في زمن يستكثر فيه الأخذ بالمذاهب الأربعة ، فإذا درست أحوال من يدعو إلى ذلك لا بد أن يظهر لك أنه عدو في ثياب صديق .

ولنا عود بإذن الله سبحانه إلى هذا الموضوع ومن الله التوفيق .

ذكرى الهجرة النبوية

روى الحاكم في الإكليل ، بطريق ابن جريج عن أبي سلمة عن ابن شهاب الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أمر بالتاريخ فكتب في ربيع الأول . لكن هذا الخبر معضل سقط من سنده اثنان أو أكثر ، ومرسلات الزهري شبه الريح عند كثير من أهل النقد مثل يحيى ابن سعيد القطان والإمام الشافعي رضي الله عنهما فضلا عن معضلاته . والذي صحح عند الجمهور - ورأه أنه كان في خلافة عمر رضي الله عنه . وقد روى الحاكم عن سعيد بن المسيب أنه قال جمع عمر الناس - يعني من المهاجرين وغيرهم - فسألهم عن أول يوم يكتب التاريخ فقال علي كرم الله وجهه : من يوم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعني إلى المدينة - وترك أرض الشرك . ففعله عمر . وابن المسيب أعلم التابعين بقضايا عمر حتى إن ابن عمر رضي الله عنهما كان يسأله عن قضايا أبيه .

وروى ابن أبي خيثمة في تاريخه من طريق محمد بن سيرين قال قدم رجل من اليمن فقال رأيت باليمن شيئا يسمونه التاريخ يكتبونه عام كذا وبشهر كذا . فقال عمر : هذا حسن فأرخوا ، فلما أجمعوا على ذلك قال قوم أرخوا للولد ، وقال قائل للبعث ، وقال قائل من حين خرج مهاجراً ، وقال قائل من حين توفي . فقال عمر أرخوا من خروجه من مكة إلى المدينة . وفي لفظ الحاكم أن عمر قال : الهجرة فرقت بين الحق والباطل فأرخوا بها .

ثم قال بأي شهر تبدأ ؟ فقال قوم بربح ، وقال قائل برمضان . فقال عثمان رضي الله عنه . أرخوا من المحرم فإنه شهر حرام وهو أول السنة ومنصرف الناس من الحج ، قال وكان ذلك سنة سبع عشرة في ربيع الأول

فعلم من هذه الآثار أن الذي أشار بالمحرم عمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم . وفي رواية عند أحمد أن أول من أرخ يعلى بن أمية فيما كتبه إلى عمر من اليمن فاستحسنه عمر فشرع في التاريخ . لكن في سنده انقطاع ، ولا مانع من أن يكون ذلك من جملة البواعث على الشورى في التاريخ ، كما أن ما كتبه أبو موسى الأشعري رضى الله عنه إلى عمر من البصرة من أنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ - كما ذكره الحاكم - من جملتها . فعلم أن ذلك لم يقع من عمر كيفما اتفق بل بعد المشاورة مع الصحابة في أمره .

وقد استوفى الحافظ السخاوى في الإيعان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ^(١) ، ذكر الآثار الواردة في ذلك ، ومن جملة ما قال فيه السخاوى : « وقد كانت القضايا التي يمكن أن يؤرخ بها أربع : مولده ومبعثه وهجرته ووفاته ، فرجح عندهم جعلها من الهجرة لأن المولد والمبعث لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين سنته وأما وقت الوفاة فأعرضوا عنه لما يوقع تذكره من الأسف عليه فأنحصر في الهجرة ، وإنما أخروه من وبيع الأول إلى المحرم لأن ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم إذ البيعة وقعت في أثناء ذى الحجة وهي مقدمة الهجرة فكان أول هلال استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هو هلال المحرم فناسب أن يجعل مبتدأه ، هذا ما يقوله الحافظ السخاوى رحمه الله في تاريخ الهجرة .

والواقع أن يوم الهجرة هو اليوم الفاصل بين الحق والباطل وقد صبر المصطفى صلوات الله وسلامه عليه نحو ثلاث عشرة سنة ، يلقى من قومه كل أذى وعنت وهو يعاملهم بكل لطف وبكل حكمة ليشملهم من الجاهلية الجاهلاء إلى التوحيد ويرفعهم من الوثنية إلى مستوى السعداء في النشأتين وهم لا يزدادون إلا عتوا وإيذاء على أمل أن يصرفوه عن الدعوة إلى الإسلام

وبعد أن دعاهم الرسول صلى الله عليه وسلم بالحكمة والموعة الحسنة إلى التوحيد ونبتد الشرك طول هذه المدة وأبان الحجّة وقطع كل عذر بدون أن يزدادوا إلا طغياناً وكفراً أذن الله سبحانه له في الهجرة وإعداد العدة للدفاع عن الحق بالقوة فهاجر إلى المدينة ومعه الصديق الأكبر رضى الله عنه ولم يجد الخوف سبيلاً إلى قلبه الكريم في وقت من الأوقات وهو الذى يقول لصاحبه فى الغار : (لا تحزن إن الله معنا)^(١) وهو الذى كان أبطال الصحابة رضى الله عنهم يحتمون بحماه حينما حى الوطيس فى بدر وغيره فكيف يخاف مثله على نفسه وقد قال الله سبحانه له (والله يعصمك من الناس)^(٢) أم كيف يخاف على القرآن الكريم وقد طمأنه الله عليه حيث قال (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)^(٣)

وفى هجرته عليه السلام ومشاركة الصحابة رضى الله عنهم لملاحقته ومناصرتة بكل ما لهم من حول وطول إلى أن شادوا صرح هذا الدين ورفعوا أعلامه فى جميع البقاع والأصقاع أكبر عظة تتعظ بها وأعظم عبرة نعتبر بها وبها يعلم كيف يكون النهوض بالحق وكيف يكون الإصلاح والإصلاح .

والهجرة النبوية تجمع جميع معانى التضحية فى سبيل الحق فذكرها تنمى فى النفوس الشعور الحى الحافز لها إلى استسفال القيام بصنوف التضحية فى سبيل الإسلام والاستمسك بتعاليم الإسلام والاعتزاز بعز الإسلام وتذكى نار الحماس فى الصدور ضد كل من يحاول التلاعب بتعاليم الإسلام وتقاليده الإسلام وتغرس فى القلوب الآباء والشمم وعلو الهمم والترفع عن الخنوع

(١) من سورة التوبة .

(٢) من سورة المائدة .

(٣) من سورة الحجر .

اسمارة المروق ودعاة الفسوق وأعران الشيطان وكل منافق عليم اللسان
(ولتعرفنهم في لحن^(١) القول)

ولذلك ترى المسلمين يهتمون بذكرى الهجرة النبوية حكومة وشعبا،
يزدادون اهتماما بها على مر السنين، وما ذلك كله إلا لأجل استنماض الهمم
وتذكير الأمة بواجبهم نحو أنفسهم ونحو بيوتهم ونحو إخوانهم لينهضوا
جميعا لتقويم الأود، وإصلاح الفساد ورأب الصدع بما يرضى الله ورسوله
وجماعة المسلمين. وفي ذلك استعادة مجد الإسلام والمسلمين وقمع عبدة
الطواغيت من المنافقين، وصون الإسلام من تحريف الغالين وانتحال
المبطلين وتأويل الجاهلين. فندعو الله سبحانه أن يجعل هذا العام المجدي عام
خير للإسلام وعام تمزيق لتعاليم الإسلام وعام هناءة وسعادة لجميع المسلمين
اللهم غبطا لا هبطا.

(١) ٣٠ من سورة محمد.

الهجرة النبوية

حفيت أقلام الأدباء ، وبحت أصوات الخطباء ، في شرح ما انطوت عليه ذكرى الهجرة النبوية ، من المعاني السامية ، وما يترتب عليها من إشحاذ الهمم وإرهاف العزمات ، في سبيل استعادة مجد الأجداد واستنهاض عزائم الأحفاد ، لأن في ذكرها استعراضاً لما سبق الهجرة من المصاهرة لإزاء عنيت المتعنتين في سبيل الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، وبإقامة الحججة على وجوب الإقلاع عما كانت الأمة عليه من الجاهلية الجهلاء ، واستذكاراً لتلك المعجزات الصادرة من حضرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه في أثناء الهجرة عند مغادرته لمنزله المبارك بمكة ، وإقامته في غار ثور ، وتعقب سراقه له عليه السلام ، ومروره بخيمة أم معبد ، وحلوله بالمدينة المنورة ، بما زادتهم سكينه وطمانينة ، وتذكيراً لما حدث بعد ذلك من تكوين قوة تحمي الدعوة من العدوان ، بمناصرة الأنصار للمهاجرين ورضى الله عن الجميع ، وإيثارهم على أنفسهم في كل شيء ، إلى أن استقر حكم الإسلام بحميه أباة كرام بمهجم وبكل عزيز لديهم حتى تم نشر الدعوة الإسلامية في بقاع الأرض ، فانقشعت ظلمات الوثنية عن النفوس واستنارت القلوب بنور التوحيد .

والاكتساء بهم في المصاهرة أيام الضيم ، والنهوض في إبان النهوض ، والتضحية بكل مرتخص وغال في سبيل المعالي ، أكبر راسم للنخطة الرشيدة في تساق قمة المجد والعزة ، والتخلص من مهانة الاستكانة والخنوع ، ولذا نرى المسلمين - بكل نحر - يزدادون اهتماماً بإحياء ذكرى الهجرة النبوية في كل قطر وفي كل بلد ، استثماراً لها في سبيل الإصلاح والاصلاح .

والاحتفاء بذلك فيه تجديد للعهد الذي قطعاه المسلمون على أنفسهم بالتمسك البالغ بشرع الله الأغر ، وبتهكمه في كل صغير وكبير ، وولادين لمن لا عهد له . .

وقد ازدادت ذكرى الهجرة النبوية في هذه السنة المباركة أهمية من جهة مصادقتها لأخذ جامعة الدول العربية المباركة في النشاط الفعلي المثمر لأول مرة .

فراهم يبذلون أقصى وسعهم في سبيل استنقاذ فلسطين الشقيقة من براثن الصهيونية المفترسة .

ويفكرون في افتتاح معهد شرعي لدراسة الفقه الاسلامي دراسة شاملة تنقذ المجتمعات الاسلامية من القوانين الوضعية المخالفة لكتاب الله وسنة رسوله ، وهذا من صدق التمسك بشرع الله رغم محاولة بعض المتطرفين توجيههم توجيهها غير سديد ، والتفادي من ذلك سهل ميسور إذا خلصت النية . ويوفدون جماعة من أهل الفضل والنبيل للبحث عما يجب إحيائه من تراث السلف في مكتبات العالم ، وهذه ناحية مشكورة جداً ، كانت مهمة إلى اليوم ، وقد استبشر العالم الاسلامي من ذلك بكل خير .

وفي احتفائهم هكذا بذكرى الهجرة النبوية في كل مكان ما يحفزهم إلى النهوض الرشيد في كل ناحية ، فيستعيدون بذلك مجد الأجداد ، فيصبحون حماة كلمة الاسلام ، وذادة ذمار العرب ، فيعز بعزهم الاسلام ، وبعز الاسلام يعز المسلمون جميعاً في مشارق الارض ومغاربها ، فيعود الشاطحون إلى حظيرة الاسلام ، فيعزون جميعاً عزاً شاملاً ، ويسعدون سمادة الاباء الاعزاء ، وما ذلك على الله بعزيز .

ذكري الهجرة النبوية

نرى بكل اغتباط الدول العربية خاصة ، وسائر الدول الإسلامية عامة ،
تزداد على مر السنين اعتناءً بذكرى الهجرة النبوية في الجامعات والأندية
والجرائد والمجلات ، فتدبج مقالات بأقلام حملة رايات الأدب ، وتلقى
محاضرات من قبل أفاض الخطباء ، عن الهجرة النبوية ، وهي الدور الفاصل
بين المصابرة إزاء كل ضيم في سبيل الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ،
وتلقى صنوف الأذى من أهل العنت بصدر رحب في مكة نحو ثلاث عشرة
سنة ، وبين المثابرة على تكوين قوة تحمي الحق والدعوة إلى الحق لدفع العدوان
بعد استبانة المحجة وتمام إقامة الحججة .

وموضوع الهجرة يشمل المعجزات التي ظهرت من حضرة المصطفى
صلوات الله وسلامه عليه ، في أثناء خروجه من منزله المبارك في مكة ، ومبيته
في غار ثور ، وتعقب سراقه بن مالك له عليه السلام في طريق المدينة المنورة
واجتيازه عليه السلام بأم معبد ، وحلوله بالمهجر المبارك ، كما يشمل صنوف
الضيم التي كان المسلمون يلقونها من المشركين بمكة ، ومبلغ تضحية الأنصار
في سبيل إيواء المهاجرين بالمدينة المنورة ، إلى أن قام عز الإسلام على قدم
وساق ، واستنار بنوره جميع الآفاق .

وفي استذكار تلك الأنباء القدسية ، تنمية روح التضحية وقوة الإيمان
في النفوس ، وغرس حب التفاني في سبيل إعلاء كلمة الله في القلوب ،
فتجدد ذكرى الهجرة النبوية كل سنة هكذا ، تجديد للعهد الذي قطعه
المسلمون على أنفسهم أمام الله سبحانه بالتفاني في التمسك بأهداب الدين ،
وتعميم الإسلام ، والسعي الحثيث فيما يحقق وضع أحكامه كلها في موقع
التنفيذ في جميع أبواب التشريع وفي كل صغير وكبير من شؤونهم ، إعلاء
لكلمة الله جل جلاله .

فإذا مضوا على هذه الخطة النبيلة والمنهج السديد فلا بد أن يؤيدهم الله بروح منه ، ويبعثهم من جديد ، فيعيشون تحت هذه القبة الزرقاء عيشة السعداء الأعزاء بناة مجد وحماء مكارم وذادة ذمار ، مترسمين أنبل المثل في الفضائل النفسية والمكارم الخلقية والأعمال الصالحة والرقى المتواصل ، في جميع مرافق الحياة ، لا تستهويهم زخارف الحياة المادية عن العناية بالفضائل النفسية ، ولا يقعدهم صلاحهم وتقواهم عن السهر على شؤون المجتمع في هذه الحياة كما يجب ، فيجمعون بذلك خيري الدنيا والآخرة وسعادتي اللشأتين .

وقد امتازت ذكرى الهجرة النبوية في هذه السنة المباركة بمصادفتها بعد تكوين الجامعة العربية الميمونة ، لأخذها في النشاط الفعلي المثمر في شتى النواحي ، فبينما ترى أركان الجامعة العربية يسعون في إنقاذ فلسطين الشقيقة من مخالب الصهيونية الغاشمة بكل ما أوتوا من حول وطول نراهم يوفدون جماعة من أهل الفضل والنبيل للبحث في مكتبات الشام وغيرها لتخير ما يجب نشره من تراث السلف الخالد ، وهذه ناحية كانت مهمة قبل اليوم ، فنلتظر من ذلك كل خير فنقتطف هكذا ثمارا يانعة من مساعي الجامعة العربية المباركة فيشمل هذا الخير العالم العربي خاصة والعالم الاسلامي عامة .

واهذا نعد ذكرى الهجرة النبوية في هذه السنة بالغة الأثر في النفوس الأبية المعترزة بعز الاسلام المستشعرة لذة المجد ومرارة الاستكانة فتنهضها إلى العلى واستعادة مجد الأجداد واستنهاض همم الأحفاد ، ففي ذلك عز العرب حقا ، وبعز العرب يعز الإسلام ، وبعز الاسلام يعز المسلمون عامة في مشارق الأرض ومغاربها .

وقد قضى الله سبحانه - جلت حكمته - بانتهاء أمد الدولة العلية العثمانية

بل ثالث قرن بعد أن عاشت زهاء سبعة قرون ، وشمل حكمها القارات الثلاث
لثلاثة واسعة الأرجاء ، فانتقلت إلى ذمة التاريخ بمفاخرها وعبرها ، وعجزها
وبجورها ، ولم تخلفها دولة في غايتها وقوتها وسعة رقعتها ، بعد تقطيع أوصال
تلك الدولة الإسلامية المترامية الجوانب ، وكان الذين يغارون على الإسلام
في غاية الاستياء من هذا الوضع المخيف للإسلام ، وكانوا ينتظرون بفارغ
الصبر نشوء دولة إسلامية قوية فتية صادقة لمبادئ الإسلام تحمل محمداً لتحمي
كلمة الإسلام ، لكن طال أمد انتظارهم إلى أن مكن الله سبحانه ملوك الدول
العربية وزعماءها من جمع كلمتهم ، وتأسيس جامعة عربية من الدول العربية .
فاستبشر المسلمون بكل خير من هذا النبا العظيم ، علما منهم بأن عز
الإسلام بعز العرب كما أن عز الشعوب الإسلامية يعز الإسلام ، وقد حقق
الله سبحانه بعض النواحي من هذا الأمل القدسي . فندعو الله عز وجل أن
يحقق باقى الآمال مما يعيد إلى الإسلام مجده .

ذكرى الهجرة النبوية

انطوت صحف عام بعجرها وبجرها ، وأقبل عام جديد بمشاكله القائمة وكوارثه القاتمة ، واشتداد الأزمات بشير انفراجها إذا التجأنا إلى الله بإخلاص ، والاحتفال بذكرى الهجرة النبوية قائم في كل مكان ، ومعنى ذلك تجديد العهد مع الله في صدق التمسك بشرع الله في كل صغير وكبير ، والزمن الذي نعيش فيه زمن جد وبقظة ويهلك فيه الهازلون والذين يغطون في سبات عميق ، وأمامنا أحداث تدوب من هولها القلوب المتحجرة ، وتنخلع من آلامها الأفتدة المتجبرة . فدونك مشكاة وادي النيل لم تحل عقدها مع ما بذل في سبيلها من مساع جبارة ، وذلك المرض الوافد يصرف فيه كل ما يمكن صرفه للحيلولة دون انتشاره واستفحال شره بتوفيق الله جل شأنه ، ومسألة فلسطين والقدس الشريف ثالث الحرمين الشريفين المبدول في سبيل إنقاذها من براثن الصهيونية كل مرتخص وغال ، وتلك الدماء الغزيرة المسفوكة ظلما وعدوانا في الهند ، وتلك الكارثة الدامية في أندونيسيا ، ومسائل ليبيا وبرقة وما والاها وأريتريا .

وكل ذلك ما يبصر العمي ويسمع الصم أنه لا ينتظر لنا خير إلا من الله جل شأنه وهو الذي أمرنا بإعداد القوة بكل ما نستطيع ، فليخجل هؤلاء الذين كانوا يظنون أنهم يكسبون شيئا من عطف الأعداء إذا سايروهم في السمرات الخالية ، وسائر الموبقات الفظيعة ، ولا ينتظر النصر من الله من يكون في حرب مع الله بالخروج عن تعاليم الإسلام ؛ والسكوت على استهانة من يستهين بكتاب الله وسنة رسول الله والشرع الأغر الإلهي المتوارث من صدر الإسلام إلى اليوم ، واستباحة إفامة القوانين الوضعية مقام الأحكام الشرعية بين سمع الناس وبصرهم من غير خجل ولا وجل .

ولإنما النصر من الله للذين إذا تمكّنوا في الحـكم يسعون في حمل الأمة
على القيام بالعبادات البدنية والمالية والعمل بكل معروف والابتعاد عن كل
منكر . قال الله تعالى (ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى عزيز الذين
إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا
عن المنكر والله عاقبة الأمور^(١)) فلنلجأ إلى الله مفرج الكروب بإخلاص
وصدق ، ولنعاوده أن نسعى في إعلاء كلمات الله في كل ربح وناد ، واتخاذ
شرعه مدار الحـكم في كل شيء كما هو شأن من آمن بكتاب الله وسنة رسوله ،
فإذ ذاك يكون لنا الحق في أن ننتظر من الله جل جلاله أن يفرج عنا تلك
الكروب ، وأن يحل تلك العقـد بما يعيد إلى الإسلام مجده وطمأنينته ؛
وعزته وهنائه .

(١) ٤١ من سورة الحج .

ذكرى الهجرة النبوية والأزهر الشريف

نرى بكل اغتباط ازدياد الاهتمام على توالي السنين بالاحتفاء بالمواسم
الدينية ، ولا سيما ذكرى الهجرة النبوية ، في المحافل الرسمية ، والمجامع
القومية ، بل في كل واد وناد ، ولا يخفى ما في ذلك من إنعاش روح الحماس
لأحكام الإسلام في النفوس ، وإثراء قوة الغيرة الإسلامية في القلوب ، بل
نرى ذلك الاحتفاء تجديدا للعهد الذي قطعه المسلمون على أنفسهم في
الاستمساك الكلي بأحكام الشرع الأغر في كل صغير وكبير ، علماً منهم
بأن شرع الله كافل لسعادتهم ، وأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من
خلفه ، ولا يعترى أحكامه تحوير ولا تطوير ، على أهواء أصحاب النزعات
الجماعية .

لكن ماهو هذا الشرع ؟ وما هي تلك الأحكام ؟ وليس من السهل على
كل أحد معرفة ذلك على وجه الصحة بمجرد أن حدق لغة أمة ، ولا بمطالعة
كتاب أو كتابين في علم أو علمين من العلوم الإسلامية ، بل لابد من تفرغ
صفوة مختارة من المحصلين للتبريز في تلك العلوم .

وكان الأزهر القديم معقلاً للسنة ، قائماً بهذه المهمة الشاقة خير قيام ،
منذ ثمانية قرون ، بعد أن كان دار دعوة إلى المذهب الإسماعيلي - المشروح
في كشف أسرار الباطنية - مدة قرنين ، وكتب التاريخ كفيلاً بشرح ذلك كله .
ثم اعترى الهرم هذا المعهد المعمر ألف سنة ، فأخذت شرايين حياته
تتصلب ، بحيث لا تقبل إغايتها بدم جديد ، وبدأت أركانه تتداعى ، ومساعى
القائمين بإنعاشه تمني بالفشل ، إلى أن صمم أصحاب الشأن على إنهاضه على

المناهج العصرية ، مهما كلفهم ذلك ، فبليت مبان ، ودونت مناهج ، ووضعت أنظمة جديدة جربت سنوات ، بين ضوضاء زج الأزهر في الحزبيات القاطعة عن العلم ، لكن كان الفشل مرعباً حيث لم يمكن إنهاضه في العلوم الأصلية التي أصابها ركود من زمن بعيد ، ولا تحقق أمل اتخاذ العلوم الكونية الحديثة عدة كافية لإنعاش العلم والروح العلي في صالح الإسلام على طراز حديث ، بل لم يزيدوا في العلوم الأصلية إلا انحرافاً في الاتجاه ، ونموراً على نمود ، ولا في العلوم الكونية غير أن زادوا على مدارس الحكومة بعض مدارس حديثة على مناهج مدارس المعارف وتحت إشراف أساتذة المعارف ، وإن كنا لاننكر بعض النجاح في ساحة الكتابة والخطابة .

والجديد الذي نراه في الأزهر الحديث هو بعث طوائف إلى الغرب ليتفقهوا في دين الإسلام في معاهد المستشرقين هناك ، ولينذروا قومهم من المسلمين إذا رجعوا ، بآراء هؤلاء الذين ليس عملهم سوى شن غارات الصليبيين على الإسلام من جديد ، تحت ستار البحث العلمي البريء ! وزد على ذلك انتداب هؤلاء المتخرجين عليهم لترجمة أضر كتبهم وإذاعتها في الأوساط الإسلامية بدون رد شاف يكون تريباً لسمومها الفتاكة ، ولا نقض كافل لدفع أضرارها ، فيكونون كأنهم بعثوا ليكونوا حرباً على بني قومهم وأهل دينهم !! وهذا قلب للأوضاع فظيع .

وكان الأزهر في قديمه قائماً بتخريج علماء أجلاء في العلوم الإسلامية بالمعنى الصحيح ، حتى إذا اجتراً بعض من يتعدى طوره من الأدعياء في العلم على النيل من بعض التعاليم الإسلامية انبرى رجال أكفاء من العلماء لرد عاديته وإيقاف المعتدى عند حده بحجج ناهضة .

وأما الآن فترى بين سمع العلماء وبصرهم من ينال أصول الإسلام الستة وغيرها ، بين حين وآخر بدون أن يقوم أحد منهم برد هذا العدوان الصارخ (٢٩ - مقالات)

بطريق علمي إلا نادراً ، فإن كان هذا من قلة إمامهم بطرق دفع العدوان ، وإهمالهم لعلوم السنة المؤهلة للرد ، فهذه مصيبة ، وإن كان من عدم اهتمامهم بالذب عن السنة التي ينبغي عليها بيان الذكر الحكيم ، واستنباط الأحكام الشرعية ، فهذه أفظع المصيبتين . على أن ما يدرس من الحديث في الأقسام النظامية الحديثة لا يزيد على أحاديث يسيرة في العدد ، وهكذا عملهم في تراجم رجال الرواية وعلوم دراية الحديث ، فبمثل هذا القدر الضئيل من العلم ، لا يمكن دفع عادية المعتدى الأثيم .

فلا غنى لنا عن الاحتفاظ بأزهرنا القديم بعلومه الأصلية المعروفة ، ومن جعلها أصول الإسلام الستة ، ومن السهل جداً بدون أن تتحمل الخزينة عبأ ثقيلاً ، تخصص شيوخ من علماء الأزهر لتدريس تلك العلوم في الجامع الأزهر ، فمثل الكشاف شيخ مثلاً ، ومثل ارتشاف الضرب لأبي حيان شيخ ، ولكل من الأصول الستة شيخ وهكذا ، على أن يكون تدريس الحديث مقصوراً على ضبط المتن طبق الرواية وضبط الأسماء والألقاب والكنى والألقاب في ذلك الكتاب بتعويد الطلبة على مراجعة كتب الرجال والبحث الشامل ، ويكون الشيخ القائم بتدريس أحد كتب السنة مكلفاً بصحة ضبط هذا الكتاب طبق الرواية ، ويكون تلقى الطلبة الحديث منه بطريق السرد ، لتتم قراءة الكتاب في أيسر مدة ، لأن التوسع في الشرح قاطع عن إكمال كتب السنة كما هو مطلوب . ثم أوقات التدريس في الأزهر تجعل في ساعات لا تصادم ساعات الدراسة في الأقسام النظامية ، فبذلك يحصل تمكين طلبة الأقسام النظامية من الحضور في دروس الجامع الأزهر مع إلزامهم البات بتخير أحد كتب السنة وإتمامه عند شيخ ذلك الكتاب ،

فهذا يتمكنون من التوسع في العلوم الإسلامية التي يقرر تدريسها في الجامع الأزهر بعد بحث شامل (١).

فيكون ما يصرف عليهم من أوقاف الأزهر عن استحقاق شرعي باتفاق الأئمة ، لأن الأزهر إنما هو اسم جامع معروف المكان ومحدد الأركان ، والواقفون لطلبة الأزهر إنما أرادوا بوقفهم طلبة العلوم الإسلامية في الجامع الأزهر ، فصرف مبالغ من أوقاف هؤلاء الواقفين على طلبة معهد في شبرا أوفى البرموني مثلاً بمجرد عددهما في زمن متأخر فرعين من الأزهر لا يكون إلا رأياً شاذاً لا يبرره الفقه المتوارث عن الأئمة المتبوعين رضي الله عنهم وأحق الناس بالبعد عن الشبهات هم العلماء وطلبة العلم ، فمن تعود منهم أن يتناول ما لا يحل له في دور الطلاب لا ينتظر منه خير في الدعوة إلى الله . ثم إن القول بأن الأزهر قسم عام ، من قبيل عدّ الأصل فرعاً ، كما أن الحكم بحرمان طلبة العلم في الجامع الأزهر من إيراد أوقاف الجامع الأزهر نفسه باعتبار أنه لا يعد من أقسام الأزهر بسبب إلغاء القسم العام ، وفي وقت يتحدث فيه عن العيد الآفي لهذا المعهد التاريخي يكون من قبيل عدّ الأصل القائم زائلاً ، وهذا وذاك من الغرابة بمكان .

لكن الله سبحانه لطف فعاد الأزهر موضع دراسة رسمية يستحق طابته من أوقافه مانص عليه الواقفون .

فبالنظر إلى أنه لا يمكن الاقتصار والاقتصاد في العلوم الأصلية بدون ضرر يلحق بالإسلام ، ننتظر من القائمين بشئون الأزهر أن يفكروا في استبقاء الأزهر القديم على قدمه معهداً تاريخياً يتولى فيه تدريس تلك العلوم أساتذة خاصة من شيوخ الأزهر ، مصرنا عن المساس به والتفريط فيه حرصاً على الفائدة العامة الشاملة لطلبة جميع الأقطار الإسلامية وأداء

(١) سنرى بسط هذا في مقال (إحياء علوم السنة في الأزهر) .

للأمانة على الوجه الصحيح ، لأن علوم الأزهر القديم من قبيل الحاجيات ،
وأما الأقسام النظامية فعلومها من قبيل الكماليات ، تزيد وتنقص باعتبار
الظروف والغايات ، في حين أن العلوم الأزهرية القديمة الأصلية غير قابلة
للإقلال منها بالنظر إلى الغاية الأصلية .

وبجمل القول أن الاحتفاظ بالأقسام النظامية بدون أن تغطي علومها
على العلوم الأصلية ، مع كمال السهر على أخلاق الطلبة وعلى قيامهم بواجباتهم
الدينية والمدرسية من غير أى تساهل ، ومع العناية بتخيرهم واصطفائهم من
بين الراغبين في الالتحاق بالمعهد في مبدأ الأمر بكل اهتمام تعد من الوسائل
الجوهرية لتحقيق الغايات من الدراسات الأزهرية وإعلاء شأن الأزهر
وسمعه في جميع الأقطار ، زيادة على ماله من الزعامة الدينية المعترف بها في
جميع الأقاليم ، كما أن ترك المعارف الدخيلة تغطي على العلوم الأصلية قاض
بالحرمان من القبيلين . ولنا عود إلى الموضوع إن شاء الله تعالى في فرصة
أخرى تبديناً لوجوه الإصلاح المشود في الأزهر القديم ، في إدارته
ودراسته وتثقيف طلبته ليتمكنوا من أداء الأمانة التي حملوها كما يجب (١) ،
والله سبحانه ولى التوفيق .

(١) وذلك في المقال المقبل (إحياء علوم السنة في الأزهر) .

كلمة عن خالد بن الوليد رضى الله عنه

وقتل مالك بن نويرة

نرى في المدة الأخيرة اتجاه عدة من نوابغ الكتاب إلى الكتابة عن السيرة النبوية وسير الراشدين من الخلفاء ففسر من هذا الاتجاه علما منا بأن المثل الأعلى في النهوض بالامة هو سيرة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه وسير أصحابه رضى الله عنهم ، فاطلاع الجماهير على الحقائق الباصعة من انبياء الصدر الأول صافية من كل شائبة ، تحفزهم إلى الاعتصام بسيرهم في الحرص على تعاليم الإسلام والاستماتة في الدفاع عن حريم الإسلام . وليس بخاف ، على القارىء الكريم مبلغ سعى أعداء الإسلام في كل دور ، ووجوه تجديد مكرهم في كل طبقة . فمن ألوان مكرهم في عهد تدوين الروايات اندساس أناس منهم بين نقلة الأخبار متلفعين بغير أزيانهم لترويج أكاذيب بينهم مما يشوه سمعة الإسلام وسمعة القائمين بالدعوة إلى الإسلام ، فراجت تلك الأكاذيب المدبرة على نقلة لم يؤتوا بصيرة نافذة فخلدوها في الكتب ، حتى ظلت يتدرع بها الكائدون في كل قرن للكيد بالإسلام . لكن الله سبحانه أقام ببالغ فضله جهابذة تضع الموازين القسط لتعرف الأنبياء الصافية العيار من نهرج الأخبار ، فأصبحت تعاليم الإسلام وأنبياء الإسلام في حرز أمين من دس الدساسين عند من يعرف أن يزنها بتلك الموازين .

وكانت طريقة كتاب الغرب في النيل من الإسلام طريقة الإقذاع المجرد والبهت الصرف إلى أن جد لهم منذ قرنين منهج في تشويه الحقائق ، بتصيدون أكاذيب من كتب الشرق ، متظاهرين بمظهر البحث العلمى البرىء فأخذ من له صلة بهم من أبناء الشرق الأغرار ، ينخدع بكتاباتهم ويلشر خز عبلاتهم

بين بنى قومه فاستشرى الشر ، ووجب تدارك الأمر .
فأصبح من الحتم اللازم على كتاب « السير ، اليوم ، أن يأخذوا حذرهم
وأسلحتهم إزاء الكتب المؤلفة في السير في الشرق والغرب قديما وحديثا ،
وأن يضاعفوا السعى في تمحيص الحقائق بالموازن المعتمدة عند أهل النقد ،
بدون أن يجعلوا لأقلامهم الحرية المطلقة التي تعودوها في سبب القصص
والروايات العصرية والموضوعات الأدبية في الصحف السيارة ، محتاطين
غاية الاحتياط في إبداع آرائهم ونقولهم في الكتب ، متريثين إلى ظهور
نتيجة عرضها لمحك النقد الصحيح ، فإذا تبصروا هكذا في تعرف دخائل
الكتب الشرقية خاصة يسهل عليهم القضاء على صنوف الكيد في كتب
الغريبين .

فن رجال كتب السير في الشرق محمد بن إسحاق ، وقد كذبه كثير من
أهل النقد ، ومن قواه اشترط في رواياته شروطا لا تتوفر في مواضع الريبة
من رواياته ، وفي « فهرست ابن النديم ، في ترجمته ما يحسن الاطلاع عليه ،
وراويته زياد البكائي مختلف فيه ضعفه اللساني ، وتركه ابن المديني ، وقال
أبو حاتم لا يحتج به ، وراويته الآخر سلمة بن الفضل الرازي مختلف فيه ،
يقول أبو حاتم عنه أيضا : لا يحتج به . وراوية سلمة هذا هو محمد بن حميد
الرازي مختلف فيه وقد كذبه كثيرون أشنع تكذيب ، وبطريقه يسوق ابن
جرير الطبري روايات ابن إسحاق .

ومنهم هشام بن محمد الكلبي وأبوه وهما معروفان بالكذب .
ومنهم محمد بن عمر الواقدي وقد كذبه أناس ، والذين وثقوه لا ينكرون
أن في رواياته كثيرا من الأخبار الكاذبة حيث كان يروى عن كل من هب
ودب ، والخبر لا يسلم مالم يسلم سنده .

ومنهم سيف بن عمر التميمي صاحب كتاب الردة والفتوح، ويقول عنه أبو حاتم: متروك الحديث، يشبه حديثه حديث الوافدي، وقال الحاكم: اتهم بالزندقة، وهو في الرواية ساقط. وقال ابن حبان: قالوا إنه كان يضع الحديث يروي الموضوعات عن الأثبات اتهم بالزندقة، وضعفه غير واحد. وراوته شعيب بن إبراهيم يقول عنه الذهبي: فيه جهالة، ويقول ابن عدى: ليس بالمعروف، وله أحاديث وأخبار فيها ما فيه تحامل على السلف اه. والراوى عنه السرى بن يحيى غير موثق وهو شيخ ابن جرير فى رواياته عن سيف، وأما من فوق سيف من الرجال فجهيل فى الغالب.

ومنهم موسى بن عقبة وقد أثوا عليه خيرا إلا أن رواياته عن ابن شهاب وقد ذكر الإسماعيلي أنه لم يسمع منه شيئا، وابن شهاب تغلب عليه المراسيل فى باب المغازى والسير، ومراسيله شبه الريح عند أهل النقد.

ومنهم محمد بن عائذ الدمشقي، ويقول عنه أبو داود هو كما شاء الله. وهو راوية الوليد بن مسلم، واليعقوبى شيعى متحامل.

وأما أبو الفرج الأصبهاني صاحب الأغانى فمن رجال الأسمار لا من مصادر صحيح الأخبار كان يأتى بأعاجيب بحدثنا وأخبرنا وقد اتهم، وقال النوبختي كان أكذب الناس، يدخل سوق الوراقين وهى عامرة والدكاكين مملوءة بالكتب فيشتري كثيرا من الصحف ويحملها إلى بيته ثم تكون رواياته كلها منها. وقد أغنى الله تعالى أهل العلم عن هذا الظنين الوسخ.

وتلك نماذج من حملة الروايات فى السير والمغازى والتهم الموجهة إلى بعضهم فى باب الرواية، تدعو الحريص على العلم الصحيح إلى إمعان النظر فيما يكتب فى السير، فإذا أحاط من يكتب فى السير خبرا بأحوال الرواة وباختلاف الروايات فى موضوع كتابته، لا يتسرع فى تدوين كل ما يراه لئلا يكون حربا على أهل دينه بتسهه.

فاذا رأينا من يكتب في خالد بن الوليد المخزومي رضى الله عنه مثلا ،
يسترسل في وصفه بدون تمحيص الروايات يكون وقع في فخ نصبه الغريبيون
لأهل الشرق في النكايه بالشرق بيد أبنائه ، وهذا بطل عظيم من أبطال
الإسلام وقائد بارع لا مثيل له وله مواقف عظيمة في سبيل الاسلام في
مؤتة وبلاد اليمن والشام والعراق وبه زالت أهل الردة من الوجود، فتصوير
مثله بصورة رجل شهوانى سفاح ، مما ينادى على مصوره بالويل والثبور .
نعم هو استعمل السيف في بنى جذيمة حينما قالوا : صباناً، صباناً ، وظاهر
قولهم يدل على الاعتراف المكرر بأنهم دخلوا في دين الصابئة فحكم فيهم
السيف أخذاً بحكم من بدل دينه ، وتبرؤ النبي صلى الله عليه وسلم بما صنع
خالد إذ ذاك ، لإعلام أن عمله هذا لم يكن بأمر خاص منه صلى الله عليه
وسلم ، ولذا لم يعزله ولا اقتص منه بعد أن لاح احتمال كون كلمتهم تلك من
قبيل سبق اللسان ، واكتفى بأن يدي المقتولين من بيت مال المسلمين إزالة
لما عسى أن يعلق بالنفوس من عمل خالد . فما دام الظاهر يشهد لخالد لا يعد
آثماً عند أهل العلم بالشرع .

وفي موقعة مؤتة أنقذ خالد جيش المسلمين مرفوع الرأس موفور
الكرامة فحاز لقب سيف الله من فخر المرسلين فينمى هذا على المقتول
بسيفه أنه مقتول بسيف الله في عداد أعداء الله .

وأما مالك بن نويرة فإنه كان قدم المدينة وأسلم فاستعمله رسول الله
صلى الله عليه وسلم على جباية زكاة قومه ، ولذلك ذكره من ذكره في
عداد الصحابة ، وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم خان مالك العهد والتحق
بسجاح المتلبئة ، وأبى دفع الزكاة مرارا وتكرارا عند النقاش معه في ذلك
واجترأ أن يقول : صاحبكم كان يقول كذا ، فمثل خالد في صرامته وحزمه
ضد أهل الردة - وهو شاهد يرى مالا يراه الغائب - إذا قسا على مثل

مالك هذا ، لا يعد أنه اقترف ذنبا . والقتل والسبي من أحكام الردة . ولذا لم يذكره ابن عبد البر في « الاستيعاب » ، وأصاب .

وأما إذا نظرنا إلى المسألة بمنظار الغرب فأى حكومة مدنية تعاقب الموظف الذى خان عهده والتحق بالعدو - مثل مالك - بأقل من عقوبة الإعدام ١١٤ وأمامنا فى أمر مالك بن نويرة روايات منها أن أبا بكر رضى الله عنه كان أمر خالد بقتل مالك على ما فى شرح الحماسة للخطيب التبريزى وغيره . ومنها أن مالكا وقومه كانوا قاتلوا سرايا خالد فى البطاح فهزمهم السرايا وأسروا مالكا وأصحابه على ما ذكره البلاذرى فى الفتوح . ومنها أن السرية ألقوا القبض على مالك وأصحابه بالبطاح ثم اختلفوا فى الشهادة فى حقهم فأمر خالد بحبسهم لينظر فى أمرهم باعتبار أن الشهادات إذا تهاوت تساقطت فحدث ما أدى إلى قتلهم خطأ ، على ما ذكره ابن جرير الطبرى . ومنها أن مالكا ناقش خالد فى أمر الزكاة وقال : إن صاحبكم كان يزعم ذلك ، فقال خالد : أهو صاحبنا وليس بصاحبك ١٢ يا ضرار ! اضرب عنقه ! فضربت عنقه على ما فى تاريخ ابن كثير . وقال القاضى عياض فى « الشفا » عند الكلام فى كلمات الردة : « واحتج ابراهيم بن حسين بن خالد الفقيه فى مثل هذا بقتل خالد بن الوليد - مالك بن نويرة لقوله - صاحبكم - : وهذا الفقيه هو ابن مرتيل المالكي كان عالما بالفقه بصيرا بالحجة أخذ عن سجنون ومطرف وعلى بن معبد وتوفى سنة ٢٤٠ هـ . وقوله « صاحبكم » هنا لا يشمل غير التبرؤ منه صلى الله عليه وسلم بالنظر إلى ملابسات القول المذكور .

وأما قوله تعالى : (وما صاحبكم بمجنون (١)) فاستبشاع لقول قریش باعتبار أنهم صحبوه وخبروا عقله وأحواله وأين هذا من ذلك ١١٤ . وكل كلمة لها مع صاحبها مقام لا يكون لها مع غيرها كما هو معلوم . وتزوج المسيية بعد

انقضاه عدتها هو الواقع في الروايات عند ابن جرير وابن كثير وغيرهما .
ولا غبار على ذلك أصلاً لأن مالكا إن قتل خطأ فقد انقضت عدة امرأته
ثم تزوجت وإن قتل عمداً على الردة فقد انقضت عدة امرأته أيضاً فتزوجت
بعد تمام العدة فإذا في هذا ؟ ١١

وأما ما يحاك حول تزوج خالد بها من الخيالات الشائنة فليس إلا صنع
يد الكذابين ، ولم يذكر شيء منه بسند متصل فضلاً عن أن يكون مروياً
برجال ثقات ، وبعث بعض أسرى الردة إلى المدينة فيما سبق لأجل إعلام
أهلها انتصار الإسلام لا يوجب الاستمرار على بعث الأسرى إلى المدينة ،
ولو صححت رواية قتله لمسلم بغير حق ونزوه على امرأته بدون نكاح لا يستحال
أن يبقيه أبو بكر رضي الله عنه في قيادة الجيش لبعده رضي الله عنه عن
الاعتضاد بفاجر سفاك ، ولسان سيرته يقول في كل موقف : (وما كنت
متخذ المضلين عضداً^(١)) ، ولما يعود من ذلك على الإسلام من سوء القالة في
أخطر الأيام - أيام حرب الردة - وقد لقب الوحي خالداً بلقب سيف الله
تشریفاً له أفلا يكون من المحال أن يصف الوحي بهذا اللقب سافكاً فاجراً ؟
وأما أداء أبي بكر لديته من بيت مال المسلمين فاقتداءً بالمصطفى صلى الله
عليه وسلم فيما فعله في وقعة بني جذيمة تهديئة للخواطر ، وتسكيناً للنفوس في أثناء
ثوراتها ، مراعاة للاحتمال الأبعد في باب السياسة ، وإنما عابه على النكاح في
أثناء الحرب على خلاف تقاليد العرب .

وأما ما يعزى إلى عمر رضي الله عنه من الكلمات القاسية في حقه فيكفي
في إثبات عدم صحتها قول عمر عندما عزل خالدًا : « ما عزلتك عن ربيعة ، وأى
ربيبة أشنع مما يعزوه إليه الخراصون على لسان عمر ، بل لو صبح ذلك عنه
لرماه بالجنادل وقتله رجماً بالحجارة لأن الإسلام لا يعرف المحاباة . وتصور
الكاتب خلافاً بين أبي بكر وعمر في السياسة ، يقضى عليه عمل عمر معه عندما

تولى الخلافة كما سبق . وفي ذلك الخيال الباطل وصم مثل أبي بكر ومثل عمر في آن واحد بما هما بريتان منه كل البراءة . ولست أدري كيف استجاز هذا الكاتب المسلم لنفسه أن يقول عند تصويره لرأى أبي بكر : « إن التزمت في تطبيق التشريع لا يجب أن يتناول النوابع والعظام من أمثال خالد ، - كبرت كلمة تخرج من أفواههم - ولا يعرف الإسلام ديننا للخاصة وديننا للعامه . وإنما هذا رأى أناس لا شأن للإسلام بفلسفتهم .

ولاشك أن خالد من أعظم المجتهدين في علم تعبئة الجيوش وتدير الحروب فلو تنزلنا غاية النزول وقلنا إنه أخطأ في قتله - وهو شاهد - وأصاب من استنكر عمله - وهو غائب - وجب الاعتراف بأن الإثم مرفوع عنه كما سبق ، وإليه يشير ما يروى عن أبي بكر أنه قال : « هبه يا عمر ! تأول فأخطأ فارفع لسانك عن خالد ، على أن خالد أخذ في عمله بالظاهر الراجح فيكون غير متأول في الحقيقة .

وليس في استطاعة أحد أن يسوق سنداً واحداً صحيحاً يصم خالداً بمخالفة الشرع في هذه المسألة مع أن خبر الآحاد لا يفيد علماً في مثل هذا الموضوع ، وهذا المطالب علمي يحتاج إلى دليل يفيد العلم .

وابن جرير الطبري عمدة أمثال ابن الأثير وأبي الفداء وابن كثير وابن الوردي فيما سردوه من عمل خالد إزاء ابن نويرة مع أن ابن جرير على جلالة قدره في الحديث والتفسير والفقهاء والتاريخ لم يضمن أصلاً صحة ما أورده في تاريخه بل قال في (١ - ٥) : « فما كان في كتابي هذا ما يستنكره قارئه أو يستشعنه سامعه ، من أجل أنه لم يعرف له وجهها في الصحة ولا معنى في الحقيقة فليعلم أنه لم يوت ذلك من قبلنا وإنما أتى من قبل بعض ناقله إلينا وإنما أدينا ذلك على نحو ما أدى إلينا ، . وقال هناك أيضاً : « إذ لم نقصد بكتابنا هذا قصد الاحتجاج . . . ، وبهذا يعلم أنه تبرأ من عمدة رواياته في

التاريخ وحماتها على أكتاف رواتهم له. وقد أشرنا إلى أحوال الرجال في
أسانيد ابن جرير فيما سبق .

وأما أحد وثائق التأليف فغير ثابتة لأنها من مقطوعات ابن شهاب ، ومراسيله
شبهه الريح عند يحيى بن سعيد القطان وغيره ، وسماع ابن عقبة منه ينفيه
الحافظ الاسماعيلي كما في « أحكام المراسيل » ، و « تهذيب التهذيب » . ويقول
ابن معين في محمد بن فليح الراوى عن ابن عقبة: ليس بثقة ، والزبير بن بكار
الراوى عنه كثير المناكير .

وصفوة القول أن تدوين أنبا. الصدر الأول كيفما اتفق بدون تمحيصها
بالطرق العلمية المعروفة ، والاكتفاء بسببكم في أساليب روائية عصرية جذابة
خلافة بدون أى إشارة إلى مصادر النقول وبدون أى عناية بتوثيق المرويات
وتحقيقها ، مما تكون فيه خطورة بالغة وتشكيك في مواضع اليقين وتأثير
غير حميد في النفوس ، ولا سيما في نفوس المشاء الحديث الذى افتتن بأساليب
كتاب مخصوصين ، فنود أن نرى هؤلاء يعيدون النظر في مؤلفاتهم بدقة
بالغة لإصلاح ما شطت أقلامهم فيه عن الاتجاه الصحيح حتى يتموا البحوث
فيخرجوا كتبهم في الطبقات الأخرى كما يرضاه التمهيص العلمى والنقد
الصحيح والبحث الوافى . ومن الله سبحانه التوفيق والتسديد .

رد اسطورة في سبب وفاة الامام الشافعي رضي الله عنه

طلب أحد الباحثين أن أكتب كلمة في تحقيق سبب وفاة الإمام الشافعي رضي الله عنه فقلت سبق أن نشرت بحوث مستفيضة في تحقيق ذلك في جريدة الأهرام قبل سنين .

وكان الأستاذ الأثرى الكبير السيد حسن عبد الوهاب فند إذ ذاك أقصوصة وفاته بشجة أصابته ، وأيده في ذلك الأستاذ الأديب السيد عبدالغنى سلامة مشكوراً فضلاً عما حيث كانا أعادا الحق إلى نصابه ، فقال محدثي لـكن نشر حديثاً أحد القضاة السابقين ممن يذكر بنيل درجتين وبالانتماء إلى مذهبين كتاباً في تاريخ الإمام الشافعي يؤكد فيه : د أنه كان سبب موته ماجرى في حقه رضي الله عنه من أبي الحياء فتیان . . . ، فوجب تأييد الحق في ذلك . فأقول مستعينا بالله :

إن موت الإمام الشافعي رضي الله عنه لم يكن إلا من مرض أصيب به وطال أمده . ودعوى إصابته بشجة قاضية ماهي إلا حديث خرافة ، وقد أخرج الحافظ ابن حجر في « توالي التأنيس بمعالى ابن إدريس » - ٨٣ و ٨٤ - بطريق أبي سعيد محمد بن عقيل الفريابي عن الربيع : « ... كان الشافعي عليلاً شديداً العلة وربما خرج الدم وهو راكب حتى تمتلىء سراويله وخفه » - يعنى من البواسير - وبطريق ابن المنذر عن ابن الحكم : « كان الشافعي قد مرض من هذا الباسور مرضاً شديداً حتى ساء خلقه فسمعتة يقول لاني لآتى الخطأ وأنا أعرفه » - يعنى من ترك الحمية - وبطريق جعفر بن محمد بن عبد الله عن

أبي الوليد بن الجارود : قال وجه المأمون بحمل الشافعي ليوليه القضاء .
فوصل الرسول والشافعي عليل شديد العلة ، ، وبطريق أبي نعيم الجرجاني
سمعت الربيع يقول : جاء رسول الخليفة إلى الشافعي بمصر يدعو له ليوليه
القضاء فقال الشافعي : اللهم إن كان خيراً لي في ديني ودنياي وعاقبة أمري
فأمضه وإلا فاقبضني إليك . قال فتوفي بعد هذه الدعوة بثلاثة أيام والرسول
على بابه ، .

وتلك الأخبار تدل على أنه كان مريضاً وبه كان موته ، وأما إصابته
بشجة مميته فلم ترد بسند يلتفت إليه وإنما وردت في كلام بعض الأخباريين
أصحاب الأسماء الذين يجمعون كل غث وسمين بدون خطاب ولا زمام ففهم
من رمى أشهب الإمام بها وهو بريء الساحة من مثل هذه التهمة الشليعة ؛
وكل ما فعله أن دعا عليه حيث ضاق صدره من ردوده كما يظهر من توالي
التأنيس وغيره ، وكان الأجدد بمقامه أن يدعو له لا عليه لأنه لولا ردود
العلماء بعضهم على بعض لما نضج الفقه الإسلامي ، ومنهم من عزاها إلى
فتيان بن أبي السمع ، وهذا أيضاً باطل .

قال ابن حجر في «توالي التأنيس» - ٨٦ - : «قد اشتهر أن سبب موت
الشافعي أن فتیان بن أبي السمع المالكي المصري وقعت بينه وبين الشافعي
مناظرة فبدرت من فتیان بادرة فرفعت إلى أمير مصر فطلبه وعزره فحقد
على ذلك فلقى الشافعي ليلاً فضربه بمفتاح حديد فشججه فمرض الشافعي منها
إلى أن مات . ولم أر ذلك من وجه يعتمد ، ، وليس ابن حجر ممن يقصر في
البحث عن مثل هذا النبأ ، فهو لم يقل ما قاله إلا بعد بحث شامل ، وهو من
أصحاب الاستقراء التام في مثل هذه البحوث لاسيما في نبأ يتصل بإمامه
فيكون هذا الخبر مما لا ظل له من الحقيقة .

وقال أبو عبدالله محمد الراعي الأندلسي في (انتصار الفقير السالك للإمام الكبير مالك) وهو من محفوظات دار الكتب المصرية - عند كلامه فيما يعزى إلى فتیان : « لم يصح ولم ينقل من وجه يعتد به ، على أن الحكاية معها ما يكذبها لأنه لو كان فتیان قتل الشافعي هكذا لاقتص منه فوراً وليس مثل الشافعي ممن يطل دمه ولا سيما أن والي مصر إذ ذاك السري بن الحكم كان عزره على سبته بدرت منه في الشافعي فبالحرى أن لا يهمل أمر القصاص لو كان مات بضربه ، والقتل بالحديد يوجب القود اتفاقاً .

وفتيان هذا هو أبو الحياء فتیان بن أبي السمع عبد الله بن السمع بن أسامة بن بكير التجيبي من فقهاء المالكية في عصره ، عاش بعد الشافعي سنة كاملة ومات حتف أنفه سنة ٢٠٥ هـ . ومثله مهما ضاق خلقه لا يرمى بمثل تلك الجناية .

وأما ما ذكره ياقوت في معجم الأدباء من تعزير فتیان وتعصب قوم سفهاء له فهو عين ما ذكره القضاعي في الخطط كما تجد نقل ذلك عنه في مخطوط قديم ملسوخ سنة ٦٣٠ هـ محفوظ في التيمورية (رقم ٥٧٨ تاريخ) لكن القضاعي ليس ممن يتوخى الصحة في رواياته . وياقوت جرد غالب ترجمة الشافعي من تاريخ ابن عساکر بحذف الأسانيد فأصبحت رواياته غير مميزة الغث من السمين فلو استكملت ترجمة الشافعي في نسخة ابن عساکر المصرية من نسخة الأستانة وأفردت بالطبع مع الأسانيد لكانت من أحسن ما يرجع إليه في أنباء الشافعي رضي الله عنه . وكان الجدير بمثل أبي حيان الأندلسي أن يترفع عن تخليد هذه الأسطورة الباطلة بشعره حيث قال :

فشج بمفتاح الحديد جبينه - فراح قتيلاً لا بواء ولا نعيماً
ولو سئل من أين صحت الحكاية عنده لما استطاع أن ينبس بيت شفة ، وقد رد عليه الراعي الأندلسي في انتصاره رداً قاسياً .

ومن جملة ما ينقل الراعي عن خط أبي البركات العراقي عن الشمس
البرماوى عن بعض المالكية : **د** أن دعاء أشهب عليه كان : اللهم إن كانت
لك فى مذهب مالك حاجة فاقبض هذا إليك فاستجيب فيه فمرض فمات
رحمه الله ، . لـكن هذا لا يصح صدوره عن عالم فضلا عن مثل أشهب فى
ورعه وإمامته ، وأثر الاختلاق ظاهر عليه ، ومن الذى يستسيغ نسبة الحاجة
إلى الله الغنى عن العالمين ؟ والذى صح عن أشهب هو ما ذكره القاضى
عياض فى المدارك وابن حجر فى توالى التأنيس والياضى فى مرآة الجنان
وابن العماد فى الشذرات من الدعاء عليه بالموت فقط وليس فيها نسبة الحاجة
إلى الله سبحانه أصلا . ومنهم من يقول إنه رفع أمر الشافعى إلى القاضى
لكثرة رده على مالك فخرجوه إلى بيت القاضى فارتجف واشتد مرضه .
ومنهم من يقول : حضر من المدينة رجل بهلول كان خادم مالك فشججه حيث
كان استاء بما بلغه عنه من رده على مالك .

وكل تلك الأقاصيص أساطير ملفقة لا أصل لها وإن شوه بها بعض
المؤلفين كتبهم ، وما يؤسف له كثرة اختلاق روايات فى صدد التحزب
لهذه الطائفة أو لتلك الطائفة من الفقهاء وتخليدها فى الكتب بدون أسانيد
من أناس متطفلين على الفقه إلى أن يبلغ الأمر ببعضهم إلى عزو صنوف من
الاعتداء إلى علماء أبرياء ، وما ذلك منهم إلا من رقة الدين وضعف اليقين .
وصفوة القول أن الإمام الشافعى رضى الله عنه كان فى موضع إجلال
عند جميع علماء المذاهب ، ولم يمت بشجة لامن أشهب ولا من فتيان ولا من
غيرهما بل مات موتا عاديا بمرضه بعد أن خدم الدين خدمة عظيمة بمؤلفاته
الخالدة وبأصحابه الذين تخرجوا عليه فى الفقه ونشروا علمه فى الآفاق ، رضى
الله عنه وعن سائر أئمة الدين أجمعين ، ورفع مقامهم فى أعلى عليين ، وتعهدهم
برضوانه وغفرانه ، وفى هذا القدر كفاية فى تبين الحق فى هذا الموضوع
والله يقول الحق وهو يهدى السبيل .

مصنفات الإمام أبي جعفر الطحاوي

على ذكر الخروج لرؤية الهلال قديماً

كنت أطلع البارحة صفحة من التاريخ فر بي ، أن قاضي مصر كان يخرج بالناس قديماً لرؤية الهلال في رجب والذي بعده احتياطاً لشهر رمضان بجامع محمود بالقرافة ، وأول من خرج من القضاة بالناس إليه أبو عثمان أحمد بن إبراهيم بن حماد البغدادي المالكي المتولي قضاء مصر من قبل الخليفة بعد الثلاثمائة ، كما ذكره ابن زولاق والقاضي عياض ...

وكان هذا القاضي مع كونه قاضي القضاة يتردد إلى الإمام أبي جعفر الطحاوي ليسمع من تصانيفه ، واتفق مجيء شخص لاستفتاء الطحاوي عن مسألة والقاضي عنده فقال له الطحاوي : مذهب القاضي ، أيده الله ، كذا وكذا ، فقال السائل ماجئت إلى القاضي ، إنما جئت إليك ، فقال : يا هذا هو كما قلت . فأعاد السائل ، فقال له القاضي أفته ، أيديك الله ، برأيك ، فقال له الطحاوي حيث أذن القاضي ، أيده الله ، أفتيه ثم أفته . وقد قال الحافظ السخاوي في التبر المسبوك بعد هذه الحكاية : فكان ذلك من أدب الطحاوي وفضله ، كما أن مجيء القاضي إليه أيضاً من أدبه وفضله رحمهما الله .

فأثارت هذه الحكاية في نفسى لوعة وإكباراً لتلك النفوس النقية العالية وأسفاً على نفوس جاهلة تهوى في هاوية الهوان كلما ازدادت غطرسة وإعجاباً بالنفس في العلم . وقاضي القضاة في ذلك العهد في مثل مصر لم يكن ليعين إلا من أفذاذ أهل العلم ومع ذلك نراه لا يأبى أن يستفيد العلم ممن يراه أعلم منه وإن لم يكن على مذهبه .

ثم فكرت في جلالة مقدار الطحاوي في الفقه والحديث ومعرفة الرجال

(٢٠ - مقالات)

وفى كثرة مؤلفاته الممتعة ، وإهمال كتبه وتركها فى خزانات الكتب طعمة
للعن والارض فازددت أسفا . وليس بمنكور ما تقوم به مصر من إحياء
كتب الأقدمين فى الأدب ولكن عنايتها بإحياء تراث كبار الأئمة فى العلوم
ولاسيما الذين عم من أبناء مصر ليست بشىء يذكر بالنظر إلى الواجب .
وهذا الركود المشهود فى الهمم يجب ألا يقعد عن التنويه بمثل الطحاوى
ومؤلفاته ولعل ذلك يجد أذنا مصغية فى يوم من الأيام فلا بأس أن نترجم
له ترجمة مختصرة هنا توطئة لذكر مصنفاته .

فأبو جعفر الطحاوى هذا هو الإمام المجتهد الحافظ المؤرخ اللسابة
أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوى . ولد بطحا الأشمونين
بالصعيد الأدنى كما ذكره ياقوت فى المشترك . وميلاده سنة تسع وعشرين
ومائتين على الصحيح على ما ذكره أبو سعيد بن يونس رواية عن الطحاوى
نفسه ، ومثل ذلك فى أنساب السمعاني وفى كتاب التقييد لمعرفة رواة المسانيد
لابن نقطة . تفقه على بكار بن قتيبة وابن أبي عمران وأبي خازم عبد الحميد
بعد أن أخذ العلم عن خاله المزني صاحب الشافعي . وفى شيوخه كثرة وقد
جمع عبد العزيز بن أبي طاهر التميمي جزءاً فى مشايخ الطحاوى .

وقال الحافظ أبو يعلى الخليلي فى الإرشاد فى ترجمة المزني : وكان
الطحاوى ابن أخت المزني ، وقال له أحمد بن محمد الشروطي : لم خالفت
خالك واخترت مذهب أبي حنيفة ؟ فقال : لاني كنت أرى خالي يديم
النظر فى كتب أبي حنيفة ، فلذلك انتقلت إليه ، وأما ما ذكره الصيمري
نقلا عن أبي بكر الخوارزمي فى سبب انتقاله إلى مذهب أهل العراق فخير
منقطع لا تقوم بمثله حجة ، على أن لفظ « والله لا جاء منك شىء » ليس بما
يوجب الكفارة فى المذهبين على الصورة المبينة فى الخبر المنقطع (١)

(١) نقض هذا الخبر مبسوط فى كتاب (الحاوى فى سيرة الطحاوى للعلامة
الكوثرى ص ١٥) . الذى ألفه بعد هذه المقالة .

والطحاوى شارك مسلما فى الرواية عن يونس بن عبد الأعلى كما شارك
أبا داود وابن ماجه واللسائى فى الرواية عن هارون بن سعيد الأيلى مثله .
قال البدر العيى كان عمر الطحاوى حين مات البخارى صاحب الصحيح سبعمائة
وعشرين سنة وحين مات مسلم اثنتى وثلاثين سنة وحين مات أبو داود
ستا وأربعين سنة وحين مات الترمذى خمسين سنة ، وحين مات اللسانى
أربعا وسبعين سنة وحين مات ابن ماجه أربعا وأربعين سنة وحين مات
الإمام أحمد بن حنبل اثنتى عشرة سنة اه ، ثم قال : ولا يشك منصف أن
الطحاوى أثبت فى استنباط الأحكام من القرآن ومن الأحاديث النبوية
وأقعد فى الفقه من غيره ممن عاصره سنا أو شاركه رواية من أصحاب الصحاح
والسنن ، وهذا إنما يظهر بالنظر فى كلامه وكلامهم اه .

قال أبو سعيد بن يونس فى تاريخ العلماء المهرين : كان الطحاوى ثقة
ثبتا فقيها عاقلا لم يخلف مثله اه . ومثله فى تاريخ ابن عساكر بحروفه ، وقال
ابن عبد البر : كان الطحاوى كوفى المذهب وكان عالما بجميع مذاهب الفقهاء اه
وقال السمعانى : كان الطحاوى إماما ثقة فقيها عاقلا اه ، وقال ابن الجوزى
فى المنتظم : وكان الطحاوى ثبتا فهما فقيها عاقلا اه . وقال سبطه : وانفقوا
على فضله وصدقه وزهده وورعه اه . وقال البدر العيى : وأما الطحاوى
فإنه جمع عليه فى ثقته وديانته وأمانته وفضيلته التامة ويده الطولى فى الحديث
وعلمه وناسخه ومنسوخه ، ولم يخلفه فيها أحد ولقد أثنى عليه السلف
والخلف اه .

قال الذهبى : كان ثقة دينا عالما عاقلا اه . وذكر فى طبقاته ما يدل على
مبلغ براعة الطحاوى فى الفقه والحديث وإمامته فيهما . وقال ابن كثير فى
البداية والنهاية فى ترجمة الطحاوى : وهو أحد الثقات الأثبات والحفاظ
الجهابذة اه .

وما ذكره ابن تيمية في حقه عند توهين حديث أسماء^(١) إنما هو مجازة من مجازاته ، وليس أدل على ذلك من الاطلاع على كتبه ، وما كتبه كثير من الحفاظ في حديث أسماء يرغم ابن تيمية الذي ألف في أغلاطه في الرجال خاصة أبو بكر الصامت الحنبلي^(٢) جزماً ، وحق لمثله أن يقبع ولا يتكلم في مثل ذلك. ولا كلام في صحة الحديث من حيث الصناعة ، لكن حكمه حكم أخبار الآحاد الصحيحة في المطالب العلية ، ومعرفة الطحاوي بالعلل لا يتجاهلها إلا من اعتل بعلم لادواء لها ، نسأل الله السلامة .

ومن جملة من روى عنه من الحفاظ أبو القاسم بن أبي العوام ومسلمة ابن القاسم القرطبي والطبراني صاحب المعاجم وابن يونس صاحب التاريخ وغنجر البغدادي وأبو بكر بن المقرئ وابن الخشاب وابن المظفر وابن عدي صاحب الكامل وغيرهم . وقد ألف بعضهم جزءاً في الذين أخذوا العلم عنه .

وتوفي بمصر سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة . أغدق الله على جدته سبحانه رضوانه . وقبره ظاهر يزار على يمين السالك لشارع الليث قبل الإمام الشافعي قرب آخر موقف الترام في الشارع الموازي لشارع الترام يمينا . وأما تصانيفه ففي غاية من الحسن والجمع والتحقيق وكثرة الفوائد ، ولم تحظ مصر بطبع شيء منها رغم كون مصنفها من مفاخر وادي النيل ، سوى رسالة صغيرة سبقتها بلاد في طبعها . وهذا مما يؤسف له .

(١) هو حديث رد الشمس لعلي كرم الله وجهه . وقد جمع أهل العلم بالحديث طرق هذا الحديث وجكروا عليه بالصحة منهم أبو القاسم العامري والحاكم النيسابوري والسيوطي ومحمد بن يوسف الصالحى ، وصححه القاضي عياض . والاعتراف بصحة هذا الحديث ينافي انحراف ابن تيمية عن علي رضي الله عنه . وتبدو على كلامه آثار بغضه إياه في كل خطوة من خطوات تحدته عنه (الحاوي ٢٦)

(٢) مع تحيزه لابن تيمية .

ومن مصنفاته الممتعة كتاب معاني الآثار ، وهو يحاكم بين أدلة المسائل الخلافية بأن يسوق بسنده الأخبار التي يتمسك بها أهل الخلاف في تلك المسائل ، ويخرج من الأبحاث بما يقنع الباحث المنصف المتبري من التقليد الأعمى ، وليس لهذا الكتاب نظير في التفقيه وتعليم طريق التفقه وتربية ملكة الفقه رغم إعراض من أعرض عنه ، ولذلك كان شيخنا العلامة الأستاذ محمد خالص الشرواني رحمه الله اختاره في عداد كتب الدراسة مع الآثار للإمام محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله .

وكان لأهل العلم عناية خاصة بتدريس كتاب معاني الآثار وروايته وتلخيصه وشرحه . ومن شراحه الحافظ أبو محمد المنبجى ^(١) مؤلف اللباب في الجمع بين السنة والكتاب ، والحافظ عبد القادر القرشي صاحب الحاوي في تخريج أحاديث الطحاوي ^(٢) ، والحافظ البدر العيني وله شرحان كبيران عليه : أحدهما خلو عن الكلام في رجاله بخلاف الآخر ، وكلا الشرحين في غاية من النفع في الكلام على أحاديث الأحكام ، وقد عني بتدريسه سنين متطاولة في المؤيدية ، وله أيضا كتاب مفرد لرجال . وكتاب القرشي ، وكتب العيني من محفوظات دار الكتب المصرية على خرم فيها ^(٣) ، فباحبنا لو طبعت تلك الكتب القيمة .

وكتاب معاني الآثار طبع مرات في الهند لكن أين جمال الطبع المصري من الطبع الهندي ؟ وراوية هذا الكتاب أبو بكر بن المقرئ .

(١) توجد قطعة من شرحه في مكتبة أيا صوفيا باصطنبول .

(٢) توجد قطعة منه في دار الكتب المصرية .

(٣) ومنها أجزاء في مكتبة أحمد الثالث في طوبقبر ومكتبة عموجه حسين باشا باصطنبول . وشرح العيني (مباني الأخبار) في دار الكتب المصرية بخط المؤلف في ستة مجلدات ، وفي مكتبة رواق الأتراك نسخة تم نسخة الدار .

ومنها بيان مشكل الحديث المعروف بمشكل الآثار في نفي التضاد عن الأحاديث واستخراج الأحكام منها ، وراويته أبو القاسم هشام بن محمد بن أبي خليفة الرعيني ، وهو من محفوظات مكتبة فيض الله شيخ الإسلام في اصطنبول تحت أرقام (٢٧٣ - ٢٧٩) في سبعة مجلدات ضخام ، وهي نسخة صحيحة مقرونة من رواية الرعيني المذكور قابلها وصححها ابن السابق المترجم في «الضوء اللامع» .

والقسم المطبوع منه في أربع مجلدات في حيدر آباد الدكن ربما لا يكون نصف الكتاب .

ومن اطلع على اختلاف الحديث للإمام الشافعي رضي الله عنه ومختلف الحديث لابن قتيبة ثم اطلع على كتاب الطحاوي هـ — ذا يزداد إجلالا له وإكباراً ومعرفة لمقداره العظيم . وكما كنا نود لو طبع بمصر تمام الكتاب من النسخة المذكورة .

ومنها كتاب أحكام القرآن في نحو عشرين جزءاً . ويقول القاضي عياض في الإكمال إن له ألف ورقة في تفسير القرآن ، وهو أحكام القرآن له . ومنها اختلاف علماء الأمصار في نحو مائة وثلاثين جزءاً ، اختصره أبو بكر الرازي ، واختصاره هو الموجود في مكتبة جاز الله باصطنبول وغيرها . وأما الأصل فلم أظفر به ، وأما القطعة الموجودة بدار الكتب المصرية فهي من المختصر ، وفي المختصر يذكر أقوال الأئمة الأربعة وأصحابهم وأقوال النخعي وعثمان البتي والأوزاعي والثوري والليث بن سعد وابن شبرمة وابن أبي ليلى والحسن بن حي وغيرهم من يصعب الاطلاع على آرائهم في المسائل الخلافية فياليت الأصل بحث عنه وطبع هو أو مختصره .

ومنها الشروط الكبير في التوثيق في نحو أربعين جزءاً ، قام بطبع جزء

يسير منه بعض المستشرقين ، وقطع منه توجد في مكتبة مراد منلا وفي مكتبة علي باشا الشهيد باصطنبول بدون أن تتم بها نسخة كاملة ، وله أيضاً الشروط الأوسط ومختصر الشروط في خمسة أجزاء ، والأخير من محفوظات مكتبة فيض الله المذكور ، ومختصر الطحاري في الفقه من محفوظات مكتبة الأزهر ومكتبتى جار الله وفيض الله المذكورتين^(١) ، ومن أحسن شروحه شرح أبي بكر الرازى وقطعة منه توجد بدار الكتب المصرية . وله أيضاً النوادر الفقهية في عشرة أجزاء ، وكتاب النوادر والحكايات في نحو عشرين جزءاً ، وجزء في حكم أرض مكة وجزء في قسم الفيء والغنائم ، وخمسة أجزاء في الرد على المدلسين لحسين بن علي الكرايىسى الذى أعطى حجة لأعداء السنة بكتابه هذا حيث حاول فيه توهين الرواة من غير أهل الحجاز ، وكلمة أحمد في كتاب الكرايىسى هذا مذكورة في شرح علل الترمذى لابن رجب . وله أيضاً جزآن في الرد على عيسى بن أبان وجزء في الرد على أبي عبيد فى النسب ، وجزآن فى اختلاف الروايات على مذهب الكوفيين ، وجزء فى الرزية ، وله شرح الجامع الكبير للإمام محمد وشرح الجامع الصغير له أيضاً ، وكتاب المحاضر والسجلات ، وكتاب الوصايا والفرائض ، وكتاب التاريخ الكبير ، وكتاب فى النحل وأحكامها وصفاتها وأجناسها وما روى فيها من خبر فى نحو أربعين جزءاً ، وكتاب مناقب أبى حنيفة وأصحابه فى مجلد ، والعقيدة المشهورة ، وجزء فى التسوية بين حدثنا وأخبرنا ، وقد لخصه ابن عبد البر فى جامع بيان العلم . وله كتاب سنن الشافعى جمع فيه ما سمعه من المزنى من أحاديث الشافعى ، والشافعية يروون تلك الأحاديث بطريقه ، وله غير ذلك .

(١) وقامت بطبعه بأخرة لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر أباد الاكن طبعة ممتازة ، جزاها الله رضوانه .

وتلك شذرة من فضائل هذا الإمام الجليل . وكتبه في حاجة إلى دراسة خاصة وبحث خاص ، ولو كان مثل هذا العالم في الغرب لندب أهل الشأن لتلك الدراسة وذلك البحث رجالا خاصة ، بل نراهم يعملون هذا في بعض رجال الشرق . لكن أصبحنا بعداء عن تقدير مقادير الرجال أغنياء بما نستقى من أدمغتنا فقط عن البحث والتنقيب ، ولو زاحمناهم في البحث والتعب وراء اجتلاء معارفنا وباعدناهم في الموبقات وصنوف السقوط لكان لنا شأن غير شأننا ، والله ولي الهداية والإنهاض .



ترجمة « كاتب جلبي »

مؤلف (كشف الظنون على أسامي الكتب والفنون)

من أهم العلوم علم أحوال المؤلفات فإنه أول مرحلة من مراحل البحث لمن لم يتعود الاقتناع في العلم بما حضر وأراد التعمق في العلم الذي يعاينه بكل ما أمكن ، ومن لا يعلم ما ألف من الكتب في موضوع بحثه يطول عليه أمد فحصه بدون أن يحصل منه على طائل .

ومن أشهر ما ألف في علم أحوال الكتب ، كتاب « كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون » للعلامة مصطفى بن عبد الله الاصطنبولي المعروف بكاتب جلبي ، من رجال الدولة العثمانية في القرن الحادي عشر ، وإن لم يترجم له في خلاصة الأثر ، وقد رأيت سرد ترجمته لرغبة كثير من الباحثين في معرفة أحوال هذا المؤلف الفذ ، حيث كان « كشف الظنون » أول كتاب يتناولونه للبحث عما يريدونه من الكتب ، وقد آتاه الله شهرة بالغة بين أهل العلم في الشرق والغرب . وإلى القارئ الكريم خلاصة ترجمته :

إن مؤلف الكتاب المذكور هو العلامة الشيخ مصطفى بن عبد الله الحنفي الاصطنبولي ، وهو معروف بين العلماء بلقب « كاتب جلبي » ، وبين زملائه الكتاب بلقب « حاجي خليفة » لقبوه بذلك بعد أن حج وترقى بين الكتاب - في القسم الذي كان موظفا فيه - إلى رتبة النيابة عن رئيس القسم على مصطلح العثمانيين ، وذلك أن صغار الكتاب يسمون في مصطلحهم الملازمين وفوقهم الخلفاء ، وفوقهم الرئيس الأعلى للكتاب ، ومؤلف الكشف معروف بين المستشرقين باسم (حاجي قالفه) على طبق ما يلهج به العوام في عاصمة الخلافة .

وقد ولد صاحب الترجمة باصطنبول سنة ألف وسبع عشرة من التاريخ
الهجرى على ما يرويه هو نفسه عن والدته في كتابه وسلم الوصول إلى طبقات
الفحول ، المحفوظ في خزانه على باشا الشهيد بالآستانه وهو بخطه . وتعلم
مبادئ العلوم من علماء العاصمة على طريقة الناشئين في ذلك العهد ، وبرع
في مدة يسيرة في الكتابة والحساب والسياسة - وهي كتابة رهنزية تستعمل في
الأمور المالية فقط ، وكان كثير من الكتاب يستشكلونها في ذلك العهد وقل
جداً من يعرفها اليوم - بالتحاقه بقلم محاسبات الجيش الأناضولى سنة ١٠٣٢
حتى أصبح من ملازمى القلم المذكور ، يتنقل في البلاد على طبق ما ينتدب
له من الأعمال الكتابية والحسابية للجيش المتنقل ، لأن والده كان من
الصنف العسكرى ، فاتخذ نجله هذا المسلك العسكرى مسلماً له يعيش به .
وبعد أن عاد من محاصرة أرزن الروم و أرض روم ، إلى الآستانه
سنة ١٠٣٨ قصد جامع السلطان محمد خان الفاتح باصطنبول يوماً فرأى
الشيخ محمد بن مصطفى الباليكسرى المعروف بقاضى زاده ، يلقى الدرس
فيه ، وكان عالماً طلق اللسان عظيم التأثير في نفوس سامعيه ، فاجتذبه سحر
بيانه إلى طلب العلم ، فقرأ عليه علم التفسير ، وشرح الشريف الجرجاني على
المواقف ، وإحياء علوم الدين للغزالي ، والدرر شرح الغرر لملا خسرو في
الفقه ، والطريقة المحمدية للتنقى محمد البركوى ، وكان قاضى زاده هذا تلميذ
فضل الله ابن مؤلف الطريقة المحمدية السابق ذكرها ، وهو أخذ العلم عن
والده المذكور .

وبعد خمس سنوات انتقل صاحب الترجمة إلى حلب بحكم وظيفته في
الجيش ، وأقام الجيش هناك طول الشتاء ، فألهم في أثناء ذلك تحرير أسماء
الكتب التى يجدها عند الوراقين الكتبيين وفي خزانات الكتب حتى اشتغل
بذلك مدة إقامته بحلب ، ورجع من حلب فى موسم سنة ١٠٤٣ ، وبعد أن

حج وزار عاد ولحق سنة ١٠٤٤ بالجيش في ديار بكر. ورافق الجيش في عدة حروب ولاسيما حرب دروان ، ثم عاد إلى الآستانة سنة ١٠٤٥ عام وفاة شيخه قاضي زاده المذکور ، فشرع صاحب الترجمة في إتمام المهمة التي كان ابتدأها في حلب - وهي مهمة تدوين أسماء المؤلفات - وأقبل إقبالاً تاماً على المطالعة والتنقيب عن الكتب ، ولاسيما كتب التاريخ والطبقات والوفيات ، في خزانات الكتب بالآستانة ، وأولع باقتناء المؤلفات واشترائها ، وساعده على ذلك أموال ورثها من بعض قرابته سنة ١٠٤٧ حتى صرف لشراء الكتب نحو ثلاثمائة ألف عثمانى ، ولم يشارك الجيش في الحروب بعد حرب دروان ، مفضلاً الإقامة بالآستانة على الرحيل مع الجيش.

واختار من بين العلماء العلامة مصطفى الأعرج القاضى ليكون أستاذاً له فلزمه عدة سنين بعد وفاة شيخه السابق ذكره - وكان أستاذه هذا أبرع مشايخه في المعقول والمنقول ، وكان له نظر عال في صاحب الترجمة - وقد تلقى عن أستاذه هذا تفسير البيضاوى ، وشرح مختصر المنتهى للقاضى عضد الدين فى الأصول ، وشرح أشكال التأسيس ، وشرح الجعمينى ، وعروض الأندلسى ، والتوضيح فى الأصول ، وشرح الطوابع ، وشرح هداية الحكمة وآداب البحث ، وشرح الفنارى على الأثرية ، وشرح التهذيب ، وشرح الشمسية ، وغير ذلك ، وكانت وفاة شيخه هذا فى ١٣ ربيع الآخر سنة ١٠٦٣ عن ثمانين سنة .

ومن جملة شيوخه أيضاً الشيخ عبد الله الكردي المدرس بأيا صوفيا المتوفى سنة ١٠٦٤ وكان ضليعاً فى المعقول والمنقول أيضاً ، وكانت ملازمته لدرسه سنة ١٠٤٩ ، وتلقى سنة ١٠٥٠ العلوم العربية من الشيخ محمد الألبانى المتوفى سنة ١٠٥٤ ، وكان صاحب تحقيق وتدقيق فى العربية لا يتداخل فيها لا يحسنه من العلوم العقلية ، ومن جملة شيوخه أيضاً الشيخ ولى الدين - تلميذ

الشيخ أحمد بن حيدر السهراني صاحب محمد أمين بن صدر الدين الشرواني العالم المشهور - تلقى منه المنطق والمعاني والبيان بمناسبة وروده الآستانة سنة ١٠٥٠ ، ومن شيوخه أيضا الشيخ ولي الدين المنتشاوي الواعظ المتوفى سنة ١٠٦٥ ، لازمه سنتين من سنة ١٠٥٢ في النخبة وألفية المصطلح والحديث فأجازه بمروياته عن شيخه المحدث إبراهيم اللقاني المصري المشهور، وأصبح له سند متصل بكتب الحديث ومرويات المحدثين المشاهير .

ثم اشتغل صاحب الترجمة بتدريس العلوم وإلقاء الدروس على الطلاب نحو عشر سنين على طريقة مشايخ ذلك العهد .

ثم توفي فجأة في ١٥ من ذي الحجة سنة ١٠٦٧ عن خمسين سنة ، كما في معيار الدول ومسبار الملل ، ودفن في ساحة الكتاب المنسوب إليه على شمال النازل من جهة « وفا » إلى غور ، زيرك ، بالآستانة رحمة الله تعالى ورضوانه عليه .

(وقد ذكرت هنا شيوخه وما تلقاه عنهم من الكتب ليعلم ما اشتغل فيه من العلوم حتى صار أهلا للتكلم عنها في « كشف الظنون » ومؤلفاته الكثيرة تدل على مبلغ براعته في العلوم والفنون) .

ومن مؤلفاته القيمة « كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون » وهو من أوسع ما بأيدي الباحثين اليوم من الكتب المؤلفة في استقصاء ذكر المؤلفات في الإسلام وأنفعها في بيان أحوال الكتب ، وإن كان لا يخلو من أغلاط في الوفيات وأسماء المؤلفين كما هو شأن من قام بنفسه بمثل هذه المهمة العظيمة المشكورة ، وقد غمطه حقه المستشرق هربلو الفرنسي ، وعده جامع الغث والسمين ، مع أن هذا المستشرق إنما يرتكن في كتابه « مكتبة الشرق » على كشف الظنون ، بل استمد جل ما في كتابه من هذا الكتاب ، ويوجد بين المستشرقين من ينصف ويناصر صاحب الكشف ضد ذلك المستشرق .

وكشف الظنون في مجلدين ضخمين يتكلم على نحو ثلاثمائة علم وفن مرتب على الحروف في أسماء الكتب ، وهو يحتوى على نحو (١٤٥٠١) من أسماء الكتب والرسائل ، وعلى نحو (٩٥١٢) من أسماء المؤلفين ، والشيخ إبراهيم الواعظ في جامع آرابه جيلر ، بالآستانة - المتوفى سنة ١١٨٧ بقرب مصر أثناء عودته من الحج - له ذيل على كشف الظنون تمتع طبعه بمزوج جامع الاصل بمصر في سنة ١٢٧٤ ، وأعيد طبعه بالآستانة سنة ١٣١٠ على طبق الطبعة المصرية ، وصاحب الذيل المذكور تلميذ المحدث عبد الله بن محمد الاماسى يوسف افندى زاده مؤلف «نجاح الفارى في شرح صحيح البخارى» في ثلاثين مجلداً .

وسبق أن طبع الكشف في لايبزيغ سنة ١٨٣٥ - ١٨٥٨ ميلادية بمعرفة المستشرق الالماني «فلوكل» ، طابع فهرست ابن الازيم مع «آثارنو» ، ذيل الشيخ أحمد طاهر حنيف زاده - المتوفى سنة ١٢١٧ - وكان قد جمع في ذيله ما استدركه على الكشف مما وجدته في ست وعشرين خزانة من خزانات الكتب في الآستانة ومصر والشام وحلب ، فأصبح ما طبعه المستشرق (فلوكل) في سبعة مجلدات .

ومن ذيل على كشف الظنون شيخ الإسلام العلامة المسند عارف حكمة صاحب المكتبة المعروفة بالمدينة المنورة - المتوفى سنة ١٢٧٥ - .

وأجمع ما ألف من الذبول عليه - فيما نعلم - كتاب «إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون» ، في مجلدين ضخمين تأليف العالم البعثة إسماعيل باشا البغدادي المتقاعد من مديرية الشعبة الثانية من دائرة الضبطية باصطنبول - المتوفى سنة ١٣٣٩ - المدفون في مقبرة «ماقرى كوى» ، في الآستانة ، وقد ألف هذا الذيل بسعى متواصل منه في نحو ثلاثين سنة ، وزاد

على الأصل مع ما في طبعة أوربة نحو ١٩٠٠٠ كتاب، وله أيضا كتاب (أسماء المؤلفين وآثار المصنفين) في ثلاثة مجلدات حاول فيه أن يجمع المؤلفين من صدر الإسلام بأسمائهم وكنائهم، مع ذكر أسماء مؤلفاتهم على طراز الطبعة الأوربية، وكان الذيل المذكور محفوظا عند أسرة المؤلف بالآستانة^(١) والحاصل أن كشف الظنون هو المرجع الوحيد إلى اليوم في الكشف عن الكتب القديمة، ومن أتى بعده عالة عليه سواء عرف جميله وفضله أم لم يعرف، وأما كتب الأقدمين في هذا الصدد فليست بمتناول أيدينا.

ولصاحب الكشف مؤلفات أخرى، منها «تقويم التواريخ، ألفه في شهرين سنة ١٠٥٣ وبه حاز رتبة (الخليفة الثاني) ومنها «تحفة الكبار في أسفار البحار، في الحروب البحرية العثمانية، ومنها جهاننا (مرى العالم) في تقويم البلدان بديع في بابه، ومنها «سلم الوصول إلى طبقات الفحول، في مجلد كبير ألفه على ثلاثة أقسام: (١) التراجم (٢) الكنى والأنساب (٣) فوائد تاريخية، ومنها «رجم الرجيم بالسين والجيم، في المسائل الغربية والفتاوى العجيبة، ولم أطلع عليه، ومنها «دستور العمل لإصلاح الخلال، في تنظيم شؤون الدولة، ومنها (الإلهام المقدس من الفيض الأقدس، في حكم فائد وقت العشاء من الأقاليم، ومنها «لوامع النور في ترجمة أطلس مينور، ومنها «تحفة الأخيار في الحكم والأمثال والاشعار، في المحاضرات، ومنها «فذلكة أقوال الأخيار في علم التاريخ والأخبار، ومنها «جامع المتون، يحتوي على ثلاثين متنا من المتون المتداولة، ومنها «ميزان الحق في اختيار الأحق، رسالة نافعة فيما يجب الأخذ به في أمور يحتدم فيها الجدل، وفي

(١) طبع هذا الذيل أخيراً في القسطنطينية.

آخره ترجم لنفسه كما فعل في سلم الوصول ، ومنها الفذلكة ، في مجلدين
يذكر فيها ما بين ١٠٠٠ و ١٠٦٥ من الأنبياء العثمانية ، ومنها شرح الرسالة
المحمدية ، لعل المعروف بقوشجى في علم الهيئة ، ومنها (رونق السلطنة)
وهو تاريخ خاص بالآستانة ، وله غير ذلك من المؤلفات .

وقد ألف صديقنا الأستاذ المؤرخ طاهر بك - رحمه الله - جزءا في ترجمة
صاحب الترجمة ، وتوسع أيضا في ترجمته في كتابه عن المؤلفين العثمانيين .
ولا يتسع المقام لأكثر مما ذكرناه ، وفيه كفاية في معرفة أحواله ومنزله
في العلوم ومقدار خدماته العلمية ، كافأه الله سبحانه برضوانه وأعلى منزلته
في الجنة .

(مؤلف)

(روح البيان في تفسير القرآن)

هو العالم المفسر الأصولي الفقيه المتكلم الصوفي الواعظ الشيخ إسماعيل حقي الجلوتي الطريقة البروساوي البلد الحنفي المذهب ؛ وقد ذكر في طرة بعض مجاميعه بخطه أن أصل أسرته من السادات علي ما سمعه من والده ؛ ووالده هو مصطفى بن بيرم بن شاه خدا بنده .

وقد ولد المترجم له في بلدة « آيدوس » من بلاد بلغاريا الآن . وتلقى مبادئ العلوم في بلده وبلدة شمني ثم رحل إلى إصطنبول ، ولازم الشيخ عثمان الفضلي المعروف بالآتيازاري ، وتخرج في العلوم لديه ، ثم ذهب إلى مصر فتلقى من الشيخ إبراهيم البرماوي الأزهرى فاستجاز ، فأجازه . ثم رحل إلى دمشق وأخذ عن الشيخ أبي المواهب محمد بن عبد الباقي الحنبلي فاستجازه فأجازه . واجتمع هناك بالشيخ عبد الغني النابلسي رحمه الله وجرت بينهما بعض مناقشات في التصوف .

ثم عاد إلى إصطنبول واشتغل بالوعظ والتذكير والإرشاد هناك ثم تنقل في كثير من البلاد العثمانية ؛ وأقام مدة في « اسكوب » في البانيا ، ومدة أخرى في « تكفور طاغى » قرب الدردنيل . ثم ألقى عصا التسيار في مدينة « بروسة » أقدم عاصمة للدولة العثمانية . وبني بها خانقاها ، انصرف فيه إلى التأليف والإرشاد والوعظ والتذكير إلى أن توفي هناك سنة ١١٣٧ هـ . ودفن في خانقاها قرب « طوزبازاري » سوق الملح في وسط المدينة المذكورة ، ولم تزل أغلب مؤلفاته بخطه محفوظة في الخانقاها المذكورة رحمه الله .

وله من المؤلفات ما يزيد على مائة مؤلف ، فمنها روح البيان في تفسير

القرآن في أربعة مجادات ضخام، للوعاظ شغف عظيم به لما فيه من الحكايات المرققة للقلوب، وفيه نقول كثيرة عن كتب فارسية، وفيه كثير من إشارات الصوفية بل يكثر النقل فيه من التأويلات النجمية لصاحب منارات السائرين وفيه أيضا من وجوه البيان ماتستلذه الأسماع، إلا أنه لا يتحاشى عن النقل عن كل من هب ودب على غلوه في وحدة الوجود، ومنها شرح المثنوى في مجلدين ضخمين، وشرح المحمدية لليازيجي في مجلدين كذلك، وشرح الأربعمين النووية في مجلد، وكتاب النجاة في التصوف والتوحيد، وتمام الفيض، وشرح نخبة الفكر في مجلد كبير، وشرح إجازة البرماوى؛ وشرح إجازة أبي المواهب الشامي، وشرح ملتقى الأبحر في الفقه الحنفي؛ وشرح المقدمة الكيدانية في الفقه؛ وشرح الأصول لتيسير الوصول؛ والحق الصريح والكشف الصحيح، وأسرار الحج، والواردات الكبرى، وشرح الأصول العشرة، وشرح الصلاة المشيشية، وكتاب الخطاب يشرح في أوائله الإيمان والتوحيد ثم يتوسع في بيان معارف الشيوخ الثلاثة الشيخ الأكبر وصدر الدين القونوي والشيخ عثمان الفضلي الآتيازاري شيخه، ويترجم لهم ويذكر سيرهم وكراماتهم، وله تعليقات على تفسير الفاتحة للبيضاوي، وعلى تفسير سورة النبأ للبيضاوي، وشرح شعب الإيمان؛ وكتاب الكبائر؛ ومجموعة الخطب، وشرح الآداب، وحياة البال؛ وسلوك الملوك؛ وكتاب الأنوار؛ وكتاب الحروف، والتواجد؛ والأصول السبعة، والصكوك، والرسالة الجامعة للمسائل النافعة، وراحة الروح، وديوان الحقائق، والكنز المخفي، والفروق اللغوية، والسلسلة الجلوتية. وغير ذلك من المؤلفات الكثيرة؛ وفي آخر ديوانه المطبوع فوائد كثيرة منقولة من خطه رحمه الله.

وقد ترجم له مؤلف تراجم المؤلفين العثمانيين في نحو أربع صفحات، ومؤلف حديقة الجوامع في نحو ثلاث صفحات عند ذكره للجامع (٣١ - مقالات)

الأحمدى فى أسكدار بمناسبة كون المترجم له واعظا فى الجامع المذكور مدة .
وقد امتحن صاحب الترجمة مرات بالنفى والتغريب بسبب مسألة وحدة
الوجود ، وكان واعظا أصوليا فقيها طويل النفس فى بحوثه على تساهل منه
فى النقل من كل كتاب ، زاهدا ورعا للغاية ، عابداً صاحب مواجيد وأحوال
ذا جهارة فى الدفاع عن الصوفية كثير الاحتكاك بعلماء الظاهر .

والطريقة الجلوتية التى ينتمى إليها على خلاف الجلوتية فى المشرب
بتطلب الوحدة فى الكثرة بدون اختلاء ولا انفراد ولا انجماع عن الناس
كما هو مشروح فى كتب القوم ، وقد أخذ صاحب الترجمة الطريقة الجلوتية
عن شيخه السيد عثمان ابن السيد فتح الله الفضلى الآبى زارى المتوفى فى
د ماغوسه ، فى جزيرة قبرس (١) سنة ١١٠٢ هـ . عن ٦١ سنة ، وكان شيخه
هذا صادق الوجد باهر الذكاء ، وله من المؤلفات مصباح القلب شرح مفتاح
الغيب للصدر القونوى ، ومرآة أسرار العرفان على إعجاز البيان للصدر
القونوى أيضا وشرح التنقيح فى أصول الفقه ، وهداية المتحيرين فى الحكمة
والكيمياء ، والتجليات البرقية شرح ميمية الشيخ الأكبر التى أولها
لنا من أمره روح وجسمه وحاشية المطول ، وشرح العضدية فى الآداب
وغير ذلك .

والسيد عثمان الفضلى هذا ولد فى د شمنى ، من بلاد بلغاريا الآن . وأقام
فى شمنى وآيدوس وقلبة ولامصطنبول (٢) وغيرها من البلدان واشتغل فيها
بالتدريس والإرشاد وطالت مدة إقامته بالاستانة إلى أن نفي منها بمسعى

(١) يرسمها بعضهم (قبرص) بالصاد ، وهو وهم ، على ما فى معجم البلدان
والقاموس المحيط وشرحه وغيرهما .

(٢) يخطئ بعضهم فى رسمها ، وما هنا هو الصواب ، على ما فى معجم البلدان
لباقوت والقاموس وغيرهما .

الحساد إلى ماغوسة وتوفي بها سنة ١١٠٢ هـ كما سبق. ونسبته إلى «آبازارى»
- سوق الخيل - باصطنبول لسكناه بها .

وهو أخذ الطريقة الجلوتية عن الشيخ عبدالله الواعظ المعروف بذاكر
زاده المتوفى سنة ١٠٦٨ المدفون في أسكدار وراء تكية المساكين عند مقبرة
«قراجه أحمد دده»، رحمه الله . وهو أخذها عن الشيخ أحمد الخطيب
المعروف بدزدار زاده المتوفى سنة ١٠٣٢ هـ المدفون في زاويته في «أدرنه»،
وهو أخذها عن الشيخ محمود هدائي الجلوتى دفين أسكدار في زاويته المعروفة
سنة ١٠٣٨ هـ وكان شيخ السلطان أحمد الأول، وكان عبد الغنى النابلسى نزل
في تكيته عندما رحل إلى الآستانة وألف «لمعات البرق النجدى في شرح
تجليات محمود افندى»، شرحا لكتاب التجليات من مؤلفات الشيخ محمود
هدائي المذكور .

ومبدأ أمر هذا الشيخ أنه من بلدة «سفرى حصار»، وتلقى العلوم من
الأستاذ الفقيه الشيخ رمضان الصوفى القاضى ابن القاضى المعروف بناظر
زاده من أفذاذ علماء عصره. وهو أخذ العلم عن عبد الباقي العربى عن على
الجمالى عن ملا خسرو وناب عن أستاذه ناظر زاده فى القضاء بدمشق ثم
بمصر ثم بروسة .

وحيثما ذهب إلى مصر نيابة عن أستاذه فى القضاء لقي هناك الشيخ كريم
الدين الخلوتى من كبار خلفاء العارف محمد دمرداش الخلوتى المشهور فأخذ
عنه الطريقة الدمرداشية الخلوتية فأخذ ينهل من منهل التصوف ولما عاد إلى
إصطنبول وذهب إلى بروسة للنيابة عن أستاذه ناظر زاده فى القضاء اجتذبه
الشيخ العارف محمد محي الدين الجلوتى المعروف بأفتاده هناك وسلك لديه
وبه تربى وعليه تخرج فى التصوف . وتوفى الشيخ أفتاده فى بروسة سنة ٩٨٨ هـ
وضريحه هناك معروف . وهو أخذ عن الشيخ خضر دده المقعد المتوفى

سنة ٩١٣ وهو أخذ عن الشيخ نعمان المعروف بالحاج بيرم الولى الأنقروى المتوفى سنة ٨٢٣ صاحب الضريح والجامع المشهور فى أنقرة وشيخ الطريقة البيرامية التى كانت معروفة فى الديار العثمانية. وهو أخذ عن الشيخ حميد الدين حامد بن موسى القيصرى الأقسراى المتوفى سنة ٨١٥ هـ عن صدر الدين ابن صفى الدين الأردبيلى عن أبيه عن إبراهيم الزاهد الكيلانى عن جمال الدين التبريزى عن الشهاب محمد التبريزى عن ركن الدين محمد الزنجانى عن قطب الدين الأبهري عن أبى النجيب السهروردى بأسانيده المعروفة .

وكان صاحب روح البيان يقول إن الطريقة الجلوتية من جهة الشر كانت هلالا فى عهد إبراهيم الزاهد الكيلانى وقرأ فى دور الشيخ أفتاده وبدرا فى عهد الشيخ محمود هدانى .

وهذا القدر من البيان يكفى فى التعريف بأحوال مؤلف روح البيان وباسناد طريقته الجلوتية وبمشربه فى التصوف رحمه الله وغفر لنا وله .
والبعث المفصل عن الطريقة الجلوتية فى « تبيان وسائل الحقائق فى بيان سلاسل الطرائق » فى ثلاثة مجلدات للشيخ كمال الدين الحريرى أمين مكتبة الفاتح باصطنبول المتوفى سنة ١٢٩٩ هـ . رحمه الله .

ترجمة العلامة إسماعيل الكلبوي

ولمعة من أنباء بعض شيوخه

ما يزيد العالم الديني قوة في الحجج وتوقداً في القريحة واستقامة في النظر ووضوحاً في البيان وغرصاً في المعاني الاستزادة من العلوم الكونية إلى جنب ما احتواه من العلوم الشرعية ، فالعالم الذي يجمع بين المعقول والمنقول تكون له المنزلة العليا بين العلماء في جميع الأدوار . بشرط أن يحافظ على التوازن بين معارفه في المعقول والمنقول بدون أن يسمح لطغيان أحد العلمين على الآخر ، فيكون مثل هذا العالم قرّة عيون العلماء وغرة ناصعة في جبين الدهر ، فمن قصر في أحدهما يكون تفكيره متضايق الأفق وبصيرته قصيرة المدى جامداً أو جاهداً . وأما من جمع بينهما بشرطه فهو الموفق لخدمة الدين وتلشئة العلماء الموفقين .

ومن جمع إلى علم الدين معارف عصره من الرياضيات والطبيعيات ، في أوائل القرن الهجري المنصرم العلامة إسماعيل الكلبوي صاحب المؤلفات الممتعة في المنطق وآداب المناظرة وعلم أصول الدين والجبر والحساب والهندسة ونحوها من العلوم . وقد لقيت مؤلفاته الشهرة البالغة والطيران الحثيث في الأقطار ، لكن لا توجد لهذا العالم الفذ ترجمة شافية في الكتب التي هي بمتناول أيدي علماء هذه الديار ، فرأيت في ترجمته فائدة لجمهور أهل العلم فدونتك ترجمته باختصار من الكتب المؤلفة في هذا الشأن :

الكلبوي هذا هو العلامة المحقق الرياضي المنطقي الأصولي الجدلي النظار الفقيه القاضي الشيخ إسماعيل بن مصطفى بن محمود الكلبوي نسبة

إلى دكتابه ، بفتحتين فسكون بالكاف الفارسية - نطقها كالجيم في لهجة مصر -
بلدة بقضاء قرق أجاج ، في لواء صاروخان ، من ولاية إزهر ، في غربي
الأناضول ، ولد بها سنة ١١٤٣ هـ من بيت علم وفضل هناك ، وأجداده كانوا
يتوارثون التدريس والإفتاء في البلدة المذكورة .

وتوفي والده وابنه هذا طفل ليس له من يسهر على تعليمه حتى بقي مدة
يسرح في اللهو واللعب مع لداته ، ثم صادفه أحد أصدقاء والده وهو يرتع
ويلعب مع أقرانه بالجوز فعاتبه قائلاً له : تغسأ لك تمضي أيامك باللهو
واللعب وآباؤك وأجدادك هؤلاء المشاهير في العلم أفأثر هذا الكلام فيه
جد التأثير فانصرف إلى أن حصل من مبادئ العلوم ما يؤهله للرحيل إلى
اصطنبول لتحصيل العلم هناك فارتحل إليها وتلقى العلوم من أفذاذ أسانذتها
إلى أن اكتمل بدره .

ومن جملة أسانذته الذين لازمهم العلامة الشيخ عثمان بن مصطفى بن
إبراهيم الياسيني المتوفى سنة ١١٨٧^(١) - وهو معروف بالسعة في الفقه وقوة
الاستحضار لقواعد العلوم وجودة الإلقاء - ومنهم العلامة الأوحى والجهيد
المفرد السيد محمد الأمين بن يوسف بن إسماعيل بن عبد اللطيف الأضالي
والأنطالي ، المعروف بابن مفتي أنطاليا المدعو بمفتي زاده الكبير الملقب
بخزانة العلوم ، آياقلى كتبخانه ،^(٢) وهو عمدة الكتنبوى في العلوم وبه تخرج
فيها ، وأستاذه هذا كان آية الله في قوة الحفظ ودقة الفهم والاتساع في العلوم
حتى إن العلامة الكبير أحمد جودة باشا صاحب مجلة الأحكام قال في تاريخه

(١) وهو تلميذ على بن الحسين الكلبي تلميذ أحمد بن محمد القاز آبادى تلميذ
محمد بن حمزة الدباغ السيواسى المعروف بالتفسيرى تلميذ على الكوراني صاحب
عبد الله الجزرى تلميذ أحمد المجلى وسنده معروف . (ز)

(٢) ترجم له المؤلف في كتابه (التحرير الوجيز ص ٢١) .

الكبير : إنه لم يظأ أرض اصطنبول بعده من يقارب شأوه في العلوم ، مع أنه أدرك ورود أمثال المفسر الآلوسی والعلامة محمد التیمی وغيرهما من المشاهیر ، ولم يكن ممن دیدنه المبالغة فيما يقول .

ولا بأس في الاستطراد بذكر شيء من أحوال أستاذه هذا بالنظر إلى أن الكنبوی غرس يد هذا الأستاذ الفذ ، والصلة بين براعة الأستاذ وانكشاف مواهب التلميذ أمر غير منكر ، فشيخ الكنبوی هذا ولد في أضاليا سنة ١١١٢ وتلقى العلوم عن والده تلميذ محشي مرآة الأصول عبد الرزاق بن مصطفى الانطاکی وعن أبي سعيد محمد بن مصطفى الخادمي تلميذ العلامة أحمد القازآبادي ، وعن المحدث أبي محمد عبد الله بن محمد الأماسي صاحب « نجاح القاري في شرح صحيح البخاري ، في ثلاثين مجلداً ، وعن أحمد حازم بن عبد الرحمن بن عبد الله الأركلي الأصل مفتي « نو شهر ، تلميذ والده المتخرج على العلامة علي النشاري القيصري المشهور ، وأسانيدهم مبسوطة في أثبات شيوخ مشايخنا رحمهم الله .

فبعد أن أنتم « مفتي زاده ، هذا العلوم على شيوخه هؤلاء. اتفق أن رأى وكالة المشيخة الإسلامية على أهبة إجراء امتحان بين مشاهير قدماء العلماء المدرسين لتولية المتفوق منهم وظيفة كبرى ذات مرتبة ضخمة، وكان في ذلك العهد يتولى وكالة المشيخة « وكالة الدرس ، التي من اختصاصها الإشراف الفعلي على شؤون العلم في المعاهد العلامة الكبير أستاذ الاساتذة الشيخ أحمد بن محمد القازآبادي صاحب المؤلفات المعروفة والشهرة العظيمة المرحول إليه من الأقطار المتوفى سنة ١١٦٣ وله عند نفسه أيضاً ما يجعله ينظر إلى كبار علماء عصره بمنظار مصغر جد التصغير، فبادر شيخ الكنبوی هذا إلى أن يطلب من القازآبادي أن يأمر بتسجيل اسمه ليمتحن مع هؤلاء الكبار المتسابقين ، فقال له القازآبادي بشيء من عدم الاكتراث : هذا

امتحان خطير لوظيفة خطيرة ليس لغير المشاهير من العلماء المدرسين فضلا
عن طلبة العلم أن يخطب تلك الغادة بطلب التسابق في الامتحان . ولما سمع
« مفتي زاده » هذا الكلام منه جاوبه قائلاً له : ليس قصدي مزاحمتهم في تلك
الوظيفة ، وإنما مرادى أن أظهر ما في الزوايا من الخبايا . فتعجب القاز آبادى
من هذا الجواب الجرى . بمن بعده في عداد الطلبة بعد مع أن كبار أهل العلم من
أهل عصره ما كانوا ليجتروا على مثل ذلك الجواب لعظم منزلته عندهم في
العلم ، فقال له القاز آبادى : لك ما تريد .

فكان « مفتي زاده » أول من قام لما نودي المتسابقون لأجل الامتحان
ولا تسأل عن مبلغ تشدد القاز آبادى في امتحانه عن العلوم ، لكن أسقط
في يده حيث وجدته بحراً لا ساحل له في المنقول والمعقول يكتسح الأسئلة
بفائض علومه المتدفقة ، حتى اضطر القاز آبادى إلى الاعتراف بفضله
والتنويه بأمره مشيراً إليه بالعودة إلى جنبه وقائلاً له على ملا الأَشهاد :
« أنت خزانة العلوم حقاً ، فبقى « آياقلى كتيبخانه » لقباً له طول حياته . وهذا
مبدأ انتشار ذكره الرفيع وبعد وفاة القاز آبادى خلا لمفتي زاده الجوف أصبح
المرجع الوحيد في حل المشكلات في عصره بدون مدافع ، بل كان أصحاب
الدعوى العريضة من علماء عصره يذوبون ضآلة أمام علمه الواسع .

وبما وقع له في أوائل اشتهاره أن العلامة مصطفى بن محمد السفرجلاني كان
ورد الأستانة وله ذكاء وغوص في العلوم الأدبية والعقلية - بل يقول عنه
المرادى : آية الله في العلوم العقلية - وكان يغشى مجالس الوزراء من أهل العلم
فيكلهم بما ينم عن دعاو عريضة في العلم واستخفاف بعلماء العاصمة حتى
وقع له مثل ذلك في مجلس الوزير العالم محمد راغب باشا مؤلف « سفينة
الراغب ودفينة المطالب » فأحب أن يجمع بينه وبين عالم من علماء العاصمة
يعرفه مقدار نفسه ويقفه عند حذو بلطف حتى دعاه و « مفتي زاده »

المذكور إلى سهرة في قصر الباشا فجرى هناك من الأبحاث العلمية ما يعرفه خالة العلم بالعاصمة ويسكته عن التقول فيهم . وكان هذا المجلس العلى الذى دام ثلاث ساعات من أفـكه المجالس العلمية كما هو مشهور .

ومن النبذ اللطيفة من أحوال د مفتى زاده ، هذا أن ملوك الإسلام كان من عاداتهم المتوارثة من أقدم القرون إجراء مناقشات علمية بين العلماء المشاهير في عصر كل منهم في مجالس خاصة في أوقات يحضرها ملك العصر ووزراؤه ليستمعوا إلى درس يلقيه كبير من العلماء ويلتدب لمناقشته جماعة منهم من المعروفين بجودة الإيراد والإصدار ، فيكون مثل هذا المجلس من أمتع المجالس وأنفعها من ناحية تنمية الشعور الدينى فى القلوب ومن جهة معرفة مراتب علماء العصر من كشب ليسكون ولى الأمر على بيته من أحوال العلماء فى التولية والترقية توسيداً للأمر إلى أهله .

وقد ازدانت صحف التاريخ بأبناء أمثال تلك المجالس فى عهد المنصور والمهدى والرشيد والمأمون وغيرهم من خلفاء بغداد ، وكذلك ما كان يجرى فى مجالس الملوك بمصر فى عهد الدولة البحرية والدولة البرجية (١) من مباحثات العلماء بمحضر الملوك والوزراء . فدونك ما يذكره أبو المحاسن فى النجوم الزاهرة من درس ألقاه العلامة الشمس الديرى فى جامع المؤيد ، ودرس ألقاه العلامة السيرامى قبله فى جامع الظاهر . وأما ما كان يلقيه الشيوخ بالقلعة المصرية من دروس الحديث بمحضر الملوك والوزراء والعلماء فقل من لا يشير إليها من الأقدمين فى تواريخهم وكل ذلك لتلك الغاية الشريفة . وكانت الدولة العثمانية تجرى على هذه العادة المتوارثة يلتدب أهل الشأن فى كل سنة ثمانية من كبار العلماء لإلقاء كل منهم درساً دينياً من تفسير البيضاوى فى القصر الساطانى فى يوم خاص من شهر رمضان . ويحضر درس

كل عالم منهم جماعة من العلماء لا يقل عددهم عن خمسة عشر عالماً يناقشونه فيما يليق به بكل حرية ؛ فتجرى مباحثاتهم العلمية هذه بمراى من جلاله الملك ومسمع منه وبمخض من وزراء الدولة ، واستمرت هذه العادة المستحسنة إلى انقراض الدولة المذكورة .

وفي عهد السلطان عبد الحميد الأول بلغت مناقشات العلماء في تلك الدروس حداً لا يستحسن حيث لم يكن السائل يقتنع بالجواب ولا المجيب يتمكن من الإقناع لتقارب منازلهم في العلم فصدر الأمر الملكي بحضور مفتى زاده ، الكبير في تلك الدروس كلها ليكون الحكم في المباحثات بينهم فيقول للمخطيء قد أخطأت وللمصيب قد أصبت ، فعادت مياه المناقشات إلى مجاريها من غير تعطيل للدروس إذعانا من الجميع لقوله الفصل .

ولم يزل مفتى زاده هذا يلشء العلماء طبقة بعد طبقة إلى أن مات سنة ١٢١٢ عن مائة سنة بعد وفاة تلامذته كلهم ولذلك كان كثير من تلاميذه تلاميذه حضروا عليه وأخذوا عنه الإجازة ليعلو إسنادهم .

فالكاتبوى تخرج على مثل هذا العالم الكبير فلا غرو إذا هو أبداع في مؤلفاته . وكان نجاح الكاتبوى في الامتحان اللاتحاق بزمرة العلماء المدرسين سنة ١١٧٧ هـ . ولم يزل يدرس ويؤلف ويلازم شيخه لحل ما يشككه إلى أن ولى قضاء بكيشهر فنار ، - في تساليا - سنة ١٢٠٤ ومات بها سنة ١٢٠٥ بعد أن تلقى خطاب عتاب من شيخ الإسلام ، ومكتوب على عاهد قبره هناك ما ترجمته : « الفاتحة لروح أفضل المتأخرين وعمدة المصنفين إسماعيل الكاتبوى قاضى بكيشهر سابقاً ، ولا أدري هل يحافظ اليونان على قبره اليوم أم لا .

وما يدل على براعته في العلوم الرياضية أنه حضر مهندس فرنسى إلى العاصمة وقابل وزير الخارجية ، رئيس الكتاب ، متسائلاً عما إذا كان في

عاصمة العثمانيين من يجيد العلوم الرياضية ويفهم هذا مشيراً إلى جدول قدمه في (اللغاريتمه) فأحال وزير الخارجية ذلك المهندس إلى الكنبيوي وبعثه إلى بيته ، ولما رأى المهندس الشيخ وملابسه وحالة بيته اعتقد أنه لم يلق ما يشده ومع ذلك ترك الجدول عند الشيخ وطلب منه أن يجاوبه ليوم عيونه ، ولما ذهب إليه في الميعاد المحدد وجد الشيخ ألف رسالة ممتعة في اللوغاريتمه ، في مقالتين بغاية من الإجادة والتوسع ، فتحير المهندس غاية التحير لكونه لإيجاد جداول اللغاريتمه ، في أوربة قريب العهد إذ ذاك ، وقال لوزير الخارجية لو كان هذا العالم في بلادنا لكانت قيمته بقدر وزنه ذهباً ، ثم طلب من الوزير أن يسمح له في أخذ صورة الأستاذ الكنبيوي فدعوه إلى الوزارة فلما رأوا ملابسه وجدوها غير صالحة فنزعوها وألبسوه فروة من طراز ما كان يلبسه وزراء ذلك العهد فرسم المهندس صورة الكنبيوي من غير أن يتمكنوا من الامتناع ثم نزع الفروة ونظر إلى الصورة قائلاً الحمد لله رأيت نفسى لابس فروة ، وكان ذلك سنة ١٢٠١ هـ .

وفي عهد السلطان سليم الثالث استعرض الجيش في كاغدخانة ، في الأستانة تحت رعاية جلالة الملك وأجريت هناك تمرينات حربية ثم أطلقت مدافع إلى هدف معين لكن القنابل المرمية طاشت عن المرمى ولم تصب الهدف فغضب جلالة الملك من الخطأ في حساب قوة المدفع وبعد المرمى مع الغلط في توجيه المدفع ، ولم تكن كيفية إطلاق المدافع إذ ذاك وصلت إلى ما وصلت إليه اليوم من التمام والسكال فذكر عند جلالاته أحد الأمناء مبلغ براعة الكنبيوي في الحسابات الدقيقة والأمور الميكانيكية ، فأحضر وأمره الملك أن يعدل وضع المدافع فقام الكنبيوي بحساب قوة المدفع وثقل القنبلة وبعد الهدف وأتم تعديل وضع المدفع على وفق ذلك ثم أمر بإطلاقه إلى الهدف فأصابت الطلقات كلها على التعاقب تحت تصفيق ألوف من المشاهدين

فلقى عمله هذا الاستحسان العظيم عند جلالة الملك فصدر الأمر الملكي الكريم بتخصيص اثني عشر رطلا من الأرز تصرف كل يوم إلى الأستاذ وذريته مدى الدهر ، ولم يزل أحفاده يتقاضون هذا المقدار من الأرز إلى أن غادرنا البلاد .

ومنظر لطيف جداً أن يقوم شيخ من مشايخ الدين بما عجز عنه كبار رجال الفن في ذلك العهد ، وكانت الغابة هناك لا تخلو عن ليوث إلى أن تبذلت الأرض . فمدير الرصد هناك كان من المشايخ إلى اليوم وضياء بك الرياضي البحري المشهور كان تلميذ العلامة الشيخ حسين القارلوي رئيس الفلكيين وكان يلزمه إلى أن غادرنا البلاد ، وحياته هذا الشيخ الورع القارلوي ملأى بالغرائب أطال الله بقاءه إن كان حيا ورحمه الله إن كان انتقل إلى الآخرة .

وللاكتنوبى من المؤلفات سوى رسالتيه في « اللوغاريتمه » حاشيته الكبيرة على شرح العضدية للدواني في أصول الدين . وكان كتابه هذا في عداد كتب الدراسة يعنى بدرسه غاية الاعتناء وفيه من التحقيقات ما لا تغنى عنه كتب المتقدمين ، وله أيضا حاشية على كتاب أبي الفتح في تهذيب المنطق وحاشية عظيمة على كتاب أبي الفتح أيضا في الآداب ، ولها المنزلة العليا عند العلماء باعتبار أهمها تعلمان طرق التصرف في العلوم وتدريبان على وجوه الانتباه والتهيؤ للأجوبة المرضية عند النقاد عن الأسئلة الدقيقة في الفنون وهذان الكتابان يمثلان خير تمثيل - باستطراد انهما في العلوم - ما كان عليه علماء تلك البلاد من الغوص في عبارات أهل العلم واستقاء المعاني الدقيقة من مطاوي تلك العبارات على طبق العلوم التي يدرّب عليها الطلاب ، فالطالب الذي أتم درس الفنون ثم تمرن على ما في الكتابين من طرق الفهم ووجوه الأخذ والرد في العلوم يكون على ثقة من النجاح الباهر في امتحان العالمية

الكبرى ، وهما مثالان متجسدان يفيدان طريق المناقشات في العلم في تلك البلاد .

كما أن الشيخ « دسوقي عربي » من كبار العلماء كان هنا مثالا حياً للمناقشات الأزهرية .

ومن مؤلفات الكلبوي أيضاً تعليقه على الفوائد الضيائية للجامي ، وشرح الأثرية في المنطق ، والبرهان وهو كتاب مذهب بديع في المنطق الصوري ، ومفتاح باب الموجهات المعروف برسالة الإمكان ، وكان هذا في عدد كتب الدراسة كالبرهان هناك ، وأين سوانح التوجهات المستمدة من مفتاح باب الموجهات من الأصل ؟ وآداب المناظرة ، ورسائل الامتحان ، وتعيين القبلة ، وأضلاع المثلثات ، وحاشية كبرى على شرح الهداية الأثرية في الحكمة . وتلك الكتب كلها مطبوعة .

وله أيضاً « العمل بالربع المجيب » ، و« كسورات الحساب » ، في الكسورات وسائر الأعمال المهمة في الحساب ومسائل الجبر ، و« الحاشية على حاشية عبد الحكيم السيالكوتي على شرح السعد للعقائد السلفية » ، وال« خيران بدار الكتب العامة بميدان بايزيد في الآستانة » ، و« وحدة الوجود » ، وهي محفوظة بخزانة الفاتح ، كما أن « حاشيته على أبي الفتح في الآداب » ، موجودة بها بخطه رحمه الله . وأبو الفتح هذا من أصحاب عصام الدين الاسفرايني معروف عندهم بلقب « ميرأبي الفتح » ، وقد توفي سنة ٩٧٦ وكان حسيني اللقب فلقب بلقب الأمير لأن عادة العجم تلقيب الشرفاء بلقب الأمير ثم يخففونه ويقولون بدله « مير » .

وكنت رأيت عند الشيخ الكبير القارلوي السابق ذكره وعند ضياء بك الرياضي أيضاً بعض رسائل مخطوطة للكلبوي ، ولا أستحضر أسماءها الآن أغدق الله على جدته سحائب الرضوان وأعلى منزلته في غرفات الجنان .

وقد تخرج به علماء أجلاء منهم قره خليل الأفحصارى ومحمد أمين بن عثمان الزعفرانبولى ، وعبد الوهاب بن عثمان الياسينى شيخ الإسلام فيما بعد وهو ابن أستاذه ، ونسبة أسرته إلى السورة حيث كان أحد أجداده وقف وقفاً لقراءة سورة «يس» ، فى بعض الجوامع ، فجرى هذا اللقب عليه وعلى أحفاده .

ومن تلاميذ الكلبوى أيضاً شيخ المشايخ على الفكرى ابن محمد الصالح الأخصخوى المتوفى فى دقلبة ، سنة ١٢٣٦ منفياً بها ، وهو ممن تلقى منه ومن شيخه مفتى زاده الكبير وأجيز منهما ، كما أجيز من محمد المنيب العيلتبانى^(١) ومن مصطفى الرىزوى المعروف بدباغ زاده قاضى مصر بعد أن تلقى منهما العلم أيضاً ، والأخيران أخذوا العلم عن العلامة إسماعيل بن محمد القونوى محشى أنوار التنزيل .

وكل هؤلاء من مشاهير العلماء فى تلك البلاد وأما أيدهم فى العلوم المذكورة فى أثبات المشايخ ذوى الإسناد ، وبالأخصخوى تخرج إبراهيم بن محمد الأسيبرى شيخ العلامة سليمان بن الحسن الكرىدى ، وبالكرىدى تخرج الحافظ محمد غالب شيخ علامة الديار الشىخ أحمد شاكر بن خليل الاصطنبولى^(٢) ، وقد أدركت الأخير وحظيت بدعواته المباركة ، وبه تخرج شىخى وعمدتى العلامة إبراهيم حقى بن إسماعيل بن عمر الأكينى ، وأستاذى وقدوتى التحرير الشهير الشىخ على زين العابدين بن الحسن بن موسى الأصبونى رحمهم الله تعالى وأعلى منازلهم فى الجنة .

(١) ترجم له المؤلف فى (التحرير الوجيز ص ٢٢) .

(٢) هؤلاء الخمسة تراجم فى (التحرير الوجيز ص ٢٣) . وما وقع للعلامة الكوثرى مع علامة الديار التركية الشىخ شاكر الاصطنبولى أن هذا قدمه فى صلاة العصر مؤتماً به فى جامع السلطان سليم ، والعلامة الكوثرى يومئذ دون التاسعة عشرة .

فقيه العلم

العلامة اسماعيل صائب سنجر

الأُمُّ الرشيدة تعنى بذكري عظمائها في كل ناحية من نواحي العلم والعمل استنهاضا لهم من يخلفهم فيها. وقد مضت سنتان تقريبا^(١) منذ مات صديقنا الأستاذ الكبير اسماعيل صائب المدير العام لخزانات الكتب العامة في اصطنبول رحمه الله فأرى من الواجب على التحدث عن هذا الرجل العظيم بتلك المناسبة :

كان رحمه الله رحب الصدر سهل العريكة ، لين الجانب ، كريم الخلق سمحا ، دمث الأخلاق صبورا بحاذا منقبا ، قوى الذاكرة منصرفا بكلية إلى مطالعة الكتب وتحقيقها ليل نهار ، ولم يكن لباحث في الكتب مطمع وراء تنقيبه ، وكان اقتنى كثيرا من نوادير المخطوطات ، وكان هو المفزع الوحيد والمرجع الأخير في تعرف أحوال الكتب النادرة يؤمه الشرق والغرب والمصري والهندي فيجدون عنده ما يشفي غلتهم في تحقيق ما يشهدون حيث يصف ضالتهم المنشودة بكل دقة لكون نواذر الكتب في خزانات اصطنبول ماثلة أمام عيديه . ولم يكن رحمه الله يرضن بشيء من علمه على أحد . وقد تولى وظائف كبيرة من وظائف العلم وكان من أفذاذ شيوخ العلم في جامع أبي يزيد ومن كبار أساتذة معهد التخصص في علم أصول الدين والعلوم الفلسفية ومن أجلة المدرسين في الجامعة وقد زاملهم في تلمذة رجال المستقبل مدة ، ثم استقال من درسه في الجامعة لأسباب لا داعي إلى شرحها هنا ، وكان منصرفا كل الانصراف إلى شؤون خزانات الكتب بالعاصمة القديمة موفقا في بحوثه إلى أن لقي ربه ، رحمه الله .

وكان من أواخر أعماله المجيدة مشاركة اللجنة القائمة بتلسيق كشف
الظنون وتحقيقه على مسودة المؤلف ومبيضته ، فواصل العمل مع أعضاء
تلك اللجنة حتى أتم معهم وضع مقدمة ممتعة للكتاب وترجمة مؤلفه جامعة ،
وشاركهم أيضا في تحقيق الكتاب وتمييز ما زيد في الطبقات إلى أواخر حرف
الألف ، وقد مضى على هذا المهيع الرشيد زملاؤه الفضلاء الأستاذ النحرير
السيد محمد شرف الدين من أساتذة الجامعة ومن أفذاذ شيوخ جامع أبي يزيد
والأستاذ البهائية السيد رفعت الكايسى المعلم في الجامعة مع موازنة لهم نافعة
من العلامة الأستاذ المعمر الشيخ حسين عوني العربكيري حتى صدر كشف
الظنون على أبداع حلية وأكمل تلسيق .

وكان صديقنا لا تمر به شاردة إلا ويقتنصها في نسخته من كشف الظنون
ولا يلبث في أحد الفهارس غلطة إلا ويصلحها في الحال ، ومن نماذج ذلك أنك
ترى فهرس المكتبة العامة الحميدية في ميدان أبي يزيد ذكر كتاب مطبوع
يلسب للسعد التفتازاني في الرد على الشيخ الأكبر ، فتجد الأستاذ يكتب
في طرته أنه ليس للسعد وإنما هو للعلاء البخاري أحد تلامذة السعد محفوظ
تحت الرقم الفلاني بخط قديم واسم الكتاب « فاضحة الملحدين » وناشره غير
في صلب الكتاب قول المصنف (قال السعد في شرح المقاصد) إلى قوله
(قلت في شرح المقاصد) .

وكنت ذهبت إلى قسطنطين في أثناء الحرب العامة لافتتاح معهد هناك
فرأيت فيما رأيت هناك من نوادر المخطوطات كتاب « الجمع بين الفترى
والتقوى في مهمات الدين والدنيا » لأبي العلاء صاعد بن أحمد بن أبي بكر
الرازي من رجال القرن السادس ، في مجلدين ، يحوى الكتاب أقسام العلم
والعمل والأخلاق على ترتيب بديع - بطول شرحه هنا - وهو يجمع خلاف

الأئمة بأن يجعل قول هـ هذا الإمام موجب الفتوى وذلك موجب التقوى ،
فسألته عن ترجمة مؤلفه فقال لا أدري في ترجمته ما يزيد على ما في الجواهر
المضوية، فبدأت أشرح له عن مؤلف الكتاب وأقول إنه كان مدرساً في المدرسة
الحنفية في الرقة في عهد نور الدين الشهيد وإنه ألف الكتاب سنة ٥٧٠ هـ
وإنه أدرك أبا النجيب السهروردي وتلقى العلم من شرف الدين الدمشقي مدرس
النظامية ببغداد ، وإنه تفقه على صاحب النافع، وإن له من التأليفات خلاصة
الميزان في الأصول ، ونديم الأمراء في المحاضرات . فقام فوراً فأتى بلسخته
من كشف الظنون وقال كنا نبحث عن هذا المؤلف بمناسبة أن الدكتور
يشر طبع عدة مقامات لعدة من الأدباء بينها « مقامات » لهذا المؤلف مقيدة
في مكتبة الفاتح باسم المقامات الحنفية ، ولم نعلم من أحوال المؤلف سوى
أنه معاصر للشمس الشهرزوري وبالكتاب الذي اطلعتم عليه علمنا كثير أمن
أحواله وأنه مؤلف المقامات لأنه يحيل في هوامشها إلى كتابه « نديم الأمراء ،
فسر وسررت » وهذا كان دأبه في البحوث ، رحمه الله وأغدق على جدته
سحب رضوانه .



فقيه الإسلام العالم الرباني

الشيخ يوسف الدجوى

انتقل إلى رحمة الله سبحانه ذلك العلامة الأوحد والنحرير المفرد الشيخ أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن أحمد بن نصر الدجوى عضو جماعة كبار العلماء بالأزهر الشريف ، بين العشاءين من ليلة الأربعاء ، وأم الجماعة في الصلاة عليه فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر في مسجد الأميرة فريال في عزبة النخل ، وحملت جنازته على الأكتاف في جماعة كبيرة جداً من علماء الأزهر وغيرهم من عارفي قدره العظيم إلى مدفنه في مقبرة عين شمس ، وأودع مقره الأخير بعد العصر من نهار الأربعاء خامس صفر الخير من سنة ١٣٦٥ هـ عن ثمان وسبعين سنة تضاعفها في الأعمال الصالحة ونشر العلوم النافعة والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، والجهاد في سبيله بقلمه ولسانه .

وكان رحمه الله آية في الذكاء وسرعة الخاطر وجودة البيان وقوة الذاكرة وسعة العلم ، يحضر حلقات دروسه في الأزهر الشريف مئات تناهز الألف من العلماء وطلبة العلوم ، يصغون إصغاء كلياً إلى بيانه الساحر وإلقائه الجذاب وينهلون من هذا المهل العذب ، وكان هو مفسر الأزهر ومحدثه وفيلسوفه وكاتبه وخطيبه بحق بين أهل طبقتهم من العلماء .

وكان موضع ثقة الجماهير من الشعوب الإسلامية في شتى الأقطار ، اعترافاً منهم بسعة علمه وعظم إخلاصه وبالغ ورعه ، تتوارد إليه استفتاءات من شتى الأقطار والجهات .

وكان سمحاً كريماً يتهلل وجهه سروراً عندما يتمكن من قضاء حاجة من رجع إليه في أمر ما ، وكان عطفه على الغرباء بما لا يتصور المزيد عليه، وذلك بما هو مذخور له في آخرته .

وله مؤلفات ممتعة سارت بها الركبان إلى شتى البلدان ، ومقالاته النافعة في شتى المواضيع لم تزل تشر في الجرائد والمجلات العربية إلى آخر لحظة من أيام حياته رحمه الله ، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

ولد الأستاذ رضى الله عنه في دجوة ، من أعمال قليوب بمصر سنة ١٢٨٧ هـ من أب عربي من بني حبيب ، وأم من سلالة سيدنا الحسن السبط رضى الله عنه ، ولما أصيب بفقد البصر في صغره بمرض الجدرى أخذت أمه تبكى وتتللم فقال لها والدها - من كبار الصالحين في زمانه - لا تحزنى إن الله سبحانه سيعوض عن بصره ببصيرة نافذة تجعله عالماً كبيراً ، يرجع إليه في حل المشكلات ، فعدت أمه هذه الكلمة تسلياً مجردة ، لكن الله سبحانه حقق ما قاله أبوها فيه حتى أصبح هذا الطفل - فيما بعد - عالماً عالمياً مشهوراً في الآفاق .

وحفظ القرآن الكريم في بلده ثم أرسله والده شيخ العرب أحمد بن نصر إلى الأزهر الشريف فتلقى العلوم من كبار أساتذته من سنة ١٣٠١ هـ إلى سنة ١٣١٧ هـ حتى دخل في امتحان العالمية في شهر صفر من سنة ١٣١٧ هـ فحاز شهادة العالمية بتفوق عظيم وأعجب به بمتحنوه من كبار أهل العلم حتى قصد منزله الشيخ راضى الحنفى المشهور بالبراعة في العلوم إذ ذاك مع نوع من الترفع عن أهل طبقتة ، وهناك بهذا التوفيق ودعاه بكل خير، ومعداً هذا منقبة عظيمة له بين أتباعه وفاتحة خير لوجره التوفيق في سبيل العلم، إلى أن أصبح نجماً متألماً في سماء جماعة كبار العلماء .

وله شيوخ أجلاء في العلوم ، ومن أعظم شيوخه الشيخ هرون بن عبد الرازق البنجاوي المتوفى سنة ١٣٣٦ هـ عن ٨٧ سنة - وهو عمده - والشيخ أحمد الرفاعي الفيومي المتوفى سنة ١٣٢٦ هـ عن سن عالية ، والشيخ محمد بن سالم طموم المتوفى سنة ١٢٣٦ هـ . والشيخ أحمد فائد الزرقاني والشيخ رزق بن صقر البرقاني ، والشيخ داود ، وسليم البشري شيخ الجامع الأزهر ، وهؤلاء من السادات المالكية ، ومن كبار شيوخه أيضاً الشيخ محمد البحيري والشيخ عطية العدوي الشافعيان .

وكان شيخه في علوم القراءة هو المقرئ المشهور الشيخ حسن الجريسي الكبير ، وسنده في علوم القراءة معروف .

وأما هرون والرفاعي وطموم والزرقاني فقد أخذوا عن الشيخ أحمد منة الله الشبامى المتوفى سنة ١٢٩٢ هـ عن الأمير الكبير المتوفى سنة ١٢٣٢ هـ وأما رزق والبشري وداود فقد أخذوا عن الشيخ محمد الصفدي المالكي المتوفى سنة ١٢٩٤ هـ . وهو عن الأمير الكبير أيضاً ، وأما البحيري والعدوي فقد أخذوا عن إبراهيم السقا الشافعي المتوفى سنة ١٢٩٨ هـ عن الأمير الصغير المتوفى سنة ١٢٤٨ عن والده الأمير الكبير ، وإلى الأمير الكبير منتهى أسانيد هؤلاء الشيوخ الأعلام ، وللشيخ أحمد منة الله ثبت مطبوع مع ترجمة عبد القادر الرفاعي ، يسوق فيه سنده بطريق البهي ، على أغلاط مطبعية كثيرة فيه ، والشيخ طموم أخذ أيضاً عن الشيخ أحمد ضياء الدين الكمشخاني صاحب راموز الأحاديث وشرحه المتوفى سنة ١٣١١ هـ . وهو أخذ عن السيد أحمد بن سليمان الأروادي المتوفى سنة ١٢٧٥ هـ . وعن مصطفى المبلط المتوفى سنة ١٢٨٤ هـ . فالأروادي أخذ عن ابن عابد بن وحامد العطار وعبد الرحمن الكزبري والشهاب الصاوي والأربعة أثبات معروفة ، والمبلط له ثبت ، أخذ عن الأمير الكبير والشنواني تلميذ علي الصعدي . والشنواني

أخذ أيضاً عن مرتضى الزبيدي ، وأسانيد هؤلاء ، وأثباتهم معروفة جامعة
لأثبات من تقدمهم ، حشرنا الله سبحانه وإياهم تحت لواء حبيبه المصطفى
صلى الله عليه وسلم ، ونفعنا بعلومهم .

وقد تلقيت من الأستاذ الدجوى رحمه الله موطأ الإمام مالك من رواية
يحيى الليثي في مجالس آخرها في اليوم الثاني والعشرين من صفر سنة ١٣٦١ هـ
بقراءتي عليه لجميعه إلا بعض مواضع يسيرة منه فإنه ناوطني فيها الشيخ علي
الخصوصي في بعض المجالس ، فأجازني به وبجميع ماله من الروايات لإجازة
عامة وساق سنده في الموطأ عن أحمد منة الله عن الأمير الكبير بسنده بطريق
السقاط ، ورجال هذا السند كلهم من المالكية من الأستاذ الدجوى إلى
الإمام مالك رضي الله عنه .

أعلى الله مقام الراحل الكريم في الجنة وغفر لنا وله وألهم أنجاله
الكرام وذويه ذكوراً وإناثاً الصبر وأطال بقاءهم في خير وعافية .

فقيه العلم والدين

العلامة محمد راغب الطباخ الحلبي

انتقل إلى رحمة الله في أواخر رمضان المبارك (سنة ١٣٧٠) فضيلة
الأستاذ الكبير العلامة عالم الديار الحلبية ومؤرخها البارع الشيخ محمد
راغب الطباخ ، بعد أن قضى ٧٨ سنة من عمره العامر بالصلاح والتقوى
وخدمة العلم تدريسا وإلقاء ، وتأليف وإملاء ، وقد حزن حزنا عميقا عارفو
فضله من رجال الأمة في شتى الأقطار ، فندعو الله عز وجل أن يتغمده
برضوانه ، ويسكنه فسيح جنانه ، ويلهم ذويه وتلامذته وإخوانه هنا وهناك
الصبر والسلوان ، ويعوض عنه من يقوم مقامه في خدمة الدين والعلم بكل
إتقان .

وكان رحمه الله من أركان المجمع العلمي العربي بدمشق ومن يوازر
جمعية إحياء المعارف النعمانية في حيدر آباد الدكن .

ومؤلفاته في غاية الكثرة ، ومن أهمها : إعلام النبلاء في تاريخ حلب
الشهباء ، في سبعة مجلدات ، قد جمع وأوعى ما يتعلق بتلك البلاد فأجاد وأفاد ،
وكتابه : الثقافة الإسلامية ، من أواخر مؤلفاته ، وهو أيضا بالغ النفع ،
واختصاره الاثبات الحلبية نافع في بابه ، وأغاب مؤلفاته مطبوع ، وأما
ما أحياه من مفاخر السلف بالطبع والشر في غاية الكثرة ، وقد أصدر
بعض المجلات في حلب عدداً خاصاً بمناسبة وفاته ، أعلى الله سبحانه مقامه
في الجنة وسامحه وإيانا بمنه وكرمه .

كلمة عن حياة

السيد محمد أمين الخانجي

شيخ الكتبيين

جلال الموت قد يذهل المصاب عن تصور مبلغ المصيبة ، حتى إذا هدأت هزته العنيفة شعر بمبلغ الخسار من فقد الفقيد ، سواء في ذلك فقيد الدار وفقيد الأسرة أو القطر أو الأمة . وهكذا نشعر بألم فقيد العلم السيد محمد أمين الخانجي رحمه الله كلما طال بنا الزمن حيث ترك فراغا لا يملأ بعده في زمن قريب على ما يظهر ، وقد انتقل إلى جوار ربه يوم السبت ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٥٨ هـ بعد عمر طويل عامر بكل خير ، وقد واريناه في مدفن أسرته وراء السيدة نفيسة مبكيا عليه من صديقه وسائر الأصدقاء والمعارف وأبنة أحد الأدباء بمرثية مؤثرة جداً . أغدق الله عليه غيث رحمته وأسكنه فسيح جناته .

وحيثما فقدناه لم يفقد أهله رئيس الأسرة فقط ولا الصديق صديقه فحسب بل فقد أهل العلم في مشارق الأرض ومغاربها الاختصاصي الوحيد في معرفة الكتب النادرة القديمة والمخطوطات الأثرية الثمينة ، ولم تكن هذه المعرفة منه عفواً بل كانت نتيجة ممارسة طويلة منه امتدت نحو نصف قرن ، والظروف تواتيه شرقاً وغرباً بما آتاه الله تعالى من يقظة بالغة وذكاء مفرط وذات كربة قوية أهلته الاختصاص في ذلك اختصاصاً لا يشاركه أحد فيه - فيما نعلم - وليس لذلك مدرسة خاصة تخرج الاختصاصيين غير طول الممارسة ومواتاة الظروف وقابلية النفس ، ومن الغريب أنك كلما سألته عن كتاب نادر - ظفر

به قبل سنين متطاولة - كنت تجده يجيبك واصفاً للكتاب أدق وصف ومبيناً من باعه منه إن لم يعد ذلك من أسرار المهنة ، وكان شديد الحرص على إبقاء ما يظفر به من النوادير في إحدى خزانات الأقطار الإسلامية ما وجد إلى ذلك سبيلاً .

وكان موضع ثقة في استيراد الكتب عند كبار العلماء أصحاب المكتبات العامة أو الخاصة بمصر والأستانة : من أمثال صاحب السيف والقلم العلامة الوطني الكبير لطيف باشا سليم ، والعلامة المحقق فقيه العلم أحمد باشا تيمور ، وشيخ العروبة البجائية الكبير أحمد زكي باشا ، وشيخ الفقهاء الشيخ محمد بنحيت والأستاذ الكبير نور الدين بك مصطفى ، والوجيه المثري أحمد بك طلعت والوزير العالم مختار باشا ، والبجائية إسماعيل باشا مؤلف ذيل كشف الظنون وشيخنا العلامة محمد خالص الشرواني ، والأستاذ الكبير إسماعيل حقي بك الأزميري رحمهم الله ، وغير هؤلاء من أصحاب المكتبات الفاخرة قد استوردوا إلى مكتباتهم كنوزاً ثمينة وآثاراً نادرة بواسطة سوى ما استوردته مكتبة الجامعة ودار الكتب المصرية أيام كانت الهمة منصرفة إلى شراء الكتب الشرقية بالدرجة الأولى .

وكان متجره بالقاهرة مجمع الفضلاء ، وندوة العلماء ، كما كان فرعه بالأستانة ملتقى الباحثين ومجتمع المنقبين ، يزوره الأمير والوزير والعالم الكبير والصغير يتجادبون فيه أطراف الحديث في أنفع الكتب في العلوم ، ويتعارف فيه أهل الفضل بعضهم مع بعض .

والكتب التي قام بطبعتها من خيرة الكتب ويحس أهل العلم المنصفون أن لمطبوعاته عظيم الأثر في توجيه بحوث العلماء في عصره ، لأن الكتب لا تقل أهمية في استنهاض الهمة عن الأساتذة الأفاضل حيث لا يصل إلى

كبار الأساتذة إلا آحاد ، وأما المكتب فتصل إلى الأيدي كلها فتشمر ثمرتها
عند أصحاب القابليات الفظرية .

وجملة ما طبعه من المكتب القيمة ما بين كبير في مجلدات أو صغير في
مجلد أو جزء تناهز أربعائة كتاب ورسالة ، وما وقع بيده من المخطوطات النادرة
لو دون لاستدرك على ما في كشف الظنون مثله بل ما يزيد عليه بكثير ، وكان
رحمه الله أمينا جدا ووجيها محترما جدا عند معارفه من أهل الشرق والغرب .
ولم يخاف ثروة كبيرة بسبب كوارث انتابت ماله لكن خلف ذكرى جميلة
خالدة ماخلدت كتبه في البيئات العلمية .

وكانت معرفتي به منذ أربعين سنة وطول هذه المدة كان بيننا إخاء متين
أزوره ويزورني ، يعيرني أندرا ما عنده لا طلع على ما فيه إشباعا لنهمتي ، بل
كثيرا ما كان يأخذ من المكتبات الخاصة مقابل رهن كبير بعض كتب مما
كان يسمع تشوقى إليه فأقضى وطرى منه شاكرا فضله ، وكان لا يخلو من
الاستئناس برأى في بعض نوادير المخطوطات . وكان يراجعني فيما يشتهه في
أمره من الأعلام ونصوص بعض ما يطبعه من المكتب بين حين وآخر بدون
أن تشوب هذه الصلة العلمية المديدة شائبة مادة ، وكانت إعارته للمكتب
مقصورة على ما اشتراه منها لنفسه بنفسه ، وأما في الصفقات التي يكون هو
وسيطا فيها فلم يكن يعير شيئا منها قائلا : يدي فيها يد أمانة لا أستطيع إعارتها
إلا أن بينها كيت وكيت من النوادير ، وهذا أدل دليل على مبلغ أمانته إزاء
من لا يضمن عليه شيء عزيز لديه ، وكان يحافظ على الوضوء ليتمكن من أداء
الصلوات في أول وقتها ؛ كيف وبيته بحلب بيت عريق في المجد والسودد
من السادة الحسينيين ، وقد كان جد هذه الأسرة الكريمة توطن حاب
الشهباء في القرن السابع الهجري ، وحججهم معروفة ولهم بها أوقاف أهلية
يتقاضى أفراد الأسرة غلتها ، ولهم بها خان (فندق) كبير أثرى ينزله

المسافرون تحت تصرف الاسرة ، فذهبوا في القرن الاخير الى الخان
المذكور بزيادة ، جى ، المفيدة للنسبة في لغة الترك فعرفوا بلقب الخانجى ،
وكان ميلاده بحاب في حدود سنة ١٢٨٠ وحصل بها مبادئ العلوم
وجود الخط فأخذ ينسخ الكتب ، فحبب إليه النسخ الاشتغال بالتجارة في
الكتب حتى نقل متجره الى القاهرة في حدود سنة ١٣١٦ هـ .
وخلف أنجالا نجباء من أهل العلم والادب ، وكريمات دينات ، وترك
أصهارا فضلاء ألهمهم الله الصبر وأطال أعمارهم ووقفهم لكل خير ؛ وأعلى
منزلة الفقيد في الجنة .

طرف من انباء العلم والعلماء

كانت أسانيد علماء دار الخلافة في علوم التفسير والحديث والفقه والأصلين والعلوم العربية متشابكة مع أسانيد علماء الحجاز ومصر والشام وحلب والعراق والبلاد المغربية لكثرة التواصل بين علمائها برحلاتهم إما طلباً للعلم أو نشره .

وأنت ترى أمثال السيد الشريف الجرجاني ، والشمس محمد بن حمزة الفنباري صاحب فصول البدائع ، وبدر الدين السماوي صاحب جامع الفصولين يرحلون إلى مصر لتلقى العلم من صاحب العناية أكمل الدين البارتني شيخ جامع شيخون بالصليبية ، كما ترى رحلة الضياء القرني والعلاء السيرامي ومحيي الدين الكافياجي البرغمي وأمثالهم إلى مصر لنشر العلم .

وكذلك تجد أمثال الشمس بن الجزري ، والشمس أحمد الكوراني ، وأبي عبد الله محمد ماغوش التونسي المحدث الفيلسوف ، وإبراهيم الحلبي - صاحب الملتقى - والبدر الغزي ، ومحيي بن محمد الشاوي - مؤلف المحاكمات بين الزمخشري وابن عطية وأبي حيان في مواطن اختلافهم في التفسير - والشهاب الخفاجي ، وصاحب جمع الفوائد وصلة الخلف محمد بن محمد بن سليمان الروداني ؛ وابن همام صاحب تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي ، وإبراهيم الحلبي المذاري صاحب اللمعة ؛ ومصطفى السفرجلاني ومحمد هبة الله البعلبي ، والشيخ حسن العطار ، ومحمد بن علي التيمي التونسي ، وأبي القاسم بن محمد الطرابلسي ، ومحمد محمود بن التلاميذ الشنقيطي ، ومحمد الخضر بن ما يأبي الشنقيطي ، ومكي بن عزوز ، وإسماعيل الصفائح ، وصالح التونسي وغيرهم من أفاضل العلماء يرحلون في مختلف القرون إلى عاصمة

الخلافة فيلاقون أهل العلم هناك ويلقون منهم كل ترحيب وتكريم على منازلهم في العلم ، ويأثرون العلم في تلك الربوع مدة بقائهم بها .

وترى شارح صحيح مسلم سليمان الفاضل بن أحمد المحدث يجمع إلى أسانيد أسانيد صلة الخلف و ثبت سلطان المزاخي و ثبت على الشبراملسي ، كما يجمع شارح البخاري أبو محمد عبد الله بن محمد الأماسي المعروف بيوسف أفندي زاده المحدث المشهور والمقرئ الكبير إلى أسانيد بطريق أبيه أسانيد على المنصوري وأسانيد الشيخ سليمان الفاضل و ثبت الكوراني بواسطة المحقق قرا خليل بن الحسن ، وكذلك يجمع حامد البندرمي أسانيد البلاد في كتابه جامع الفهارس ، وعبد القادر بن خليل كدك زاده في المطرب المغرب الجامع لأهل المشرق والمغرب ، وهكذا تجدهم يرحلون إلى البلاد العربية فيجمعون شتات الأسانيد في العلوم الشرعية والعربية .

وأما العلوم العقلية على تنوع فنونها فأسانيد علماء تلك الربوع فيها تنتهي إلى شيوخ العلم في بلاد العجم من أصحاب سعد الدين التفتازاني ، والسيد الشريف الجرجاني ، وجلال الدين محمد بن أسعد الدواني وغيرهم .

وكان لعلماء الأتراك عناية خاصة بالعلوم العقلية في جميع أدوار التاريخ ، واهتمام مصر بها أيضاً كان جيداً إلى عهد العالم المصري الكبير الحسن الجبرتي الرياضي الطائس الصيت ، حتى إن القاضي عبد الله بن عثمان القرمي الملقب بتاتارجق زاده المعروف بإتقان العلوم الرياضية كزميله السكندري لما ولي قضاء مصر زار الأستاذ الجبرتي وذكر له رغبته في تلقي بعض الكتب في العلوم الرياضية منه فاعتذر الأستاذ الجبرتي قائلاً له : إني كبرت وأراك جيد الحظ من تلك العلوم بحيث تستغني عني ، فأسف القاضي وقال : إنما كنت قبلت قضاء مصر على أمل الاستفادة من واسع علومكم ، وهذا القاضي

كان من رجال الإصلاح في الدولة وله لوائح إصلاحية معروفة ولولا انصرافه إلى شؤون الدولة وتولييه أعمالاً حكومية مرهقة لانتج من المؤلفات النافعة مالا يقل عما أنتجه زميله المحقق الكلبوي ، وهما كانا كفرنسي رهان بين تلاميذ المحقق مفتي زاده الكبير المذكور في ترجمة الكلبوي (١)

وبعد عهد الجبرتي انتقل التبريز في العلوم الرياضية وما إليها شيئاً فشيئاً إلى غير المشايخ هنا ، وأما هناك فقد استمر فيهم إلى الانقلاب المعروف بل مدير الرصد هناك إلى اليوم هو الأستاذ الكبير الشيخ محمد فطين الرياضي المشهور .

ولأمثال علي القوشجي وابن الكمال والخيالي وخواجه زاده وابن الخطيب وعبد الرحمن بن المؤيد والخليل الأسود ومفتي زاده الكبير والكلبوي وأبو الشوارب الأولهوي، وناقلاً المصطلحات الفنية في كلية الطب إلى العربية بكل إجادة الشيخ تحسين والشيخ عبد الكريم الأمامي - أياض في العلوم العقلية ، ومن عرف ذلك لا يشك في مبالغ الرغبة فيها في تلك الأصقاع مدى القرون ، وأهل الشأن كلها شعروا بضعف من هذه الناحية ، كانوا يبادرون باجتلاب أرباب الاختصاص من أقطار العالم ، وكم كان ماغوش التونسي الحافظ الفيلسوف السابق ذكره يلقى من الترحيب ليدرس في تلك الربع فيستفيد الشيء من علمه الواسع .

وكان المحقق محمد أمين بن صدر الدين الشرواني المتوفى سنة ١٠٣٦ من النوابغ في العلوم العقلية في بلاد العجم ، وحينما استفحل الشر في أذربيجان كان الوزير نصوح باشا انتدب لهدثة الفتن في تلك الديار ، وفي أثناء زحفه وجد العالم المذكور قد التجأ إلى البلاد العثمانية فرحب به غاية الترحيب وعند

(١) سبقت في الصفحة ٤٨٨ .

انتهاء تسكين الفتنة استصحبه إلى دار الخلافة ، ولما رآه علماء العاصمة
عجبوا بدقة أنظاره واختصاصه البالغ في العلوم العقلية ، فطلبوا إليه أن يلقى
دروساً في تلك العلوم فانخرط في سلك المدرسين هناك ، وبدأ يدرس فاجتمع
عليه من الأفاضل ما يزيد عددهم على ثلاثمائة رجل فأنعش في نفوسهم روح
التعمق في تلك العلوم وملا البلاد علماء .

ولما وقع له هناك أنه لما سمع عصره قاضي زاده الرياضى (وهو غير
شارح الجفمينى) بصيت الشروانى هذا حضر إلى الأستاذة بغية اختبار علم
هذا النزيل الكريم وقصد إلى منزله توأ ، فأخبروا الشروانى بمقدم قاضي
زاده لاختبار علمه فلم يكثر حتى دخل إليه ، فنهض الأستاذ قليلاً ثم جلس
فقال له قاضي زاده عندي ثلاثون سؤالاً في أنواع العلوم ، أريد جوابها
منك ، (وكان الشروانى مضطجماً على الوسادة) فقال : والله لا رفعت
جني عن الوسادة حتى أجيبك عنها ، هات ما عندك ، فشرع قاضي زاده
يورد له السؤال ، فقبل أن يتمه يجيبه عنه بلا تمكث ولا تمهل ويقبل السائل
الجواب ويكتبه عنه إلى أن أتى على الجميع فأسقط قاضي زاده في يده وتبين
له أنه بحر لا ساحل له فطار صيته كل مطار .

وكان تخرج الشروانى هذا في العلوم على المحقق أحمد المجلى «بضم ففتح»
والحسين الخاينالى تلميذى حبيب الله مرزاجان الشيرازى تلميذ جمال الدين
محمود الشيرازى تلميذ الجلال الدوانى ، وهؤلاء كلهم بحور في العلوم العقلية .
وللشروانى هذا الفوائد الخاقانية ، تشتمل على ثلاثة وخمسين علماً تدل على
مبلغ براعته في العلوم . وله شرح جهة الوحدة ، للفنارى صعب المسلك ،
كان في عداد كتب الدراسة قبل النظام ، وله أيضاً المبدأ والمعاد ، تمتع في بابه
وله شرح قواعد العقائد ، لاغزالي مهم جداً . وكل مؤلفاته تدل على
استبحاره في العلوم .

وحفيده محمد صادق بن فيض الله تولى مشيخة الإسلام ثم توفي

سنة ١١٢١ هـ

ومن أنبه تلاميذ الشرواني محمد بن علي الآمدي المعروف بملا جلي
(وكان العلامة شيخ الإسلام حسين حسني المتوفى سنة ١٣٣٠ من أحفاده)
وكان نسيج وحده في العلوم العقلية ، وكان السلطان مراد الرابع المعروف
بشدة البطش مر بديار بكر في أثناء عوده من بغداد فاقى هناك هذا العالم
وكان يبلغه صيته في العلوم فاستصحبه إلى دار السلطنة وقال له : « اختر
علماء العاصمة لتكون على بينة من منازل العلماء في العلم والفضل وليظهر
فرق ما بين سكنة الجيب الواسعة الأردن ولاسي العمائم الكبيرة ، ولم يكن
في استطاع أحد منهم معارضة هذا الملك لشدة فتكه بالمعارضين ، فألف
الأستاذ رسالة سماها « الأسئلة » وذكر فيها سبعة مباحث من سبعة علوم ،
فبادر علماء الحاضرة بتأليف رسائل في الإجابة عن تلك المسائل ، ثم عرضت
على الأستاذ فاطع عليها فوجد اثنتين منها فقط في أعلى درجات القبول ،
هما رسالتا عبد الرحيم بن محمد الأذني وأطنه ، ومحمد البهائي - وتولى مشيخة
الإسلام هذا وذاك فيما بعد - ووجد باقي الرسائل دونهما في منازل متنازلة من
الذروة إلى الحضيض ، والغريب أن عبد الرحيم كان في مبدأ نشأته رحل إلى
الخانخالي والمجلى وحصل العلم عندهما ثم عند تلميذهما محمد أمين الشرواني ،
كما أن البهائي كان درس العلم في نشأته عند عبد الرحيم فتكون علومهم من
نبع واحد .

ثم ألف الأستاذ الآمدي رسالة أخرى سماها « الأجوبة » في صدد
التوسع في جواب أسئلته ، واشتهرت هذه الرسالة بأنموذج العلوم ، كما ألف
رسالة أخرى سماها « الرد والقبول » أبان فيها باطل الأجوبة من صوابها
في تلك الرسائل ، وله أيضا تحريرات وحواش على الكتب مقبولة مرغوبة .

ومن أنبائه بالعاصمة أن أحد تلاميذه المشغوفين بتحقيقاته أتاه يوماً ليودعه حيث كان أبوه ولي قضاء ديار بكر وأراد أن يستصحب ابنه هذا فأخذ هذا الابن يبكي ملء عينيه فقال له الأستاذ لما إذا هذا البكاء ؟ فقال لحرمانى من تحقيقات أستاذ منقطع القرين ، فقال له الأستاذ: هون عليك ، هنالك تلميذ لى زفته العلم زقا حتى أصبح اليوم هو أقوى منى فى العلم وأدق فى النظر لكبر سنى ونشاطه وقوته فتستفيد منه أكثر مما تستفيد منى وهو عبد الرحمن بن إبراهيم السهرانى الأمدى مدرس المسعودية فى ديار بكر ، نخرج متهلل الوجه مستبشراً فوجده كما وصفه شيخه . وهذه شهادة عظيمة من أستاذ عظيم لتلميذ بدت عظمته للملا فىما بعد .

وهكذا بقى ملاجلى الأمدى ينشر العلم بالآستانة مدة طويلة يلقى كل احترام ثم عين لقضاء القضاة ببغداد ثم بالشام فتوفى بها سنة ١٠٦٦ ودفن بمقبرة سنان باشا رحمه الله . وكانت وفاة تلميذه عبد الرحمن الأمدى فى تلك السنة أيضا على التحقيق .

ولعبد الرحمن الأمدى هذا من الرسائل ما يزيد على أربعين رسالة فى غوامض العلوم . وتحريراته مرغوب فيها جدا لدى محققى تلك الديار . وهو من الموفقين لإبداع معان كثيرة فى عبارات وجيزة .

ومن نماذج ذلك أن المتكلمين تراهم يضطربون جدا فى لا تنهى المقدورات والمعلومات مع اختصاص القدرة بالممكن وشمول العلم للممكن وغيره فيركبون كل مركب فى التخلّص من النقض الوارد بذلك على برهان التطبيق والمحقق إسماعيل القونوى ينقل فى رسالة ألفها فى الرد على الدوانى فى مسألة العلم عن عبد الرحمن الأمدى هذا قوله : وأما تعلق علم الله سبحانه بالأمور الغير المتناهية فلا يجرى فيه التطبيق لأنهم اعتبروا فى جريان التطبيق التطبيق بالفعل وادعوا البداهة فى أن التطبيق بالفعل لا يتحقق بدون وجود

لأحاد في الخارج ، والعلم لا يستلزم الوجود ، ويعول القونوى عليه في
هذا المعترك .

ومن أحاط بأطراف الحديث وعلم مرمى نزاع القوم في المسألة وجد هذه
الكلمة في غاية المتانة في دفع شكوك هؤلاء بعد الجزم بأن لا تنهى
المقدورات « لا يقنى » بمعنى أنه مامن مقدور متحقق إلا وبعده مقدور
مفترض ، لا بمعنى أن ما تحقق في الخارج بالفعل من المقدورات غير متناه .
وتفصيل ذلك في رسالة القونوى وهى محفوظة في التيمورية .

وأسانيدنا في العلوم العقلية تنتهى إلى عبد الرحمن الأمدى هذا بسندنا
إلى إسماعيل القونوى عن عبد الكريم القونوى الأمدى عن عثمان الدوركى
القيصرى عن على النشارى القيصرى عن رجب بن أحمد الفيصرى الأمدى
عنه . وأما سند الدوانى فمن أبيه عن السيد الشريف عن محمد مبارك شاه عن
القطب الرازى عن القطب الشيرازى وعلى بن عمر الكاتبى وهما عن النصير
الطوسى عن القطب المصرى إبراهيم بن على عن الفخر الرازى عن المجد الجبلى
عن محمد بن يحيى النيسابورى عن الغزالى عن إمام الحرمين . أعلى الله منازلهم
في الجنة ونفعنا بعلومهم .

طرف من انباء العلم والعلماء

ليس بخاف ما في استذكار انبياء أهل العلم والورع من استنهاض الهمم إلى اقتفاء آثارهم ، مع ما في ذلك من استئزال الرحمات ، وإذن فلا بأس أن نتحدث للقراء اليوم عن بعض انباء مقتضبة من هذا القبيل ، وفي ذلك ذكرى للذاكرين ، وعبرة للمعتبرين .

ومن المعلوم أن ملوك بني عثمان كانت لهم صفتان: صفة الخلافة وصفة السلطنة ، وكان مشايخ الإسلام ينوبون عن الملوك في صفة الخلافة كما كان الصدور ورؤساء الوزراء يمثلون صفة السلطنة نيابة عنهم ، وكان علو منزلة مشيخة الإسلام على رئاسة الوزراء بالنسبة ما للخلافة الإسلامية من الجلالة والمهابة أيام كان الدين الإسلامي في أعلى ذروة الإجلال عند رجال الدولة وأفراد الأمة ، وكان أنبه العلماء وأعلمهم وأورعهم هو الذي يولى مقام المشيخة الإسلامية احتفاظاً بمهابته العظيمة في القلوب ، وتأثيره العميق في توجيه شؤون الأمة إلى خير المجتمع الإسلامي .

والذين تولوا هذا المقام السامي طول مدة الحكم العثماني إلى عهد تجريد الخلافة من الحكم نحو ١٢٧ شيخاً من مشايخ الإسلام على اختلاف منازلهم . ولو أفردت تراجم هؤلاء بالتأليف لرأى الجمهور مواضع عبر في انبيائهم ، وكان هناك أسر معروفة بالعلم والفضل سبق أن تولى منهم غير واحد هذا المقام العالی ، فمنهم آل سعد الدين الأماجد ، ولا يحصى عدد أهل الفضل منهم في عدة قرون ، والذين حازوا مقام المشيخة الإسلامية خاصة ستة رجال منهم: فأولهم شيخ الإسلام محمد سعد الدين بن حسن جان التبريزي المتوفى سنة ١٠٠٨ تخرج في العلوم على شيخ الإسلام أبي السعود العمادي ثم حاز

المقامات العالية إلى أن أصبح شيخ الإسلام في الدولة ، وهو معروف بسعة العلم ، وحسن التدبير ، والكياسة البالغة ، تخرج عليه الشهاب الخفاجي العالم المصرى المشهور ، وأبوه كان نديم السلطان سليم الأول ، وكان من سلالة الولى الكبير السيد محمد بهاء الدين الحسينى البخارى قدس سره شيخ العلامة السيد الشريف الجرجانى فى التصوف ، وكان سعد الدين هذا أول من تولى هذا المقام من هذه الأسرة الكريمة .

وكان بمعونة السلطان محمد الثالث فى حرب هونغاريا المعروفة بموقعة « أكرى » وبعد أن انتصر الجيش الإسلامى بادية ذى بدء تحالفت دول من أهل الصليب وكروا على جيش الإسلام ، وضايقوهم بشدة متناهية ، إلى أن قاربوا مخيم السلطان ، وبدأ الضعف فى صفوف المجاهدين حتى هم السلطان أن يتراجع ، فقام الشيخ سعد الدين هذا وأمسك بزمام حصان السلطان وحول اتجاهه إلى جهة جيش العدو بكل رباطة جأش رغم تدفق جيش العدو من كل جانب كالسيل الجرار ، وقال للسلطان بصوت جهورى تتجاوب أصداؤه فى الصفوف : « إنما نعيش لمثل هذا اليوم ١١ نموت ولا نرى ذل الإسلام ، فأثارت كلمته هذه روح الحماس البالغ فى نفس السلطان ، وفى الجيش كله حتى خاضوا صفوف العدو وحملوا عليها حملة المستميت ، فكتب الله للإسلام النصر المبين ، بعد أن ذاقوا مرارة الانهزام كما هو مدون فى التاريخ .

وكان هذا الانتصار أشبه شىء بانتصار الملك السلجوقى آاب أرسلان - بعد أن يثس وكاد أن يستسلم - وأسره للملك أرمانوس سنة ٤٦٣ بمحمة صادقة أشعلت نار حماسها فى نفس الملك كلمة الشيخ أبى نصر محمد بن عبد الملك البخارى العالم المشهور سواء بسواء . -

وينكرنا هذا وذاك ما فعل شيخ مشايخنا الشيخ أحمد ضياء الدين

الكهشخانوى المحدث المتوفى سنة ١٣١١ - من مشايخ الشيخ بنحيت - حيث حارب الروس فى جهة الشرق متطوعا ، وتحت قيادته جماعة من العلماء والطلاب ، وكذا صنع شيخ مشايخنا العلامة أحمد شاكر بن خليل المتوفى سنة ١٣١٥ حيث ساق كتيبة من متطوعى العلماء والطلاب حتى فتحوا مدينة « علىكسانيج » فى حرب السرب ، وألقى هذا الأستاذ الكبير يوم الفتح خطبة الجمعة باسم الخليفة حيث صلى الجمعة فى أكبر كنيسة هناك .

ولنرجع إلى الكلام عن الشيخ سعد الدين فنقول إنه قد أنجب أولاداً عرفوا بالفضل التام والعلم الواسع ، وكان الناس يتعجبون من نشأتهم كلهم أقرأ فى العلم والدين ، فبعثوا امرأة تسأل أمهم كيف تمكنت من تليثتهم هذه اللشاة ، فقالت : ما أرضعت أحداً منهم بدون طهارة كبرى فى حينها ، وكنت أذبح عن كل منهم فى كل جمعة ما أنصتق بلحمه على الفقراء ، فلشأوا كالحلقة المفرغة لا يدري أين طرفاها .

وكان محمد سعد الدين هو الثانى والعشرين من مشايخ الإسلام فى الدولة وقد تولى المشيخة اثنان من أنجاله وهما : محمد بن سعد الدين المتوفى سنة ١٠٢٤ ومحمد أسعد بن سعد الدين المتوفى سنة ١٠٢٤ ، فالأول هو الرابع والعشرون من مشايخ الإسلام فى الدولة وكان علمه وفطنته وورعه موضع اتفاق الجميع وكان استحضاره لمسائل الفقه وقوة حافظته مضرب مثل ، ومن غرائب ما وقع له كما يذكره المحبى فى خلاصة الأثر « أنه ركب يوماً البحر إلى بستان له وكان أمين الفتوى فى خدمته ، وكان زمن توزيع الفتاوى قد قرب ، فقال شيخ الإسلام لأمين الفتوى : أخرج الأسئلة وأقرأها على لستمحضر أجوبتها فإذا وصلنا إلى البستان سهلت الكتابة عليها ، فأخرجها أمين الفتوى وقراها حتى أتى على آخرها ، وكان الأمين يضع المقروء أمامه فى الزورق

الذي هم فيه ؛ فهبت ربح عاصفة وألقت الأوراق في البحر، فاضطرب الأمين لذلك غاية الاضطراب فقال له شيخ الاسلام : لا بأس عليك اكتب ما أملي عليك ، وأخذ يمل عليه الأسئلة المكتتية وهو يكتب حتى لم يبق منها شيء ، وكانت تنوف على مائة ، وهذا من الدليل على مبلغ قوته في الحفظ واستحضار المسائل ، وكم لهذه الأمة من علماء من هذا الطراز في الحفظ وسعة العلم ، الأمر الذي قد يستبعده من لم يدرس أحوال حفاظ هذه الأمة .

ومحمد سعد الدين هذا هو الذي بعث إليه السلطان أحمد الأول - بأني ذلك الجامع البديع ذي المآذن الست قرب أياصوفيا - كبير حجابه بخط سلطاني يسأله فيه : ما هو سبب الخلل الطاريء على كيان الدولة وشؤون الرعية مع النصر الموعود لهذه الأمة ؟ ، فأخذ الشيخ الخط السلطاني من يد كبير الحجاب وكتب تحته بعد مد باء الجواب على الوجه المعتاد في الافتاءات : مالي ولهذا الأمر ؟ كتبه محمد بن سعد الدين ، وأعاد الورق إلى السدة الملكية ، فاحتد السلطان غضباً ، واغتاظ جد الغيظ ، حيث اعتبر أن شيخ الإسلام لم يلتفت إلى سؤاله ، فطلبه للمثول بين يديه في الحال، فحضر وأخذ السلطان يعاتبه من العتاب على خلاف ما هو المعتاد من التسامح مع مشايخ الإسلام ، وقال كيف تقول : أنا مالي في أمر يهمني جداً وتهمل الجواب ؟ فقال شيخ الاسلام : كلا بل جاوبت على سؤال مولانا أدق جواب ، فتي كانت عناية رجال الدولة وأفراد الأمة بما يخصهم أنفسهم فقط دون التفات إلى ما يعم ضرره الجميع أو يشمل نفعه قائلين : مالي ولهذا الأمر؟ فقد طمئت البلية ، وعمت المصيبة لانصرافهم إلى منافعهم الشخصية دون النفع العام ، ولما شرح شيخ الإسلام كلامه هذا الشرح أعجب به السلطان جداً وخجل من عتابه وسعى في ، سعياً بالغاً ، وأنعم عليه بثلاث خلع فاخرة ، كما أنبأنا بذلك ١١٠

وتلك الحكامة (أنا مالي) على وجازتها هي علة العلل في طرود الخلل

في كل زمن .

وكان أسعد بن سعد الدين هو الخامس والعشرين من مشايخ الإسلام ، وكان مع أخيه كفرسي رهان في العلم والفضل ، وشارك في حرب أران ، بمعية السلطان ، وللعلم بمبلغ صرامته في الحق نذكر كلمته الصريحة للسلطان عند استفحال الشرور حيث قال للسلطان مصطفى خان الأول : وإن أمر المملكة اختل ، وإن الأعداء تسلطت علينا ، ونحن نخشى ضياع الملك ، وأنت لست بلائق للسلطنة ، حتى تم ماتم .

وبعد وفاة شيخ الإسلام أسعد هذا أراد السلطان عثمان الثاني استطلاع آراء كبار العلماء فيمن يخلفه ؛ فقبل بين يدي جلالة السلطان العالم الكبير الحسين بن محمد المعروف بأخي زاده ، فقال للسلطان : وكل من وقف على قدميه بحضوركم ، ورفعت إليه ثلاثمائة مسألة وكتب جواب المائتين من غير مراجعة ، فليول مقام الإفتاء . . وهذا من الدليل على مبلغ سعة الشيخ أسعد في العلم بحيث يجب أن يكون من يخلفه بهذا الوصف .

وابنه أبو سعيد المتوفى سنة ١٠٧٢ رابع من ولي المشيخة من هذه الأسرة ، وهو التاسع والعشرون من مشايخ الإسلام .

ومحمد البهائي بن عبد العزيز بن سعد الدين المتوفى سنة ١٠٦٤ هو خامس من ولي مشيخة الإسلام من هذه الأسرة ، وهو الثاني والثلاثون من مشايخ الإسلام في الدولة وكان معروفاً بالذكاء البالغ ، وكان ينتسب بهائياً لئلا يضيع نسبه حيث كان سليل الولي الكبير السيد محمد بهاء الدين البخاري المعروف بشاه نقشبند السابق ذكره ، وكان محمد البهائي ثاني اثنين أجادا من علماء العاصمة الإجابة عن أسئلة العلامة الحكيم ملا جلي الأمدى في

غوامض العلوم ، حيث أمره السلطان مراد الرابع أن يختبر علماء العاصمة ،
ليكون على بينة من منازلهم في العلم ، وحديث اليوم لا يتسع لبيان كيفية اختبار
علماء العاصمة ، وربما نعود إلى هذا البحث في حديث آخر إن شاء الله تعالى .
وآخر من ولي المشيخة الإسلامية من هذه الأسرة هو فيض الله بن
أبي سعيد بن أسعد بن سعد الدين المتوفى سنة ١١١٠ وهو السابع والأربعون
من مشايخ الإسلام ، وله إلمام بعلم الهيئة والفلك أيضا . ولنا نقصد استيفاء
تراجم هؤلاء الستة هنا ، وله مقام آخر ، وإنما أردنا الإشارة إلى مواضع
العبر من تراجمهم لمن أراد أن يذكر .

من انباء العلم والعلماء

قال الإمام أبو عبد الله الحسين بن علي الصيمري في ترجمة الإمام أبي الحسن عبيد الله بن الحسين الكرخي رحمه الله : كان أبو الحسن مع غزارة عليه وكثرة رواياته عظيم العبادة كثير الصوم والصلاة شديد الورع صبوراً على الفقر والحاجة عزوفا عما في أيدي الناس ، حدثني أبو القاسم علي بن محمد بن علان الواسطي ما رأته عيناى في معناه مثله ، قال لما أصابه الفالج في آخر عمره حضرته في بيته وحضر أصحابه أبو بكر الدامغانى وأبو علي الشاشى وأبو عبد الله البصرى وقالوا هذا مرض يحتاج إلى نفقة وعلاج وهو مقل ، ولا نحب أن نبذله للناس فيجب أن نكتب إلى سيف الدولة ونطلب منه ما ينفق عليه ، ففعلوا ذلك ، وأحس أبو الحسن بما هم فيه فسأل عن ذلك فأخبر به فبكى وقال اللهم لا تجعل رزقى إلا من حيث عودتى ، فمات قبل أن يعمل سيف الدولة شيئاً ثم ورد كتاب سيف الدولة ومعه عشرة آلاف درهم ووعد أن يمد ذلك بأمثاله فتصدق به .

وحدثني أبو القاسم علي بن محمد بن علان ، قال كان أبو الحسن شديد المقت لمن ينظر في القضاء ، وكان إذا ولى أحد من أصحابه القضاء هجره وأبعده فولى الحكم من أصحابه أبو القاسم علي بن محمد التنوخى وكان مقدما فى الفقه والكلام مع معرفته بالعربية وقوته فى الشعر ، فهجره أبو الحسن وقطع مكاتبته ، وكان يدخل بغداد ولا يمكنه الدخول عليه فإذا سئل فى بابه يقول كان يعاشرنى على الفقر والحاجة وبلغنى أنه الآن ينفق على مائتته فى كل يوم دنانير وما علمته ورث ميراثا ولا انجر فرج وما أعرف لهذه النفقة وجها . قال لنا الشيخ أبو القاسم علي بن محمد الواسطي وعهدى به أنه دخل آخر دخلة دخلها بغداد وحضر المجالس وكلم

ابن أبي هريرة - وكان ينقل ما يجري بينهما إلى أبي الحسن - فكانه لان قلبه لأبي القاسم التنوخي فحوطب في أن يأذن له في الدخول عليه فسكت ، قال فرأيت أبا القاسم التنوخي وقد دخل مجلسه وعليه ثيابه ومرفعته وقد انكب فباس رأسه وقعد بين يديه فتبسم في وجهه وما كلمه بحرف وودعه أبو القاسم وخرج . ولو ذكرنا ما عندنا من أخبار أبي الحسن لاحتجنا إلى كتاب مفرد ، وإنما ذكرنا ما لا بد منه . وتوفي أبو الحسن ليلة النصف من شعبان سنة أربعين وثلاثمائة ، وصلى عليه القاضي أبو تمام الحسن بن محمد الهاشمي الزبيني وكان من أصحابه ، وقيل إن مولده سنة ستين ومائتين . وكان المتولى لغسله إبراهيم بن شهاب وأبو عبد الله بن رزام - والثاني هو صاحب الرد على الباطنية - ودفن بجذاه مسجده في درب الحسن بن زيد على نهر الواسطيين . .

وكان أبو الحسن جعل التدريس لأبي علي أحمد بن محمد الشاشي حينما أصابه الفالج ، والفتوى إلى أبي بكر الدامغاني ، وكان يقول ما جاءنا أحفظ من أبي علي الشاشي حدثني أبو محمد العماني قال حضرت أبا علي الشاشي في مجلسه ، وقد جاءه أبو جعفر الهندواني مسلماً عليه فما قام إليه فأخذ يمتحنه بمسائل الأصول وكانت على طرف لسان أبي علي ، فلما فرغ امتحن أبا جعفر بشيء من مسائل النوادر فلم يكن أبو جعفر يحفظها فكان ذلك سبب حفظ الهندواني للنوادر ، وقال لأبي علي جئتك زائراً لا متعلماً فلما قام نهض له أبو علي الشاشي وتوفي أبو علي الشاشي سنة أربع وأربعين وثلاثمائة . حدثني أبو الفرج العماني ، وكان قد أدرك الشيخ أبا الحسن ودرس عليه ، قال أوصى أبو علي الشاشي أن يرجعوا من مواراته ويفرقوا دفاتره على أصحابه ويتصدقوا بتركته - وكانت تسعمائة درهم عند ثلاثة أنفس يعيش من فضل ذلك - وأن لا يجلسوا له في عزاء ففعلوا ذلك ، وحضر أبو عبد الله

الداعي وأبو تمام الزبلي رضي الله عنهما جنازته وتفرقة كنبه وتركته ، ثم تفرقوا . وكان أبو بكر الدامغانى أقام على الطحاوى سنين كثيرة ثم أقام على أبي الحسن ، وكان إماما فى العلم والدين مشاراً إليه فى الورع والزهادة . وكان أبو بكر أحمد بن على الرازى الجصاص من أصحاب الكرخى وكان خرج إلى نيسابور مع الحاكم النيسابورى برأى أبى الحسن الكرخى ومشورته ، ومات الكرخى وهو فى نيسابور ثم عاد إلى بغداد سنة أربع وأربعين وثلاثمائة وأبو على الشاشى عليل علة الموت ، فجلس للتدريس فى مسجد أبى الحسن الكرخى ، وانتهت الرحلة إليه ، وكان على طريقة من تقدم فى الورع والزهادة والصيانة ، وخو طب على قضاء القضاة مرتين فامتنع . حدثنى أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الطبرى قال حدثنى أبو بكر محمد بن صالح الأبهري قال خاطبنى المطيع على قضاء القضاة ، وكان السفير فى ذلك أبو الحسن بن أبى عمرو الشرابى ، فأبيت عليه وأشرت بأبى بكر أحمد بن على الرازى فأحضر للخطاب على ذلك وسألنى أبو الحسن بن أبى عمرو معونته عليه فخطوب فامتنع وخلوت به ورققت فقال لى تشير على بذلك ، فقلت لا أرى لك ذلك ثم قمنا إلى بين يدى أبى الحسن بن أبى عمرو وأعاد خطاباه فعدت إلى معونته ، فقال لى أليس قد شاورتك فأشرت إلى أن لا أفعل فوجم أبو الحسن بن أبى عمرو من ذلك وقال تشير علينا بإنسان ثم تشير عليه أن لا يفعل قلت نعم إمامى فى ذلك مالك بن أنس أشار على أهل المدينة أن يقدموا نافماً القارىء فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشار على نافع أن لا يفعل ، فقبل له فى ذلك فقال أشرت عليكم بنافع لأنى لا أعرف مثله وأشرت عليه أن لا يفعل لأنه يحصل له أعداء وحساد فكذلك أنا أشرت عليكم به لأنى لا أعرف مثله وأشرت عليه أن لا يفعل لأنه أسلم لدينه .

هكذا كانت تلك النفوس الطاهرة ، على صلابة الأبهري في مذهبه
وصرامة الجصاص في المذهب كما يظهر من أحكام القرآن والفصول في
الأصول وشرح الجامع الكبير وشرح مختصر الطحاوي وشرح مختصر
الكرخي له . وتوفي أبو بكر الرازي الجصاص ببغداد سابع ذي الحجة
سنة ٥٣٧ هـ رحمهم الله ، ولسنا في صدد بيان سعة دائرة علمه بالحديث
والرجال والفقهاء وأصوله ، وكتبه أصدق شاهد على ذلك . فطوبى لمن اتخذ
هؤلاء قدوة في العلم والدين .

من انبياء العلم والعلماء

العالم الديني يجب أن يكون المثل الأعلى في التمسك بأهداب الدين في العقيدة والعمل والخلق ، مواظباً مظهره لمخبره في جميع النواحي ، صلباً أمام من تحدته نفسه الاعتداء على الحق ، لاتلين له قناسة إزاء من يحاول التلاعب بانشرع ، شفيقاً رفيقاً لين الجانب عند إرشاده للخلاق ، يحسب حساب ما يعلو على مدارك العامة عند تقويم عوجهم وهدايتهم إلى الفضائل وتعويده إياهم الطواعية لأحكام الشرع في كل صغير وكبير ، أسداً مغواراً لا يتخنع لمن يريد مس كرامته ، قائماً من الدنيا بما يقيم صلبه ، ومن الآخرة بما يرضى ربه ، من غير أن يدع سبيلاً للمادة إلى أن يمشش حبا ويبيض في قلبه ، ومن ذل للمادة وعمل للمادة ، منحرفاً عن الجادة ، فهو عابد مادة ، وعلماء كل شعب عنوان لأحوالهم الروحية ، ورمز لكراماتهم ومهانتهم ، وأبى الله أن يجعل على رأس شعب كريم غير خيار العلماء

ولخيار العلماء وشرارهم نماذج في طيات كتب التاريخ ، يكون في استذكارها عبر ، فلا بأس أن نذكر ببعض ما هو تحت نظر الناظرين ، وفي ذلك ذكرى للذاكرين ، وما يذكره ابن قتيبة أن أبا جعفر المنصور العباسي لما ولي الخلافة وحج بلغه عن ابن أبي ذئب ، ومالك ، وابن سميان ما كدر خاطرهم ، فطلبهم بغتة إلى سرادق الخلافة بالليل فكان آخر من حضر هو مالك رضى الله عنه فوجد ابن أبي ذئب وابن سميان جالسين فأمره أبو جعفر بالجلوس فجلس فإذا في جنب كل منهم شاهر سيف يلمع وحامل عمود من حديد ، ثم التفت الخليفة إليهم وقال :

أما بعد معشر الفقهاء فقد بلغ أمير المؤمنين عنكم ماضاق به صدره ،

وكنتم أحق الناس بالكف من ألسنتكم ، وأولاهم بلزوم الطاعة والمناصحة
في السر والعلانية لمن استخلفه الله عليكم ، قال مالك فقلت : يا أمير المؤمنين
قال الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بلباً فتبينوا أن تصيبوا قوماً
بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين^(١)) .

فقال أبو جعفر : على ذلكم ، أي الرجال أنا عندكم ، أمن أئمة العدل أم
من أئمة الجور ؟ فقال مالك فقلت : أناشدك أن تعفيني من الكلام في هذا .
قال : قد أعفأك أمير المؤمنين ؛ ثم التفت إلى ابن سمان فقال له : أي الرجال
أنا عندك ؟ فقال ابن سمان : أنت خير الرجال تحج بيت الله الحرام ، وتجاهد
العدو ، وتؤمن السبل ، ويأمن الضعيف بك أن يأكله القوى ، وبك قوام
الدين فأنت خير الرجال ، وأعدل الأئمة . ثم التفت إلى ابن أبي ذئب فسأله
قائلاً : أي الرجال أنا عندك ؟ قال : أنت والله عندى شر الرجال : استأثرت
بمال الله ورسوله وسهم ذوى القربى واليتامى والمساكين ؛ وأهلك
الضعيف وأنعبت القوى وأمسكت أموالهم ، فما حجتك غداً بين يدي الله ؟
فقال له أبو جعفر : ويحك ما تقول أتعقل ؟ أنظر ما أمامك ! فقال : نعم قد
رأيت أسيافاً وإنما هر الموت ولا بد منه ؛ عاجله خير من آجله ، ثم خرجا .

قال مالك وجلست فقال أبو جعفر إنى لأجد رائحة الحنوط عليك ،
قلت لما جاءني رسولك بالليل ظننته القتل فاغتسلت وتحنطت ولبست ثياب
كفنى ، فقال سبحان الله ما كنت لأئلم الإسلام وأسعى في نقضه ، عائد بالله
بما قلت ! فانصرف إلى مصر كراشداً مهدياً . فانصرف مالك صباح غد ،
وبعث الخليفة من ورائهم بصرر فيها دنانير جمة مع شرطى أوصاه بقطع رأس
ابن أبي ذئب إن قبلها ، وبقطع رأس ابن سمان إن لم يقبلها ، وترك مالك حراً في

الأخذ والرفض ، فأخذ ابن سميان فسلم ، ورفض ابن أبي ذئب فسلم ، وأخذها مالك لحاجته إليها .

وما كان مالك ليقول عن جائر إنه عادل إلا أنه لم يكن في صراحة ابن أبي ذئب ، ولذا ترى الإمام الشافعي رضي الله عنه يأسف كل الأسف حيث لم يدرك ابن أبي ذئب . والفرق بينهما وبين ابن سميان فرق ما بينهم في كتب الرجال .

وكان لأبي جعفر المنصور بعض مناقب وفضائل معروفة في العلم والعمل لكن الإمامة العظمى لها في الإسلام مقام عظيم ، لا تجامع الجور في ناحية من النواحي لأنه إنما يأتي الكدر من رأس العين ، ولذا كان أبو حنيفة يزيد على هؤلاء ويقول إنه أص متغاب كما في تفسير الزمخشري ، ومالك هو عالم دار الهجرة ، وابن أبي ذئب من شيوخ الإمام محمد بن الحسن رضي الله عنهم ، وابن سميان من قضاة السوء المداهين ، واسمه عبد الله بن زياد المخزومي ، سأل الله وألهمنا رشدنا ، وجعلنا مع الحق حيثما كان .

من انبياء العمل والعلماء

إن أحق الطوائف بالأمانة وصدق التمسك بالمبادئ القويمة ، هم طائفة العلماء حراس شرع الله سبحانه وأمناء الله في أرضه لأن صلاح الأمة منوط بصلاحهم وفسادها ناشئ من فسادهم . فإذا هم أجدر الناس بالابتعاد عن طرفي قصد الأمور ايبقوا أمة وسطا عدولا شهداء على الناس بالحق لا يميلون إلى الإفراط ولا إلى التفريط يأبون التنطع البالغ والتساهل المازي فلا يكون من شأنهم الجلود على كل قديم ولا الجحود مسائرة للملحدين .

فإذا حرم العالم الاعتصام بالكتاب والسنة وأخذ يتنكب هدى الأئمة مستسهلا هجر الشرع المتوارث ، مجاريا لكل مبدأ مستحدث فهناك انطواء صحائف الفرع والأصل وهلاك الحرث واللسل وشمول الإلحاد وعموم الفساد ، فمثل لا بد وأن يلقى جزاء عمله في العاجل قبل ما أعد له من العذاب الآجل ، والشعب الذي يدع مثله يعيث فساداً بدون أن يقطع يده الأئمة لا يلقى سوى الوبال والنكال .

وأما العالم الذي يخاف مقام ربه المنتقم الجبار ، العزيز القهار ويتحدث باسم شرع الله سبحانه فلا بد وأن يقف حيث تقف الأدلة إن كان من أرباب الحجّة ، وأن يقتصر على أقوال أئمة الهدى المعترف بإمامتهم عند الأئمة خلفا عن سلف المنقولة أقوالهم بطريق الاستفاضة مدى القرون إن كان يجرى في محجة اتباع أحد منهم رضى الله عنهم .

وأما إن كان من لاهم له غير ملء الكرش ولم القرش قام الدين أم قعد فكفاه ذلك خزيا له في الدنيا والآخرة ، ومثله لا يخشى الله ولا يخشى الناس أن يغمس عن كل من هب ودب فيضل ويضل ، وفي مثله قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه البخارى ، إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً
ينتزعه من العباد ولا يتركه يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ
الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا ، فإذا وسد الأمر
إلى أصحاب النفوس الصغيرة لا تلقى الجماعة من ذلك سوى الانحلال والصغار
والزوال ، وإليه يشير قوله صلى الله عليه وسلم : من أشرط الساعة أن يلمس
العلم عند الأصغر ، .

وإذا اجتمع في المرء الشقوتان الجهل والتجروء على الله ، ووسد إليه
الأمر فهناك الطامة الكبرى حيث لا يكون عنده ورع يحجزه عن تخطى
حدود الله ، ولا علم يتصون به من الوقوع في مهامه الجهل . وليس يأتي
التقلب في الرأي والتحول من شيء إلى شيء في باب الدين إلا من قلة العلم
وفقدان الورع ، وفي مثل هذا المتقلب يقول مالك رضى الله عنه : « أيدع
دينه كل يوم لدين جديد ١١٢ ، كما ذكره ابن عبد البر ، والجهر بالحق في كل
ربع سنة السلف الصالح ، والتلاعب به شأن كل منافق .

وقد انفقت كلمة علماء هذه الأمة على أن من الواجب على من أقام نفسه
مقام التحدث عن شرع الله أن يكون عالماً بكتاب الله وسنة رسوله وبمواطن
الإجماع ومواضع الخلاف ، وبمن يعتد أو لا يعتد بخلافهم ولما يهوى رأيه
به وبمتابعيه في هوة مسجقة لا قرار لها .

وليس من شك أن شرع الله نافذ الأحكام هند كل مسلم بدون أن يحتاج
إلى تصديق أى مجلس ، وإنما المحتاج إلى تصديق مجالس الشورى في نفاذ
أحكامه هو القوانين الوضعية ، فبمجرد تصديق البرلمانات على الاقتراحات
الوضعية تكون نافذة الأحكام ، لا تسوغ مخالفتها في نظر دساتير الدول .
لكن للتصديق المذكور لا يجعل ما ليس من شرع الله ، من شرع ولا ما هو

من شرع الله ليس من شرع الله ، فيبقى الشرع شرعا والقانون قانونا بعد استكمال أدوار التقنين ، ولذا كانت العادة المتبعة في الحكومات الإسلامية عرض المقترحات التي تمس الشرع الإسلامي على علماء الشرع الأمناء على شرع الله قبل عرضها على البرلمانات ليعلم ما إذا كانت المقترحات لا تصادم الشرع ، حذرا من تصديق ما فيه مخالفة صارخة للشرع .

وكانت السنة المتبعة منع من يعلم الناس وجوه الحيل وآراء الشذاذ من الإفتاء ليبقى الفقه الإسلامي خاليا من الشوب صافيا ، وكان علماء الشرع الموسد إليهم النظر في المسائل التي لها تعلق بالشرع ، لا يعلمون الحجارة ولا المحاباة وإنما يكون نصب أعينهم تمحيص الحق وإبطال الباطل ، علما منهم بأن هذا اليوم له غد ، وللغد حسابه ، وعادة عرض المقترحات على علماء الشرع هي العادة المرعية بمصر أيضا وستبقى كذلك مدى الدهر إن شاء الله تعالى .

بيد أنا نرى علماء اليوم قطعوا شوطا بعيدا في التساهل وتوسيع الدائرة في النقل عن كل قائل ، بسند وبدون سند ، ومن غير التفات إلى حال الراوي وحال المروي وحال المروي عنه عند ثقات أهل العلم ، ومن غير نظر إلى مخالفته لكتاب الله وسنة رسوله وعمل الأمة خلفا عن سلف ، وبدون إبداء أي حجة في تأييد ما تخيروه ، ولا يعلم منتهى ذلك غير الله سبحانه .

وكنيت أتحدث مع بعض الأصدقاء من العلماء في موضوع التوسع في باب التشريع وكان في جملة ما قلته له : تعلمون أن البلاد التي تجرى فيها أحكام الإسلام كانت واسعة الرقعة جدا ، تشمل القارات الثلاث في الدولة العباسية ، بل في الدولة العثمانية بالأمس ، وكانت أبواب الفقه كلها من معاملات وعقوبات وغيرها نافذة الأحكام إذ ذاك .

ومع ذلك كان المذهب الواحد يكفي لإقامة العدل بين سكنة تلك الأقاليم

الشاسعة الأرجاء بدون أى شكوى ولا أى تدمير إلا من بعض فضاة السوء
وولاية السوء فما بال المسلمين لا يقتنعون اليوم بمذهب واحد، ولا بالمذاهب
الأربعة المتوارثة، ولا بمذاهب من انقرضت مذاهبهم من أئمة السنة
المعروفين، وإن لم تستفض رواية آرائهم استفاضة رواية الأئمة الأربعة،
وكل ذلك بعد أن ضاقت رقعة بلاد الإسلام إلى الحد الذى نراه وبعد أن
تخلت المحاكم الشرعية عن الأخذ بأبواب الفقه كلها غير باب المناكحات
والمفارقات وما إليهما - والسنة الواحدة تستكثر للاضطلاع بمسائل تلك
البحوث - فكلما ضاقت رقعة البلاد التى تجرى فيها أحكام الإسلام وضاقت
رقعة أبواب الفقه التى يحكم بها فى محاكم الإسلام، يأخذ باب المناكحات
والمفارقات وما إليهما، المأخوذ به فى المحاكم يتسع فى انبساط بدون أن يقف
عند أقوال الأئمة الأربعة ولا أقوال سائر الأئمة بل يبدأ أصحاب الشأن
يتصيدون مسائل على هواهم من كتب الإباضية والروافض و صنف من
الشذاذ الخاطئين، أفهنا معنى ما يقال : « إذا ضاق الأمر اتسع »، فضحك
صاحبي، ومن شر المصيبات ما يضحك !

والتساهل بهذه الدرجة فى النقل والاستشهاد، مما لا يرضاه العالم الورع
لكن من يدين بمصلحة الطوفى - التى شرحناها (١) - يستغنى عن التوسع فى
معرفة الكتاب والسنة ومسائل الإجماع ومسائل الاختلاف محكما رأيه
الشخصى فى تخير ما يشاء من أقوال من شاء كائنا من كان القائل، فبعد
حرمان ابن الابن المتوفى أبوه من ميراث جده مثلا ظلما وعدوانا، وإن كان
على ذلك الكتاب والسنة وإجماع الأئمة وعمل الأمة إلى اليوم منذ مدة تزيد
على ثلاثة عشر قرنا، قال الله تعالى : (للرجال نصيب مما ترك الوالدان

والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً (١) وقد بين الله سبحانه ذلك النصيب بقوله (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين (٢)) فعلمنا من ذلك أن الإرث، بالقرب إلى الميت وأن الأقرب يحجب من دونه فهما كان الابن أقرب إلى الميت من ابن الابن، يكون ابن الابن ساقطاً بوجود ابن بنص الكتاب، وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه البخاري: «ألقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلا ولي رجل ذكر، يعني أقرب صلبى إلى الميت اتفاقاً فلا يرث ابن الابن مع وجود ابن لذلك، ولا يصح شيء خلاف هذا عن صحابي مطلقاً، وقال ابن هبيرة في الإشراف على مذاهب الأئمة الأشراف ٢٥٥، المفرز من كتابه والإفصاح في شرح الصحاح، : «وأما حجب الجميع ويسمى حجب الإسقاط فإن إجماعهم وقع على أن الابن يسقط ولد الابن الذكر والأنثى وأن الأب يسقط الجد والأجداد وأن الأم تسقط الجدة والجدات،

وقال ابن حزم في «مراتب الإجماع» ٩٨، : «واتفقوا أن الابن وابن الابن يرث وإن سفل إذا كان يرجع بلسب آبائه إلى الميت ولم تحل بين ابنين منهما أم مالم يكن هناك ابن حى أو ابن ابن أقرب منه، فعلم من ذلك قيام الإجماع على حرمان ابن الابن عند وجود ابن، وابن حزم يرى إكفار من ينكر شيئاً من مسائل الإجماع التي دونها في كتابه المذكور.

وأما ما يعزى إلى كتاب «النيل» في المسألة فلا يفيد غير «تليل»، (٣) على سواه فهم في المسألة وغلط في النقل، وهكذا المسائل التي تعزى إلى كتب الروافض، قال ابن حزم في «مراتب الإجماع»، : «وصفة الإجماع هو ما يتيقن

(١) ٧ من سورة النساء. (٢) ١١ من سورة النساء.

(٣) أي مصيبة، على اصطلاح أهل مصر.

أنه لا اختلاف فيه بين أحد من علماء الإسلام.. وإنما نعى بقولنا العلماء من حفظ عنه الفتيا من الصحابة والتابعين وتابعيهم وعلماء الأئمة وأهل الحديث ومن تبعهم رضي الله عنهم أجمعين ، ولسنا نعى أبا الهذيل ولا ابن الأصبم ولا بشر بن المعتمر ولا إبراهيم بن سيار ولا جعفر بن حرب ولا جعفر بن مبشر ولا ثمامة ولا أبا عفان ولا الرقاشي ولا الأزارقة والصفريه ولا جهال الإباضية ولا أهل الرفض فإن هؤلاء لم يعتنوا من تثقيف الآثار ومعرفة صحيحها من سقيمها ولا البحث عن أحكام القرآن لتمييز حق الفتيا من باطلها بطرف محمود بل اشتغلوا عن ذلك بالجدال في أصول الاعتقادات ولكل قوم علمهم ، اهـ .

ولا بأس أن أنقل هنا ما علقته على الكتاب المذكور عند الكلام في الإباضية وأهل الرفض حيث قلت : «والإباضية هم أتباع عبد الله بن إباض من الخوارج ويعده الالكاثي في شرح السنة، معاصر الملا أبي الهذيل وليس بصحيح ويوجد منهم اليوم طوائف في الجزائر وطرابلس الغرب وحضرموت والبحرين وزنجبار وقد شرح المصنف نحلتهم في الفصل، ولهم كتب مطبوعة في الجزائر ومصر وزنجبار. ويوجد في المكتبة الظاهرية بدمشق كتاب «الكشف والبيان عن النحل والأديان، لمحمد سعيد القلهاتي الإباضي، يعد مذاهب الأئمة المتبوعين من فرق الزيغ، وليس هؤلاء الإباضية من الذين يعول على فقهمم وهو أحدث من خضاب شيخهم، وليس لهم علم بالسنة لا بتعادهم عن الأئمة وتكفيرهم لها فلا يتلقون السنة من الذين يكفرونهم - بالطبع - فيبقون من أجهل خالق الله بالسنة، ولا فقه حيث لا تكون سنة، وهذا ظاهر جدا. وأما أهل الرفض فقد شرح مذاهبهم الأصلية والفرعية المحدث عبد العزيز الدهلوي في «التحفة الاثني عشرية، باللغة الفارسية بتوسيع وقد لخص ترجمتها إلى العربية الشيخ محمود شكري الألويسي وهما مطبوعان

في الهند ، ومن الكتب الممتعة في هذا الباب « الصارم الحديد في الرد على ابن
أبي حديد ، كتاب ضخيم لعالم بغداد في القرن الثاني عشر المحجاج النظار
المشهور العلامة عبد الله السويدي المترجم في « سلك الدرر ، وهو من
مخطوطات مكتبة الفاتح بالآستانة . وفي ذيل أجوبة المسائل في كتاب
« الأجوبة العراقية عن الأسئلة الإيرانية ، للمفسر الآلوسي مسائل في فروعهم
يستشهد بها إلى مبلغ سقوط نحلهم أصلا وفرعا فلا يكون لأمثالهم شأن في
مسائل الإجماع .»

فلا يعرج على كتب الفريقين إلا من يجهل دخائل النحلتين ، فليسأل الله
السلامة .

وأما استبشاع حرمان الحفيد من ميراث جده بالعقل المجرد فلا يعقل
إلا من يرى المساواة بين أفراد البشر في الثروة والغنى لكن الله سبحانه يعنى
هذا ويفقر ذلك، والناس لا يزالون مختلفين في المواهب والأرزاق والوظائف
وليس إلينا جعلهم سواسية في كل شيء ، أفليس هناك من يرث عشرات
الألوف من الدنانير ، حينما لا يرث تسعون في المائة من المسلمين ثروى
فقير؟ والمؤمنون إخوة فهل يسوغ لنا بهذا العذر أن نستلب عشرات الألوف
من موارد الأغنياء ونجمعها في خزانة باسم توزيعها على الفقراء على حد
سواء ؟ ومثل هذا الخيال لا يصدر إلا من فلسفة هائفة تالفة .

والحفيد الذي نتحدث عنه إن كان أبوه غنيا فبغنى أبيه يستغنى عن مال
جده ، وإن كان فقيرا فهو أسوة غيره من الفقراء في العالم وكم في الدنيا من
فقير لم يرث ولم يورث ، ويزيد هذا الحفيد على سائر الفقراء مزية من جهة أنه
يمكنه استجلاب عطف جده الغنى فيغدق عليه جده كل خير : هبة أو وقفا
أو وصية ، ثم تورث هذا الحفيد الذي مات أبوه من مال جده مع حرمان
من في طبقته من الحفدة الذين آباؤهم أحياء ، يكون محض إجحاف وحيف ،

لمساراة هؤلاء لهذا في درجة القرب إلى الميت ولا نصيب للحفـة من استحقاق آباءهم الأحياء من الميراث عند توريث هذا. فظهر أن العدل فيما قرره الشرع ، والحيف فيما يقترحه المقترحون على خلاف الشرع ، وشفقة الجد الطبيعية لا تدع الجد يحرم ابن ابنه من نعمة غناه إن كان جديراً بالشفقة. والهبة والوقف والوصية أبواب واسعة تسع الحفيد وغيره .

وأما التذرع بالقوانين الغربية في استنكار حرمان الحفيد من الميراث فمن أوهى الذرائع لأنها تجعل الميراث لمن يوصى به له كائناً من كان ، وفي ذلك من وجوه حرمان الأقربين ما لا يدع مجالاً للكلام في حرمان بعض الأبعدين ، هذا .

ثم إن الأئمة الأربعة رضوا الله عنهم كالحلقة المفرغة لا يدري أين طرفاها ولهم من المنازل السامية ما لا يسامى عند من يستذكر ماللفقهاء السبعة في المدينة من الفقه الناضج وكثرة الأصحاب ، وما للإمام مالك رضي الله عنه من السعي الحديث في جمع علومهم واستثمار مناهجهم وأصولهم بكفاية ممتازة وورع عظيم ، وما انتشر له من العلم في مشارق الأرض ومغاربها . وما للمجمع الفقهي الذي كان يجمع فحول أهل الاجتهاد ويرأسه أبو حنيفة رضي الله عنه في العراق من الطريقة المشهورة في التدريب على الفقه التقديري وتدوين المسائل بعد أخذ ورد مديدين لا يدعان ناحية لم تدرس من نواحي التفكير فيها عن غوص دقيق وورع عظيم كما أشرت إلى الروايات في ذلك في مقدمة نصب الراية ، (١) حتى فاضت علومهم وملأت ما بين الخافقين كتبهم طبقة فطبقة وأصبح فقهم مدار الحكم في أغلب محاكم المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها مدى القرون رغم إباء الإمام أبي حنيفة نفسه عن القضاء .

(١) انظر هامش الصفحة ١٣٢ .

وما للإمام الشافعي رضي الله عنه من السعي البالغ المشمر في الجمع بين الطريقتين والمقارنة بين مسائل الطائفتين ، وزيادة مبادئه فقهية تدعو إلى انضواء طائفة من المحدثين المبتدعين عن أهل الاستنباط من القبيلين تحت رايته حتى نشر الله له من العلم ما يعلمه القاصي والداني .

وهكذا الإمام أحمد رضي الله عنه في المحاكمة بين المذاهب وكثرة الحديث . وهؤلاء لا يسامون في الغوص وكثرة الأصحاب وكثرة الاتباع على توالي القرون واستفاضة النقول عنهم . فمن يحاول أن يلبذهم في آخر الزمن يجنى على العلم جناية لا تغتفر .

ومن أغرب ما سمعته في هذا الصدد قول القائل في هضم جانب أبي حنيفة « لم يكن إلا أخذ بأقواله في محاكم مصر لميزة فيه بل لكون الخليفة العثماني على مذهبه ، وهذا جهل عظيم بمنازل الأئمة وتاريخ الفقه ! ليس مذهبه أقدم المذاهب تنفيذاً لأحكامه في المحاكم وآخرها انسحابها منها في مشارق الأرض ومغاربها كما هو مشهود عند كل ذي عينين فدونك محاكم الدولة العباسية والدولة الغزنوية والحوارزمية والزنكية والسلجوقية والبحرية والبرجية ودول أفريقية إلى عهد المعز باديس ، والدول المصرية - غير دولة العبيديين - ودول الهند والأفغان وبخارى تجد فيها ما لهذا المذهب من القدر المأملي في باب القضاء ، هؤلاء كلهم كانوا يرعون الخليفة العثماني في الأخذ بالمذهب ، أم ابن خلدون حينما قال مقاله عند كلامه في مذهب مالك الذي هو مذهبه كان يرعى الخليفة العثماني ؟ والعثمانيون ما كانوا يحلمون بالخلافة إذ ذاك ، والإمام الشافعي رضي الله عنه هو الذي يقول فيه « الناس كلهم عيال في الفقه على أبي حنيفة ، والحاصل أن تلك الكلمة أشع كلمة تصدر من يلم بالفقه والقضاء وتاريخهما ، وهكذا الهوى يجعل المرء ينطق بما يكذبه التاريخ ٢١ بقلم عريض ، نسأل الله الصون .

من انبياء العلم والعلماء

كان السلف الصالح - رضى الله عنهم - في غاية التوقى من التسرع في الافتاء لبعدهم كل البعد عن الانصياع لأرباب الأهواء ، بل كانوا لا يفتون قبل أن يعدوا ما يكون جوابا عن وجه إفتائهم: فإذا لم يظهر لهم وجه الصواب في المسألة كوضوح الصبح كان جوابهم: لا أدري، حذرا من أن يتخذوا قنطرة إلى جهنم ، وكانت مجالس العلم في عهدهم في غاية الجلال والهيبة والوقار ، والذين يحضرونها كانوا كأن على رؤوسهم الطير ، كما كان الصحابة - رضى الله عنهم - في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد ذكر الحافظ أبو العرب محمد بن أحمد التميمي في طبقات علماء إفريقيا ، ما يعتبر به المعتبرون ، فأسوقه هنا ليعلم كيف كان مجلس عالم دار الهجرة الإمام مالك بن أنس - رضى الله عنه - وكيف كان ترويه في الافتاء وهذا يعطينا صورة صادقة من سيرة السلف الصالح في مجالسهم وأجوبتهم عن المسائل . قال أبو العرب في كتابه المذكور :

قال أبو بكر حدثني أبو سهل فرات بن محمد قال حدثني عبد الله بن أبي حسان قال أتيت لى مالك بن أنس فأصبت به قد ارتفع - يعنى انتهى درسه - وعاد إلى بيته - وباب داره مغلق ، فدققت الباب فخرجت جارية صفراء فقالت لى : من أهل المسائل أنت أم من أهل الحوائج؟ فقلت لها: رجل غريب أتيت إلى أبى عبد الله مالك، مسلما عليه، فقالت لى: ليس هذا وقتك ، ادخل السقيفة ، فدخلت فلما كان وقت خروجه فتحت الجارية الباب فإذا بمجلس كبير مفروش بالبخارق والتمكآت من أول المجلس إلى آخره، وفى صدر المجلس نمرقة عظيمة وملكأة على اليمين وأخرى على الشمال وأخرى إلى الخائط ،

فقلت في نفسي هذا مجلس الشيخ ثم دخلت فخرجت الجارية وفي حضنها
مراوح فوضعت على كل متكأة مروحة، ثم دخل مشايخ فقعدوا، ثم خرج
مالك يهادى بين تلك الجارية الصفراء وقتي، ورجلاه تخطان في الأرض من
الكبر، وكأني أنظر إلى جماله وبهائه، وكأني أنظر إلى شعر رأسه قد تعقف
من الجعودة، حتى أتوا به إلى ذلك المجلس فجلس وسوى عليه ثيابه، فلما استوى
قاعدا سلم فعم بسلامه فردوا عليه السلام، فقامت إليه فدفت إليه كتابا
أحمله إليه ثم قرأ الكتاب فالتفت إلى القوم فقال لهم هذا كتاب ابن غانم -
من قدماء أصحابه - أتاني في هذا الرجل يخبرني عن حاله في بلده وقدره وقد
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا جاءكم عميد قوم فأكرهوه»، قال
فقامت من بين يديه فأوسع لي رجل، فذكروا له العلم فقال لا يؤخذ هذا
العلم إلا عن يوثق بهم في دينهم، قال ثم يأتي الرجل فيسأل عن المسألة، وأنا
قاعد وقد أخذ بضبعيه، ونوره بالسؤال وأداه حقه من التحيص، فربما قال:
العلم أوسع من ذلك والله أعلم.

فسئل عن ثلثين وعشرين مسألة وأنا أحسبها فما أجاب إلا في ثلثين منها
ولم يجب في الثلثين إلا أكثر من دلائل ولا قوة إلا بالله، قال ثم اختلفت
إليه فلم يزل مكرما لي رحمة الله ورضوانه عليه، اه.

وعن ابن أبي حسان راوى هذا الخبر يحكى أبو العرب أيضا
أنه دخل على «الأمير» زيادة الله بن إبراهيم فأصاب عنده أسد بن الفرات
وأبا محرز وهما يتناظران في النبيذ «المعروف» عند أهل العراق، وأبو محرز
يذهب إلى تحليله، وأسد يذهب إلى تحريمه كما هو رأى شيخه محمد بن الحسن
وهو المفتى به في مذهب الحنفية، فلما قعد ابن أبي حسان قال له زيادة الله:
ما تقول يا أبا محمد في النبيذ؟ فقال له: قد علمت سوء رأي فيه، وقاضياك يتناظران

فيه بين يديك. فقال له: ناظر أنت ودعهم ما ثم قال لهما: اسكتا. فقال له ماتقول
فقال ابن أبي حسان له - أصلح الله الأمير - كم دية العقل؟ فقال الأمير:
وما لهذا من هذا؟ فقال إن جوابك ينتظر سؤالي. فقال دية العقل ألف دينار
فقال له - أصلح الله الأمير أفيعمد الرجل إلى ما فيه ألف دينار فيبيعه،
بزجيعة لا تساوي نصف درهم فقال له: يا أبا محمد إنه يزول ويرجع. فقال له:
بعد ماذا؟ - أصلح الله الأمير - بعد أن قام في لحيته وكشف عن سوءته وقتل
هذا وضرب هذا. فقال له الأمير: صدقت والله صدقتاه .

وبعد هذا الاستطراد أعود وأقول هكذا كان مجلس الإمام مالك - رضى
الله عنه - وهكذا كان ترويه في الإفتاء مع جمعه لعلوم فقهاء المدينة - زادها الله
تشريفا - ومع استظهاره لأحاديث أهل المدينة . وقد أسند ابن عبد البر عن
عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: كنا عند مالك بن أنس فجاءه رجل فقال له يا أبا
عبد الله جئتك من مسيرة ستة أشهر حملني أهل بلدي مسألة أسألك عنها ،
قال فسل ، فسأله الرجل عن المسألة فقال : لا أحسنها. قال فبعت الرجل كأنه
قد جاء إلى من يعلم كل شيء ، فقال أى شيء أقول لأهل بلدي إذا رجعت
إليهم؟ قال : تقول لهم: قال مالك لا أحسن .

وقد أسند الخطيب في «الفيح والمنتفح» عن أبي حنيفة رضى الله عنه أنه
قال : ومن تكلم فى شيء من العلم وتقلده وهو يظن أن الله لا يسأله عنه كيف
أفتيت فى دين الله فقد سهلت عليه نفسه ودينه، وأسند عنه أيضا أنه قال :
«لو لا الفرق من الله أن يضع العلم ما أفتيت أحدا، يكون له المهنا وعلى الوزر» .
وقال ابن عباس رضى الله عنهما: كنت أسأل عن الأمر الواحد ثلاثين من
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . وأخرج الخطيب أيضا عن عبد الرحمن
ابن أبي الزناد عن أبيه أنه قال وأدركت بالمدينة مائة أو قريبا من مائة - يعنى
من أهل العلم - كلهم مأمونون ما يؤخذ عن رجل منهم حرف من الفقه يقال

إنه ليس من أهله ، وقال عمر بن خلدة القاضي لتلميذه ربيعة بن أبي عبد الرحمن شيخ مالك : يا ربيعة أراك تفتي الناس فإذا جاءك رجل يسألك فلا يكن همك أن تخرجه مما وقع فيه ولتكن همتك أن تتخلص مما سألك عنه . .
وقال مالك رضى الله عنه : من أحب أن يجيب عن مسألة فليعرض نفسه على الجنة والنار كيف يكون خلاصه في الآخرة ثم يجيب . . وقال
ماشيء أشد على من أن أسأل عن مسألة من الحلال والحرام ، لأن هذا هو القطع في حكم الله ولقد أدركنا أهل العلم ببلدنا وإن أحدهم إذا سئل عن المسألة كأنما الموت أشرف عليه . . (١)

ومثل مالك يسأل عن اثنتين وعشرين مسألة ولا يجيب إلا عن مسألتين منها ، لكن لو سألت كوادن متفقهة اليوم عن مسألتين لأجابوك عنهما وزادوك جواب عشرين من المسائل الأخرى وحملوا على أكتافهم مسؤولية مسائل ما أنزل الله بها من سلطان مما يتخذ حكما نافذا مدى الدهر بدون مبالاة بمخالفتها لكتاب الله وسنة رسوله وفقه فقهاء الأمة ، مكتفين بوجود غلط على ناصية الدهر يتقولها ، أفأصبح علم هؤلاء الكوادن أوسع من علم فقهاء الأمة المتبوعين كلا بل الأمة أمناء الله في أرضه هم بحور العلم ولكن استولت عليهم مخافة الله في أمر دينه ، بخلاف فاتى اليوم فإن مخافة الله زالت من قلوبهم زيادة على جهلهم الفظيع بشرع الله فلا يابهون بأن يجعلوا قناطر إلى النار .

نعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا وندعوه سبحانه أن يولى أمور العلماء خيار العلماء ، ويلهمنا رشدنا ويصلح علماء السوء وأعوانهم ليعبدوا شرم عن الأمة المحمدية فيكون الدين كله لله .

(١) زاد في الموافقات ، من قول مالك : ولم يكن من أمر الناس ولا من مضى من سلفنا الذين يقتدى بهم ويعول الإسلام عليهم أن يقولوا : هذا حلال وهذا حرام ، ولكن يقولوا : أنا أكره كذا وأرى كذا ، وأما حلال وحرام فهذا الافتراء على الله ، لأن الحلال ما حله الله ورسوله ، والحرام ما حرماه .

(من عبر التاريخ)

سليمان بن عبد الملك و أبو حازم

قل بين ملوك بني أمية من لم يطفح كيل ماخذه .

وكان عبد الملك بن مروان عالما دينيا في مبدأ أمره ، ثم أثر فيه الملك تأثيرا غير حميد حتى قال الحسن البصرى فيه : ماذا أقول في رجل الحجاج سيئة من سيئاته ، والحجاج بن يوسف الثقفي هو الذى يقول فيه عمر بن عبد العزيز : لو جاءت كل أمة بمنافقيها وجئنا بالحجاج لفضلناهم ،

ولعبد الملك أبناء تولوا الملك : أولهم الوليد ، كان بعيدا عن العلم لحانا ، ومع ذلك له بعض أعمال طيبة . وهو باني جامع دمشق ومجدد المسجد النبوى تحت إشراف عامل المدينة عمر بن عبد العزيز .

وثانيهم سليمان كان فصيح اللسان بعيدا عن اللحن كثير الإصغاء للصالحين من العلماء ملما بالعلم ، وكان لعمر بن عبد العزيز تأثير حميد في تقويم أعماله كما أن لآراء رجاء بن حيوة أثرا ملوسا في توجيهه وهو الذى أشار عليه بأن يجعل عمر بن عبد العزيز ولى عهد له ففعل .

وكان محمد بن شهاب الزهرى من المقربين عند عبد الملك وأبنائه الوليد وسليمان ويزيد وهشام .

وقد أخرج الحافظ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى السمرقندى فى « السنن » بسنده إلى الضحاك بن موسى أنه قال : مر سليمان بن عبد الملك بالمدينة وهو يريد مكة فأقام بها أياما فقال : هل بالمدينة أحد أدرك أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقالوا له : أبو حازم ، فأرسل إليه . فلما دخل عليه قال له : يا أبا حازم ما هذا الجفاء ؟ قال أبو حازم يا أمير المؤمنين

وای جفا رایت منی ؟ قال اتانی وجوه أهل المدينة ولم تأتني ا قال یا امیر المؤمنین أعینک بالله أن تقول ما لم یکن، ما عرفتني قبل هذا اليوم. ولا أنارایتک. قال فالتفت سليمان إلى محمد بن شهاب الزهري فقال أصاب الشيخ وأخطأت. قال سليمان : وما لنا نکره الموت ؟ قال لأنکم أخرجتم الآخرة و عمرتم الدنيا فکرمتم أن تلتقلوا من العمران إلى الخراب. قال أصبت یا أباحازم فكيف القدوم غدا على الله؟ قال أما المحسن فكالغائب يقدم على أهله، وأما المسيء فكالآبق يقدم على مولاه. فبکی سليمان وقال : ليت شعری مالنا عند الله؟ قال اعرض عملک على کتاب الله. قال وفي أي مکان أجده؟ قال: قال الله تعالی (إن الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم^(۱)) قال سليمان : فأین رحمة الله یا أباحازم؟ قال أبو حازم: رحمة الله قريب من المحسنين .. قال فأی القول أعدل ؟ قال قول الحق عند من تخافه أو ترجوه. قال فأی المؤمنین أكيس ؟ قال رجل عمل بطاعة الله، ودل الناس علیها. قال فأی المؤمنین أحق ؟ قال : رجل انحط فی هوی أخیه وهو ظالم فباع آخرته بدنيا غيره .

قال له سليمان أصبت فما تقول فيما نحن فيه؟ قال یا امیر المؤمنین أو تعفیني؟ قال له سليمان لا، ولا ین نصیجته تلقیها إلى. قال یا امیر المؤمنین إن آباءک قهروا الناس بالسيف وأخذوا هذا الملك عنوة علی غیر مشورة من المسلمین ولا رضاهم حتی قتلوا منهم مقتلة عظيمة وقد ارتحلوا عنها فلو شعرت ما قالوه وما قيل لهم، ولفظ ابن قتيبة فقال بعض جلسائه: بیس ما قلت یا أفرز امیر المؤمنین ینستقبل بهذا؟ فقال أبو حازم اسکت یا کاذب ا فإنما أهلك فرعون هامان، وهامان فرعون، إن الله قد أخذ علی العلماء لیبذلنه للناس ولا یکتموننه، ولا یلبذونه وراء ظهورهم.

إلى آخر تلك المحاوراة النفیسة البالغة الأثر فی النفس، الجليلة الحکم،

(۱) الآيتان ۱۳، ۱۴ من سورة الانفطار.

المذكورة ببعض اختلاف في السنن للدارمي ، واد الامامة والسياسة لابن قتيبة ،
ودولية الاولياء لابي نعيم ، هكذا يكون الناصح الامين ، القاسم بواجبه
في الدين .

وأبو حازم هذا هو سلمة بن دينار المخزومي ولاء كان من شيوخ الزهري
زاهدا معمرًا حكيمًا ، أعرج أفزر ، في ظهره عجرة (١) . ومن الحكم المأثورة
عنه أنه قال : إنما السلطان سوق ، إن نفق عنده الباطل جاءه الباطل ، وإن
نفق عنده الحق جاءه الحق .

(١) أي كان احذب ، على ما في التاج .

بعض اغلاط تاريخية

ولا بأس أن أستطرد هنا بالإشارة إلى بعض اغلاط تاريخية في أبي حازم بدت من بعض كبار أهل العلم من قلة اهتمامهم بالتاريخ ، وهو العلم الذي لا يستغنى عنه في ساحة من ساحات العلوم .

وذلك أن ابن الجوزي ذكر في « المنتظم » ، أن الغزالي قال في بعض كتبه « إن سليمان بن عبد الملك بعث إلى أبي حازم : ابعث إلى من إفطارك ، فبعث إليه نخالة مقلوبة فبقي سليمان ثلاثة أيام لا يأكل ثم أفطر عليها وجامع زوجته فجاءت بعبد العزيز فلما بلغ ولد له عمر بن عبد العزيز ، قال ابن الجوزي « هذا من أفبح الأشياء لأن عمر ابن عم سليمان ، وهو الذي ولاه فقد جعله ابن ابنه ، وعبد الملك وعبد العزيز كانا أخوين .

ومن هذا القبيل ما ذكره القراني في « شرح التنقيح » : « وقد ذكر أبو حازم حديثاً في مجلس هرون الرشيد وحضره ابن شهاب الزهري فقال ابن شهاب : لا أعرف هذا الحديث ، فقال له أبو حازم : أكل سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفتما ؟ فقال : لا . فقال : أثلاثهما ؟ فقال : لا . قال : أنصفهما ؟ فسكت فقال له اجمل هذا من النصف الذي لم تعرفه ، ووجه الخطأ في هذا الخبر أن الزهري مات سنة ١٢٤ هـ . وأبو حازم بعد سنة ١٤٠ هـ . قبل أن يولد الرشيد ، وإنما جرى مثل هذه المحادثة بينهما في مجلس سليمان بن عبد الملك في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في السلام يميناً وشمالاً في الصلاة حتى قال أبو حازم للزهري قد علمته ورويته قبل أن تطلع أضرارك في رأسك ، كما ذكره ابن قتيبة وغيره ببعض اختلاف في سوق الحكاية .

ومن هذا القبيل أيضا زعم ابن خلدون في مقدمته - على جلالته قدره في التاريخ - جريان مكاتبات بين سفيان الثوري والرشيد، مع أن الثوري كان مختفيا في أواخر عهد المنصور وزمن المهدي إلى أن توفي بالبصرة في حالة الاختفاء سنة ١٦١ هـ ولم يكن الرشيد إلا ابن اثني عشرة سنة عند وفاة الثوري، وإنما ولي الرشيد الخلافة سنة ١٧٠ هـ. فلا يتصور أن يجري بينهما مراسلات لا قبل خلافته ولا بعدها. ومن يكون بتلك السن لا يعقل أن يرسل الثوري بالبصرة وخاصة مع ما بين والده المهدي والثوري، وهكذا لم يخل مثل ابن خلدون أيضا من الانخداع بأفانيس الوعاظ.

وكذلك قول القرافي في أبي مسلم الاصفهاني صاحب القول المعروف في اللسخ: إنه عمرو بن يحيى قاله أبو إسحاق في اللمع اه. والصحيح أنه محمد ابن بحر وقد تصحف عليه الاسمان، ومنزلة الغزالي في العلم عالية جدا وكذا القرافي لكن البشر لا يخلو من سهو وغلط مهما علمت منزلته. وإنما ذكرت ما ذكرته تكميلا للفائدة، ونحذيرا من إهمال علم التاريخ وعلم الرجال. والله سبحانه ولي التسيّد.

راى الشيخ مهمل عبده فى بعض المسائل

شخصية الاستاذ الشيخ محمد عبده لها اهميتها، ودراستها تجلو كثيرا من الحقائق، ولها موضع غير هذا الموضع . وإنما أريد هنا لفت النظر الى كلمة له منشورة فى مجلة المنار سنة ١٣٢٤ هـ فى صدد ذكر ما آثره، وهى تفيدنا اتجاه عمله وتفكيره فى دور من أدوار حياته ، وتلك الكلمة فى لائحة كان رفعها الى شيخ الإسلام أحمد أسعد العريانى سنة ١٣٠٤ هـ . ومن جملة ما يقول الاستاذ محمد عبده فيها :

«... إن من له قلب من أهل الدين الإسلامى يرى أن المحافظة على الدولة العلية العثمانية ثلاثة العقائد بعد الإيمان بالله ورسوله ، فإنها وحدها المحافظة لسلطان الدين ، الكافلة ببقاء حوزته ، وايس للدين سلطان فى سواها ، وأنا والحمد لله على هذه العقيدة ، عليها نحيا وعليها نموت ..

ومن ظن أن اسم الوطن ومصلحة البلاد وما شاكل ذلك من الألفاظ الطنانة يقوم مقام الدين فى إنهاض الهمم وسوقها الى الغايات المطلوبة منها فقد ضل سواء السبيل . المسلمون قد تحيف الدهر نفوسهم ، وأنحت الأيام على معاهد إيمانهم ، ووهت عرى يقينهم ، بما غشيتهم من ظلمات الجهل بأصول دينهم ، وقد تبع الضعف فساد فى الأخلاق ، وانتكاس فى الطباع ، وانحطاط فى الأنفس ، حتى أصبح الجمهور الأغلب منهم أشبه بالحيوانات الرتع، غاية همهم أن يعيشوا الى منقطع أجيالهم يأكلون ويشربون ويتناسلون ويتنافسون فى اللذات البهيمية ، وسواء عليهم بعد ذلك أكانت العزة لله ورسوله وخليفته أو كانت العزة لسائد عليهم من غيرهم ..

هذا الضعف الديني قد نهج لشياطين الأجانب سبل الدخول إلى قلوب كثير من المسلمين واستماله أهوائهم إلى الأخذ بدسائسهم والإصاخة إلى وساوسهم فخلبوا عقول عدد غير قليل ، ثم انبثت دعواتهم في أطراف البلاد الإسلامية حتى العثمانية لتضليل المسلمين ، فلا ترى بقعة من البقاع إلا فيها مدرسة للامريكانيين أو اليسوعيين أو العزارية أو الفرير أو لجمعية أخرى من الجمعيات الديلية الأوروبية .

والمسلمون لا يستنكفون من إرسال أولادهم إلى تلك المدارس طمعا في تعليمهم بعض العلوم المظنون نفعها في معيشتهم أو تحصيلهم بعض اللغات الأوروبية التي يحسبونها ضرورة لسعادتهم في مستقبل حياتهم . ولم يختص هذا التساهل المحزن بالعامية والجهال بل تعدى المعروفين بالتعصب في دينهم بل لبعض ذوى المناصب الديلية الإسلامية .

وأولئك الضعفاء أولاد المسلمين يدخلون إلى تلك المدارس الأجنبية في سن السذاجة وغرارة الصبا والحدائث ولا يسمعون إلا ما يخالف أحكام الشرع المحمدي ، بل لا يطرق أسماعهم إلا ما يزرى على دينهم وعقائد آبائهم . . . فلا تنقضى سنو تعليمهم إلا وقد خوت قلوبهم من كل عقد إسلامي وأصبحوا كفارا تحت حجاب اسم الإسلام ولا يقف الأمر عند ذلك بل تعقد قلوبهم على محبة الأجانب وتنجذب أهواؤهم إلى مجاراتهم ويكونون طوعا لهم فيما يريدونه منهم ، ثم ينفثون ما تدنست به نفوسهم بين العامة بالقول والعمل فيصيرون بذلك ويلا على الأمة ورزية على الدولة ، نعوذ بالله . . .

هذا بعض ما يقوله الأستاذ الإمام إذ ذاك ، ومن الكتب الناقمة في دراسة تلك الشخصية الفذة (التاريخ السرى للاحتلال) المترجم بمعرفة

جريدة البلاغ الغراء، و(مصر الحديثة) للورد كرومر - ترجمة المؤيد -
ومحاضرات معالي الوزير الحكيم الشيخ مصطفى عبد الرازق باشا ومحاضرات
الشيخ عبد الوهاب النجار، سوى ما كتبه صاحب المنار في تاريخ الأستاذ
الإمام، وفي ذلك عبر بالغة وذكرى للذاكرين (١).



(١) اشار العلامة السكوثرى في مقدمة كتابه (نظرة عابرة) إلى بعض أطوار
الشيخ محمد عبده في العلم والعمل والاتجاه .

صلاح المجتمع الإسلامي بصلاح الأسرة

من استعرض أحوال المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها يجد كثيرا مما يحز في النفس : تحلل خلق في المجتمع ، بعد أن كان مزدانا بالأخلاق الفاضلة، ورضا بالذل بعد عز شامخ، وضعف شامل بجميع نواحي الحياة بعد قوة رفعت شأن المسلمين إلى ما فوق السماكين ، وقلة مبالاة بما حل بهم من تخاذل ينذر بالسقوط من مستوى أمة لها عزها وكيانها ، إذا لم يتدارك الأمر عقلاء الأمة وأهل الحل والعقد منهم بمنتهى الاهتمام .

وليس من شك أن صلاح المجتمع الإسلامي بصلاح أسرته، وصلاح الأسرة بصلاح أفرادها فتى بدأ التغاضي في الأسرة عن فساد يطرأ على بعض أفرادها ، فهناك تبدأ الأسرة تنهار وتنحل بعدوى مرض هذا العضو في الأسرة .

فبانهيار الأسرة تنهار البلدة التي تكونت من أمثال تلك الأسرة ، وهكذا تتصاعد العدوى إلى وحدات المجتمع الإسلامي كلها، فتصبح الممالك الإسلامية في بقاع الأرض على اختلاف شعوبها أشبه شيء بوحدات عسكرية متخاذلة لا تجمعها قيادة .

ومثل تلك الوحدات المفككة العرى لا يكون مبعث انتصار في أي ساحة من ساحات الكفاح ، بل يكون عبأ ثقيلا على أكتاف الأمة الإسلامية يسرع بها إلى سقوط لانهاوض بعده لا إذا تداركنا الله بفضله . ونحن في مثل هذا الوضع المخيف في حافة الهوة المنذرة بالانهيار في كل لحظة ، والإسلام دين علم وعمل .

وأنى يكون هذا وذاك إذا لم يكن هناك من يسهر سهرا دقيقا على سير

العلم والعمل في الأمة ، ويتخذ تدابير تحول دون استفحال الشر في المجتمع بكل تبصر في كل ناحية ؟

فإذن نحن في حاجة ماسة إلى تشكيلات جماعات إسلامية متصاعدة تقوم بهذا الواجب في الأسر والمجتمعات والبلدان والممالك ، بعد دراسات شاملة وبعد تقرير مالا بد من تقريره في مؤتمرات تعقد لهذه الغاية الشريفة ، مع السعي البالغ في تعارف شعوب المسلمين لتمكين الجماعة من تقويم أود المعوج منهم بالتشاور والتآزر ، وإصلاح ما يحتاج إلى الإصلاح بكل عناية بدون أن يقول أحد « أنا مالي » بل يعتقد أن من الواجب عليه أن يحب لأخيه ما يحبه لنفسه وإلا لا يكون إذ ذاك مؤمنا ، كما ورد في الحديث الشريف .

وهذا التضامن الاجتماعي هو مرمى وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الشرع الإسلامي ، والمسلم يهتم بشؤون أخيه المسلم قدر ما يهتم بشؤون نفسه .

ويحدثنا التاريخ أن السلطان أحمد الأول العثماني - مشيد ذلك الجامع الخالد في الأستانة - بعث كبير حجاجه إلى شيخ الإسلام في الدولة إذ ذاك محمد بن سعد الدين يسأله بكتاب عن سبب الخلال الطارئ على كيان الأمة وشؤون الرعية مع النصر الموعود للمسلمين . فأخذ الشيخ الخط من يد كبير الحجاب وكتب تحته بعد مد بآء «الجواب» على الوجه المعتاد في الإفتاءات «مالي ولهذا الأمر ، كتبه محمد بن سعد الدين . وأعاد الورقة إلى السدة السلطانية ، فاغتاظ السلطان جد الغيظ حيث ظن أن شيخ الإسلام لم يلتفت إلى سؤاله ، فاستحضره وأخذ يعاتبه ويقول كيف تقول «أنا مالي ؟» في أمر يهمني جدا ، وتهمل الجواب . فقال شيخ الإسلام : كلا بل أجبت عن السؤال أدق جواب افتي كانت عناية رجال الدولة وأفراد الأمة بما يخصهم أنفسهم فقط دون التفات إلى ما يعم ضرره الجميع أو يشمل نفعه ، قائلين مالي

ولهذا الأمر؟ فقد طمت البلية وعمت المصيبة لانصرافهم الى منافعهم الشخصية دون النفع العام .

ولما شرح شيخ الإسلام كلامه هذا الشرح أعجب به السلطان جدا وخبجل من عتابه فسعى في إرضائه سعيا بالغيا .

وكلمة « أنا مالي ، علي وجازتهم » هي علة العلل في طرود الخلل على شؤون الأمة في كل زمن ، فلا بد من وجود تشكيلات من رجال مخلصين على درجات متصاعدة تسهر على شؤون المسلمين الاجتماعية وتقرر ما هو في صالحهم في درء الأخطار ، فإذا ذلك تدخل شؤونهم في طريق الإصلاح .

لكن لا يتم هذا برجال رسميين ولا بشيوخ هرمين ولا بكمول شملهم الخور بل بشباب أقوياء في العزم والحزم يسعون في رضا الله سبحانه انه مخلصين لله جل شأنه بعزائم علي قدر قوة إيمانهم ، ومن الله سبحانه التوفيق والتسديد .

مأثرة عظيمة

للسيدة قوت القلوب الدمرداشية

بمناسبة ذكرى والدها العظيم

كنت قبل مدة عند صديقنا الأستاذ الشيخ محمد عبد الرسول بدار الكتب المصرية ، فحضر أحد سرة القوم فأخذ يتحدث مع الأستاذ بشأن طبع كتاب أرصد له حديثا نحو ثلاثمائة جنيه ، ففضلت الخروج مستأذنا ابتعادا عن مشاركتهم في الحديث فيما لاشأن لي به ، وملء قلبي الأمل بما سمعت وفهمت أن سيدة بارة خصصت هذا المبلغ لطبع كتاب من كتب الدين باسم والدها رحمه الله ، فأكبرت هذا التفكير وهذا الاتجاه وأعجبت جد الإعجاب بهذه الوسيلة الطيبة المبتكرة في سبيل إحياء آثار علماء الدين من كبار السلف ، فصرت أتساءل في نفسي قائلا : ياترى من هي تلك السيدة التي بزت الرجال في استئنان مثل هذه السنة الحسنة المشكورة مدى الدهر ؟ في الوقت الذي فيه انصرف غالب الناس رجالا ونساء إلى مالا يرضى الله ورسوله ولا يخلد للجليل الحاضر ذكرى جميلة في المستقبل .

وبدأ فكري يحول بين خيار الكتب متسائلا أيضا عما يراد طبعة منها ، وأول ما سنع في قلبي من الكتب الجديدة بالطبع كتاب « لامتاع الأسماع » في تاريخ حياة الرسول صلوات الله وسلامه عليه ، لتقى الدين أحمد بن علي المقرئ ، ذلك المؤرخ الطائر الصيدت رغم من يرميه بتكليف الأنبياء على ما يوحيه إليه إبعاده من الحكم (١) ، لعلمي بأن هذا الكتاب الممتع حقا في بابه - لم يزل راقدا في دار الكتب المصرية لا يعني بطبعه أحد .

(١) هو السنخاوى في (الضوء اللامع).

ثم رأيت في الصحف اليومية أن الاختيار وقع بالفعل على طبع كتاب
الإمتاع، المذكور فسررت من هذا القرار ومن هذا التوارد في الخواطر،
وعلمت أيضا من تلك الصحف أن صاحبة المشروع هي صاحبة العصمة
« قوت القلوب » السبابة إلى إسداء كل خير لكل مشروع خيري، أسوة
بوالدها رحمه الله، فازددت إعجابا بعصمتها وإجلالا لو والدها العظيم مشىء
ذلك المستشفي المائل أمام كل ناظر منبها عن عظمة مشيئه وإخلاص واقفه،
هكذا تكون النفوس الكبيرة في موااساة الأمة بكل وسيلة، وفي ابتكار
ما يستجلب الرحمت والدعوات، في كل المناسبات.

وكم كنا نود نهضة من هذا القبيل توجه شطرا من عناية المثرين نحو
إحياء الكتب الديدية الممتعة مما ليس في استطاعة كل طابع نشره ما لم يطمئن
إلى رواجه التجاري ركضا وراء المادة.

وقد ضربت السيدة البارة - بفضلها هذا على العلم - أمثلة طيبة يؤتسى
بها في تخليد الذكرى، فلما منا ألف شكر على هذه الأريحية الفذة، آملي أن
تصبح هذه النواة المباركة شجرة طيبة باسقة الفروع وقد أثمرت ثمرات
طيبة بالتعاهد المتواصل إلى أن يتم إحياء السلفنا من المآثر الفاخرة،
وحفظها من أن تبقى طعمة للأرض والعت، الأمر الذي يندى به جبين الحر
خجلا، وفي ذلك الترياق الواقى ضد انتشار سموم الإلحاد.

ونحن نرى المستشرقين يلشرون مؤلفات للأقدمين، لكن لهم في نشرها
مآرب وغايات خاصة، ودائرة المعارف العثمانية في حيدرآباد الدكن في
الهند تراها جادة في نشر كتب عظيمة فلشكرها، لكن ينقصها في الغالب
القيام بالتصحيح الواجب، والمغرب الأقصى قام من زمن غير بعيد بلش
كتب مهمة بمصر على حسابه.

وحظ مصر ليس بقليل في القيام بأعباء نشر كثير من كتب ، الأدب ، وكل ذلك يعد من النهضات الميمونة ، لكن بعز علينا أن نرى مصر قبلة العلم قليلة الاكتراث باستجلاب كل تمتع فخم ضخم من كتب السلف من أقطار العالم ، غير مهتمة - كما يجب - بإحيائها بعد تحقيقها وتصحيحها ، وقل لي بربك أين مصنف عبد الرزاق ، ومصنف ابن أبي شيبة ، والإشراف لابن المنذر ، والتمهيد لابن عبد البر ؟ بل أين كتب أبي جعفر الطحاوي المصري ؟ بل أين شرح معاني الآثار للبدر العيني عالم مصر ؟ وتلك كتب بمنزلة «أبي جاد» ، أحاديث الأحكام لمن يريد البحث في المسائل وأدلتها ، وأين نهاية المطلب في واحد وخمسين مجلدا لإمام الحرمين ؟ وأين الشامل لابن الصباغ ، وأين النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني في تسعة عشر مجلدا ؟ وأين الكشف والبيان في علم الحيوان لأبي الفتح المزي في ستين مجلدا ؟ وأين شروح الأصول الستة ؟ وأين شرح ابن سيد الناس على جامع الترمذي وتكلمته للزين العراقي ؟ وأين تلك الكتب الممتعة في شتى العلوم ؟ إلى مالا آخر له من المآثر العظيمة الإسلامية ، والسعي في إحياء تلك المفاخر فخر خالد على منصة الدهر .

ربما تلقى بعض من قيل في مثله :

تزدق معلنا ليقول قوم من الأديباء زنديق ظريف

فقد بقي الزندق فيه وسما وما قيل الظريف ولا الخفيف

يتظاهر بالاستياء من الإشادة بذكر مصنفات البدر العيني لما عرف عنه من أنه كان يرى كراهة الصلاة في مساجد العبيدين مالم تغير معالمها ، حيث كان يرى أنهم لم يؤسسوا بليانها على التقوى بل بنوها لتكون مراکز لدعوة الناس رجالا ونساء إلى نحلتهن المعروفة ، ومن استعرض أحوال العبيدين وما كانوا عليه من فتح باب الإباحة بشتى الوسائل واتخاذ مثل الأزهردارا

للدعوة إلى الباطنية تحت ستار التشيع، وساحة لاستنزال اللعنات علنا جهارا على الصحابة - رضى الله عنهم وأخزي أعداءهم - يعذر البدر العيني ، كفقيه ورع ومؤرخ يقظ ، فى تشدده ذلك التشدد الذى أدى بأصحاب الشأن فى عصره إلى تغيير معالم الأزهر ، وتوسيع أرضه من كل جانب واستبدال بلاطه وحيطانه وسقوفه وأركانه بحيث أصبح جامعا جديدا بكل معنى الكلمة فى غير أرضه وسمائه ، حتى أضحت منارا للهدى ينشر نور علوم السنة فى الآفاق ، ومعقلا لأهل السنة منذ تولى أمره أهل الحق .

وكفى الأزهر فخرا ما قام به من الخدمات العظيمة للدين الإسلامى منذ ذلك الحين بدون احتياج إلى التعريج لعهد الوزير ابن كلس اليهودى فقيه العبيدين الذى يقول فيه ابن عساكر : « كان يهوديا من أهل بغداد خبيثا ذا مكر وله حيل ودهاء وفيه فطنة وذكاء » إلى أن ذكر كيف أسلم طمعا فى الوزارة ، ولا إلى العود لعهد فقيهمم الآخر النعمان القيروانى الذى يقول عنه الذهبى فى تاريخه الكبير : « وتصانيفه تدل على زندقته وانسلاخه من الدين أو أنه منافق نافق القوم ، كما ورد أن مغربيا جاء إليه فقال : قد عزم الخادم على الدخول فى الدعوة فقال ما يحملك على ذلك ؟ قال الذى حمل سيدنا ، قال يا ولدى : نحن أدخلنا فى هواهم حلواهم فأنت لماذا تدخل ؟ » .

وصاحبة العصفه السيدة البارة قد أجادت جد الإجادة فى اختيار الموضوع والكتاب ، ووفقت كل التوفيق فى أمرها بشره الإمتاع للمقرىزى الذى هو من أحسن ما ألف فى حياة المصطفى صلى الله عليه وسلم وإن حوى بعض مالا يرضاه السخاوى .

وفى هذا العمل النبيل تقوية للصلة الروحية بفخر المرسلين ، وتغذية لأرواح الشء الحديث بأنباء دعوته وسيرته صلى الله عليه وسلم . وفى ذلك أيضا

ترسيخ المناعة الكافية في النفوس ضد دعاة المروق من أبناء الغرب والشرق،
وفيه أيضا لفت أنظار المثقفين إلى أن تلك الثقافة هي الثقافة التي يتطلبها
الشرق المسلم وأن راية المصطفى صلى الله عليه وسلم هي الراية التي لا ينبغي
مسلم بها بديلا، وفيه أيضا استنهاض للهمم نحو إحياء تراث الأجداد .
أطال الله بقاء صاحبة العصمة مع نجلها النجيب في خير وعافية ، مسدية
كل خير لكل مشروع خيري ، وأعلى منزلة والدها العظيم - الباعث على
هذه المأثرة - في غرف الجنان ، وأدام ذكراه الجميلة في قلوب الأمة .

كلمة عن مقالات بالغة النفع

تدفق سموم الإلحاد منذ سنين متطاولة مشرقة إلى البيئات الإسلامية فتسرى في العروق وتكاد لا تدع في مجراها عرقا يلبض بغيره الإسلام حيث قل جدا من يفكر في تريق واق يمنع تأثير تلك السموم أو يحدث مناعة تبطل تأثيرها في النفوس فضلا عن اتخاذ حواجز تحول دون تدفقها .

وكذلك تنحدر صنوف من نزغات الجاهلية الجهلاء والوثنية الخرقاء منذ أمد بعيد مغربة إلى تلك البيئات فتجد آذانا صاغية تستسيغها وقلوبا خالية تقبها فتستسلم نفوس للملاك في الدارين حيث لا تلقى تلك الشرور في سبيل مرورها من يغار على الدين كما يجب ويسعى في إنقاذ الموقف .

بل يحدث من تفاعل هذين التيارين وازدواجهما ما يذيب قلب كل غيور من عموم التفرنج والتبرج وشمول الرذيلة وتقلص ظلال الفضيلة وسيادة المذلة والخنوع والرجوع إلى الهمجية .

وكلما طال بنا الزمن وامتد الأمد يزداد ذلك التدفق وهذا الانحدار سرعة وخطورة حتى كادا أن يغمرا معقل الدفاع عن الدين والفضيلة والعلم والحراس من ساداتنا العلماء نيام أو مستسلمون للتيار الجارف قال كبار سكوت قانعون بالقوت والصغار في سبيل الحصول على أساليب ترقيم رقى الأشياخ متواكلين في أمر الذب عن الفضيلة والعقيدة المتوارثة والنقمة المتوارث والخلق الإسلامي الرصين فاقدين حماس الشباب غير مفكرين في رضا رب الأرباب ، فيزول شيئا فشيئا الاستمساك بالعقيدة المتوارثة المنجية في الدنيا والآخرة ، ويذهب أمل الاحتفاظ بالشرع الأغر المسعد

للمسلمين أيام عزهم تاركين موضعها لنزغات مروق وأنظمة وضعية ملبسة
تؤدي إلى انحلال كيان الإسلام .

وإزاء هذا المنظر الرهيب يكاد اليأس يستولى على النفس قاطعا الأمل
من أن يجد بصيصا من نور يخترق هذا الظلام الدامس خطوة فخطوة لولا
طائفة من الطبقة الوسطى من علماء الأزهر الشريف ، ولا سيما جماعة الوعاظ
من ترفعوا عن استكانة الكبار وأطماع الصغار فسلكوا طريق مناصرة الحق
حيثما كان ، داعين إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ومجادلين للشياطين بالنبي
هي أحسن ، ومضحين بكل مرتخص وغال في سبيل المحافظة على الحق وعلى
الفضيلة وعلى العزة ، مستيقنين أن القيام بالواجب هو أسنى المطالب .

ومن هؤلاء الصفوة المختارة الأستاذ الجليل الشيخ محمد إسماعيل
عبد رب النبي - حفظه الله - فإنه - أطال الله بقاءه - بعد أن تخرج في العلوم
على أفذاذ من شيوخ الأزهر وأحرز شهادة العالمية لازم شيخ فقهاء عصره
فضيلة العلامة الشيخ محمد بنحيت رحمه الله فتدرب عنده مدة طويلة على
تمحيص المسائل ووجوه إقامة الدلائل ، فنمت مواهبه وظهرت مقدرته في
الإرشاد والتذكير وبيان الحق ودفع الشكوك وقمع أهل الباطل ، وقد آتاه الله
سبحانه من الشجاعة الأدبية وقوة البيان ما جعله في أول صف من المجاهدين
في سبيل الدين في هذا القطر العزيز ، يصارح بالحق في كل مكان ويناصر
الحق حيثما كان ، يدور مع الحق حيثما دار ويقطع بقلبه المرفف البتار رأس
كل مبطل ثرثار ولا يخاف في ذلك لومة لائم ، ولا يعرف الملق والاستكانة
والمداجاة ، تمسك بعنان يراعتة يستعمل اللطف في محله والعنف في مستأهله .
والنصر حليفه في ردوده ومناظراته لأنه نصير الحق ولسان الصدق .
فأجدر بمثله أن يكون منتصرا بنصر الله سبحانه في كل المواقف .

وما هي ردوده على الشاطحين في مشروع تعدد الزوجات الفاشل إن شاء الله ، وردوده على المستهترين في الاستهانة بأئمة الاجتهاد ركضا وراء الاجتهاد في سبيل الشيطان ، وفي التغالي في مسائل زيارة القبور والتوسل والبدع وغيرها، وكذلك ردوده على أهل الإلحاد في شتى المواضع ، وردوده على من أنكر وجود الشيطان بتأويل قرمطي كله هذيان ، وردوده القتالة على منكر نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان . وكم له من مقالات في مواضع تهم المجتمع الإسلامي وتنمى في القلوب روح التمسك بالشرع الأغر . بارك الله فيه ووفقه لكل عمل فيه رفعة للدين وهداية للمسلمين .

الأزهر قبيل عيد الألفى

الأزهر الشريف جامع عالمى معلوم الحدود والمكان يؤمه طلاب العلوم الشرعية من مشارق الأرض ومغاربها على اختلاف ألسنتهم وألوانهم ، وقد أرصد لطابة علوم الشرع فيه أوقافا دارة رجال أخيار من ملوك وأمرأه وأثرياء من عهد الملك الظاهر بيبرس فأصبح منار هدى للعالم الإسلامى كله . ومصر تعنى كل هذه العناية به لأنه ليس فى العالم معهد سواه يؤمه طلاب العلوم الشرعية من شعوب الإسلام كلها على توالى القرون ، وبهذا أصبحت مصر زعيمة الشرق الإسلامى كله .

وقد رأينا بالأمس صدور تشريع يقضى بأن طلبة العلوم فى الكليات وسائر أقسام النظام فى أنحاء العاصمة البعيدة عن جدران الجامع الأزهر يستحقون من ريع أوقاف طلبة الجامع الأزهر باعتبار أنها فروع للأزهر ، ونرى اليوم - قبيل العيد الألفى لذلك الجامع الخالد - صدور تشريع جديد يحرم طلبة العلم بالأزهر نفسه ريع أوقاف طلبة الأزهر أنفسهم بالنص على حرمان الذين يحضرون الدروس الحرة - التى ستحدث بالأزهر - من كل استحقاق ، مع حمل منتسبيه على اختلاف أعمارهم من الطفولة إلى الهرم على الانتساب لأقسام النظام .

وليس يخاف أن الغرباء الذين يقصدون الأزهر من شتى الشعوب فى أقطار العالم كانوا موضع رعاية خاصة وتساهل بالنظر إلى اختلاف لغاتهم وتفاوت أسنانهم وبعد بلادهم فلو أخذوا بالنظام الدقيق لانقطع عن الأزهر الطلاب من تلك الأقطار فتحرم بلادهم نور العلم من هذا المنار الخالد ، وأغلبيتهم الساحقة يعودون فى أول فرصة إلى بلادهم بعد أن تزودوا بحظهم من العلم بدون إطالة المكث بالأزهر إطالة غير مقولة ، وإنما كانت

الأقلية الضئيلة منهم يبقون بالأزهر وهم الذين سمح لهم بالبقاء فيه مدة طويلة إلى انقضاء زمن إمكان الكفاح منهم في سبيل الحياة، أفلا يكون هؤلاء جديرين بعدم الإزعاج والإرهاق بما لا قبل لهم به، وإيس في العالم معهد يسمح لمتمسبيه أن يشيدوا فيه حتى إذا بلغوا سنا لا يطبقون فيها الكفاح في سبيل الحياة يلبذهم بالعراب وهم أصحاب عائلات يعولونهن، ومورد عيشهم ينحصر فيما يتقاضون من ريع الأزهر.

ولسنا نزن بالسادة العلماء أصحاب الشأن بالأزهر أن يجيدوا عن مبدأ (عدم شمول حكم القانون لما قبله) فنلتظر من حكمتهم اتخاذ قرار يطمئن هؤلاء في مثل هذه الظروف الحرجة بإعلان تطبيق حكم القانون على الوافدين إلى الأزهر بعد صدوره فقط، أو اقتراح مادة تفي بالعرض في هذه المسألة تكملة للقانون الصادر. ولا يتصور أن يكون أصحاب الشأن يرون اليوم أن غايات الواقفين لطلبة العلم في الأزهر من أقطار العالم ما كانت سديدة، وإن كانوا تدينوا اليوم أن المصلحة قاضية بالعدول عن عد الجامع الأزهر معهدا عالميا تؤوى أرواقه طلاب علم الدين من شتى الأقاليم فن الحكمة - بمناسبة الأحوال الحاضرة - الترفق بغرباء الطلبة الذين احتضنهم الأزهر مدة طويلة والتمهل إلى أن تضع الحرب أوزارها نظرا إلى انقطاع صلاتهم ببلادهم في شوارع الأقطار وخذرا من زجهم في مأساة لا تطاق. ولنا ملء الحق في انتظار ذلك من حكمة القائمين بأمر الأزهر الشريف.

ايضاح لا بد منه بمناسبة مقال لأزهري

قرأت في مجلة الإسلام الغراء مقالا تحت عنوان قانون الأزهر الأخير والطلبة الأعراب ، بتوقيع د. أزهري ، ففهمت منه أن أهل الشأن بالأزهر يسعون في تلطيف حكم هذا القانون بالنسبة إلى غرباء الطلبة احتفاظا بصيغة الأزهر العالمية (وهذا سعى مشكور) وعلمت منه أيضا أن كاتب المقال مع الذين يرون معاودة النظر في القانون لتلك الغاية (وهذا أيضا طيب جميل) . وبعد أن جاهر هكذا أنه معنا في الرأي يعود ويحلف بالله (إن القانون المذكور - وإن كان على غير رغبة المشيخة - هو في مصلحة العلم ومصلحة الطلبة الغرباء ومصلحة بلادهم ومصلحة الأزهر ومصر) فإذن لماذا يرى الكاتب معاودة النظر فيه مع الذين يرون ذلك ؟ وعهدنا بالأزهريين الابتعاد عن التناقض ، وبعد أن نقض الأستاذ هكذا ما أبرمه قبل لحظة ألمّ بألم الأزهر لقضاء مجلس الشورى في القسم العام بالنسبة إلى غرباء الطلبة وقارن بينهم كما شاء .

ثم ختم مقاله بعزو مالم أقله إلى ، وهذا بما يتبرأ منه كل من يحاول الكتابة في الصالح العام وإلا كان سيره في طريق غير معروف وسلوكه في غير مسلك مألوف ، وهو الذي قال إن الأزهر كان يرغب في إبقاء القسم العام على ما هو عليه بالنسبة إلى الغرباء ، والذي ذكرته أن هناك أقلية ضئيلة طال أمدهم مكشهم بالأزهر بتساهل أهل الشأن معهم ، وهو رد عيشتهم ينحصر فيما يستحقون من الوقف فيلبيغي عدم إرهابهم بما لا قبل لهم به - برة واحدة في هذه المرحلة من الإصلاح - ثم ختمت مقالتي بقولي بجاشرا برأبي في غير لبس ولا تعمية ، فمن الحكمة - بمناسبة الأحوال الحاضرة - الترفق بغرباء الطلبة الذين احتضنهم الأزهر مدة طويلة ، والنهمل إلى أن تضع الحرب أوزارها (٣٦ - مقالات)

نظرا إلى انقطاع صلاتهم ببلادهم في شوارع الأفطار وحنرا من زجهم في
مأساة لا نطاق .

ولا أدري كيف يدل هذا - في نظر الأستاذ - على الدعوة إلى تحويل
الأزهر إلى تكية ، وإن كانت في نطاق إشراف الأزهر تكايا ، فلعله يعد
كل من يرى عدم قطع عيش هؤلاء بكرة واحدة في مثل هذه الظروف داعيا
إلى ذلك ، بغض النظر عن أن يد الأزهر في أوقاف الغرباء يد أمانة .

ووجوه الترفق بهم لا تخفى على القائمين بأمر الأزهر الشريف وإن
خفيت على الكاتب العاتب في غير معتب ، فأطلق عنان قلبه بتلك البلاغة
المشهودة في إخوانه بالأمس من الأصفياء الأبرار الذين شـابوا في العلم
وضعفوا وما استكانوا وإن لم يبلغوا مبلغ كاتب المقال في عموم الإرشاد
وشمول الدعوة وموافاة الحظ ، وليس الاندفاع في مثل هذا الموضوع شأن
المرشد الحكيم .

فأوصى الأستاذ أن يعيد النظر في مقال مع استذكار وجوه الدلالات
المعتبرة عند الأزهرين ليعلم أنه وهم فيما نسب إلى وليظهر له أن اقتراح
« الإذن لهم بقضاء بقية حياتهم في الأزهر » لا يمت إلى هذا العاجز بصلة
ولنما هو من كيس ذلك الأزهرى الذى لا تعرف نسبه إلى أى أزهر
ألى الأزهر الذى كان تكية قبل اليوم في منطقته أم إلى الأزهر الذى انتزعت
منه الدراسة . وإسناد أمر إلى من هو براء منه ياباه كل من تعود التفكير فيما
يودعه الطروس قبل تسويد البياض به .

وفي الختام أطمئن الأستاذ أن صديقه في صف المتمنين للأزهر من
أعماق القلوب أن يدوم معقلا للدين يؤوى المجاهدين في سبيل العلم بخدماتهم
البارزة لكل ذى عينين وبتأليفاتهم الممتعة في علوم الإسلام ، بعيدا عن أن
يكون مرتعا للرتزة عبدة الكروش واللاهزم ، وفي ذلك فخر مصر خاصة
وفخر الإسلام عامة .

احياء علوم السنة بالازهر

هذا تقرير قدمه الأستاذ محمد زاهد الكوثري إلى الشيخ مصطفى عبد الرازق شيخ الأزهر تلبية لرغبته .

علمنا بكل اغتباط أن حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر - أيده الله بروح منه - يوجه في هذه البرهة عناية خاصة إلى إنهاض تعليم الحديث وعلومه في الأزهر الشريف ، لتلافي ما عسى أن يترتب على دوام قلة العناية بذلك من سوء القالة في القائمين بالأمر ، بسبب تجويزهم ترك المتخرجين فيه يتيهون في وادي الحيرة عند اختلاف الروايات ، لا يعرفون كيف يرجحون رواية على رواية بطريق علمي ، ولا يدرون ما هو الصحيح منها ، وما هو مقطوع النخاع تالف ، ولا يهتدون إلى وجه رد العدوان بحجة عند اعتداء عدو أئيم برواية كاذبة على حریم قدس الإسلام وتاريخ صدره الأول ، ولا يفرقون بين ما يصلح أن يكون بياناً لمجمل الكتاب ، أو مفسراً لمواضع الاشتباه فيه ، وما لا يصلح لهذا أو لذاك .

وتلك أمور لا يستساغ أن تسود معها إسلامياً قديماً - كالأزهر - لم تزل ولا تزال وفود الشعوب الإسلامية تؤمه منذ مئات من السنين ايرتوا من معينه الصافي ، ويهدوا قومهم إذا رجعوا إليهم بما تلقوه هنا من العلوم العالية الإسلامية ، وهكذا كان الأزهر الشريف منار الهداية لجميع الاقطار الإسلامية ، حتى أصبح معقد آمال العالم الإسلامي كله في شئون علم الدين ، بحيث يعد أنه لا يفرط في أمر هذا المعهد التاريخي العظيم إلا من لا يبالي أن يفرط في معقل الإسلام الوحيد قام الدين أم قعد .

ولهذه المكانة العظيمة للأزهر في نفوس المسلمين عامة نرى ذلك التصميم

من الاستاذ الأكبر في غاية من الأهمية ، فندعو الله جل شأنه أن يتم على يده الكريمة هذا الإصلاح المشهود ، المرضي عند الله ورسوله وخاصة المسلمين وعامتهم في جميع بقاع الأرض ، وأن يكافئه على هذا القصد النبيل وهذا العمل الجليل ، بكل خير في الدنيا والآخرة ، وهو لا يضيع أجر من أحسن عملا .

فبمناسبة هذا الاتجاه المسعود لبیت الإشارة ، وقدمت التمنيات ، في ذلك الموضوع وما إليه ، فإن صادفت قبولا فالشكر لله على التوفيق ، وإن لم تاق ارتياحا إليها فقد كفي لرضائي لضميري ، وإن كان فيها بعض حقائق مرة معادة ، فأقول مستعينا بالله جل جلاله .

إن القصد الأصلي من الدراسات الأزهرية فيما نرى - ومعنا مفكرو المسلمين فيما أظن - تخريج دعاة هداية بصدق ، متضلعين في العلوم الإسلامية بحق ، ملثمين على المثل العليا في الأخلاق الفاضلة ، والتهذيب النفسى ، والآداب الاجتماعية ، وعلى التفانى في خدمة المجتمع بإخلاص ، مدربين على طرق الهداية ، وإصلاح النفوس والأوسر والمجتمعات ، فيكون بين الأزهر وبين الجامعات المصرية بون شاسع ، باعتبار الوسيلة والغاية في آن واحد ، حيث كان للتهذيب والعمل الصالح والتوسع في العلوم الإسلامية المقام الأول في الأزهر .

وقد أثبت الأزهر لنفسه في منصة التاريخ حق البقاء في الوجود مع هذا أثريا محفوظ الكيان مدى الأزمان ، في علومه الأصلية ، وطرأزه في التخريج ، بما أفاض منذ مئات من السنين على العالم الإسلامى ، من العلوم العالية الإسلامية ، الهادية إلى سواء السبيل ، بطريقه الخاص في التعليم والتخريج ، ولا تزال مفاخره الخالدة المشكورة مائة أمام كل بصير . وأما إحداث جامعة الأزهرية تسير في العلوم الكونية ، مع جامعات العصر جنبا

لجنب فعمل مبرور مالم يؤد إلى تناسى الغاية الأصلية بإهمال بعض العلوم التي لاغنى عنها للمجتمع الإسلامى فى دور من الأدوار ، وبإغفال العناية بالتهذيب مظهرًا ومخبرًا .

لكن نرى بكل أسف الأزهر القديم الذى هو معقد آمال المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها فى حالة إهمال عجيب ، كما نرى الأقسام النظامية تسودها الفوضى من الناحيتين : التعليمية والتهذيبية منذ تأسيسها ، على فرض التغاضى عن الإهمال الغريب الملموس فى تطبيق مناهجها المرسومة فضلا عن الحرص على الغاية المطلوبة من وجود الأزهر تعليمًا وتهذيبًا^(١)

فمن المناظر التى تؤذى عيون المسلمين فى العالم أجمع ، أن يروا بعض كبار العلماء وصغارهم لا يأنفون أن يخلقوا لحاهم ، ويظهروا بمظهر الشباب الأغرار ، البعداء عن التفكير فى وجوب المحافظة على سمات الوقار بصفة أنهم رجال الدين وهداة الأمة ودعاة السنة ، مع ما هو مشهود فى جميع الملل والنحل عامة من استنكار مثل ذلك فى رجال أديانهم ومع ما ورد فى السنة الصحيحة من عشرات الزواجر عن ذلك خاصة ، وليس تقسيم السنة - فى زمن متأخر - إلى سنن هدى وسنن زوائد ، بمعفيهم عن اللوم بعد ثبوت تلك الأحاديث الصحيحة الصريحة الزاجرة عن مثل ذلك - مهما أفتاهم المفتون - بل نرى فى كثير من المذاهب الفقهية رد شهادة الحليق فى المحاكم الشرعية ، فضلا عن أن يكون قاضيا فيها ، ولولا رأى القائل باختلاف أحكام التزكية على اختلاف الأزمان لوقع فى الأمر حرج عظيم . وعلى كل حال هذا المظهر فى علماء الدين يؤذى أنظار المسلمين حقا من غير أن يخفف من وقع ذلك فى النفوس استمرار العمل على تلك العادة المنكرة فى بيئتنا هذه .

(١) فى مقال (ذكرى الهجرة النبوية والأزهر الشريف) - ص ٤٥٠ - بعض

توسع فى وصف حال الأزهر قديمه وحديثه . (ز)

ثم إننا نرى استمرار الدراسة في الأقسام النظامية عندما يؤذن المؤذن للصلاة ويحيب المسلمون داعي الله ويقومون إلى الصلاة في جنبهم على مرأى منهم ومسمع من غير أن يحرك هؤلاء السادة القادة ساكنا في الإجابة لهذه الدعوة الإلهية ، وهذا أيضا منظر يؤذى ويقذى أبصار المؤمنين ، بل يحمل العامة على التهاون بأمر الصلاة أو الاستهانة بالعلماء . رحم الله العلامة شمس الدين محمد بن حمزة الفناري صاحب « فصول البدائع في أصول الشرائع ، المتخرج من جامعة شيخون في الفقه الإسلامي عند العلامة أكمل الدين البارتقي حيث رد شهادة السلطان أبي يزيد الأول العثماني في قضية كان ينظرها قائلا له : إنك لا تواظب على صلاة الجماعة فلذا أردت شهادة كما هو حكم الشرع الإسلامي (١) .

وإهمال أمر تنشئة الطلبة على مراعاة الآداب الشرعية فضلا عن الفروض والواجبات والسنن بما لا يستساغ أصلا . وهنا نستنزل الرحمات على جدت الأستاذ عاطف بركات مدير مدرسة القضاء الشرعي ، بما أثر عنه من كلمة في التهذيب معروفة عند معارفه .

ثم إن المرابي الفاضل لا يفتأ يسهر على أحوال الطلبة : في أكلهم وشربهم ونظافتهم وأزيانهم ومخاطباتهم ومعاملاتهم ولهجاتهم ، وكيفية سيرهم في الطرقات ، وأحوالهم ليلا ونهارا سهرا خاصا ، ليتمكن من تخريج هداة مهذبين حقا بحيث لا يقال فيهم ، : « فاقده الشيء لا يعطيه ، وهذه الناحية لا تتحمل التوسع فيها من غير أن نألم أو نؤلم أكثر مما سبق ، والعيان يفنى عن البيان .

(١) حتى بنى مسجدا في جنب قصره ، فأخذ يواظب على الجماعة في الصلوات ، واستمر ملوكهم على هذا . (ز) .

ثم إن زج الطلبة والعلماء في هذا المعهد في حزيات ومظاهرات قاطعة عن العلم مما لا ترضاه جماعة تحترم نفسها ، وتريد المحافظة على سمعتها وتحرص على غايتها ، فالرجل الإداري الذي لا يكون حازما وحاسما في تلك النواحي يجنى على نفسه وعلى إدارته ، وعلى طلبة المعهد الذي يتولى أمره ، وليس لمثل هذا العضو الفاسد دواء غير البتر .

وبعد هذا التمهيد اليسير أعود فأقول :

أولا : إن الأصلح ليكون محلا لدراسة العلوم الأصلية في التفسير والحديث ونحوهما هو الجامع الأزهر ، لأنه إنما يمكن هناك ربط دروس الحديث ونحوه بما بعد الصلوات من فجر وظهر وعصر ونحو ذلك ، من غير حاجة إلى جرس أو بوق أو صفارة أو طبل ، وفي ذلك أيضا مراعاة جلال الدرس ، ومحافظة الجميع على الجماعات ، وتمكين المدرس من إلقاء درسه تاما كاملا ، من غير أن تعد أنفاسه بالدقائق والآتات ، كما هو حق الدروس العالية الإسلامية الحرة ، وأما الدروس الباقية فتوزع على أوقات لانكثر فيها جلبة ولا ضوضاء تحول دون الفهم والتفهم ، توزيعا حكيما ، بعد تقرير ما يجب تدريسه من شتى العلوم بالنظر إلى الغاية التي يهدف إليها الأزهر .

وثانيا : تعد قاعة في الأزهر الشريف للبحوث تجمع أشات الكتب المتعلقة بالحديث وعلومه ، بالشراء والاستنساخ والتصوير ، من مكتبات الغرب والشرق لتكون تحت أيدي الباحثين من الأساتذة والطلبة ، ويكلف شيخ الحديث أو لجنة خاصة الطلبة إجراء بحوث خاصة في موضوعات شائكة من هذا العلم ، يحملهم على التردد إلى تلك القاعة ، لاستثمار بحوثهم وتحقيق موضوعاتهم في مدة يسيرة تحدد لهم لإتمام البحث ، إنعاشا لروح المنافسة العلمية بينهم في إحراز قصب السبق في البحوث السريعة ، وبهذا يحصل تقدم كبير في العلم ، ويكثر الإنتاج العلمي بمشيئة الله سبحانه وتوفيقه .

وكم أفاضت دار المصنفين في ندوة العلماء ، بالهند ، من خيرات وبركات في الإنتاج العلمي حتى أصبح للندويين ذكر جميل في البيئات العلمية في العالم .

وعند تقرير افتتاح تلك القاعة الخاصة في الأزهر يعمل كشف شامل عن الكتب المتخيرة في الحديث وعلوم الحديث الواجب إحضارها إلى تلك القاعة ، من أمثال « التمهيد » شرح الموطأ لابن عبد البر ، و « القيس شرح الموطأ لأبي بكر بن العربي ، و « رجال البخاري للباغي ، و « شرح جامع الترمذي لابن سيد الناس ، وتكملة للزين العراقي و « شرح ابن رسلان لسنن أبي داود ، و « ثقات العجلي ، و « ترتيب الثقات لقاسم بن قطلوبغا^(١) و « الإكمال لمغلطاي ، و « العلل ، للدارقطني ، و « الإرشاد لأبي يعلى القزويني ، و « الإشراف لابن المنذر ، و « المصنف لابن أبي شيبة ، و « المصنف لعبد الرزاق ، و « السنن لسعيد بن منصور ، و « المورد الهني في شرح السير لعبد الغني تأليف القطب عبد الكريم الحلبي ، و « جامع التحصيل في أحكام المراسيل للصالح العلائي ، و « تخريج أحاديث الاختيار لقاسم بن قطلوبغا ، و « مقدمة معرفة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، و « التقييد لرواة السنن والمسانيد لابن نقطة ، و « تقييد المهمل لأبي علي الغساني ، و « المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي ، و « الإلماع في قواعد الرواية والسماع للقاضي عياض ، و « شرح علل الترمذي لابن رجب ، و « التحقيق في أحاديث التعليق لابن الجوزي ، و « تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ، و « المشتبه للذهبي ، و « تبصير المنتبه في تحرير المشتبه لابن حجر ، إلى غير ذلك من الكتب القيمة .

(١) بضم القاف وسكون الطاء وضم اللام وضم الموحدة ، بمعنى الفحل الميمون قبل العملية . وللعلامة قاسم هذا ترجمة في (الضوء اللامع للسخاوي ٦-١٨٤) في ست صفحات .

وثالثاً : يقرر تدريس الأصول الستة للبخارى ومسلم واللسانى وأبى داود والترمذى وابن ماجه ، بطريق السرد على طبق الرواية ، والاكتفاء بشرح بعض مفردات يسيرة فيها دون التوسع فى الشرح لئلا يمكن تلقيها فى مدة يسيرة ، وكذا موطأ مالك من روايتى محمد بن الحسن ويحيى الليثى ، وترتيب مختصر مسند أبى حنيفة لمحمد عابد السندى ، ومعانى الآثار للطحاوى ، وترتيب مسند الشافعى للسندى المذكور ، وسنن الشافعى للطحاوى .

وذلك بأن يعين لتدريس كل منها شيخ خاص يكون مكلفاً بتسميع الكتاب على طبق الرواية ، مع إلزام طلبة الأقسام النظامية وطلبة الأروقة من الغرباء أن يختاروا كتاباً منها ليحضروه فى وقته المحدد عند شيخه الخاص ويلزموا مجلسه إلى إتمام الكتاب ، وهكذا يفعلون فى الكتب الأخرى كلما تم تلقى كتاب منها ، ويكون طريق تاقى الكتاب من الاستاذ بأن يقرأ الطالب الذى على يمين الشيخ صفحة أو نصف صفحة من الكتاب على تودة ورفع صوت ثم يقرأ الذى يليه ، وهكذا إلى انتهاء المجلس ، فإذا أخطأ القارىء فى لفظ رده الشيخ إلى الصواب ، فيصلح الجماعة كتبهم بعناية تامة .

ويكون الشيخ مسئولاً عن ضبط الكتاب سناً ومقتناً ، من أصول معتمدة تداولتها أيدي الحفاظ وضبطوها طبق الرواية ، ولا يقبل منه أى تساهل فى ضبط الأسماء والكنى والألقاب ، بل يضبطها على الوجه ويحمل الطلبة على البحث عنها فى مظانها من الكتب فى تلك القاعة وغيرها تعويداً لهم على أن يبحثوا فى العلم ، مع توزيع ما يمكن توزيعه عليهم من الكتب الصغيرة فى الرجال مثل خلاصة تذهيب التهذيب للخزرجى ، ودهاقية التهذيب لابن حجر ، ودهاقية المغنى للفتنى ، ونحوها .

ويلزم الشيخ بأن يكتب فى بعض مفردات فى الحديث دون التوسع

في الشرح للانتهاه من تلقى الكتاب في أيسر مدة ليتسع المجال لتلقى الكتب الأخرى على طبق الرواية من شيوخها كما هو المطلوب ، لأن الإفاضة في الشرح تقطع الطالب عن إتمام الكتب ، وليست حاجته إلا إلى ضبط المتن والسند على طبق الرواية ، وإلى شرح بعض مفردات يسيرة ، وأما التوسع في الشرح فهو في غنية عنه بما في متناول يده من شروح الكتاب .

وقد كنت حضرت مجلس بعض الشيوخ الكبار من أصدقائي في صحيح البخاري ، فوجدته قليل العناية بضبط الأسماء ومختلف الروايات ، معنياً بالإفاضة في الشرح ، فقلت له في مجلس خاص : رأيتك تتساهل في ضبط الأسماء وتبين مواضع الاختلاف ، مع أن حاجة الطلبة إلى ذلك فقط ، وهم ليسوا في حاجة إلى لارد ما في بطون الشروح التي تحت أيديهم . فقال : لا داعي إلى العناية بضبط الأسماء والكنى والألقاب ، بعد تحقق صحة المتن فقلت : لعلمكم تعدون الأسانيد في أوائل الأحاديث زينة مجردة مع أنها مدار الحكم على الأحاديث بالصحة ، وبالتفاوت في درجات الصحة ، فبمعرفة الأسانيد ورجالها يتمكن العالم من التخلص - عن علم - من مواطن الزلل عند تعارض الروايات ، فيرجح ما يرجحه عن بصيرة لا عن هوى ولا عن تقليد ، ويلبذ ما يلبذه عن حجة ناهضة ، فبمداولة أحوال الرواة ورواياتهم يصبح الباحث كأنه عاش معهم وعاشرهم ، فيميز بين من تقبل رواياته مطلقاً وبين من يلتقى بعض أحاديثه في الصحاح دون بعض ، فلا تقبل رواياته كلها ولا ترد كلها بل يقبل بعضها ويرد بعضها بضوابط معروفة عند أهل هذه الصناعة . فقال : كان مشايخنا يعنون بشرح متن الحديث دون ضبط الأسانيد . فقلت : إذا تساهلتم أنتم في الرجال هكذا فمن بعدكم يكونون أكثر تساهلاً ، فيضيع هكذا هذا العلم الذي لولاه لما علم وجه الصواب بين

الروايات المختلفة في التفسير والأحكام وتاريخ المصدر الأول . فسكت
على مفضل . سألنا الله وإياه بمنه وكرمه .

وبالأمس رأينا تلك التقارير المتضاربة المدونة عن كتاب والنقض
لدارمي الجسم (١) وهي تبقى مدى الدهر مؤذنة بمبلغ علم واضعيتها بصناعة
الحديث وعلم الرجال ، ومن تعال في عدم استنكار ما فيه من المخالفات
الصارخة لعقيدة التنزيه باسم حرية الرأي نسي أن الأزهري حارس للعقيدة
والشريعة ؛ وليس للحارس أن يسمح للصومس أن يستولوا على البضائع التي
حراسها على عاتقه باسم أنهم أحرار فيما يعملون .

ورابعا : يعين شيخ لعلم أصول الحديث المعروف بمصطاح الحديث
فيهمذب أولاد شرح ألفية الحديث للعراقي ، تأليف السخاوي ، ويضم إلى
هذا المذهب آراء مختلف الطوائف من الفقهاء في مسائل هذا العلم ليكون أتم
وأوفى ، وإلى إتمام هذا العمل وإكمال هذا التهذيب يكتبني الأستاذ بإفراء
شرح النخبة لابن حجر مع ضم فوائده إليه من كتاب قاسم بن قطلوبغا عليه
ومن شرحي على القاري ومحمد أكرم السندي . وما لا يهم - ل في هذا العلم
والمحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، - أقدم ما ألف في هذا الفن -
ود الإلماع للقاضي عياض ، ود الاقتراح للقاضي ابن دقيق العيد ، ود الكفاية

(١) في الضوء للإمام للحافظ السخاوي (١ - ١٤٦) في ترجمة إبراهيم بن
محمد بن راشد المالكاوي : قرأ على الجمال بن الشرائحي « الرد على الجهمية لعثمان
الدارمي ، فحضر عندهم الزين عمر الكفيري وأنكر عليهم وشنع وأخذ نسخة من
الكتاب وذهب بها إلى القاضي المالكي وهو البرهان إبراهيم بن محمد بن علي التادي
فطلب صاحب الترجمة فأغاظ له ، ثم طلبه ثانيا فتغيب ، ثم أحضره فسأله عن عقيدته
نقال : الإيمان بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانزعج القاضي لذلك وامر
بتعزيره فعزر وضرب وطيف به ، ثم طلبه بعد جمعة لكونه بلغه عنه كلام أغضبه
فضره ثانيا ونادى عليه وحكم بسجنه شهرا .

للخطيب ، و معرفة علوم الحديث للحاكم ، مع التلبه إلى ما في الأخيرين
من بحوث غير مخصصة .

ومدرس هذا العلم في إمكانه غرس حب علوم الحديث في نفوس
الطلبة والتقدم بهم إلى مستوى عال جدا في هذا العلم ، بإيضاح وجوه
الخذلان التي تلحق من قلت بضاعته في هذا العلم مهما برع في باقي العلوم ،
مع ضرب أمثلة مثيرة بكثرة مما يلفت أنظارهم إلى مبلغ حاجة العالم إلى هذا
العلم ليعلو شأنه بين أترابه عند محاولة تحقيق مسائل في العلوم لها صلة وثيقة
بهذا العلم .

وخامسا : يعين أيضا أستاذ لعلم الأحاديث الموضوعية والواهية ، فيتخذ
وتنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعية لأبي الحسن بن عراق
الكناني ، أساسا لدراسة هذا الموضوع ، لما له من الميزة من جهة أن في أوله
مقدمة نفيسة في الوضع والوضايع منقولة من موضوعات ابن الجوزي ،
مع زيادة فوائد من غيره ، وفي أوله أيضا الكشف الحثيث عن رمي بوضع
الحديث لسبط ابن العجمي الحافظ ، لكثرة الحاجة إلى معرفة الرجال المعروفين
بالوضع عند التحدث عن الأحاديث الموضوعية ، وقد رتب أبواب كتابه
على فصول يذكر فيها ما اتفق مؤلفو كتب الموضوعات على الحكم عليه
بالوضع وما اختلفوا فيه وما ترجع عنده ، فإذا استقصى أستاذ هذا النوع
البحث في باقي الكتب المؤلفة في الأحاديث الموضوعية والواهية مع التلبه
إلى أحوال مؤلفيها من التسرع أو التروي في الحكم تمكن من إخراج كتاب
للناس أجمع وأوثق وأنفع مما تقدم .

وسادسا : يعين مدرس خاص يقوم بتدريس أحكام المراسيل وآراء
أهل العلم فيها بعد دراسة شاملة وبعد الاستعانة بتقدمة الجرح والتعديل
إلى ابن أبي حاتم ، وكتاب المراسيل ، له ، وهذا أحكام المراسيل للصالح العلاءي ،

وهو من أنفع الكتب وأوسعها شرحا لأراء أصحاب المذاهب الفقهية فيما -
« شرح عال الترمذى لابن رجب ، ونحوها مع لفت النظر إلى الأحاديث
المعلقة في صحيح البخارى ، والأحاديث المرسله والموقوفة فيه ولا سيما فى
كتاب التفسير منه ، وإلى الأحاديث المقطوعة والمرسله فى صحيح مسلم ،
وبحوث أهل الشأن فى هاتين الناحيتين ، ومع الإشارة إلى ما فى الموطأ والسنن
الأربعة من هذا القبيل إتماما للفائدة وتوسيعا لأفق البحث .

وسابعا : يعين أيضا شيخ خاص لتدريس ، التحقيق لابن الجوزى ،
ود تنقيح التحقيق لابن عبد الهادى ، على طريقة المقارنة بين أدلة طوائف
الفقهاء المدونة فيهما ردا وقبولا ، وتعويد الطلبة السعى الحثيث ليصلوا إلى
نتيجة إيجابية من المناقشات فى تجريح الرواة أو توثيقها فى الأخبار التى
يتمسك بها طوائف الفقهاء . وهذا باب واسع يحمل الشيخ والطلبة على
البحث الشامل فى كتب كثيرة ألفت لتخريج أحاديث كثير من كتب
المذاهب ، ويفعل مثل ذلك فى « تحفة الراوى فى تخريج أحاديث تفسير
البيضاوى لابن همام » مع الاستعانة بتخريج أحاديث الكشاف للزيلعى
وابن حجر ، وبذلك يحصل التبصر فى الأحاديث المدونة فى التفاسير .

وثامنا : يعين شيخ أيضا لتدريس السير والمغازى بعد إخراج كتابا
مهذبا فى هذا العلم تحت ضوء علم نقد الرجال حتى ياتى بصارة بحوثه على
الطلبة بحيث تبنى وجوه التقصد فى حملات المستشرقين تحت ستار البحث
العلمى البرى . وكتاب الأستاذ شبلى النعمانى الهندى وتلميذه وزميله الأستاذ
سليمان الندوى فى تمحيص السيرة النبوية عن الروايات الزائفة - باللغة
الهندية فى عدة مجلدات - قد سد فراغا كبيرا فى فصح دخيلة المستشرقين
والرد عليهم ، وقد ترجم إلى اللغة الانجليزية ثم إلى اللغة التركية ، ولو قام
بعض رجال الأدب بترجمته إلى اللغة العربية مع إصلاح بعض مواضع أخطأ فيها

لكان هذا عملاً نافعا يرد به كيد أمثال البرنس كيتانو الإيطالي (١) وغولد
زيهير الهنغاري (٢)، وكم من نوابغ الكتب من انخدع بتلبيسانهم اعزازا
بنقلهم عن مصادر شرقية غير منبهمين إلى أن نقولهم زائفة الأسانيد ، ولا
يستبين أمر المصادر الزائفة والمصادر الجديرة بالاعتماد إلا من هو ملم
بأحوال الرجال كما أوضحت ذلك بأمثله في مقال لي تحت عنوان (خالد بن
الوليد وقتل مالك بن نويرة) (٣).

وتاسعا : تلقى بالأزهر محاضرات في شتى الموضوعات في علوم الحديث،
مثل وجوه إعلال الحديث ، وأسباب وروده ، وناسخه وملسوخه، وشروط
الأئمة في قبول الأخبار ، وأنواع التدليس وأحكامها ، وتاريخ تدوين
الحديث ، وأخبار الحفاظ والمخضرمين والمدلسين والمختلطين ، وأنفع الكتب
وأوثقها في ضبط الأعلام والألقاب والكنى والأنساب استنهاضا لهمم
الطلبة إلى تحقيق تلك الموضوعات ، وتدوين مؤلفات فيها .

ويكون من المستحسن جداً بعد استعادة الأزهر القديم نشاطه العلمي
تقرير تدريس والكشاف للزمخشري ، وجامع البيان في صناعات النثر
والنظم للضياء بن الأثير ، وارتشاف الضرب في قواعد لسان العرب
لأبي حيان الأندلسي ، في الأزهر احتفاظا بعلومه القديمة على تناسق
وتناسب ، وكذا الفقه والأصول على المذاهب ، والتوحيد وأصول التفسير

(١) كتابه في تاريخ الإسلام في عشرة مجلدات مترجم إلى بعض اللغات
الشرقية ، وهو كتاب خطر يسعى في وصم الإسلام وتاريخه المقدس تحت ستار
البحث العلمي الرىء ، وقد قرظ الأستاذ صاحب المنار الأصل عن غفلة (ز)

(٢) نفاثات سمومه مدسوسة في مؤلفات بعض الجامعيين ، بل ترجم بعض
الأزهريين كثيراً من كتبه بدون ردود كافية ، والله الأمر من قبل ومن بعد (ز)

(٣) تقدم في الصفحة ٤٥٥

مع العناية بطرق رواية التفسير عن ابن عباس وغيره من الصحابة رضي الله عنهم ، وتبيين درجاتها صحة وضعفا على المعايير الصحيحة ولو على طريق إلقاء محاضرات عنها ، لا على تساهل السيوطي في الإتيان .

وعاشرا : تشكل لجنة تسهر على حملات المستشرقين والمبشرين ، وتجتمع في قاعة خاصة أخرى بالأزهر لدفع عادية المعتدين بحجج ناهضة بعد بحوث شاملة مع منع أبناء الأزهر من نشر ما يترجمونه من كتب هؤلاء قبل استكمال الرد على الآراء الباطلة المدونة فيها ، بل تؤلف الردود بلغات المردود عليهم ، وتلشر في بلادهم أولا ثم تلشر في البلاد الإسلامية بلغات المسلمين ، وهذا هو الأسلم عاقبة ، والائتم نفعا .

وهذا ما سنح بالخاطر ، ما يرجى فيه خير وإصلاح وتقويم لما اعوج وانحرف عن اتجاهه الجدير به ، والله سبحانه ولي الهداية لمن استهداه ، وله الحمد في الآخرة والأولى .

فهرس مقالات الكوثرى

مصاحف الامصار وعظم عناية هذه الامة بالقرآن الكريم فى جميع الاقطار .	٣
ماهى الاحرف السبعة	١٨
بدعة الصوتية حول القرآن .	٢٦
كعب الاحبار والاسرائيليات .	٣١
حول حديثين فى حديث من احاديث رمضان .	٣٦
كلمة حول الاحاديث الضعيفة .	٤١
حول حديث الجمل .	٤٨
ليلة النصف من شعبان .	٤٩
اسطورة قتل مرتدة شرقية فى عهد الصديق .	٥٣
حديث معاذ بن جبل فى اجتهاد الراى .	٦٠
حديث « لا وصية لوارث » .	٦٥
حديث « من تشبه بقوم فهو منهم » .	٦٨
احاديث الاحكام واهم الكتب المؤلفة فيها وتناوب الاقطار فى الاضطلاع باعباء علوم السنة .	٧١
الموطأ ورواته	٧٧
فتح الملهم فى شرح صحيح مسلم .	٨٢
الدين والفقہ .	٨٥
شرع الله فى نظر المسلمين .	٩٠
انسخ الاحكام من حق الامام كما يدعيه عالم .	٩٧
هل لغير الله حق فى الايجاب والتحریم .	١٠٥
حديث رمضان : التجديد .	١٠٩
حول حديث التجديد .	١١٤
حول فكرة التقريب بين المذاهب .	١١٩
اللامذهبية قنطرة اللادينية .	١٢٩
خطورة التسرع فى الافتاء .	١٣٨
كلمة حول المحاريب .	١٤٥

- انتهاك حرمة الحقيقة والتاريخ مسايمة للهوى . ۱۵۰
- بناء مساجد على التبور والصلاة إليها . ۱۵۶
- العيد والجمعة . ۱۶۰
- كشف الرؤس ولبس النعال في الصلاة . ۱۷۰
- هل تصح عمارة المساجد من زكاة المال . ۱۸۸
- حج بيت الله الحرام . ۱۹۵
- محادثة قديمة حول الوقف الأهلي . ۲۰۰
- خطورة المساس بالأوقاف الإسلامية . ۲۰۸
- كلمة أخرى في الوقف . ۲۱۲
- تعدد الزوجات والطلاق . ۲۱۶
- الحكمة في تعدد الزوجات . ۲۲۰
- حول تعدد الزوجات أيضا . ۲۲۳
- بعث الحكمين عند خوف الشقاق بين الزوجين . ۲۲۹
- حول التضحية عن الأولاد . ۲۳۱
- منشأ إلام أهل الذمة بشعار خاص وحكم تلبس المسلم به . ۲۳۴
- حجاب المرأة . ۲۴۵
- نظر المرء إلى شرع الله معيار دينه . ۲۵۱
- أثر العرف والمصلحة في الأحكام . ۲۵۸
- رأى النجم الطوفى في المصلحة . ۲۶۳
- العقيدة المتوارثة والفقہ المتوارث . ۲۶۸
- نصوص تنفع في تشخيص الأزهر الحديث . ۲۷۱
- إنكار نزول عيسى عليه السلام وإقرار عقيدة التجسيم . ۲۸۰
- نماذج مما في (نقض الدارمى) الذى أبيع نشره . ۲۸۲
- خطورة القول بالجهة فضلا عن القول بالتجسيم الصريح . ۲۹۰
- حول تحمس القصيمى اليوم . ۲۹۸
- تحذير الأمة من دعاة الوثنية . ۳۰۱
- أسطورة الأوعال . ۳۰۸
- فتن المجسمة وصنوف مخازيهم . ۳۱۵

كتاب يسمى كتاب السنة وهو كتاب الزينغ	٣٢٤
حول التحاكم الى كتاب الجرح والتعديل .	٣٣٣
الصراع الاخير بين الاسلام والوثنية .	٣٣٦
حول كلمة تعزى إلى السيوطى غلطا	٣٤٠
عقيدة التنزيه .	٣٤٦
كلمة في تنزيه الله سبحانه لعلى بن أبى طالب .	٣٥٠
الرسالة والأزهر .	٣٥٢
مروق القاديانية .	٣٥٧ ✓
ينسب إلى أبى حنيفة ضد ما تواتر عنه .	٣٦١ ✓
القوة الخفية فى الكون .	٣٦٣
مسألة الخلود .	٣٦٥
حكم محاولة فصل الدين عن الدولة .	٣٦٨
ابن عبد الوهاب والشيخ محمد عبده .	٣٧٢
محق التقول فى مسألة التوسل .	٣٧٨
مولد خاتم رسل الله عليه أزكى الصلوات .	٣٩٨
المولد الشريف النبوى .	٤٠٥
المولد النبوى والدعوة النبوية .	٤٠٩
المولد النبوى الشريف .	٤١٣
الاسراء والمعراج .	٤١٦
كلمة عن الاسراء والمعراج .	٤٢٢
الهجرة النبوية فاتحة عهد جديد فياض .	٤٢٥
الهجرة النبوية .	٤٢٩
الهجرة النبوية .	٤٣٤
ذكرى الهجرة النبوية .	٤٢٩
الهجرة النبوية .	٤٤٣
ذكرى الهجرة النبوية .	٤٤٥
ذكرى الهجرة النبوية .	٤٤٨
ذكرى الهجرة النبوية والأزهر الشريف .	٤٥٠

كلمة عن خالد بن الوليد وقتل مالك بن نويرة .	٤٥٥
رد أسطورة في سبب وفاة الإمام الشافعي .	٤٦٣
مصنفات الامام أبي جعفر الطحاوي	٤٦٧
ترجمة كاتب شلبي مؤلف كشف الظنون .	٤٧٥
مؤلف روح البيان في تفسير القرآن .	٤٨٢
ترجمة العلامة إسماعيل الككنبوي وبعض شيوخه .	٤٨٧
فقيه العلم العلامة إسماعيل صائب سنجر .	٤٩٧
فقيه الاسلام العالم الرباني الشيخ يوسف الدجوي .	٥٠٠
فقيه العلم والدين العلامة محمد راغب الطباخ الحلبي .	٥٠٤
السيد محمد أمين الخانجي شيخ الكتبيين .	٥٠٥
طرف من أنباء العلم والعلماء .	٥٠٩
طرف من أنباء العلم والعلماء .	٥١٦
من أنباء العلم والعلماء .	٥٢٢
من أنباء العلم والعلماء .	٥٢٦
من أنباء العلم والعلماء .	٥٢٩
من أنباء العلم والعلماء .	٥٣٨
سليمان بن عبد الملك وأبو حازم .	٥٤٢
بعض أغلاط تاريخية .	٥٤٥
رأى الشيخ محمد عبده في بعض المسائل .	٥٤٧
صلاح المجتمع الاسلامي بصلاح الأسرة .	٥٥٠
مأثرة عظيمة للسيدة قوت القلوب الدمرداشية .	٥٥٣
كلمة عن مقالات بالغة النفع .	٥٥٨
الأزهر قبيل عيده الالفي .	٥٦١
إيضاح لا بد منه بمناسبة مقال لأزهرى .	٥٦٣
إحياء علوم السنة بالأزهر .	٥٦٥

فهرس لبعض بحوث المقالات

الصفحة

- ٤ كتاب الوحي يزيد عددهم على أربعين .
- ٤ كانت الصفة مدرسة لتحفيظ القرآن المجيد .
- ٥ كان في المدينة دار للقراء .
- ٦ قوة الذاكرة عند العرب سهلت عليهم حفظ القرآن .
- ٦ معارضة النبي صلى الله عليه وسلم القرآن مع جبريل .
- ٦ كفر من أنكر شيئاً من القراءات المعلوم تواترها بالضرورة .
- ٧ إجترأ الشوكاني وصديق خان على القراءات المتواترة .
- ٧ خطأ ابن جرير والزنجشري في كلامهما في بعض القراءات .
- ٧ ترتيب السور والآيات توقيفي .
- ٨ كان يحفظ القرآن كله من الصحابة من لا يحصيهم العدد .
- ٨ جمع القرآن ، والأشهاد على القطع المكتوبة لا على النظم .
- ٩ كتابة المصاحف وإرسالها إلى الأمصار وتاريخ ذلك .
- ١١ أما كن وجود بعض مصاحف الأمصار .
- ١٤ شئ من تاريخ تعليم القرآن والفقهاء فيه .
- ١٥ الكلام على شواذ القراءات .
- ١٦ تواتر قراءة ابن مسعود .
- ١٧ بعض أغراض المستشرقين فيما ينشرونه من آثار الأسلاف .
- ١٩ ✓ تلاميذ ابن مسعود وتلاميذهم في الكوفة يبلغون نحو أربعة آلاف قارئ .
- ٢٠ ابن جرير لم يكن متفرغاً لعلوم القراءة فأخطأ في بعض ذلك .
- ٢٢ السبعة الأحرف كانت في وقت خاص لضرورة ثم نسخت .
- ٢٤ المراعى في تغيير بعض الكلمات بمرادفها السماع من النبي صلى الله عليه وسلم
- ٢٧ القرآن في اللوح ولسان جبريل وألسنة الناس مخلوق ، والقديم هو القائم بالله سبحانه .

- ۲۸ ابن تیمیة يتابع ابن ملسكا اليهودى الاصل فى أمر خطير .
- ۲۳ قول البخارى وغيره فى كذب كعب الاحبار ، تأنيب عمر لكعب .
- ۳۴ تدوين بعض الاسرائيليات لبيعت فى الباحثون لا لتكون حقائق .
- ۳۶ البحث فى خبر (اياكم وخضراء الدمن) وخبر (تخيروا لنطفكم) الموضوعين .
- ۳۹ تعدد الطرق يفيد اذا كان الضعف فى الرواة من جهة الحفظ والضبط لامن ناحية نعمة الكذب فانها لا تفيد شيئا اذذاك .
- ۴۰ قول الذهبى فى الحاكم .
- ۴۳ سبب المحكم بالوضع أو الضعف الشديد هو انفراد الكذاب أو المتهم بالكذب أو الفاحش الخطأ به .
- ۴۴ لم يقع إجماع على تكذيب رار مطلقا، وإنما التعويل على كلام الثقات .
- ۴۴ شرائط العمل بالحديث الضعيف
- ۴۵ الاحكام الشرعية لا يعمل فيها بالحديث الضعيف .
- ۴۵ المنع من الاخذ بالحديث الضعيف مطلقا مذهب البخارى ومسلم وابن العربى وأبى شامة وابن حزم والشوكانى .
- ۴۶ الجدل العنيف حول قول النووى فى العمل بالضعيف فى الفضائل .
- ۴۶ الحديث الضعيف اثنان وأربعون نوعا ، منها الموضوع .
- ۴۶ نقد خبر (اياكم وخضراء الدمن) من حيث المتن .
- ۴۸ حكاية التجاء جمل إلى النبى صلى الله عليه وسلم باطلة متنا وسندا .
- ۴۹ خصائص ليلة النصف من شعبان .
- ۵۱ معنى النزول فى حديث (إن الله ينزل) .
- ۵۶ طعن غولد زيهير فى الاسلام .
- ۵۷ نقد متن الحديث من عمل الفقهاء .
- ۵۹ سقوط محاولة البرنس كيتانو فى حولياته .
- ۶۰ القياس عند عدم النص .
- ۶۰ لاحاجة فى تصحيح خبر التابعى الكبير إلى أن ينقل توثيقه .
- ۶۰ التابعى الكبير تقبل مروياته مالم يثبت فيه جرح مفسر .
- ۶۱ الصحابة رضى الله عنهم كلهم عدول لا يؤثر فيهم جرح .

- ۶۱ لا یرد الحدیث لانفراد راو غیر مجروح .
- ۶۳ قبول المرسل عند الاعتضاد موضع اتفاق .
- ۶۸ موضع تضعیف ابن طیبة فیما رواه عنه غیر العبادلة .
- ۶۹ تساهل ابن حبان فی التصحیح .
- ۷۰ احتجاج الائمة بحديث تصحیح له .
- ۷۰ خبر الواحد إذا تلقته الامة بالقبول یوجب العلم .
- ۷۰ النسبة إلى القدر غیر جارحة
- ۷۱ من تاریخ العلم فی العراق .
- ۷۲ من تاریخ العلم فی مصر والمغرب .
- ۷۳ عنایة علماء الهند بعلوم الحدیث .
- ۸۶ الفقهاء متفقون علی نحو ثلاثة أرباع المسائل الفقهية . ✓
- ۸۷ معنی اختلاف الأحكام باختلاف الزمان .
- ۸۹ علی الامة الأخذ بأوامر النبی صلی الله علیه وسلم كلها . ✓
- ۹۰ غیرة نور الدین الشهيد علی الشرع ، والعمل به . ✓
- ۹۱ سعادة الامم الاسلامیة بتمسکها بالشرع . ✓
- ۹۲ لیس لأحد دخل فی التشريع سوى صاحبه . ✓
- ۹۲ ما فهمه رجال الصدر الأول من الشرع فهو المفهوم . ✓
- ۹۳ شرع الله لا یتقلب مع الزمن والأحوال .
- ۹۳ العرف لا ینغیر الأحكام .
- ۹۴ كتب القواعد واسطة بین الفروع والأصول .
- ۹۴ المصلحة المرسله هی فیما لانص فیہ .
- ۹۵ الطوفی وفساد مذهبه فی المصلحة .
- ۱۰۰ الاسماعیلیة والعبیدیون .
- ۱۰۲ أحكام العمل غیر متحدة فی الشرائع .
- ۱۰۳ ترك التغریب ومضاعفة الجزية فی عهد عمر .
- ۱۰۵ لا یموز تقييد الطلاق ومنع تعدد الزوجات .
- ۱۰۶ ولی الأمر إذا أمر بمباح أو نهى عنه یتطاع فی غیر المنصوص علیه . ✓

- ١٠٦ مصادرة رد المختار لابن عابدين .
- ١١١ البدعة الحسنة والبدعة السيئة عند الفقهاء .
- ١١٧ عدم جواز تأسيس مذهب ملفق .
- ١١٩ صلة الامامين ابي حنيفة ومالك .
- ١٢٠ صلة الامام الشافعي بمالك وغيره .
- ١٢٠ صلة الامامين احمد و ابي يوسف .
- ١٢١ سبب كثرة الاختلاف في مسائل الامام احمد .
- ١٢١ تدوين مذهب الامام احمد بعد وفاته .
- ١٢١ الائمة الاربعة وغيرهم كاسرة واحدة في خدمة الدين .
- ١٢٢ الجمع بين الفتوى والتقوى في مهمات الدين والدنيا .
- ١٢٣ مذهب الزيدية متفق في معظمه مع المذهب الحنفي .
- ١٢٣ مقر غلاة الروافض وشيء من تاريخهم .
- ١٢٥ لا يجوز لاهل السنة التنازل عن عقائدهم ليندمجوا في غيرهم .
- ١٢٥ الاصول الاربعة المعتبرة عند الشيعة .
- ١٢٩ عناية العلماء بالفقه الاسلامي على توالي القرون .
- ١٣٠ ذرو من تاريخ الفقه الاسلامي .
- ١٣٤ تتبع الرخص ليس من الدين .
- ١٣٥ اخبار الآحاد الصحيحة قد يحصل بتعدد طرقها تواتر معنوي .
- ١٣٥ قد يحصل العلم بخبر الآحاد المحتف بالقرائن .
- ١٤٠ فتوى باطلة في الطلاق المعلق .
- ١٤٢ ما يجب على المفتي عند اصدار فتواه . ✓
- ١٤٣ فتاوى ابي السعود الضعيفة .
- ١٥٩ ترك العمل بالحديث مدى القرون علة قاذحة فيه . ✓
- ١٦٦ ابن خزيمة متساهل في التصحيح .
- ١٧٣ عالم جرى غيور على الدين .
- ١٨٣ العتبية فيها خطأ كثير .
- ١٨٣ اذا اختلفت الروايات عن امام تعين الاخذ بما عليه الجماعة . ✓

- ١٨٥ تساهل الحاكم وابن حبان في التصحيح .
- ١٩١ (سبيل الله) في آية الزكاة لا يشمل وجوه البر .
- ١٩٩ أثر الحج في قوة الايمان .
- ٢٠١ أبو حنيفة تابع بعض مشايخه في مسائل ضعيفة .
- ٢١١ اذا تعددت الروايات عن إمام
- ٢١٨ من شذوذ الشوكاني الخطير .
- ٢٢٧ حكاية في حكمة تعدد الزوجات .
- ٢٤٧ ترك الصحابي العمل بما رواه علة قاذحة فيه .
- ٢٥٢ يجوز الأخذ بما هو أرفق بالأمة من أقوال الأئمة اذا قرى دليله .
- ٢٥٣ العرف لا يخصص القياس أو الأثر إلا إذا كان عاما .
- ٢٥٤ من حاول نسخ حكم فقد فضل عقله على علم الله .
- ٢٥٧ رجوع ابن عباس عن قوله في المتعة .
- ٢٦٥ عمل عمر في الطلاق الثلاث والمؤلفة قلوبهم موافق للنص .
- ٢٦٦ أخذ عمر بأخف الضررين ، والعمل بالراجح من الدليلين .
- ٢٧١ القول بقدوم العالم كفر .
- ٣٠٩ شذوذ ابن حبان في التوثيق .
- ٣١١ وجوب النظر في تصحيح بعض أحاديث الترمذي .
- ٣١٢ ما قيل ان ما سكت عليه أبو داود فهو صالح عنده ، فقيده .
- ٣١٢ المحدثون إذا ساقوا السند حتى في الموضوع برئوا من العمدة .
- ٣١٧ من تاريخ المجسمة والحشوية .
- ٣١٩ نصوص من كتب ابن تيمية في التشبيه .
- ٣٢٤ موت الامام أحمد قبل تهذيب المسند .
- ٣٣٨ من أغلاط الشوكاني .
- ٣٤٠ حول ابن الفارض وابن عرب .
- ٣٤٣ من أخطاء ابن تيمية .
- ٣٤٤ جلاء العينين وتفسير الألوصي .
- ٣٥٣ الاجماع الموجب لاتباع أوامر النبي صلى الله عليه وسلم

- ۲۵۴ نزول عیسیٰ علیہ السلام .
- ۳۷۳ علم النبی صلی اللہ علیہ وسلم ببعض الغیب .
- ۳۷۶ وجوب إرشاد العوام الى آداب الزيارة و غيرها .
- ۳۸۱ الحنابلة والتوسل .
- ۴۰۲ اختلاف الافهام والقرايح في إدراك أسرار القرآن .
- ۴۰۲ أسماء بعض الموسوعات في تفسير القرآن .
- ۴۰۶ الميلاد النبوی كان في تاسع ربيع الأول على التحقيق .
- ۴۱۰ انهدام المجد نتيجة ضرورية للإباحية .
- ۴۱۸ انفرادات خاطئة للشيخ ولي الله الدهلوی .
- ۴۲۳ عناية علماء الهند بكتاب الاشفاق على أحكام الطلاق للعلامة الكوثري .
- ۴۵۰ من تاريخ الأزهر الشريف واصلاحه .
- ۴۵۵ نقد الأخبار الموضوعة في كتب السيرة .
- ۴۶۱ ليس كل ما في تاريخ الطبري صحيحا .
- ۴۶۲ وجوب تمحيص أنباء الصدر الأول .
- ۴۶۶ إختلاق روايات بدافع التعصب المذهبي .
- ۴۶۷ إحترام قاض مالكي للفقهاء الطحاوي .
- ۴۷۰ متعصب لابن تيمية يؤلف كتابا في أغلاط ابن تيمية .
- ۴۷۲ النسخة المطبوعة من مشكل الآثار للطحاوي تعادل نصف الكتاب .
- ۴۹۲ إعجاب مهندس فرنسي بعالم تركي .
- ۴۹۸ كلمة عن مؤلف (الجمع بين الفتوى والتقوى في مهمات الدين والدنيا) .
- ۵۰۹ النواصل بين العلماء في رحلاتهم .
- ۵۱۰ رغبة قاض تركي في الأخذ عن الجبرتي .
- ۵۱۴ تعلق علم الله بالأمور غير المتناهية لايجري فيه التطبيق .
- ۵۱۶ علو منزلة مشيخة الاسلام على رئاسة الوزراء .
- ۵۱۶ عدد مشايخ الاسلام في الدولة العثمانية .
- ۵۱۶ ترجمة شيخ الاسلام محمد سعد الدين التبريزي .
- ۵۱۷ شجاعة شيخ الاسلام ودفعه الخليفة الى الحرب الذي انتج النصر .
- ۵۱۷ انتصار الملك آلب أرسلان بسبب كلمة الشيخ أبي نصر البخاري .

- ٥١٨ تطوع الشيخ الكمشخانوى المحدث فى محاربة الروس مع بعض العلماء .
- ٥١٨ تطوع العلامة أحمد شاكر بن خليل مع بعض العلماء والطلبة فى حرب الضرب .
- ٥١٨ ترجمة محمد بن سعد الدين شيخ الاسلام وقوة حافظته .
- ٥١٩ ضعف الأئمة بسبب انصراف الرؤساء والافراد الى المنافع الشخصية .
- ٥٢٠ جرأة شيخ الاسلام أسعد مع السلطان وتطوعه فى حرب أران .
- ٥٢٠ ذرو من ترجمة شيخ الاسلام محمد البهائى .
- ٥٢٢ من زهد العلماء .
- ٥٢٢ عالم يهجر صديقه لظهور الغنى عليه بعد توليه القضاء .
- ٥٢٤ كلبه عن أبى بكر الرازى الجصاص .
- ٥٢٧ ابن أبى ذئب وأبو جعفر المنصور .
- ٥٢٩ العالم التقي يقف حيث تقف الأدلة .
- ٥٣٠ التقلب فى الدين هو من الجهل وفقدان الورع .
- ٥٢١ العادة فى الحكومات الاسلامية عرض المقترحات الدينية على العلماء قبل عرضها على البرلمانات .
- ٥٣٨ التروى فى الافتاء .
- ٥٣٩ سئل مالك عن اثنتين وعشرين مسألة فأجاب فى اثنتين .
- ٥٤٥ خطأ الغزالى والقرافى فى حادثتين تاريخيتين .
- ٥٤٦ وهم ابن خلدون والقرافى فى حادثتين تاريخيتين .
- ٥٤٨ أثر المدارس الأجنبية فى أولاد المسلمين .

من آثار العلامة الكوثري المطبوعة

من مزلقاته :

- النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة .
- إحقاق الحق بإبطال الباطل في معيذ الخلق ، ومدته :
- أقوم المسالك في أخذ مالك عن أبي حنيفة وأخذ أبي حنيفة عن مالك .
- تأنيب الخطيب على مساقفه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب .
- الترحيب بنقد التأنيب .
- من عبر التاريخ .
- الإشفاق على أحكام الطلاق في الرد على من يقول : إن الثلاث واحدة .
- التحرير الوجيز فيما يبتغيه المستجيز .
- محق القول في مسألة التوسل .
- نبراس المهتدى في اجتلاء أنباء العارف دسر داش المحمدي .
- نظرة عابرة في مزاعم من ينكر نزول عيسى عليه السلام قبل الآخرة .
- صفعات البرهان على صفحات العدوان .
- رفع الاشتباه عن حكم كشف الرأس ولبس النعال في الصلاة .
- إرغام المرید في شرح النظم العتيد لتوسل المرید .
- تعطير الأنفاس بذكر سند ابن اركامس .
- حنين المتفجع وأنين المتوجع .
- الفوائد الوافية في على العروض والقافية .
- الإنصاح عن حكم الإكراه في الطلاق والنكاح .
- ملخص تذهيب التاج اللجيني في ترجمة البدر العيني في أول شرح البخاري .
- له في الطبعة المنيرية .
- الاستبصار في التحدث عن الجبر والاختيار .
- لمحات النظر في سيرة الإمام زفر .
- حسن التقاضى في سيرة الإمام أبي يوسف القاضى .
- بلوغ الأمانى في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيبانى .

إمام متاع في سيرة الإمامين الحسن بن زياد وصاحبه محمد بن شجاع .
الحاوي في سيرة الامام أبي جعفر الطحاوي .
مقالات الكوثري :

ومما قدم له وعلق عليه

الغرة المنيفة للسراج الغزنوي الهندي في تحقيق نحو مائة وسبعين مسألة .
رداً على الطريقة البهائية للفخر الرازي .
دفع شبه التشبيه لابن الجوزي .
رسالة أبي داود في وصف سننه .
مناقب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن للذهبي ، ومعها أيضا
تعليق الأستاذ أبي الوفاء .

ذيول طبقات الحفاظ للحسيني وابن فهد والسيوطي .
تبيين كذب المفتري في الذب عن الامام الأشعري لابن عساكر .
التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكة لابن المظفر
الاسفرايني .

العالم والمتعلم .

رسالة أبي حنيفة الى النبي .

الفقه الأبسط للامام أبي حنيفة .

الفرق بين الفرق لعبدالقاهر البغدادي .

التلبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين الملقب .

اللعمعة في الوجود والقدر وأفعال العباد لابراهيم بن مصطفى الحلبي المنداري .

كشف أسرار الباطنية لمحمد بن مالك الحمادي .

الروض الزاهر في سيرة الملك الظاهر للبدر للعيني .

شروط الأئمة الستة لمحمد بن هاجر المقدسي وشروط الخمسة للحازمي ،

والتعليقات عليها مسماة بالتعليقات المهمة على شروط الأئمة .

السيف الصقيل في الرد على نونية ابن القيم للثقي السبكي والتعليقات

معروفة بإكالة الرد ومسماة بتبديد الظلام الخيم من نونية ابن القيم .

- مراتب الاجماع لابن حزم ، ونقده لابن تيمية
النبد لابن حزم في أصول المذهب الظاهري .
اختلاف الموطآت للدارقطني .
كشف المغطى من فضل الموطا لابن عساكر العقل وفضله لابن أبي الدنيا .
الحدائق في الفلسفة العالية للبطليوسى .
حقيقة الانسان والروح للجلال الدوانى .
العقيدة النظامية لإمام الحرمين .
الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلانى .
منية الاملعي فيمافات الزيلعي للعلامة قاسم بن قطلوبغا .
الانتقاء في تاريخ الائمة الفقهاء ، مالك والشافعي وأبي حنيفة لابن عبد البر .
الاتصار والترجيح للمذهب الصحيح لسبط ابن الجوزى .
الاختلاف في اللفظ في الرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة ، والتعليق
يسمى لفت اللحظ إلى مافى الاختلاف في اللفظ .
خصائص مسند أحمد لابي موسى المدني .
المصعد الاحمد لابن الجزرى .
الاسماء والصفات للبيهقى .
بيان زغل العلم للذهبي .
شرح الحكيم محمد بن أبي بكر التبريزى على المقدمات الخمس والعشرين .
من دلالة الحائر بن موسى بن ميمون .
وما قدم له او كتب فيه كلمة
شرح مقامة (الحور العين) للشوان الحميرى .
الروض النضير في شرح المجموع الفقهي الكبير للسياغى الصنعانى .
نثر الدر المكنون في فضائل اليمين الميمون للسيد محمد الأهدل .
الدر الفريد الجامع لمتفرقات الأسانيد للسيد عبدالواسع اليماني .
بيان مذهب الباطنية وبطلانه من كتاب قواعد عقائد آل محمد لمحمد
ابن الحسن الديلى .

- طبقات ابن سعد من الطبعة المصرية .
- نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للحافظ الزيلعي ، تقدمته واسعة
وجداول التصويب غير وافية ، فحتاج إلى إكمال .
- فتح الملهم في شرح صحيح مسلم لمولانا العلامة شبير أحمد العثماني رحمه الله
ترتيب مسند الإمام الشافعي للحافظ محمد عابد السندي .
- أحكام القرآن جمع البيهقي من نصوص الإمام الشافعي رضي الله عنه .
- مناقب الإمام الشافعي للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الشافعي .
- ذيل الروضتين للحافظ أبي شامة .
- فهارس البخاري لفضيلة الاستاذ الشيخ رضوان محمد رضوان :
- إشارات المرام لكamal الدين البياضي .
- كشف الستر عن فرضية الوتر لعبد الغني النابلسي .
- العالم والمتعلم لأبي بكر الوراق الترمذي .
- الأعلام الشرقية للأستاذ زكي مجاهد .
- انتقاد المغني عن الحفظ والكتاب للاستاذ حسام الدين القدسي .
- النهضة الإصلاحية للأسرة الإسلامية للاستاذ مصطفى الحماني رحمه الله
منتهى آمال الخطباء له أيضا .
- براهين الكتاب والسنة للعلامة العارف بالله الشيخ - مه العزامي
قانون التأويل لحجة الإسلام الغزالي .
- الثمره البهية لاصحابه البدرية لمحمد سالم الحنفياوي .
- كتاب بغداد لابن طيفور .
- فتاوى تقي الدين السبكي .
- إيضاح الكلام فيما جرى للعز بن عبد السلام .
- تاريخ القوقاز .
- دفع شبهة من شبه وتمرد ونسب ذلك الى الامام أحمد للتقى الحصني
تعليقة علي مادة (الجر كس) في تعريب دائرة المعارف الإسلامية

